المدخل
إلى مذهب الإمام الشافعي
رضي الله عنه

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

الطبعة الأولى



دار النفائس
للنشر والتوزيع - الأردن

العبدلي - مقابل عمارة جوهرة القدس
ص.ب :٩٢٧٥١١ عمّان ١١١٩٠ الأردن
هاتف: ٥٦٩٣٩٤٠ - فاكس : ٥٦٩٣٩٤١
بريد الكتروني: ALNAFAES@HOTMAIL.COM

المدخل
إلى مذهب الإمام الشافعي
رضي الله عنه

تأليف
الدكتور أكرم يوسف عمر القواسمي

تقديم
فضيلة الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن



دار النفائس
للنشر والتوزيع - الأردن


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾

[الأحزاب : ٢٣]

أصل هذا الكتاب

أطروحة لنيل الدكتوراة في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية – كلية الشريعة – وقد نوقشت هذه الرسالة بتاريخ: ٢٠٠٢/٧/٢٨م. وقد أجيزت، وكانت لجنة المناقشة مكونة من الأعضاء التالية أسمائهم:

الأستاذ الدكتور ياسين أحمد درادكه	رئيساً.
الأستاذ الدكتور عمر سليمان الأشقر	عضواً
الأستاذ الدكتور علي محمد الصوا	عضواً.
الأستاذ الدكتور محمد عقلة الإبراهيم	عضواً.



إلى كلِّ السائرين على خُطى الإمام المطّلبي القرشي محمد بن إدريس الشافعي، في الجمع بين العلم والعمل مع الإخلاص والإتقان، وفي مقدّمتهم سلطان العلماء وبائع الملوك الشيخ عز الدين بن عبد السلام الدمشقي.... ثم إمامَيَّ من أهل عصري: الدكتور عبد الله عزّام، والشيخ سعيد حوّى، رحمهم الله تعالى جميعاً.

وإلى زوجتي حنان وولدي جهاد.

أهدي هذا الجهد العلمي المتواضع.

أكرم يوسف عمر القواسمي



تقـــديم

فضيلة الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن

الحمدلله رب العالمين ، القائل في كتابه المبين : ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فما أجمل أن تعتني الأمة بعظمائها وعلمائها، وتنشر آثارهم ومآثرهم حتى تجعلٍ منهم قدوة لمن يأتي من بعدهم، والأمة الإسلامية بفضل دينها الإسلامي غنيةٌ بعظماء فيها وعلماء أعلام، مما يجعلها بحقٍّ أن ترفع رأسها شامخاً اعتزازاً بهم.

ومن أبرز هؤلاء الأعلام الإمام محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه، ذلك العالم العظيم الذي ألهمه الله سبحانه أن يدوِّن قواعد أصول الفقه، تلك القواعد التي استطاع العلماء بها أن يشيدوا ذلك العلم العظيم الذي يسمى علم الفقه، ذلك العلم الإسلامي الذي يعالج كلَّ شؤون الحياة.

إن مما لا يُتنازع فيه – ولا يمكن ذلك – أن الإمام محمد بن إدريس الشافعي هو أول من قام بتدوين هذا العلم العظيم، حتى إن ابن خلدون قد ذكر الإجماع على ذلك، ولكن هناك فريقٌ من المؤلفين تحملهم مذهبيتهم على أن يسلبوا هذه الفضيلة لهذا العالم، فينسبوا ذلك إلى بعض علماء مذهبهم، ولكن الحق أحقُّ أن يُتبع، وقد قال الشاعر:

وكـــلٌّ يدَّعي وصـــلاً بليلى   وليـــلى لا تُقرُّ لهـــم بذاك

ولكني أقول: إن قواعد أصول الفقه لم تكن من ابتكار الإمام الشافعي رحمه الله، بل كانت هذه القواعد تدور على ألسنة المجتهدين من قبله، سواء أكان المجتهد من الصحابة ومن بعدهم ، ولكنهم لم يقوموا بتدوينها حتى هيأ الله لتدوينها الإمام الشافعي رحمه الله .

والحوادث التي حدثت قبل الإمام الشافعي رحمه الله تعالى كانت تشير إلى ذلك؛ فهذا ابن مسعود رضي الله عنه يشير إلى مسألة النسخ في مسألة عدة الحامل، ويذكر أن آية: ﴿وَأُوْلاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً ﴾ فتكون ناسخةً لها.

وهاهم الصحابة رضي الله عنهم حينما كانوا يتحدثون عن قتل الجماعة بالواحد في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذهبوا إلى قتل الجماعة بالواحد إذا اشتركوا في قتله كانوا يستندون إلى قاعدة سد الذرائع أو إلى قياس حد القتل على حد السرقة، وقال عمر رضي الله عنه آنذاك: والله لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم به.

وأيضاً عندما كانوا يتحدثون عن حدِّ الشرب للخمر قال أحدهم: إنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، فيجب أن يُحدَّ حدَّ الفرية. فأقره الصحابة رضي الله عنهم على ذلك.

هذا وكم أودُّ في هذا الزمان من الباحثين في الفقه أن يلحقوا الفروع بالأدلة والقواعد الأصولية كي يعلم الذين يتحذلقون ويقولون: نحن نأخذ أحكامنا من كتاب وسنة رسوله من غير أن يكونوا على علم بمنابع الاجتهاد من اللغة والإجماع وأقوال الصحابة وقواعد أصول الفقه وغير ذلك، فإنهم لو اطلعوا على ذلك لعلموا أن المجتهدين رحمهم الله تعالى لم يأتوا بالفقه من خلال آرائهم وأهوائهم، بل إنهم أتوا بهذه الفروع من خلال أصول الاجتهاد والاستنباط ومن خلال ربط الفروع بالأصول، يدفعهم إلى ذلك الخوف من الله تعالى، والحرص على مصلحة الأمة الإسلامية في تمسُّكها في دينها الذي هو الطريق الوحيد إلى مرضاة الله سبحانه وتعالى.

هذا وإن الناظر في فقه الإمام الشافعي ليرى أنه قبل أن يبدأ في استنباط الفروع، قد وضع نصب عينيه القواعد الأصولية التي يورد الأحكام عن طريقها، وهذا ما يلحظه المتتبع لفروعه في كتبه الفقهية كالأم والرسالة وغيرهما.

هذا وقد ادعي بعض من لا تحصيل له في العلم أن واحداً من الأئمة المجتهدين

الكبار قد وضع فروعه من غير أن يستند بها إلى قواعد أصولية يجعلها طريقاً للاستنباط، وهذا الكلام من الهُراء بمكان، إذ لا يعقل أن يكون فقيه كبير من هؤلاء الفقهاء الكبار أن يكون قد أخذ فرعا من غير أصلٍ أصولي، غاية الأمر أنه لم يدوّن أصوله كما فعل الإمام الشافعي رحمه الله .

هذا وقد ألهم الله الكريمُ الباحث الشيخِ أكرم القواسمي لأن يكتب في المدخل إلى فقه الشافعي ، فقدّم بذلك للعلم خدمةً عظيمةً، حيث إنه ألقى الضوء على جوانب كثيرة من فقه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، مما يجعل رسالته هذه من المصادر التي يوثق بها ويُعتمد عليها، ونسأل الله الكريم أن يزيد من البحث والعلم والمعرفة بما ينفع المسلمين في بقاع الأرض كلها، والله ولي التوفيق .

د. مصطفى سعيد الخن

دمشـــــق

بتاريخ ١٢/٨/١٤٢٣هـ

الموافق: ١٨/١٠/٢٠٠٢م.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين منزل الكتاب وهازم الأحزاب، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام الأنبياء والمجاهدين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومنْ تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، [الحجر: ٩]، فالله سبحانه وتعالى تعهَّد بحفظ دينه وشريعته، وهو يصطفي مِن عباده مَنْ شاء ليجعلهم أسباباً لهذا الحفظ؛ ومن أولئك العباد الإمام المطّلبي القرشي محمد بن إدريس الشافعي، مؤسس المذهب الفقهي الثالث عند أهل السنة والجماعة.

وقد جذبتني شخصية الإمام الشافعي رضي الله عنه وأُعجبت بفقهه، منذ أن بدأت بدراسة فقه مذهبه في حلقة شيخي نذير محمد مكتبي - حفظه الله - في مسجد الحمزة والعباس - رضي الله عنهما - في دمشق الفيحاء، قبل أكثر من خمسة عشر عاماً سبقت كتابة هذه الرسالة، وشاء المولى عزّ وجل الذي أكرمني بدراسة شريعته، أن يكون مسك ختام هذه الدراسة في الجامعة، هو الكتابة في وصف المذهب الشافعي والتعريف بنشأته وتطوره ومصطلحاته تحت عنوان: المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي.

أهداف هذه الدراسة وأهميتها:

جاءت هذه الدراسة لتحقق ثلاثة أهداف رئيسة هي:

أولاً: تسليط الضوء على الشخصية الاجتهادية الكبيرة للإمام الشافعي، من

حيث العوامل المؤثِّرة في تكوينها، والآثار العلمية المنبثقة عنها، مع تلمُّس مظاهر التميُّز عنده؛ علماً أنه الوحيد الذي كتب أصوله وفقهه بنفسه من الأئمة الأربعة.

ثانياً: دراسة التطور التاريخي للمذهب الشافعي، منذ ظهور فقه مؤسسه إلى زمن كتابة هذه الرسالة، مع كل ما تقتضيه هذه الدراسة من بيان، مثل الترجمة لأبرز أعلام المذهب عبر التاريخ الإسلامي؛ ترجمةً تُظهر جهودهم وآثارهم العلمية في خدمة مذهبهم.

ثالثاً: تسهيل مهمة الدّارسين للفقه الشافعي من طلبة العلم الشرعي والمفتين ونحوهم؛ وذلك بشرح أبرز مصطلحات علماء الشافعية في مصنفاتهم، مع تقسيم تلك المصنفات إلى عدّة مجموعات؛ بالنظر إلى نوعية الاستفادة منها.

وفي نظري المتواضع أنَّ أهمية هذه الدراسة وما أضافته في مجال البحث العلمي في الفقه الإسلامي ومذاهبه؛ تكمن في أنها جمعت الأهداف الثلاثة السابقة في مصنَّفٍ واحد من غير إيجازٍ مُخلّ ولا تفصيلٍ مُملّ، والله تعالى أعلم بالصواب.

الجهود السابقة لهذه الدراسة:

وُجِدَ عدد غير قليل من الدراسات المعاصرة التي اهتمَّت بإبراز جوانب من حياة الإمام الشافعي وعلومه، أو مسائل ذات صلةٍ بمذهبه في الأصول أو الفروع، وبعض هذه الدراسات مطبوعٌ متداول بين طلبة العلم الشرعي، وبعضها الآخر لم يُطبع بعد. وقد يسَّر الله تعالى لي الاطلاع على جانبٍ كبيرٍ منها؛ مما أفادني في إنضاج رسالتي هذه لتكون متممةً لما قبلها، ولتضيف جديداً في مجال التعريف بالمذهب الشافعي، ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، والله سبحانه هو الموفّق إلى كل خير.

ومن أبرز هذه الدراسات:

١ - كتاب: الشافعي - حياته وعصره - آراؤه وفقهه:

للعلامة محمد أبو زهرة رَحِمَهُ اللَّهُ ، والكتاب في أصله مجموعة من المحاضرات ألقاها المؤلِّف على طلبته في كلية دار العلوم في القاهرة، ثم جُمِعت وطُبعت في كتاب؛ لذلك كان التوثيق فيه من المراجع والعزو إليها قليلاً جداً، بالإضافة إلى عدم عرضه للتطور التاريخي للمذهب، وما يقتضيه ذلك من التعريف بأعلامه ومصنفاته، مع الأخذ بعين الاعتبار أنَّ الكتاب طُبع للمرة الأولى في القاهرة قبل قرابة نصف قرن من زمن كتابة هذه الرسالة.

٢ - كتاب: الإمام الشافعي - فقيه السنة الأكبر:

للأستاذ عبد الغني الدّقر – حفظه الله –، وقد طَبعته دار القلم في دمشق ضمن سلسلة أعلام المسلمين التي تُصدرها؛ وذلك في عدّة طبعات كانت أولاها سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، والكتاب اهتَّم بعرض سيرة الإمام الشافعي على وجه التفصيل، موثقة من أُمهات كُتب التراجم والطبقات، مع شيء من التحليلات والتوجيهات المفيدة في هذا الشأن، دون التوسع في التعريف بالمذهب الشافعي وبمصطلحاته ونحو ذلك.

٣ - كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً:

والكتاب عبارة عن مجموعة من الأبحاث العلمية التي قدّمها اثنان وعشرون من العلماء المعاصرين، خلال مشاركتهم في الندوة التي أقامتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، في العاصمة الماليزية كوالالمبور من ٢٢ إلى ٢٤ محرّم سنة ١٤١١هـ الموافق لسنة ١٩٩٠م؛ وكان موضوعها الإمام الشافعي، احتفاءً بذكرى مرور اثني عشر قرناً على وفاته، والكتاب على ضخامته (٦٠٠ صفحة) إلاّ أنَّ أبحاثه متداخلة في كثيرٍ من مسائلها؛ مما سبب التكرار في عرض معلوماتها، نظراً

لكونها لم تؤلف بصورة جماعية.

٤ - كتاب: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد:

للدكتور أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، والكتاب في أصله رسالة دكتوراة للمؤلف قدَّمها إلى كلية الشريعة في جامعة الأزهر سنة ١٩٧٠م، وطبعها في القاهرة سنة ١٩٨٨م، وقد اهتمَّ بدراسة نماذج من اجتهادات الإمام الشافعي في كلٍّ من مذهبيه القديم والجديد والمقارنة بينهما.

٥ - الإمام الشافعي والمسائل التي اعتُمِدَتْ من قوله القديم، دراسة ومقارنة بآراء مشاهير الفقهاء:

وهي رسالة ماجستير قدّمها الطالب عبد العزيز عبد القادر قاضي زاده إلى قسم الفقه في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ونوقشت سنة ١٤٠٤هـ بإشراف أ. د. عبد الحميد الغفاري؛ وقد اطلعتُ عليها، واستغرقت ٣٦٠ صفحة، ومع ما تضمنته من فوائد ما تزال غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٦ - الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي:

وهي رسالة ماجستير قدّمها الطالب سلوان عبد الخالق علي إلى قسم الفقه وأصوله في جامعة صدام الإسلامية في بغداد، ونوقشت سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م بإشراف أ. د. عبد الستار حامد الدباغ، وقد اطَّلعتُ عليها، واستغرقتْ ٣٦٥ صفحة، اقتصر الباحث خلالها على المقارنة بين أقوال الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد على ما جاء في كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، لكنها ما تزال غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٧ - الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه:

وهي رسالة دكتوراة قدّمها الدكتور حسن محمد سليم أبو عيد إلى كلية الشريعة

في جامعة الأزهر، ونوقشت سنة ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م، بإشراف أ. د. عبد الغني عبد الخالق، وهي من المراجع المفيدة لرسالتي هذه؛ حيث قارن الدكتور أبو عيد آراء أصوليي الشافعية مع غيرهم من الأصوليين في معظم مسائل أصول الفقه، وذلك في أكثر من ١٠٠٠ صفحة، ومن المؤسف جداً أنَّ هذه الرسالة على غزارة فوائدها ما تزال غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٨ - الإمام الشافعي وأثره في تأصيل قواعد علم الأصول:

وهي رسالة ماجستير قدّمها الطالب أحمد عبطان عباس إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، ونوقشت سنة ١٤١٢هـ ١٩٩١م بإشراف أ. د. فاضل عبد الواحد عبد الرحمن، وقد اطلعت عليها، واستغرقت ٣٢٠ صفحة، وهي تعرض أصول الإمام الشافعي مع شيءٍ من المقارنة مع اجتهادات أصوليي الشافعية وغيرهم، إلاّ أنها وبالنظر إلى سعة عنوانها تُعتبر موجزة، وهي غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

وأنبّه هنا إلى أنَّ اطلاعي على الرسالتين الأخيرتين جعلني أُحجم عن الكتابة في أصول الشافعية؛ خشية الوقوع في تكرار عرض المادة العلمية نفسها، إذ الأصل في البحث العلمي الإضافة لا الإعادة، خاصَّة مع احتمالية طباعة الرسالتين أو إحداهما.

منهج البحث والتوثيق في هذه الدراسة:

يغلب على هذه الدراسة المنهج الوصفي التاريخي، ويمكن إجماله فيما يلي:

١ - حرصتُ خلال عرض سيرة الإمام الشافعي وعلومه وآثاره في الباب الأول، على تقديم الروايات المسندة على غيرها، خاصَّة تلك التي يُحدِّث بها الإمام الشافعي عن نفسه أو عن آثاره ومذهبه، ومصدر هذه الروايات هو الكتب التي تروي بالإسناد، وفي مقدّمتها: آداب الشافعي، لابن أبي

حاتم الرازي (توفي سنة ٣٢٧هـ)، ومناقب الشافعي، لأبي بكر البيهقي (توفي سنة ٤٥٨هـ)، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، لابن عبد البر الأندلسي (توفي سنة ٤٦٣هـ).

٢ - لم أكتفِ - في غالب الأمر - بمجرد سوق الروايات؛ بل اهتممتُ بالتعقيب على أكثرها، وتوجيه دلالاتها على ما فهمته منها، مع التنبيه على أن بعض الروايات ربما تكرر عرضها في أكثر من مبحث من مباحث الرسالة؛ والباعث على هذا التكرار أن الرواية المكررة تشتمل على عدة معلومات، لذلك يمكن الاستشهاد بها في أكثر من موضوع من موضوعات الرسالة، وهو من قبيل ما سار عليه الإمام البخاري في صحيحه؛ عندما كان يكرر رواية الحديث النبوي الواحد تحت أكثر من كتاب فقهي، نظراً لاشتمال الحديث على أحكام متعددة.

٣ - حرصت عند اختياري للأعلام المترجم لهم في الرسالة - خاصة في الفصل الأول من الباب الثاني - أن يكونوا من أصحاب الأثر الواضح في خدمة المذهب الشافعي؛ سواء أفي تثبيت دعائمه ونشره في بلاد المشرق الإسلامي، أو في التصنيف في أصوله وفروعه، وكان ذلك اجتهاداً مني بعد النظر في كتب طبقات الشافعية وتراجمهم.

٤ - اهتممتُ عند الترجمة للأعلام بذكر المعلومات التي تُظهر خدمتهم لمذهبهم؛ خاصة تلك التي ترتبط بمعالم الفترة الزمنية التي عاشوها من تاريخ المذهب الشافعي، مع التنبيه على أن بعض الأعلام الذين ترجمت لهم ترجمة مطولة ومفصلة في الباب الثاني من الرسالة، لم أترجم لهم عندما كان يرد ذكر اسم أحدهم في الباب الأول، اكتفاءً بالترجمة اللاحقة له.

٥ - استفدتُ كثيراً من مقدمات كتب الفقه الشافعي، خاصة مقدمة الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ) لكتابه المجموع شرح المهذّب؛ وذلك في شرح

المصطلحات الخاصة المستعملة في مصنفات الشافعية.

٦ - حرصتُ على الاطلاع على أكبر قدرٍ ممكن من الدراسات المعاصرة، من رسائل جامعية وغيرها، مما لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع رسالتي، ووثَّقت من نتائجها وتوصياتها في كثيرٍ من المواضع؛ أمّا الرسائل التي علمت عنها ولم أستطع الاطلاع عليها، لأنها غير مطبوعة بعد، أو لأنها غير متداولة، فكنت أُشير إليها في الحاشية للفائدة، وكان مصدر علمي بهذه الرسائل، فهارس الرسائل الجامعية التي صدرت عن عددٍ من الجامعات العربية.

٧ - بذلت وسعي في أن تكون مراجع رسالتي من أحدث الطبعات، خاصة إن احتوت على زيادات أو تحقيقات مفيدة، مع التنبيه هنا على أنَّ قائمة المراجع هي جزء مهم من الرسالة؛ لأنَّ التعريف بالمصنفات عموماً هو من أهدافها، لذلك ذكرت في القائمة سنة وفاة المُصنِّف تتميماً للفائدة.

٨ - حاولت أن أُشير في أماكن مختلفة من رسالتي إلى مسائل وقضايا تحتاج إلى مزيد إنضاج بالبحث العلمي، وتصلح أن تكون مواضيع رسائل جامعية في الماجستير أو الدكتوراه؛ وذلك لإفادة كل منْ يقرأ الرسالة من طلبة العلم الشرعي والباحثين في الفقه الإسلامي وأصوله.

٩ - كنتُ عندما أعرض رأيي - في غالب الأمر - أقدِّم له بقولي: وأقول هنا، أو أُنبّه هنا، وهذا كثيرٌ في رسالتي، وهو من قبيل ما سار عليه عددٌ من علماء المسلمين من السلف الصالح، عندما كان أحدهم يعرض رأيه في مصنفاته، كان يسبقه بقوله: قال أبو فلان ويقصد نفسه؛ مع التنبيه على أنَّ أية معلومة غير موثَّقة في الرسالة هي من رأيي؛ وإن لم تكن مسبوقة بقولي: وأقول هنا، وهذا قليلٌ في رسالتي.

١٠ - بالنسبة للحواشي فقد جعلتها للشرح والتوضيح علاوة على كونها

لتوثيق المعلومات من مظانّها، أما ترتيب المراجع الموثَّق منهـا في الحاشـية، فالأصل أن يكون حسب التسلسـل الزمـني لتصنيفهـا، ولم أخـالف هـذه القاعدة فأقدِّم المرجع المتأخِّر على المرجع المتقـدِّم؛ إلا إذا كـانت المعلومـة الموثقة تقتضي مثل هذا التقديم.

١١ - عندما أوثّق بكلمة انظر؛ فإني أقصد بها: أنَّ الكلام الموثَّق منقـول بنصِّـه مـن ذلـك المرجـع، أو أنَّ الفكـرة الموثّقـة موجـودة بعينهـا في المرجـع أو المراجع الموثّق منها، من غير أدنى مخالفة، مع التنبيه علـى أنَّ كلمـة انظـر كانت أحياناً تقترن بما يوضّحها؛ مثل قولي في الحاشية: انظر في بيـان هـذا الأمر ... كتاب كذا ... أو قولي: انظـر لمزيـد تفصيـلٍ في هـذه القضيـة ... كتاب كذا ....

أما عندما أوثّق بكلمة راجع؛ فإني أقصد بها أنّ الفكرة أو المعلومة الـواردة في المتن موجودة في ذلك المرجع بمعناها، أو بما هو قريبٌ منها، أو مختصـرة أو مطوَّلـة، ونحو ذلك من الاختلافات، هذا إن لم يقترن بكلمة راجع ما يقيّـد استعمالها؛ مثـل قولي في الحاشية: راجع للتحقّق من هذا الأمر ... كتاب كذا ...، ويغلـب أن يكـون التوثيق بها من أكثر من مرجعٍ واحد، كلها تعرّضت للفكرة نفسها.

وآخر دعوانا أنْ الحمد لله رب العالمين

الملخص

المدخل إلي مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه

هذه دراسة وصفية تعريفية بالمذهب الشافعي ابتداءً من سيرة مؤسسه الإمام الشافعي ﷺ وحتى سنة ١٤٢٣ هجرية، وقد جاءت مشتملة على بابين وخاتمة:

تناول الباب الأول الإمام الشافعي بوصفه مؤسس المذهب، وكان ذلك في ثلاثة فصول، تضمّن الأول منها عرض سيرة الإمام الشافعي وما اتصل بها منذ ولادته في غزة سنة ١٥٠ هجرية إلى وفاته في مصر سنة ٢٠٤ هجرية، مُقسَّمَةً إلى ثمانِ مراحل؛ بهدف الوقوف على العوامل المؤثرة في تكوين الشخصية الاجتهادية الكبيرة للإمام المؤسس؛ رجاء أن تكون هذه الطريقة نوعاً من التجديد في منهج الترجمة للأئمة الأعلام.

أما الفصل الثاني فقد تناول علوم الإمام الشافعي، وإحاطته بفقه وأصول كلٍّ من الإمامين أبي حنيفة ومالك بن أنس، واطلاعه على فقه كلٍّ من الإمامين الأوزاعي والليث بن سعد رحمهم الله جميعاً؛ بهدف استجلاء وفرة مقومات الاجتهاد المطلق عند الإمام الشافعي على أوسع مدى متصوّر في عصره.

أما الفصل الثالث والأخير من هذا الباب، فقد عرض مصنفات الإمام الشافعي، سواء أكانت مفقودة أو مطبوعة، أو ما تزال مخطوطة حتى زمن كتابة هذه الرسالة؛ مع الإشارة إلى ما وقع فيه بعض الباحثين من أخطاءٍ حول نسبة بعض الكتب إلى الإمام الشافعي، أو لبسٍ في تسميتها أو في وصفها.

وتناول الباب الثاني من هذه الدراسة المذهب الشافعي، وكان ذلك في فصلين، تضمَّن الأول منهما - وهو أهم الفصول وأطولها - عرض التطور التاريخي

للمذهب الشافعي من خلال تقسيمه إلى ستة أدوار؛ بهدف الوقوف على العوامل المؤثّرة في ظهور المذهب وانتشاره، ثم في استقراره وعدم اندثاره، مع التعريف بأبرز أعلام الشافعية في كل دور، وجهودهم في خدمة مذهبهم، وأبرز مصنفاتهم وآثارهم العلمية.

أما الفصل الثاني فقد عرض جانباً كبيراً من مصطلحات علماء الشافعية في كتبهم، مع ترتيب مصنفاتهم الفقهية والأصولية المتداولة في زمن كتابة هذه الرسالة؛ بهدف تسهيل الاستفادة منها، على طلبة العلم الشرعي والعلماء والباحثين في الفقه الإسلامي.

وأخيراً كانت الخاتمة التي أظهرت النتائج التي توصَّلتْ إليها هذه الدراسة.

والحمد لله رب العالمين

البَابُ الأَوَّلُ

الإمام الشافعي مؤسس المذهب

الفصل الأول: سيرة الإمام الشافعي ونشأته وما يتصل بها.

الفصل الثاني: علوم الإمام الشافعي وما يتصل بها.

الفصل الثالث: آثار الإمام الشافعي.

الفصل الأول

سيرة الإمام الشافعي ونشأته وما يتصل بها

يهدف هذا الفصل إلى عرض سيرة الإمام الشافعي عرضاً يمكن من خلاله الوقوف على العوامل المؤثرة في تكوين شخصيته الاجتهادية الكبيرة، التي استطاعت أنْ تؤسس ثالث المذاهب الفقهية عند أهل السُّنة؛ ألا وهو المذهب الشافعي؛ فلم أعرض سيرته رَحِمَهُ اللهُ منفصلةً عن ذكرِ كلٍّ من شيوخه وتلامذته، وعرض مصنفاته، كما جرت العادة عند الترجمة للأئمة الأعلام؛ وإنما آثرت تقسيم حياة الإمام الشافعي من مولده حتى وفاته إلى ثمانِ مراحل، فصلت فيما بينها بأحداثٍ رأيتها مؤثرة في حياته، ثم عرضت في كلِّ مرحلة ما حصل له من تلقيه عن شيوخه، أو تدريسه لتلامذته، أو تصنيفه لكتبه، ونحو ذلك.

وأعتقد أنَّها الطريقة الأنفع في الترجمة لعلمٍ من أعلام المسلمين على وجه التفصيل، بقصد استجلاء أوجه إبداعه وآثاره العلمية، والربط بينها، خاصة إذا كان ذلك العَلم قد قام برحلاتٍ علمية متعددة بين بيئاتٍ مختلفة، استفاد في كلٍّ منها وأفاد، كما حصل مع الإمام الشافعي رضي الله عنه.

وجاء هذا الفصل في عشرة مباحث هي:

المبحث الأول: الملامح العامة للعصر الذي عاش فيه الإمام الشافعي.

المبحث الثاني: اسم الإمام الشافعي ونسبه ومولده.

المبحث الثالث: المرحلة الأولى من حياته ونشأته في مكة المكرمة.

المبحث الرابع: المرحلة الثانية من حياته وصحبته للإمام مالك في المدينة المنورة.

المبحث الخامس: المرحلة الثالثة من حياته ورحلته إلى اليمن للعمل فيها.

المبحث السادس: المرحلة الرابعة من حياته ولقائه بمحمد بن الحسن الشيباني في بغداد.

المبحث السابع: المرحلة الخامسة من حياته في مكة المكرمة وظهور مذهبه.

المبحث الثامن: المرحلة السادسة من حياته ورحلته الثانية إلى بغداد.

المبحث التاسع: المرحلة السابعة من حياته وتنقله بين مكة المكرمة وبغداد.

المبحث العاشر: المرحلة الأخيرة من حياته في مصر ووفاته فيها رَحِمَهُ اللَّهُ .

المبحث الأوّل

الملامح العامة للعصر الذي عاش فيه الإمام الشافعي

ولِدَ الإمام الشافعي ﷺ سنة ١٥٠ هجرية، وتوفي سنة ٢٠٤ هجرية؛ وهذا يعني أنه وُلِدَ ومات في الصدر الأول من عصر الدولة العباسية، ولاشك أنّ الإمام الشافعي مثل غيره من العلماء ابن بيئته وزمانه، تتأثر حياته وإبداعه العلمي بأحداث عصره، لذلك كان لزاماً أن أقدِّم شيئاً عن العصر الذي عاش فيه الإمام الشافعي من الناحيتين السياسية والعلمية.

المطلب الأول

الناحية السياسية

عاصر الإمام الشافعي ﷺ ستةً من خلفاء دولة بني العباس، وهم على التوالي حسب سنين حكمهم:

١- أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد، من سنة ١٣٦ هجرية إلى سنة ١٥٨ هجرية[١].

٢- محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، من سنة ١٥٨ هجرية إلى سنة ١٦٩ هجرية[٢].

---

(١) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص٩٣، وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٠٨ وما بعدها.

(٢) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٠٧، وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٢٢ وما بعدها.

٣- موسى الهادي بن محمد المهدي، من سنة ١٦٩ هجرية إلى سنة ١٧٠ هجرية[(١)].

٤- هارون الرشيد بن محمد المهدي، من سنة ١٧٠ هجرية إلى سنة ١٩٣ هجرية[(٢)].

٥- محمد الأمين بن هارون الرشيد، من سنة ١٩٣ هجرية إلى سنة ١٩٨ هجرية[(٣)].

٦- عبد الله المأمون بن هارون الرشيد، من سنة ١٩٨ هجرية إلى سنة ٢١٨ هجرية[(٤)].

وقد امتازت فترة حكم أولئك الخلفاء الستة بالاستقرار السياسي النسبي؛ وذلك ببسط سلطان الدولة في الداخل، وهيبة أعدائها منها في الخارج.

ففي الداخل جرّد خلفاء بني العباس سيوفهم على الخارجين على الدولة وسلطة الحكم فيها، سواء من تبقى من الخوارج[(٥)]، أو محاولات أبناء عمومتهم من العلوية وشيعتهم في الخروج من حين لآخر، والتي تمثَّل أقواها في ثورة محمد بن عبد الله الحسني العلوي الملقّب بالنفس الزكية[(٦)]، حيث انتهت بمقتله سنة ١٤٥

(١) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١١٣، وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٣٠ وما بعدها.

(٢) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١١٣، وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٣٦ وما بعدها.

(٣) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٢٢. وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٥١ وما بعدها.

(٤) انظر في تاريخ ولايته: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٢٥. وراجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، جلال الدين السيوطي، ص٣٦٢ وما بعدها.

(٥) انظر في بيان ذلك: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص٩٧، وص١١٠. والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص١٢٠.

(٦) هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، خرج مع أخيه إبراهيم على الخليفة أبي جعفر المنصور، وقتل نتيجة لذلك سنة ١٤٥ هـ. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٢٢٧، ترجمة رقم ٩٤٨.

هجرية وفرار جماعة من شيعته إلى المغرب[1]. وكذلك تصدّى أولئك الخلفاء بقوة وحزم للزنادقة الذين حاول بعضهم القيام بحركات انفصالية عن الدولة الإسلامية من حين لآخر، مثل حركة أستاذيسيس في بلاد خراسان سنة ١٥٠ هجرية[2]، وحركة المقنَّع الزنديق في خراسان أيضاً سنة ١٦٣ هجرية[3]، وحركة بابك الخرمي في بلاد القفقاس سنة ٢٠١ هجرية وغيرهم[4].

والمستقرئ لسيرة أولئك الخلفاء الستة يجد طريقتهم في معالجة مشاكل الدولة الداخلية لا تختلف كثيراً عما رسمه الخليفة العباسي الأول: أبو العباس عبد الله بن محمد السَّفاح[5]، من الشدة في قمع أية فكرة أو جماعة تمس بسيادة الدولة في الداخل وحكم بني العباس لها[6]، فبقيت عاصمة الخلافة بغداد هي مصدر القرار ومرجعية الأمر لسائر الأقاليم والولايات، باستثناء الدولة الأموية في الأندلس[7] ولم تكن تبعية الولاة للخليفة تبعية شكلية تتمثَّل في الدعاء له على المنابر في الجُمع؛ بل كانت تبعية حقيقية، فكان الخليفة يحكم الدولة حكماً مركزياً من بغداد؛ وعليه

---

(١) انظر في بيان ذلك: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص ٩٧ وما بعدها. والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٨٩ وما بعدها.

(٢) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي ص ١٠٣. والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١١٣.

(٣) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي ص ١٠٩ وما بعدها، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٥٤ - ١٥٥.

(٤) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص ١٢٨. والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٠.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس أبو العباس، الملقَّب بالسّفاح، ولد سنة ١٠٨ هجرية بويع بالخلافة في سنة ١٣٢ هجرية فكان أول خلفاء دولة بني العباس وتوفي سنة ١٣٦ هجرية، وكان شديداً كثير الحروب مع بني أمية حتى وطّد حكم العباسيين. راجع في ترجمته: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٣٠٤ وما بعدها.

(٦) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص ٩١ - ٩٣، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٦٣ وما بعدها.

(٧) انظر: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص٥٦ وما بعدها، وراجع في أخبار الدولة الأموية في الأندلس: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٢٨٨ - ٢٩٠.

فالسِّمة الغامة لعصر الإمام الشافعي هي: الاستقرار السياسي، وقد شاب هذا الاستقرار بعض الخلافات ذات الأثر في حياة المجتمع بين أفراد الأسرة العباسية أنفسهم، مثل الخلاف بين محمد الأمين وأخيه عبد الله المأمون، الذي انتهى بمقتل الأمين ومبايعة المأمون بالخلافة سنة ١٩٨ هجرية[١]، وخلاف المأمون مع عمه إبراهيم بن المهدي، الذي خرج على المأمون، وأخذ البيعة لنفسه بالخلافة سنة ٢٠٢ هجرية، ثم استقرَّ الأمر للمأمون بعدها[٢].

أماّ عن علاقة الدولة بجيرانها فكانت مهيبة الجانب، وقد شحن أولئك الخلفاء الثغور بما تحتاج إليه من الجيوش، وظهر في هذا العصر نوع من الحملات العسكرية المنتظمة يُسمى بالصوائف، وهي حملات كانت توجَّه إلى الروم خاصة في كل صيف لتقويض سلطانهم، وحملهم على دفع الجزية للمسلمين، وقد شارك الخلفاء أنفسهم في بعض هذه الحملات[٣]، وحسبنا لاستجلاء صورة الدولة الإسلامية أمام أعدائها في هذا العصر، الوقوف على ما نقلته كُتب التاريخ عن كتاب نقفور ملك الروم إلى الخليفة هارون الرشيد سنة ١٨٧ هجرية، يأمره فيه بردِّ الجزية التي أخذها المسلمون من الروم، فلما قرأ هارون الرشيد كتابه غضب غضباً شديداً، وأمر بدواة وكتب على ظهر الكتاب: "بسم الله الرحمن الرحيم من هارون أمير المؤمنين إلى نقفور كلب الروم، قد قرأت كتابك يا ابن الكافرة، والجواب ما تراه دون ما تسمعه والسّلام"، ثم شخص من فوره وسار حتى نزل بباب هرقلة ففتحها وغنم من الأموال شيئاً كثيراً، وخرَّب وأحرق، فطلب نقفور منه الموادعة على خراجٍ يؤديه إليه في كل سنة

---

(١) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٢٤، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١، ص ٢٦٢.

(٢) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٢٦ - ١٢٧، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٢.

(٣) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١١٦ وما بعدها، وص١٣١، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ص١٧٧، ٢١٨.

فأجابه الرشيد إلى ذلك[1]. وعليه فقد كانت الجيوش الإسلامية في هذا العصر هي الآخذة بزمام المبادرة، حافظةً بذلك هيبة الدولة وسلطانها، فكثرت الغنائم، ودفعت الممالك المجاورة الجزية للمسلمين، وأمنت القوافل التجارية ففاضت الأموال على المجتمع الإسلامي[2].

ولا يخفى على كل ذي لبٍّ أثر الاستقرار السياسي والانتعاش الاقتصادي على الازدهار العلمي والثقافي في كلِّ دولة وزمان.

المطلب الثاني

الناحية العلمية

مما يُذكر لخلفاء بني العباس عموماً وللستة الذين سبق ذكرهم خصوصاً، رعايتهم للعلم والعلماء في صورٍ شتى، لعلَّ من أبرزها:

١- إغداق الأموال والعطايا على أهل العلم في سائر الفنون، وجاراهم في ذلك الولاة والوزراء، وكان أوّل من سنَّ ذلك وجعله تقليداً للدولة: الخليفة محمد المهدي (١٥٨هـ - ١٦٩هـ) فإنه أكثر من مكافآته للعلماء كثرةً جعلتهم يشدُّون إليه الرحال من كل بلد[3]، واحتذاه في ذلك ابنه هارون الرشيد، وكان المأمون بن الرشيد سحابةً منهلّة على العلماء والمتكلمين[4].

٢- بناء المكتبات العامة وتأتي في مقدمتها دار الحكمة في العاصمة بغداد التي

---

(١) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١١٩، وانظر البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٠٩ وما بعدها.

(٢) انظر: في استجلاء ذلك: الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٤٦.

(٣) انظر: دول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص١٠٨، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٦٢ وما بعدها.

(٤) انظر في بيان ذلك: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٨٨ - ١٩٠ وص ٣٠٤ وما بعدها، وراجع الكلام المفيد في ترجمة المأمون في تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٣٧٠ رقم ١٦٣٠.

شيدت في عهد هارون الرشيد (١٧٠هـ - ١٩٣هـ) الـذي اعتنى بها أشد العناية، ولا ريب أنَّ هذه المكتبة كانت جامعة كبرى لطلاب العلم؛ بعد أن أصبحت الكتب مادةً أساسية للمعرفة في هذا العصر(١).

٣- فتح مجالس الخلفاء والولاة والوزراء أمام العلماء من شتى الفنون بحيث أصبحوا من أهم رواد تلك المجالس، فكان مجلس المأمون ساحةً واسعة للجدال والمناظرة، وتحوّل في كثير من الأحيان إلى ندوات علمية تتناول كل فروع المعرفة(٢).

هذا وقد اتجه العلماء في هذا العصر إلى تدوين علومهم في سائر فنون العلم عامةً وفي علوم الشريعة خاصة، بعد أن كان الاتجاه السائد في عصر بني أمية هو التلقي والاستماع، فتمايزت العلوم عن بعضها وظهر الاختصاص فيها، فأخذ المحدثون يدوّنون السنة، وظهر موطأ الإمام مالك في هذا العصر، وبدأ الفقهاء بتدوين الفقه، كما في كتب محمد بن الحسن الشيباني صاحب الإمام أبي حنيفة النعمان، كما دوّن الإمام الشافعي علم أصول الفقه في كتابه الرسالة، ولم يكن قد سبقه إلى ذلك أحد كما سيأتي بيانه(٣). ومما تجدر الإشارة إليه أنّ من الأسباب المؤثّرة في نشاط حركة التدوين في هذا العصر استخدام الورق، بعد أن كان العلماء وطلاب العلم يكتبون في الجلود والقراطيس المصنوعة من ورق البرديٍّ في مصر،

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي - العصر العباسي الأول، د. شوقي ضيف، ص ١٠٣، وراجع البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، وما ذكره من كلامٍ مفيد في ترجمة هارون الرشيد الحسنة، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٣٢ وما بعدها.

(٢) انظر في بيان ذلك: تاريخ الأدب العربي -العصر العباسي الأول، د. شوقي ضيف، ص١٠٥ - ١٠٦، والشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص٥٢، وتاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص ١٥١، وتاريخ الفقه الإسلامي، بدران أبو العينين بدران، ص ٨٢.

(٣) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص١٥٦ وما بعدها، وراجع دراسة تاريخية للفقه وأصوله، د. مصطفى الخن، ص١٠٥ - ١٠٦، وتاريخ الفقه الإسلامي، بدران أبو العينين بدران، ص٨٤ وما بعدها، والشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص٥٠.

ولم يلبث الفضل بن يحيى البرمكي وزير الخليفة هارون الرشيد أن أنشأ مصنعاً للورق في بغداد، ثم ازدهرت هذه الصناعة مع ازدياد المصنفات في شتى العلوم، فاحتيج معها إلى النسخ فظهرت مهنة النساخ والورّاقين[1].

وقد اتسعت رقعة الدولة الإسلامية الخاضعة لحكم خلفاء بني العباس لتصل إلى حدود الصين شرقاً وأطراف المغرب غرباً، وضمّت لذلك خليطاً من الأعراق والثقافات واللغات؛ فكان فيها الهنود والترك والروم والفرس والبربر، إضافة للعنصر الرئيسي وهو العنصر العربي، وقد انصهر الجميع تحت مظلة دين الإسلام، ونقلت كل تلك الأمم والشعوب ثقافاتها وعلومها معها لتشارك بفاعلية في حركة الحضارة الإسلامية الجامعة، وتلاقت هذه الأعراق والثقافات في مواسم الحج والأسواق ومدائن العلم: بغداد ودمشق والمدينة ومكة وغيرها، ونشطت حركة الترجمة من لغات تلك الأمم إلى اللغة العربية في سائر فنون العلم والأدب[2].

وكان من نتاج كل ذلك تيارات فكرية وسياسية متقابلة فيما بينها، فتحاورت وتجادلت حيناً، وتصارعت وتحاربت حيناً آخر؛ فظهرت فرقة الشيعة متميزة ببعض معتقداتها واجتهادات أئمتها الفقهية بعد أن كانت فرقةً سياسية صرفة في العصر الأموي، ثم ما لبثت أن انقسمت على نفسها فكان منها الإمامية والزيدية والإسماعيلية وغيرها[3].

وظهر المعتزلة بصفتهم مذهباً فكرياً، ثم تحوّل إلى فرقةٍ لها أصولها الخمسة

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي - العصر العباسي الأول، د. شوقي ضيف، ص ١٠٣.

(٢) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص ١٥٥، وراجع: تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، د. شوقي ضيف، ص١٠٩ - ١١٠، والشافعي، محمد أبو زهرة، ص ٤٧.

(٣) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص٣٠ وص ٣٣ وص ٣٥ وما بعدها، وراجع تاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران أبو العينين، ص١٥٠ وما بعدها، والشافعي، محمد أبو زهرة، ص٥٠.

(التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ورفعوا لواء علم الكلام والجدل، وناظروا دفاعاً عن معتقداتهم، وارتادوا مجالس الخلفاء وخاصة المأمون بن الرشيد الذي قرّبهم ومكّن لهم، بل واعتبر قولهم بخلق القرآن قضيةً أساسية في حياة المجتمع الإسلامي آنذاك. وامتحن العلماء فيها أيّما امتحان، فكان موقفه هذا مما يؤخذ عليه في سيرته عفا الله عنه[1]. وكذلك تحوّل الخوارج إلى فرقة عقدية وسياسية في هذا العصر بعد أن كانوا حركة تمرُّدٍ في العصر الأموي، فأخذ أعلامها يؤصِّلون خلافهم مع الخليفة على قواعد بنوا عليها أحكاماً ناظروا بها أهل السنة، وقد انقسموا هم أيضاً على أنفسهم فكان منهم الأزارقة والصفرية والنجدات، وأكثر فرقهم شططاً وغلوًّا اليزيدية والميمونية[2].

وإلى جانب هذه الفرق وغيرها كان تلاميذ أئمة فقهاء أهل السنة يتناظرون ويتحاورون في المساجد وفي مجالس الخلفاء والولاة في مسائل الفقه والأصول، وتأثّر بعضهم بطريقة مناطقة اليونان التي عُرفت بعد ترجمة كتبهم إلى العربية؛ فتلاقحت الأفكار ونضجت الملكات الفقهية وبدأ يظهر علمٌ جديد في هذا العصر هو علم الاختلاف[3]، وقد دوّن الإمام الشافعي كتاباً في الرد على محمد بن الحسن الشيباني، وآخر سمّاه: اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى[4]، وآخر سماه: اختلاف

---

(١) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص١١٨ - ١٢٢ وص ١٢٥ - ١٢٦، والشافعي، محمد أبو زهرة، ص ٥٣ وما بعدها.

(٢) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص٥٦ وص ٦١ وص ٦٣ وما بعدها.

(٣) انظر: الكلام المفيد في نشأة هذا العلم، للدكتور محمد الزحيلي في كتابه مرجع العلوم الإسلامية، ص٧٣٦.

(٤) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي، ولد سنة ٧٤ هجرية، وتوفي سنة ١٤٨ هجرية في الكوفة، وكان مفتيها وقاضيها لأكثر من ثلاثين سنة، وكان مجتهداً من فقهاء أهل الرأي، ونظيراً لأبي حنيفة، وقد أخرج أحاديثه أصحاب السنن، راجع في ترجمته طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٤، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٢٣٤، رقم ترجمته ٩٧٦.

علي وعبد الله بن مسعود[1]. وسيأتي بيانها.

ولعل من أحسن ما وُصِفَ به عصر الإمام الشافعي ما قاله العلاّمة محمد أبو زهرة فيه: "وإن شئت أن تسمي عصر الشافعي عصر المناظرات الفقهية المثمرة فسمِّه، وإن شئت أن تقول إنّ الفقه الإسلامي الذي استُنبِط كان مديناً لهذه المناظرات المخلصة الشريفة في غايتها فقل"[2].

وخلاصة القول في عصر الإمام الشافعي أنّه تميّز بأمور خمسةٍ هي:

١- الاستقرار السياسي وقوة السلطة الحاكمة.

٢- الازدهار الاقتصادي وكثرة الأموال.

٣- رعاية السلطة الحاكمة للعلم والعلماء.

٤- ظهور الفرق السياسية والعقدية والمذاهب الفقهية وكثرة المناظرات فيما بينها.

٥- نشاط حركة الترجمة وتدوين العلوم.

---

(١) وهذه الكتب مطبوعة مع كتاب الأم للإمام الشافعي فيما يسمى بموسوعة الإمام الشافعي في المجلدين التاسع والعاشر منها، تحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، دار قتيبة، وراجع في ذلك: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٧٤٢ وما بعدها.

(٢) انظر: الشافعي حياته وعصره، محمد أبو زهرة، ص ٥٩، وراجع الكلام المفيد في وصف هذا العصر عموماً، د. بدران أبو العينين، تاريخ الفقه الإسلامي، ص ٨٨ وما بعدها.

المبحث الثاني

اسم الإمام الشافعي ونسبه ومولده

المطلب الأول

نسب الإمام الشافعي

هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطّلب بن عبد مناف المطَّلبي القرشي، يُكنى بأبي عبد الله، ولكنه اشتُهر باسمه أكثر مما اشتهر بكنيته[1]، خلافاً لما اشتُهر به الإمام أبي حنيفة ﷺ.

وعليه فالإمام الشافعي يلتقي في النسب مع سيدنا رسول الله محمد ﷺ في عبد مناف بن قصي، وفيما يلي ترجمة موجزة لأبيه وأجداده إلى عبد مناف:

والده إدريس بن العباس، ولم تنقل عنه كُتب التراجم شيئاً كثيراً، سوى أنه كان يقيم في المدينة المنورة فظهر فيها بعض ما يكرهه فخرج إلى عسقلان[2]، فأقام بها ومات فيها بعد مولد إمامنا الشافعي بقليل، هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر

---

(١) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٣٨، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر، ص ١١٥ - ١١٦، ومناقب الشافعي، أبي بكر البيهقي، ج١، ص٧٦، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٤، وتوالي التأسيس، معالي محمد بن إدريس، ابن حجر، ص ٣٤، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ١١، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٢، ص ٥٦.

(٢) وهي مدينة تقع في الجنوب الغربي من فلسطين على ساحل البحر الأبيض المتوسط إلى الشمال قليلاً من مدينة غزة المعروفة، ويبدو أنّ عسقلان كانت هي الأكبر والأشهر في زمن إمامنا الشافعي بينما كانت غزة قرية صغيرة.

العسقلاني[1] في توالي التأسيس[2] ولم أجد عند غيره ممن ترجم للإمام الشافعي شيئاً أزيد على ذلك.

أما جده العباس بن عثمان فلم أجد شيئاً في ترجمته فيما اطلعت عليه.

وأما أبو جده عثمان بن شافع فقد عاش إلى خلافة أبي العباس السفاح أول الخلفاء العباسيين (١٣٢هـ - ١٣٦هـ) وقد قام في وجهه لما أراد إخراج بني المطّلب من الخمس الوارد في قوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ... ﴾ [الأنفال: ٤١]، وإفراده لبني هاشم، فحمله على إبقائه كما كان في زمن النبي ﷺ هذا ما نقله الحافظ ابن حجر عن الخطيب البغدادي[3] والآبري[4] وغيرهما، ولم يورد نقداً أو تضعيفاً لهذه الحادثة[5] وهي إن صحّت فإنما تدلل على قرشية نسب ذرية عثمان بن شافع، وأنّ هذا النسب كان مُشتهراً. أما جد جده شافع بن السائب الذي إليه ينتسب إمامنا، فهو صحابيٌّ على ما نقله جمهور علماء التراجم والسير[6].

وأقول هنا: لعل من الأسباب التي لأجلها نُسبت ذرية عثمان بن شافع -ومنهم

---

(١) هو الإمام أبو الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، المعروف بابن حجر، وهو لقب لبعض آبائه، ولد في القاهرة سنة ٧٧٣ هجرية، وتوفي فيها سنة ٨٥٢ هجرية، وأصله من عسقلان وإليها ينسب، كان إماماً في الحديث رواية ودراية. ومصنفاته فيه هي عمدة علماء الحديث من بعده، وقد تفقه ابن حجر على المذهب الشافعي وبرع فيه، راجع في ترجمته معجم المؤلفين، الأستاذ عمر رضا كحالة، ج٢، ص ٥٢٣، رقم ١٠٠٩٨.

(٢) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٠ - ٥١.

(٣) هو أبو بكر أحمد بن علي البغدادي المعروف بالخطيب، أحد حفاظ الحديث وهو مؤرخ وفقيه شافعي، من أشهر كتبه تاريخ بغداد (ولد ٣٩٢هـ توفي ٤٦٣هـ)، انظر في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٣٨٣، ترجمته برقم ٤٢٤٦.

(٤) هو الإمام الحافظ محدِّث سجستان أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم السِّجستاني الآبري مصنِّف كتاب مناقب الإمام الشافعي [وهو منسوب إلى قرية آبر من عمل سجستان] مات في سنة ٣٦٣ هجرية وهو في الثمانين من عمره، راجع في ترجمته تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص ١٨٤، رقم الترجمة ٣٤٣٤.

(٥) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٨.

(٦) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٤، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص٣٨.

إمامنا - إلى شافع وليس إلى غيره؛ فلم يقل السائبي أو العثماني أو الإدريسي؛ هي كونه أوّل صحابي من أجداد الشافعي، وأيضاً ما أثاره بعض متعصبي الحنفية والمالكية ممن لا علم لهم بالأنساب -وإن كان قولهم متأخراً على عصر الإمام الشافعي -، بزعمهم أن شافعاً كان مولى لأبي لهب عم النبي ﷺ، فطلب من عمر ﵁ أن يجعله من موالي قريش فامتنع، فطلب من عثمان بن عفان ﵁ ذلك ففعل، وعليه فذرية شافع بن السائب من الموالي لا من قريش، وقد أطال الفخر الرازي في الرد على هذا الزعم وتسفيه قائليه بما لا يدع مجالاً للشك في قرشية شافع بن السائب ﵁[1]، وأحسن الشيخ محمد زاهد الكوثري رَحِمَهُ الله في تحقيقه لكتاب الانتقاء في مناقب الأئمة الثلاثة الفقهاء؛ لمّا وصف هذا الزعم بقوله: "... والتعويل عليه من بعض الحنفية والمالكية تعصُّبٌ بارد، ولهم أن يُناقشوه -أي الإمام الشافعي - في علمه لا في نسبه"[2]. هذا ولشافع أخٌ اسمه عبد الله بن السائب كان والياً على مكة في زمنه وهو صحابي أيضاً، هذا ما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي[3] بسنده إلى مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح[4] بقوله: "عبد الله بن السائب والي مكة صحابيٌّ، الصحيح حديثه، وهو أخو الشافع بن السائب جد محمد بن إدريس"[5]، وكذا نقل الفخر الرازي مثله عن الإمام البخاري صاحب الصحيح[6] وغيره[7]،

---

(١) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي ص ٢٤ - ٢٧.

(٢) انظر: حاشية الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١١٦.

(٣) ستأتي ترجمته تفصيلاً.

(٤) هو الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري أحد الأئمة من حفاظ الحديث، ولد بنيسابور وإليها يُنسب سنة ٢٠٤ هجرية وتوفي فيها أيضاً سنة٢٦١، هجرية وأشهر كتبه الجامع الصحيح، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٤٩٠، رقم ترجمته٢٢٠٤.

(٥) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٧٨.

(٦) هو أمير المؤمنين في الحديث الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ولد سنة ١٩٤ هجرية في بخارى، ومات سنة ٢٥٦ هجرية في سمرقند، أشهر كتبه الجامع الصحيح وكذا التاريخ الكبير، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٨٠، رقم ترجمته ٢١٥٨.

(٧) انظر مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٦.

وهو ما نقله أيضاً ابن حجر عن الحاكم النيسابوري[1]، صاحب المستدرك[2]، ولعل ولاية أخيه على مكة المكرمة من القرائن المثبتة لقرشيته، إذ الغالب في مثل هذه الولاية في ذاك الزمان أن تكون لقرشيٍّ مشهور النسب. ولم يعتبر الحافظ أبو بكر البيهقي زعم بعض المتعصبين من الحنفية والمالكية ذاك بشيء؛ فقال في ترجمته للإمام الشافعي: "فنسب الشافعي -يقصد الإمام - في قريش واشتهاره بالمطلبي عند الخلفاء والعلماء والشعراء أشهر من ضوء النهار عند المبصر"[3]، ثم جاء بعده الإمام أبو زكريا النووي[4] ولم يعتبر زعمهم بخلافٍ أصلاً، وهو المحقق والمدقِّق، فقال في ترجمته للإمام الشافعي: "هو قرشيٌّ مطلبي بإجماع أهل النقل، وأمُّه أزدية"[5].

أما السائب بن عبيد فهو صحابيٌّ أسلم بعد بدر وحسن إسلامه، وكان في صورته شبيهٌ بالنبي ﷺ[6].

أما عبيد بن عبد يزيد فهو صحابيٌّ أيضاً أمه الشفاء بنت الأرقم[7].

وأما والده عبد يزيد بن هاشم بن المطّلب فقد أدرك النبي ﷺ شيخاً كبيراً فنال شرف صحبته، وأمه هي الشفاء بنت هاشم بن عبد مناف، أخت عبد المطلب بن

---

(١) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٨.

(٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الشهير بالحاكم. من كبار حفاظ الحديث والمصنفين فيه، وهو إمام أهل الحديث في عصره ولد بنيسابور سنة ٣٢١ هجرية، وتوفي فيها سنة ٤٠٥ هجرية، وتولى القضاء فيها لذلك سمي بالحاكم، أشهر كتبه المستدرك على الصحيحين، وله كتاب باسم فضائل الشافعي، فقد كان رحمه الله شافعي المذهب، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٢٦٢، رقم ترجمته ٣٧٤٧.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص٨١.

(٤) ستأتي ترجمته تفصيلا.

(٥) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص٤٤.

(٦) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٤، ومناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص٧٩ - ٨٠، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص١١، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٨.

(٧) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص٨٠، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص٣٧.

هاشم جد النبي ﷺ[1].

وهكذا اجتمع للإمام الشافعي أربعة من الصحابة في أجداده - ﷺ أجمعين[2].

أمّا هاشم بن المطَّلب فهو ابن عم عبد المطّلب بن هاشم جد النبي ﷺ ولشدة محبة المطّلب بن عبد مناف لأخيه هاشم سمّى ابنه باسمه[3].

وأما المطَّلب بن عبد مناف فهو عم عبد المطَّلب بن هاشم، وهو الذي رباه فأضيف إليه بعدما مات أبوه هاشم في رحلة له إلى مدينة غزة في فلسطين حيث دفن فيها، وكان المطَّلب وهاشم ابنا عبد مناف شقيقين متصادقين متحابين، واستمرّت المصادقة بين أولادهما من بعدهما في الجاهلية والإسلام، خلافاً لما كان مع ذرية عبد شمس بن عبد مناف جد الأمويين، ونوفل بن عبد مناف جدُّ جبير بن مطعم[4].

وشرف نسب الإمام الشافعي جاءه من جهتين هما:

١ - الأولى كونه قرشياً؛ وهذه ميزة له لم تكن للأئمة أبي حنيفة ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل - ﷺ أجمعين -، فهو بذلك مشمول بالحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنّ النبي ﷺ قال: 'الناس تبعٌ لقريش في هذا الشأن؛ مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لمسْلِمِهِم، وكافرهم تبعٌ

---

(١) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٧.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص٨٠.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص٨٤ - ٨٥، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣١، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٥.

(٤) انظر الانتقاء، ابن عبد البر، ص١١٦، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص٣٠ - ٣١، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٤ - ٣٥.
هو جبير بن مُطعم بن نوفل بن عبد مناف القرشي، أسلم يوم فتح مكة، وحسن إسلامه، وكان موصوفاً بالحلم ونبل الرأي، توفي سنة ٥٩ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٨٧، رقم ترجمته ٢٥١.

لكافرهم، والناس معادنٌ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فَقِهوا...»[1].

٢- والثانية كونه مطلبياً، وفي فضل بني المطلب بن عبد مناف أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن جبير بن مُطعِم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال: يا رسول الله أعطيت بني المطَّلب وتركتنا وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة - يشير إلى أنّ هاشماً والمطّلب وعبد شمس ونوفلاً إخوة فكلهم أبناء عبد مناف بن قصي - فقال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»[2]، وإنما كانت هذه المكانة لبني المطلب لما كان بينهم وبين بني هاشم من التناصر في الجاهلية وفي الإسلام، فقد حوصروا معهم في شعب أبي طالب، ولم يكن هذا حال بني عبد شمس وبني نوفل[3]، وقد استنبط الحافظ أبو بكر البيهقي من جملة أحاديث نبوية وآثار عن العلماء ساقها في هذا الموضوع؛ استنبط شرعية أخذ بني المطلب من سهم ذي القُربى، وعدم جواز أخذهم من الصدقات، فهي لا تحل لهم كما لم تحل لبني هاشم، وهم -أي بني المطلب - من آل النبي محمد ﷺ فتشملهم الصلاة على آله[4]، وتابعه على ذلك الإمام فخر الدين الرازي[5] مستظهراً هذه المنقبة التي كانت للإمام الشافعي من جهة نسبه المطلبي[6].

وقد قرر الإمام الشافعي نفسه شمول سهم ذي القربى لبني المطّلب بالإضافة

---

(١) انظر: صحيح الإمام البخاري، ج٤، ص ٢١٧.

(٢) انظر: صحيح الإمام البخاري، ج٤، ص ٢١٨، وراجع: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٢٢ - ١٢٤.

(٣) راجع مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٣٨ وما بعدها، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص٣٠ - ٣٢، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٣٨ - ٣٩.

(٤) راجع مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٤٣ - ٤٥.

(٥) ستأتي ترجمته تفصيلا.

(٦) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٢ - ٣٣، وراجع الكلام المفيد، للشيخ عبد الغني عبد الخالق في هذه المسائل في تحقيقه لكتاب آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، هامش ص١٢٤.

لبني هاشم دون غيرهما من بني عبد مناف بن قصي، عندما صرّح في كتابه الرسالة فقال: "... دلت سنة رسول الله أنّ ذا القُربى -الذين جَعل الله لهم سهماً من الخُمُس-: بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهما"[1].

أم الإمام الشافعي:

أكثر من ترجم للإمام الشافعي ذهبوا إلى أن أمه أزدية من قبيلة الأزد - ولم أقف على من ذكر لها اسماً -[2]، وقد أخرج الحافظ ابن عبد البر والحافظ أبو بكر البيهقي - واللفظ له - بسنديهما إلى محمد ابن بنت الشافعي قوله: "مات جدي محمد بن إدريس الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بمصر المحروسة وهو ابن نيِّفٍ وخمسين سنة، وكانت أمه أزدية من الأزد، وكان منزله بمكة في الثنية..."[3].

وأما الرواية القائلة بأنّ أمه هي فاطمة بنت عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب -كرّم الله وجهه -، فقد قال فيها الحافظ أبو بكر البيهقي بعد أن أخرجها بسنده: "فهذه رواية لا أعلمها إلا من جهة أبي نصرٍ هذا -وهو أحد الرواة - وسائر الروايات تُخالفها"[4]، ووصف الفخر الرازي هذه الرواية بالشذوذ[5].

---

(١) انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبّارة، ص ٦٨.

(٢) انظر: تحقيق الشيخ عبد الغني عبد الخالق لكتاب آداب الشافعي لابن أبي حاتم، هامش الصفحة ٢١، ومناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٨٦، والانتقاء، ابن عبد البر، ص١١٧، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٩، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص٤٠، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٤.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٨٦، والانتقاء، ابن عبد البر، ص١١٧، والأزد من القبائل العربية التي توزعت عشائرها بين شمالي اليمن وعُمان، راجع تاريخ الأدب العربي، العصر الجاهلي. د. شوقي ضيف ص ٥٦.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٨٦.

(٥) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٩، وقد وصف الحافظ ابن حجر هذه الرواية بعدم الثبوت أيضاً، انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٤٠.

والذي يعنينا هنا هو رعاية أم الإمام الشافعي لابنها رعايةً كانت ذات أثر في تكوين شخصيته العلمية فيما بعد؛ فإنّ المستقرئ لسيرة الإمام الشافعي يلحظ أموراً ثلاثة هي:

١ - أن والد الإمام الشافعي مات بعد ولادته بقليل، مما يعني أنه عاش طفولته يتيماً.

٢- أن الإمام الشافعي لم ينشأ في أسرة علم - وإن كانت أمه محبةً للعلم - فلم يكن أبوه محدِّثاً أو عمه مفسِّراً أو خاله فقيهاً.

٣- أنّ الإمام الشافعي عاش طفولته فقيراً.

أمام هذه الأمور الثلاثة -وكلها لا تُساعد على تحصيل العلم فضلاً على الإبداع فيه - لا يمكن أن نفسِّر نشأة الإمام الشافعي العلمية إلا بحرص أمه على تعلُّمه، فلم توجهه إلى التجارة أو إلى إتقان حرفة ما ونحو ذلك رغم فقرها، بل أرضعته حب العلم والحرص على صحبة العلماء، ولم تصرفه عن ذلك، وفي تقرير هذا أخرج ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر البيهقي - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: كُنت يتيماً في حِجر أمي فدفعتني إلى الكُتّاب ولم يكن عندها ما تُعطي المعلِّم، وكان المعلِّم قد رضي مني أن أخلفه إذا قام، فلما جمعت القرآن دخلت المسجد - يعني المسجد الحرام - فكنت أجالس العلماء وكنت أسمع الحديث والمسألة فأحفظها. ولم يكن عند أمي ما تعطيني أشتري به القراطيس، فكنت أنظر إلى العظم فآخذه فأكتب فيه، فإذا امتلأ طرحته في جرّةٍ فاجتمع عندي حُبَّان - وهو الجرة الضخمة -[1].

وعليه فمما لا شك فيه أن رعاية أم الإمام الشافعي له تُشكِّل محطةً أولى ومهمة في حياته العلمية.

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٩٢، وآداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٢٤.

المطلب الثاني

زمان ولادة الإمام الشافعي ومكانها

لقد اتفقت كُتب السير والتراجم على أنّ مولد الإمام الشافعي كان في سنة ١٥٠ هجرية[١]، ووردت بعض الروايات المتكلّفة بأنَّ الإمام الشافعي ولد يوم مات الإمام أبو حنيفة النعمان، وقد ردَّ الحافظ أبو بكر البيهقي على ذلك بقوله: "وهذا التقييد باليوم لم أجده في سائر الروايات، فأما بالعام فإنه عامٌ واحد فيما بيَّن أهل التواريخ"[٢]. ولم يرتضِ الحافظ ابن حجر تضعيف أسانيد تلك الروايات، لكنه حاول التوفيق بينها بقوله: "... لكن هذا اللفظ يقبل التأويل فإنهم يُطلقون اليوم ويريدون مطلق الزمان"[٣].

أما مكان مولده فقد وردت روايات بأنه ولد في مدينة غزة على ساحل فلسطين على البحر المتوسط، وهو قول الأكثرين[٤]، وأخرى بأنه ولد في مدينة عسقلان الواقعة إلى الشمال من غزة[٥]، وأخرى بأنه ولد في اليمن، وهي رواية ضعيفة، أخرج أحد طُرقها ابن أبي حاتم في كتابه آداب الشافعي ومناقبه[٦]، وقد

---

(١) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٥، ومناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٧١، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١١٦، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٤، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٥، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص١١، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٢، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٥.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٧٢.

(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٣،

(٤) راجع: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٢ - ٢٣، وانظر مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٧١، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١١٦، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٥، وراجع توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٠ - ٥١، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ص ٤٥، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٥.
وقد ذكر الإسنوي أن ولادة الإمام الشافعي كانت بغزة من الشام لأن أباه وغيره من قريش كانوا يتعاهدونها، انظر: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ١١، أقول: ولعله يُشير إلى هاشم بن عبد مناف الذي مات بغزة ودفن فيها فسميت لذلك غزة هاشم.

(٥) المراجع السابقة.

(٦) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢١.

نقل الحافظ ابن حجر تخطئة الإمام الذهبي[1] لهذه الرواية موافقاً له على ذلك فقال: "... قال الحافظ شمس الدين الذهبي شيخ شيوخنا: هذا القول غلط إلاّ أن يريد باليمن القبيلة"[2]. ويمكن الجمع بين روايات غزة وعسقلان بأوجهٍ عدة، أحسن الحافظ ابن حجرٍ في عرضها بقوله: "... عسقلان هي الأصل في قديم الزمان وهي وغزة متقاربتان، وعسقلان هي المدينة، فحيث قال الشافعي غزة أراد القرية وحيث قال عسقلان أراد المدينة"[3]، وجَمَع بين الروايات أيضاً برواية أخرى نقلها عن الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك الذي أخرجها بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ولدت بغزة وحملتني أمي إلى عسقلان"[4]، وهي الرواية التي قدَّمها الحافظ أبو بكر البيهقي على غيرها، ولا ضير من حصول هذا الاختلاف الذي يبدو أنه قديم، لما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى تلميذ الشافعي: الربيع بن سليمان المرادي[5] قوله: "مولد الشافعي رضي الله عنه بغزة أو عسقلان"[6] لذلك قال الحافظ ابن حجر لما ذكر هذه الرواية: "وقد كان الربيع بن سليمان صاحب الشافعي يتردد في ذلك"[7]، وقد تعددت الروايات وكثرت في أنّ أم الإمام الشافعي حملته بعد مولده بسنتين إلى مكة، وكان أبوه إدريس بن العباس قد مات بعد مولده بقليل في عسقلان كما سبق بيانه في ترجمته، هذا ما ارتضاه أكثر علماء السير والتراجم[8].
أي أن الإمام الشافعي وصل مكة طفلاً رضيعاً سنة ١٥٢ هجرية.

---

(١) ستأتي ترجمته تفصيلاً.
(٢) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٢.
(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥١.
(٤) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥١.
(٥) ستأتي ترجمته لاحقاً.
(٦) انظر: مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٧١.
(٧) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥١.
(٨) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢٣ - ٢٤، وراجع مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٩٤ - ٩٥، ومناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٥ وما بعدها، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥١ - ٥٢، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ص ٤٥، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ١١، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٢، ص ٥٧، وتهذيب التهذيب، ابن حجر، ج٥، ص ١٩.

المبحث الثالث

المرحلة الأولى من حياته ونشأته في مكة المكرمة

سكن الإمام الشافعي وأمه مكة المكرّمة لينشأ في طفولته بين بني قومه بني المطّلب القرشيين، وفي هذه الفترة الزمنية من حياته بدأت تتشكل شخصيته العلمية وتظهر بدايات ملكته الفقهية، والمستقرئ للروايات التي نقلها علماء التراجم والسير عن حياة الإمام الشافعي في هذه الفترة يستخلص منها أنّ التطور العلمي له فيها كان على مرحلتين:

المطلب الأول

المرحلة الأولى

وهي تعلّمه القراءة والكتابة، ورافق ذلك حفظه للقرآن الكريم، حيث أتمّ جمعه في سن السابعة وقيل في التاسعة من عمره، وكل الروايات تُجمع على أنّ حفظه للقرآن كان مبكراً؛ فقد أكرمه الله تعالى بذاكرةٍ قويةٍ مكّنته من سرعة التلقي والحفظ مع صفاء الذهن ونقاء السريرة، فبدأ بحفظ القرآن ثم أشعار العرب ثم موطأ الإمام مالك - كما سيأتي بيانه - وكلها في سنٍّ مبكرة وفترةٍ زمنية قصيرة، وفي ذلك أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "كنت وأنا في الكتاب أسمع المعلّم يُلقّن الصبيَّ الآية فأحفظها أنا، ولقد كان الصبيان يكتبون إملاءهم فإلى أن يفرغ المعلّم من الإملاء عليهم كنت قد حفظت جميع ما أملى، فقال لي ذات يوم: ما يحل لي أن آخذ منك شيئاً"[1]، ونقل الحافظ ابن حجر عن الخطيب البغدادي رواية أخرجها بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "حفظت القرآن

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٩٤.

وأنا ابن سبعٍ وحفظت الموطأ وأنا ابن عشر[1]، ويمكن القول بأنّ أبرز من أخذ عنه الإمام الشافعي في هذه المرحلة كان إسماعيل بن عبد الله بن قُسْطنطين المقرئ[2]، وكان من قُرّاء مكة في زمانه.

وأخرج ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر البيهقي بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: أخبرنا إسماعيل بن قسطنطين قال: قرأت على شِبْل، وأخبر شبل أنه قرأ على عبد الله بن كثير، وأخبر عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد، وأخبر مجاهد أنه قرأ على ابن عباس، وأخبر ابن عباس أنه قرأ على أُبيّ، وقال ابن عباس: وقرأ أُبيّ على النبي ﷺ[3].

وفي هذه الرواية بيان لسلسلة تلقي الإمام الشافعي للقرآن الكريم عن رسول الله ﷺ ابتداءً من شيخه إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين.

المطلب الثاني

المرحلة الثانية

وهي التي تردّد خلالها الإمام الشافعي - بعدما اشتد عوده - على قبائل العرب حول مكة، وقبيلة هذيل منها خاصة، وهي قبيلة عربية عدنانية انتشرت

---

(١) انظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر، ص ٥٤، وراجع طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ١١، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٦ وما بعدها، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٥.

(٢) هو أبو إسحاق، إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين المخزومي بالولاء، ولد سنة ١٠٠ هجرية، وهو معروف بالقسط، قارئ أهل مكة في زمانه، وآخر أصحاب ثاني أئمة القراءات الإمام ابن كثير وفاةً، فقد توفي سنة ١٧٠ هجرية، وكان ثقة ضابطاً، جلس للإقراء، فأقرأ الناس زماناً طويلاً، وقد تتلمذ عليه الكثيرون منهم الإمام محمد بن إدريس الشافعي، راجع في ترجمته: معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، د. محمد سالم محيسن، ج١، ص٦٠، رقم الترجمة (٢٧).

(٣) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٤٢، ومناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر، البيهقي، ج١، ص ٢٧٦، وراجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص١٩١ وما بعدها.

عشائرها بالقرب من مكة[1]، وقد قصد الإمام الشافعي من تردده على البوادي في تلك السنّ المبكرة تلقي اللغة العربية الفُصحى من العرب الأقحاح، الذين لم يُخالط لسانهم العربي شيء من اللحن أو لغات العجم، وامتزج تلقيه للعربية من أفواه الأعراب بسماع أشعارهم وحفظ أنسابهم وأخبارهم، وكان لصحبته لقبيلة هذيل في حلّها وترحالها كبير الأثر في اكتسابه الملكة اللغوية التي يستطيع بها أن يفقه كلام الله تعالى وكلام رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام ، ولا شك أنّ فقه اللغة العربية يعتبر من أهم وسائل الاجتهاد[2]، والتي حصّلها الإمام الشافعي من منابعها ومصادرها في قلب بوادي العرب، حتى أضحى ممن تؤخذ عنهم اللغة، وفي ذلك أخرج ابن أبي حاتم والحافظ ابن عبد البر بسنديهما إلى عبد الملك بن هشام النحوي صاحب المغازي -وكان بصيراً بالعربية - [3] قال: "الشافعي ممن تؤخذ عنه اللغة"[4]. وأخرج الحافظ أبو بكر البيهقي كذلك بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي يقول: "لو رأيتَ الشافعي وحُسنَ بيانه وفصاحته لتعجبت منه، ولو أنه ألّف هذه الكتب على عربيته التي كان يتكلّم بها لم يُقْدَر على قراءة كتبه"[5].

ونقل الحافظ ابن حجر عن الآبري رواية أخرجها في كتابه مناقب الشافعي بسنده إلى الإمام الشافعي يُحدِّث عن نفسه قائلاً: "... وخرجت عن مكة - يعني بعد أن بلغ - فلزمت هُذيلاً بالبادية أتعلّم كلامها وآخذ اللغة وكانت أفصح العرب"[6]،

---

(١) راجع تاريخ الأدب العربي، العصر الجاهلي، د. شوقي ضيف، ص ٥٦.

(٢) راجع: الكلام المفيد لإمام الحرمين الجويني، في اشتراط العلم بالعربية للمجتهد، البرهان في أصول الفقه، الجويني، ج٢، ص ١٣٣١.

(٣) هو عبد الملك بن هشام بن أيوب المعافري الهذلي، المؤرِّخ والنحوي والعلامة بالأنساب واللغة وأخبار العرب، أقام بمصر وتوفي فيها سنة ٢١٣ هجرية، واجتمع به الإمام الشافعي عندما قدمها، من كتبه السيرة النبوية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٨٣، رقم ترجمته ١٦٩٣.

(٤) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٣٦، والانتقاء، ابن عبد البر، ص١٤٨.

(٥) انظر مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج٢، ص ٤٩.

(٦) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٥٥، وقد قال جمال الدين الإسنوي في ترجمته للإمام الشافعي في طبقات الشافعية: "وكان قوله حجةً في اللغة كقول امرئ القيس ولبيد ونحوهما.." انظر طبقات الشافعية، للإسنوي ج١ ص ١٣.

ولم تقتصر الفوائد التي حصَّلها الإمام الشافعي من إقامته مع قبائل العرب في البوادي على تلقي العربية وفقهها، بل حفظَ إلى جانب ذلك أشعار العرب فحُسن لذلك منطقه، وكان صاحب بلاغة وبيان، وقد أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الأصمعي[1] يقول: "صحَّحت أشعار الهَذليين على شابٌ من قريش بمكة يُقال له محمد بن إدريس الشافعي"[2].

وأفاد الإمام الشافعي أيضاً من إقامته مع قبائل العرب في البوادي بأن عرف الأنساب وما يتصل بها، والتي كانت معرفتها عند العرب معدودةً من أعلى المعارف التي يتفاخرون بها، وإن كان دين الإسلام الحنيف قد نهى عن العصبية واعتبرها من صفات الجاهلية؛ إلاّ أنه رغّب في تعارف الشعوب والقبائل، كما في قوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[الحجرات: ١٣]، ومن هذا الباب تعلَّم الإمام الشافعي الأنساب والسير في البوادي وأبدع فيها، وقد أفرد الحافظ أبو بكر البيهقي باباً بعنوان: «ما يُستدلُّ به على معرفته -أي الإمام الشافعي - بالأسامي والأنساب والتواريخ» جمع فيه الكثير من الروايات الدّالة على فقه الإمام الشافعي لهذا العلم وتفوّقه فيه[3]، منها ما أخرجه بسنده إلى مصعب بن عبد الله الزبيري[4] قال: «ما رأيت أحداً أعلم بأيام الناس من

---

(١) هو أبو سعيد عبد الملك بن قُريب بن عبد الملك الأصمعي اللغوي أحد الأعلام في اللغة والأدب، ولد سنة ١٢٨هـ، كان بحراً في اللغة، التقى الإمام الشافعي ومات سنة ٢١٥ هـ. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٣٦١، رقم ترجمته: ١٥٩٠.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٤٤.

(٣) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٤٨٦ وما بعدها.

(٤) هو مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوّام القرشي والده عبد الله كان والياً على اليمن للخليفة هارون الرشيد، وقد عُرف مصعب بصدقه ووثقه جمهور المحدثين، وقد سمع عن الإمام مالك بن أنس والتقى الإمام الشافعي، توفي في بغداد سنة ٢٣٦ هـ، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٤١٣، رقم ترجمته١٨٣٤.

الشافعي»[١].

ومما سبق يتضح جلياً أنَّ إقامة الإمام الشافعي بين قبائل العرب، وهذيل منها خاصة، في البوادي حول مكة، تعتبر المحطة الثانية الهامة في حياته العلمية، والتي كانت بمثابة اللبنة الأساسية لما علاها من علومه في الفقه والحديث وغيرهما، ومن الجدير بالذكر هنا ما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى محمد ابن بنت الشافعي يقول: «أقام الشافعي على قراءة العربية وأيام الناس عشرين سنة، وقال: «ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه»[٢]. والذي يظهر من مجموع الروايات التي وصفت إقامته في قبيلة هذيل أنها لم تكن إقامةً متصلة، بل كان يتردد عليها من الحين إلى الآخر ويطيل المكث، خاصة أنَّ عشائر هذيل انتشرت حول مكة كما سبق بيانه، وقد امتد حاله هذا لسنوات.

وفي هذه المرحلة الثانية من إقامة الإمام الشافعي في مكة المكرمة تفقّه في حلقات العلم في المسجد الحرام، وأخذ عن كبار علماء مكة آنذاك الذين اتخذوا من المسجد الحرام مدرسةً كُبرى لتدريس علوم الشريعة على تعدُّدها، ومن أهم ما حصَّله الإمام الشافعي في هذه المرحلة حفظه لموطأ الإمام مالك بعد أن كان قد حفظ القرآن الكريم في طفولته وأخذ اللغة والشعر والأنساب عن هذيل في صباه، ومن الثابت عند علماء السير والتراجم حفظ الإمام الشافعي للموطأ في هذه المرحلة، وفي ذلك أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "حفظت الموطأ قبل أن آتي مالك بن أنس.."[٣].

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٤٨٨، وقد قال جمال الدين الإسنوي في ترجمته للإمام الشافعي: "... وكان أعجوبةً في العلم بأنساب العرب وأيامها وأحوالها"، انظر: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ١٣.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٤٢.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ١٠٠، وراجع تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٧ وما بعدها، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص١١، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٧٥.

المطلب الثالث

شيوخ الإمام الشافعي في مكة المكرمة

إن من أبرز من تلقى عنهم الإمام الشافعي في هذه المرحلة في مكة:

١ - سفيان بن عيينة:

هو سفيان بن عيينة بن ميمون أبو محمد الكوفي ثم المكي، ولد في الكوفة سنة ١٠٧ هجرية وتوفي في مكة سنة ١٩٨هـ، ويعتبر من كبار تابعي التابعين، كان إماماً في الحديث وعلومه، فهو محدِّث الحرم المكي في زمانه، ومن حفاظ الحديث الثقات وقد اتفق العلماء على إمامته[1].

ولعل اتصال الإمام الشافعي - رغم صغره - به وأخذه عنه هو الذي زرع بذور فقه مدرسة أهل الحديث وأصولها في عقلية الإمام الشافعي آنذاك، ونمت هذه البذور وعلت سيقانها على يد الإمام مالك بن أنس فيما بعد. وقد أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ما رأيت أحداً من الناس فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عُيينة، وما رأيت أحداً أكفَّ عن الفتيا منه، وما رأيت أحداً أحسن لتفسير الحديث منه"[2]. وهذه الرواية لا تدل على أخذ الإمام الشافعي عن سفيان بن عيينه وإعجابه به فحسب؛ بل وعلى تأثُّره بطريقته تأثُّراً حمله على الثناء عليه بمثل ما أثنى.

وأخرج ابن أبي حاتم أيضاً بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز"[3]، ولا أحسبه يقصد بعلم الحجاز هنا إلا فقه مدرسة أهل الحديث التي كان الإمام مالك حامل لوائها آنذاك. ومن الروايات المفيدة هنا والتي تشير إلى أنّ الصلة بين الإمام الشافعي وشيخه سفيان بن عيينة هي التي

(١) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٠١، رقم ترجمته ١٣٠٧.
(٢) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢٠٦.
(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢٠٥.

وجّهته نحو مدرسة أهل الحديث ما أخرجه الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى سفيان بن عيينة، وقد قيل له: ها هنا فتىً - يعنون الشافعي - يقول: عليكم بحديث رسول الله ﷺ ودعوا الرأي، فقال سفيان: جزى الله هذا من فتى خيراً، ثم قال: قال الله عز وجل: ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾ [الأنبياء: ٦٠] وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣][1]، ومن الدلائل على كثرة أخذ الإمام الشافعي عن شيخه سفيان بن عيينه، أنه روى عنه في كتابه الرسالة وحده ثلاثةً وأربعين حديثاً نبوياً في سائر أبواب الفقه والمسائل ذات الصلة بالأصول[2].

٢ - مسلم بن خالد الزّنجي:

هو مسلم بن خالد بن مسلم القرشي المخزومي بالولاء، أصله من الشام، ولُقّب بالزنجي لحمرته، وقيل على الضد لبياضه وشقاره، ومثل ذلك مشهور في لهجات العرب[3]، وهو شيخ الحرم ومفتي مكة وإمامها في زمانه، وكان اشتغاله بالفقه أكثر منه بالحديث، توفي سنة ١٧٩ هجرية في مكة على أصح الروايات[4].

أخذ عنه الإمام الشافعي الفقه في مكة في هذه المرحلة من حياته، وكثرت مجالسته له، والذي يظهر أنّ اتصال الإمام الشافعي به كان أكثر من غيره من علماء مكة آنذاك وعلى رأسهم سفيان بن عيينة[5]، حتى إنّ الإمام النووي لما ترجم

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٢١.

(٢) انظر: فهارس كتاب الرسالة للشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبارة، ص ٣٣٠، لتعرف مواضع هذه الأحاديث الـ ٤٣.

(٣) راجع: تاريخ الأدب العربي، العصر الجاهلي، د. شوقي ضيف، ص١٢٩ في بيان هذا الاستعمال اللغوي.

(٤) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٢٨٢، رقم ترجمته ١٢٠٥، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٧١.

(٥) مع الأخذ بعين الاعتبار أن وفاة مسلم بن خالد الزنجي كانت قبل وفاة سفيان بن عيينة بقرابة العشرين عاماً، ولقد عاصر ابن عيينة ظهور المذهب القديم للإمام الشافعي ونشره له في مكة، ولعل ما يبرر كثرة رواية الإمام الشافعي عن سفيان بن عيينة اتصاله به في صباه وفي كهولته أيضاً.

للإمام الشافعي ترجمةً موجزة في كتابه الأسماء واللغات لم يذكر من شيوخه قبل الإمام مالك إلا مسلم بن خالد الزنجي[١].

وأقول هنا: إنّ المستقرئ للروايات التي تحكي أخذ الإمام الشافعي عن مسلم بن خالد الزنجي، يظهر له أنّ الزنجي لم يكن مجرد فقيهٍ حفظ عنه الإمام الشافعي - وهو شابٌّ صغير - مسائل الفقه فحسب؛ بل كان مربياً ومرشداً له علاوة على كونه معلّماً. وفي بيان ذلك أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "خرجت أطلب النحو والأدب فلقيني مسلم بن خالد الزنجي فقال: يا فتى!- من أين أنت؟ قلت: من أهل مكة. قال: وأين منزلك بها؟ قلت: بشعب الخيف. قال: من أي قبيلةٍ أنت؟ قلت: من ولد عبد مناف. قال: بخٍ بخٍ لقد شرّفك الله في الدنيا والآخرة، ألا جعلت فهمك هذا في الفقه، فكان أحسن بك"[٢]. وهذه الرواية لا يُفهم منها أنّ الإمام الشافعي انقطع بعد ذلك عن الخروج إلى البوادي تعلُّماً للفصاحة والشعر أخذاً بنصيحة شيخه؛ ولكن الذي يظهر - جمعاً بين الروايات المتعددة في هذا الأمر -، أنّ تردد الإمام الشافعي على البوادي بقصد تعلّم الفصاحة وسماع أخبار العرب وأشعارهم كان غايةً لذاتها، ثم أصبح تعلُّمه لها وسيلةً لفقه القرآن والسنة بالنظر إلى إدراكه لأهمية فهم العربية في تعلّم الفقه الذي حضّه عليه شيخه مسلم بن خالد الزنجي، وهذا ما صرّح به محمد ابن بنت الشافعي عندما قال عن جده: "أقام الشافعي على قراءة العربية وأيام الناس عشرين سنة، وقال: ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه"[٣]. وهذه الرواية ينبغي أن تُفهم مع ما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى مصعب بن عبد الله الزبيري يقول: "كان الشافعي في ابتداء أمره يطلب الشعر وأيام الناس والأدب ثم أخذ في الفقه بَعد"[٤].

---

(١) راجع: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٧.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٩٧.
(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٤٢.
(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٩٦.

وقد عزّز الزنجي ثقة الإمـام الشـافعي بنفسـه عندمـا أذن لـه بالإفتـاء في سـنٍّ مبكرة، وفي ذلك أخرج الحافظ ابن عبـد البر بسـنده إلى الحميـدي[1] يقـول: قـال مسلم بن خالد الزنجي للشافعي: أفتِ يا أبا عبد الله قد آن لك أن تُفتي، وهـو ابـن خمس عشرة سنة[2].

ولا شك أنّ هذا الإذن من مفتي مكة وإمامها للإمـام الشـافعي - وهـو شـابٌّ صغير - لا شك أنه كان بالغ الأثر في ثقته بنفسـه وفي علـوّ همتـه وشـحذ عزيمتـه لسبر أغوار علوم الشريعة، وقد تجلَّت هـذه الثقـة بـالنفس الـتي زرعهـا الزنجـي في شخصية الإمام الشافعي عندما دخل ﷺ على الإمام مـالك، وعندمـا أُتـي بـه إلى الخليفة هارون الرشيد، وفي قوة مناظرته لمخالفيه في الرأي مع حسن الأدب ورفعـة الخُلق كما سيأتي بيانه.

ومما سبق أقـول مـن غـير مبالغـة: إنّ مسـلم بـن خـالد الزنجـي يُعتـبر المحطـة الثالثة المهمة في حياة الإمام الشافعي العلمية، والمؤثّر في تطوّر ملكته الفقهية، ومـن المفيد الإشارة هنا إلى أنّ الزنجي هو أحد أبرز فقهاء تابعي التابعين الذيـن آل إليهـم فقه الصحابة الذين استوطنوا مكة المكرمة، وفي مقدمتهم سيدنا عبد الله بن عبـاس رضي الله عنه[3]، الذي وَرِثَ علمه من فقهـاء التـابعين في مكـة: عطـاء بـن أبـي ربـاح[4]،

---

(١) هو أبو بكر، عبد الله بن الزبير بن عبد الله بن حميد، المشهور بـالحميدي، كـان مـن تلاميـذ الإمـام الشافعي في مكة المكرمة، وقد برع في الفقه والحديث معاً، فكـان مـن الحفـاظ الثقـات، سمـع مـن سفيان بن عيينة، توفي في مكة سنة ٢١٩ هجرية، راجع في ترجمته: الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٦٣.

(٢) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ١٢١، وراجع تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٥١.

(٣) هو سيدنا أبو العباس، عبد الله بن العباس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي رضي الله عنه، وهـو ابـن عـم النبي ﷺ، كان من فقهاء الصحابة، استوطن مكة ومـات في الطـائف سـنة ٦٨ هجريـة، راجـع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٠١، رقم ترجمتـه ٢٨٥، وطبقـات الفقهـاء، الشيرازي، ص ٤٨ وما بعدها.

(٤) هو أبو محمد، عطاء بن أبي رباح، كان من أجلاّء فقهاء التابعين، أخذ عن سيدنا ابن عباس وغـيره من الصحابة، استوطن مكة وتـوفي فيهـا سـنة ١١٤ هجريـة، راجـع في ترجمتـه: طبقـات الفقهـاء، الشيرازي، ص ٦٩.

ومجاهد بن جَبْر(١)، وعكرمة مولى ابن عباس(٢)، وعنهم وعن غيرهم أخذ الفقه عدد من صغار التابعين في مكة، من أبرزهم ابن جريج(٣)، وعنه أخذ مسلم بن خالد الزنجي وغيره من فقهاء تابعي التابعين في مكة، وفي حلقة درس الزنجي في المسجد الحرام تفقه الإمام الشافعي في صباه، ليؤول إليه بذلك فقه الصحابة والتابعين الذين استوطنوا مكة(٤)، وبقي الإمام الشافعي في مكة يأخذ عن فقهائها ويسمع من محدثيها؛ فقد ذكر الحافظ أبو بكر البيهقي له تسعة عشر شيخاً في مكة وحدها(٥).

ولمّا شعر أنه أخذ عن علماء مكة حاجته، حمله تعطُّشه للعلم ومحبته لصحبة العلماء؛ إلى شدِّ الرحال إلى إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي، بعدما حفظ موطّأه في سنٍّ مبكرة كما سبق بيانه، والرواية الأشهر أنّ أول رحلة كانت له إلى الإمام مالك وهو في سن الثالثة عشر، فقد أخرج الحافظ أبو بكرٍ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: أتيت مالك بن أنس وأنا ابن ثلاث عشرة سنة...(٦)، وذكر الحافظ ابن حجر طريقاً أخرى لهذه الرواية، ولم يُعقِّب عليها بطعنٍ أو نقد(٧)، وهو

(١) هو أبو الحجاج مجاهد بن جَبْر، أخذ عن ابن عباس وابن عمر وغيرهما من فقهاء الصحابة، وبرع في الفقه والتفسير، توفي في مكة سنة ١٠٠ هجرية وقيل بعد ذلك بقليل، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٩.

(٢) هو عكرمة مولى سيدنا عبد الله بن عباس، وأصله من البربر، وكان كثير السفر والترحال، أخذ عن ابن عباس حتى أصبح من كبار فقهاء التابعين في الحجاز، توفي في مكة سنة ١٠٧ هجرية، وقيل غير ذلك، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٠.

(٣) هو أبو الوليد، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، يُعتبر من أفقه صغار التابعين في الحجاز إن لم يكن أفقههم على الإطلاق، استوطن مكة يبث علمه في حلقة درسه في المسجد الحرام، وكان مفتي مكة في زمانه بلا منازع، وتوفي فيها سنة ١٥٠ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧١.

(٤) راجع في بيان سلسلة تلقي الإمام الشافعي لفقه الصحابة والتابعين الذين استوطنوا مكة: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٩ - ٧١.

(٥) راجع: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣١١ - ٣١٢.

(٦) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠١.

(٧) انظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر، ص٥٥.

ما ارتضاه الإمام النووي في تهذيب الأسماء واللغات[1]، أي أنّ ذلك كان سنة ١٦٣ هجرية.

والذي يظهر من مجموع الروايات -خاصة رواية إذن الزنجي له بالإفتاء في سنِّ الخامسة عشر -، أنّ الإمام الشافعي رحل إلى الإمام مالك في المدنية المنورة سنة ١٦٣ هجرية، وقرأ عليه الموطأ، لكن صحبته له لم تأخذ طابع الملازمة إلاّ في السنوات الأخيرة من حياة الإمام مالك، الذي توفي سنة ١٧٩ هجرية رَحِمَهُ اللهُ، أما قبل ذلك فقد كان الإمام الشافعي يتردد على مكة المكرمة ليأخذ عن علمائها، وربما مكث مع قبائل العرب حولها حيناً من الزمن، وإلى هذا خلص العلامة محمد أبو زهرة فقال في كتابه المفيد الشافعي حياته وعصره: "... ويظهر أنه مع ملازمته لمالك كان يتحين الوقت بعد الآخر، فيقوم برحلاتٍ في البلاد الإسلامية يستفيد فيها ما يستفيده المسافر الأريب من علمٍ بأحوال الناس وأخبارهم... وكان يذهب إلى مكة يزور أمه ويستنصح بنصائحها وكان فيها نبلٌ وأدبٌ وحسن فهم، فلم تكن ملازمته لمالك رضي الله عنه مانعةً من سفره واختياراته الشخصية"[2]، وأقول هنا: هذا التوفيق في نظري أوجه من رد الروايات التي ذكرت أنَّ سنَّ الإمام الشافعي كانت ثلاث عشرة سنة عندما رحل إلى الإمام مالك، وهو ما ذهب إليه الأستاذ عبد الغني الدقر من المعاصرين عندما قال في كتابه: الإمام الشافعي فقيه السُّنة الأكبر: "... ويُظنُّ أنَّ تحديد عمر الشافعي بثلاث عشرة سنة حين رحل إلى مالك غير دقيق مع كثرة الروايات في ذلك..."[3].

(١) راجع: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص٤٧.
(٢) انظر: الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٠.
(٣) انظر: الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ٧٢.

المبحث الرابع

المرحلة الثانية من حياته وصحبته للإمام مالك في المدينة المنورة

غادر الإمام الشافعي مكة المكرّمة إلى المدينة المنوّرة للقاء الإمام مالك بن أنس وقراءة الموطأ عليه. وبعيداً عن التحديد الدقيق لتاريخ رحلته الأولى إلى الإمام مالك فإنه من المتفق عليه عند علماء السير والتراجم طول صحبته له، والتي امتدت لسنوات، كثر فيها أخذه عنه وملازمته له، خاصةً في السنوات الأخيرة قبل وفاة الإمام مالك سنة ١٧٩ هجرية.

ونظراً للأهمية البالغة لهذه الصحبة في تكوين شخصية الإمام الشافعي الفقهية، فسأعرضها تفصيلاً وتحليلاً ابتداءً بالحالة العلمية للمدينة المنورة عند قدوم الإمام الشافعي إليها، ومروراً ببيان المنزلة الرفيعة للإمام مالك عند علماء وأهل زمانه، وانتهاءً بالنظر في طبيعة العلاقة بين الإمام الشافعي وشيخه مالك بن أنس.

المطلب الأول

المدينة المنورة في عصر تابعي التابعين

أصبحت المدينة المنورة قبلة العلم والعلماء، منذ أن استوطنها النبي عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام ، ثم كانت عاصمة الخلافة الراشدة بعد وفاته، وحتى بعد نقل العاصمة إلى الكوفة في عهد سيدنا علي بن أبي طالب -كرّم الله وجهه - ثم إلى دمشق في عهد بني أمية؛ بقيت المدينة هي محل إقامة جمهور الصحابة، فالأسانيد العالية للأحاديث النبوية[١] واجتهادات فقهاء الصحابة وأقضيتهم، خاصة فقه

---

(١) تعريف السند العالي: هو طريق رواية الحديث التي قلَّ فيها عدد الرواة بين الراوي الأخير (مثل البخاري في صحيحه) وبين رسول الله ﷺ بإسنادٍ صحيح، وضده السند النازل، راجع في ذلك: الباعث الحثيث، الشيخ أحمد شاكر، ص ١٥٦.

سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ كُلُّها تجمعت في المدينة المنورة، ومنها انتشرت إلى سائر بلاد المسلمين، وقد ورث علماء التابعين الذين استوطنوا المدينة هذا العلم الجم الذي كان فيها، وأبرز أولئك من عُرفوا بالفقهاء السبعة وهم:

سعيد بن المسيب (توفي سنة ٩٤هـ)[١]، وعروة بن الزبير (توفي سنة ٩٤هـ)[٢]، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث (توفي سنة ٩٤هـ)[٣]، وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود (توفي سنة ٩٨ هـ)[٤]، وخارجة بن زيد بن ثابت (توفي سنة ١٠٠هـ)[٥]، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (توفي سنة ١٠٧هـ)[٦]، وسليمان بن

---

(١) هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي، من أئمة التابعين، وأحد فقهاء المدينة السبعة، ولد سنة ١٥ هجرية، وتوفي في المدينة سنة ٩٤ هجرية، وقد سمع من كبار الصحابة، وجمع بين الحديث والفقه، وكان قوّالاً بالحق وله مواقف مشهودة مع بني أمية وخلفائهم، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥٧، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٤٣، رقم ترجمته ٤٦٩.

(٢) هو عروة بن الزبير بن العوام القرشي المدني، من أئمة التابعين وفقهائهم، ولد سنة ٢٢ هجرية وتوفي في المدينة سنة ٩٤ هجرية، وكان عالماً بالسيرة حافظاً للحديث مجتهداً صالحاً كريماً، لم يشارك في شيء من الفتن، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٥٨. تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٥٦، رقم ترجمته ٥٤٦.

(٣) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي القرشي ولد سنة ٢٣ هجرية، وتوفي في المدينة سنة ٩٤ هجرية، وهو من أئمة التابعين وفقهاء المدينة المشهورين، ويلقب براهب قريش لكثرة صلاته، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥٩، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٥٦، رقم ترجمته ٥٤٣.

(٤) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي من فقهاء التابعين وأئمتهم، وهو مفتي المدينة في زمنه، واتفق العلماء على إمامته وأخرج أحاديثه أصحاب الكتب الستة، مات في المدينة سنة ٩٨ هجرية، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٠، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٥٩، رقم ترجمته ٥٥٦.

(٥) هو خارجة بن زيد بن ثابت بن الضحاك المدني التابعي أحد فقهاء المدينة الأعلام، ولد سنة ٣٠ هجرية، وتوفي في المدينة سنة ١٠٠ هجرية، كان قليل الحديث، يفتي الناس ويرجعون إليه في قسمة المواريث، وأخرج أحاديثه أصحاب الكتب الستة، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٠، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٥٧، رقم ترجمته ٥٤٧.

(٦) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، ولد بالمدينة سنة ٣٧ هجرية، وقتل أبوه فربي يتيماً في حجر عمته عائشة أم المؤمنين، فكان أعلم التابعين بحديثها وخرّج حديثه أصحاب الكتب الستة، وكان عابداً أديباً من أئمة التابعين وأجل فقهائهم، توفي بين مكة والمدينة، سنة ١٠٧ هجرية، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥٩، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص١٧٣، رقم ترجمته ٦٤٤.

يسار (توفي سنة ١٠٧هـ)[١]، وجاء من بعد هؤلاء جماعة من أكابر علماء تابعي التابعين، الذين استوطنوا المدينة أيضاً وورثوا علم سابقيهم، مثل ربيعة بن أبي عبد الرحمن المسمى ربيعة الرأي[٢] وهو شيخ الإمام مالك، فأضحى المسجد النبوي جامعة إسلامية كُبرى اختصَّت بفقه حديث النبي عَلَيْهِالصَّلاةُوَالسَّلام وآثار أصحابه الكرام ﷺ، مما قلّل من حاجة العلماء وطلبة العلم فيها إلى القياس ونحوه من صنوف الاجتهاد بالرأي، فوصِفت المدينة المنورة لذلك بأنها مهد مدرسة أهل الحديث، وقد قابلتها الكوفة في أرض العراق التي كانت مهد ما عُرِف بمدرسة أهل الرأي، وعلى هذه المنزلة العلمية الراقية للمدينة المنورة في عصر التابعين وتابعيهم اتحدت كلمة من أرّخ للفقه الإسلامي وأدواره[٣]، ومن ذلك ما قاله أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر في وصف مدرس المدينة المنورة في ذلك العصر وصفاً موجزاً في كتابه المفيد تاريخ الفقه الإسلامي: "كانت المدينة المنورة موطن الرسول

---

(١) هو سليمان بن يسار الهلالي بالولاء، مولى ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين، ولد سنة ٣٤هـ، وتوفي سنة ١٠٧ هجرية، وهو من فقهاء التابعين وأئمة الاجتهاد فيهم، وخرّج أحاديثه أصحاب الكتب الستة، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٠، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص١٥٧، رقم ترجمته ٥٥١.

(٢) هو ربيعة بن فروخ التيمي القرشي بالولاء، أحد كبار فقهاء التابعين، كان إمام أهل المدينة وصاحب الفتوى فيها في زمانه، وهو مجتهد جمع بين الحديث والفقه، كان بصيراً بالرأي والقياس حتى سمي بربيعة الرأي، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة، توفي في المدينة سنة ١٣٦ هجرية، انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٥، تهذيب سير أعلام النبلاء، ج١، ص ٢١٥، رقم ترجمته ٨٦٥.

(٣) راجع في ذلك كلاً مما يلي: تاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص ١٣٤، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الثعالبي الفاسي، ج١، ص ٢٩١ وما بعدها، ص ٣١٥ - ٣١٧ وص ٣٣١ وما بعدها، المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ١٩٦ - ١٩٧، تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٤٥ - ٢٤٦ وص٢٤٨ - ٢٤٩ وص ٣٧٢، دراسة تاريخية للفقه وأصوله، د. مصطفى الخن، ص ٧٦ - ٧٩، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان ص ١١٦، تاريخ الفقه الإسلامي، د. أبو العينين، ص ٧٧، وقد قال الفخر الرازي في سياق مناقشته لسبب تأليف الإمام الشافعي لكتابه اختلاف مالك والشافعي: "إنّ علماء المدينة الذين كانوا قبل مالك كانوا أقرب الناس إلى زمان رسول الله ﷺ وأشدهم مخالطة للصحابة وأقواهم رغبةً في الدين وأبعدهم عن الميل إلى الباطل..."، انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٥٥.

ﷺ بعد هجرته، وهي مقر الدولة الإسلامية الأولى... عاش في أكنافها المهاجرون والأنصار، وبعد انتقال عاصمة الخلافة منها بقيت لها الزعامة الدينية، فقد كان علماؤها ورثة العلم النبوي، وكان أهلها امتداداً للمجتمع الإسلامي الأول..."[1].

المطلب الثاني

الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه

هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد أئمة المذاهب المتبوعين، وإليه يُنسب المذهب المالكي وفقهاء المالكية، مولده سنة ٩٣ هجرية في المدينة المنورة، ووفاته سنة ١٧٩هـ فيها أيضاً، ولم يغادرها إلا حاجّاً، حفظ القرآن في صغره، وطلب العلم عن التابعين، وقد أجمعت طوائف العلماء على إمامته، وجمع بين الفقه والحديث، وتولّى الإفتاء والتعليم في المسجد النبوي، حتى قيل: "لا يُفتى ومالك في المدينة"، وكان رضي الله عنه شديد التعظيم لحديث رسول الله ﷺ لم يركب دابّة في المدينة لأن رسول الله ﷺ مدفون فيها، وكان صلباً في دينه، بعيداً عن الملوك والأمراء، وقوراً تظهر عليه هيبة العلم، من شيوخه الإمام جعفر بن محمد[2]، وابن شهاب الزهري[3]، وربيعة الرأي، وغيرهم كثير، ومن

---

(١) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي، د. عمر الأشقر، ص ٨٤.

(٢) هو الإمام جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي الملقب بالصادق، كان من أئمة التابعين الذين جمعوا بين الفقه والحديث، ولد في المدينة سنة ٨٠ هجرية وتوفي فيها سنة ١٤٨ هجرية، انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٣١، رقم ٩٦٠.

(٣) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي، أحد أئمة التابعين وعالم الحجاز، ومن أكابر حفاظ الحديث في المدينة، ولد سنة ٥٠ هجرية، وتوفي على مقربة من فلسطين سنة ١٢٤ هجرية، انظر: طبقات الشيرازي، ص٦٣، سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٥، ص ٣٢٦ - ٣٥٠، رقم ١٦٠.

ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه الزهري، قدّمها د. آدم سنكري إلى كلية الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ونوقشت سنة ١٤٠٩ هـ وهي غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

تلامذته الإمام الشافعي، وعبد الرحمن بن القاسم[1]، وأشهب بن عبد العزيز[2]، وأسد بن الفرات[3]، وغيرهم، وللإمام مالك كتبٌ وآثار كثيرة أهمها وأشهرها كتاب الموطأ في الحديث والآثار. وقد آلت إليه إمامة مدرسة أهل الحديث في عصره[4]. وإنّ المستقرئ لسيرة الإمام مالك بن أنس لا يكاد يراوده شك في أنه كان الشخصية العلمية الأولى في بلاد المسلمين قاطبة بعد وفاة الإمام أبي حنيفة النعمان ﷺ أي ما بين سنة ١٥٠ هجرية وحتى توفي سنة ١٧٩ هجرية.

المطلب الثالث

تلقّي الإمام الشافعي عن الإمام مالك

أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه مناقب الشافعي بسنده إلى الإمام الشافعي يحدّث بقصة لقائه الأول مع شيخه مالك بن أنس، تتجلّى فيها فوائد طيبة

---

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العُتقي، الفقيه المالكي، ولد في مصر سنة ١٣٢ هجرية، وتوفي فيها سنة ١٩١ هجرية، صحب الإمام مالك عشرين سنة، وهو أثبت الناس بفقهه وأعلمهم بأقواله، وقد أنتهت إليه رياسة المالكية في مصر، انظر: طبقات الشيرازي، ص ١٥٠، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣١٥، رقم ١٣٧١.

(٢) هو أشهب بن عبد العزيز بن داود العامري الجعدي، ولد سنة ١٤٥ هـ، وتفقه بمالك بن أنس وبعلماء مصر والمدينة، وانتهت إليه رياسة المالكية بمصر بعد عبد الرحمن بن القاسم، توفي في مصر سنة ٢٠٤ هجرية، انظر: طبقات الشيرازي، ص ١٥٠، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٤٦، رقم ١٥٢٢.

(٣) هو أسد بن الفرات بن سنان مولى بني سليم، أصله من نيسابور، وولد بحران سنة ١٤٢هـ، وصحب الإمام مالك بن أنس وأخذ عنه، ورحل إلى العراق وأخذ عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن، وضع الأسدية في فقه المالكية، وتولى قضاء القيروان، وقاد جيش الفتح الإسلامي إلى صقلية، ليستشهد في سرقوسة سنة ٢١٣ هجرية، انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٦٧، رقم ١٦١٧.

(٤) راجع في ترجمة الإمام مالك كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٧٨، رقم ترجمته ١١٩٣، البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٨٧، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٧ - ٦٨، تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص٣٦٦ وما بعدها.

في المكانة الجليلة لكلٍّ منهما؛ لذلك أنقلها بتمامها، يقول الإمام الشافعي: "خرجت من مكة فلزمت هُذَيْلاً في البادية، أتعلم كلامها وآخذ بلُغتها، وكانت أفصح العرب، فأقمت معهم مدةً أرحل برحيلهم وأنزل بنزولهم، فلما أن رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار وأذكر أيام الناس، فمرّ بي رجلٌ من الزبيريين فقال لي: يا أبا عبد الله، عزَّ عليَّ أن لا تكون في العلم والفقه هذه الفصاحة والبلاغة، قلت: مَنْ بقي ممن يُقصد ؟ فقال: مالك بن أنس سيد المسلمين، فوقع ذلك في قلبي، وعمدت إلى الموطأ فاستعرته من رجل بمكة وحفظته، ثم دخلت على والي مكة فأخذت كتابه إلى والي المدينة وإلى مالك بن أنس، فقدمت المدينة، فبلّغت الكتاب، فلما قرأ والي المدينة الكتاب، قال: يا بني، أنْ أمشي من جوف المدينة إلى جوف مكة حافياً راجلاً أهون عليَّ من المشي إلى باب مالك، فإني لست أرى الذلَّ حتى أقف على بابه، فقلت: إن رأى الأمير أن يوجِّه إليه ليحضر، فقال: هيهات، ليت أنّي إن ركبت أنا ومن معي وأصابنا تراب العقيق يقضي حاجتنا، فواعدته العصر وقصدنا، فتقدّم رجلٌ وقرع الباب، فخرجت إلينا جارية سوداء، فقال لها الأمير: قولي لمولاك إنّني بالباب، فدخلت فأبطأت ثم خرجت، فقالت: إنّ مولاي يقول: إن كانت مسألة فارفعها إليّ في رقعة حتى يَخرج إليك الجواب، وإن كان للحديث فقد عرفت يوم المجلس فانصرِفْ، فقال لها: قولي له: إنّ معي كتاب والي مكة في مُهمٍّ، فدخلت ثم خرجت وفي يدها كرسي، فوضعته، فإذا بمالكٍ رجل شيخ طُوالٌ قد خرج وعليه المهابة وهو متطيلِسٌ، فدفع إليه الوالي الكتاب، فبلغ إلى قوله: إنّ هذا رجل شريف من أمره وحاله، فَتُحَدِّثُهُ وتفعلُ وتصنع. فرمى بالكتاب من يده، وقال: يا سبحان الله، قد صار علم رسول الله ﷺ يؤخذ بالوسائل، فرأيتُ الوالي وهو يهابُه أن يكلمه فتقدّمت إليه، فقلت: أصلحك الله، إنّي رجل مُطَّلِبي، من حالي وقصَّتي. فلما أن سمع كلامي نظر إليّ ساعة، وكانت لمالك فراسة، فقال لي: ما اسمك؟ فقلت: محمد، قال: يا محمد، اتّق الله واجتنب المعاصي؛ فإنه سيكون لك شأن من الشأن. فقلت: نعم وكرامة، فقال: إذا كان غداً تجيء ويجيء مَن يقرأ لك الموطّأ، فقلت:

إنّي اقرأ ظاهراً، قال: فغدوت إليه وابتدأت، فكلّما تهيبت مالكاً وأردتُ أن أقطع، أعجبه حسنُ قراءتي وإعرابي، يقول: يا فتى زدْ، حتى قرأته عليه في أيام يسيرة، ثم أقمت بالمدينة إلى أن توفي مالك بن أنس ﷺ[1].

وهكذا بدأت صحبة الإمام الشافعي للإمام مالك، فقرأ عليه الموطّأ وأخذه عنه بغير واسطة بينهما، ولزم درسه فسمع فتاويه وآراءه، ليكمل بذلك ما بدأه عند شيخه مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة آنذاك، كما أخذ عن الإمام مالك الحديث روايةً ودرايةً وما اتصل به من علم الجرح والتعديل ونحوه، وتلقّى في حلقته أصول مدرسة أهل الحديث؛ ليتمم بهذا التلقي ما بدأه عند شيخه سفيان بن عيينة محدِّث مكة في عصره، ومما تجدر الإشارة إليه هنا: أنّ سفيان بن عيينة كان يُقدِّم الإمام مالك عليه معترفاً له بعلو الرتبة ورفعة المنزلة في العلم عامة والحديث منه خاصة، ومن ذلك ما أخرجه الحافظ ابن عبد البر في الانتقاء بسنده إلى ابن عيينة يقول: "وما نحن عند مالك بن أنس؟ إنما كنا نتّبع آثار مالك، وننظر الشيخ إن كان كتب عنه مالك كتبنا عنه"[2]، ولا شك أنّ طول صحبة الإمام الشافعي للإمام مالك جعلته الشيخ الأول له، فتأثّر به، وأخذ عنه أكثر من أي شيخٍ آخر، وفي ذلك أخرج الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "إذا ذُكِرَ العلماء فمالك النجم، وما أحدٌ أمنَّ عليَّ من مالك بن أنس"[3]. وأخرج أيضاً عن الشافعي قوله: "مالك بن أنس معلمي وعنه أخذت العلم"[4].

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٢ - ١٠٣، وقد أخرج الحافظ ابن عبد البر الأندلسي بسنده بعضاً من هذه القصة في كتابه الانتقاء، ص ١١٨ وص ١٥٠، كما أوردها الفخر الرازي في كتابه مناقب الإمام الشافعي، ص ٣٨ - ٣٩، وكذا أوردها الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه توالي التأسيس، ص ٥٥ وما بعدها.

(٢) انظر: الانتقاء، الحافظ بن عبد البر الأندلسي، ص ٥٣.

(٣) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ٥٥، وقد أخرج ابن أبي حاتم في كتابه آداب الشافعي بعضاً من هذه الرواية بلفظٍ يختلف اختلافاً يسيراً، ص ١٩٦.

(٤) انظر: المصدر السابق، ص ٥٥ أيضاً.

وكان الإمام الشافعي يُجل الإنتاج العلمي للإمام مالك بن أنس عموماً وكتابه الموطّأ خصوصاً؛ وفي ذلك أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ما في الأرض كتابٌ من العلم أكثر صواباً من موطأ مالك"[1].

وإنّ المستقرئ للروايات التي تصف أخذ الإمام الشافعي عن الإمام مالك وصحبته له؛ يستخلص منها أموراً ثلاثة هي:

١- أنّ التحصيل العلمي المتخصص في علمي الفقه والحديث للإمام الشافعي إنما كان على يد الإمام مالك بالدرجة الأولى، وما أخذه الإمام الشافعي عن شيوخه قبل لقائه بالإمام مالك أهله ليكون تلميذاً نابغاً في حلقته، التي فيها اتسعت مداركه العلمية ونضجت ملكته الفقهية.

٢- أنّ الإمام الشافعي أخذ عن الإمام مالك ولازمه في آخر حياته؛ أي عندما كان إماماً في الفقه والحديث وله مذهب استقلّ به، فأخذ عنه آخر أقواله التي مات عليها في سائر مسائل العلم وأبواب الفقه من غير واسطةٍ بينهما، في مقابل أخذه علم الإمام أبي حنيفة النعمان عن طريق تلميذه محمد بن الحسن الشيباني كما سيأتي بيانه.

٣- أنّ الإمام الشافعي خلال دراسته في حلقة الإمام مالك كان يُعَدُّ من تلاميذه؛ أي أنه كان فقيهاً مالكيّاً على المعنى الاصطلاحي الذي ظهر بعد ذلك، فكان يفتي بآراء الإمام مالك وأقواله، ولم تظهر له آنذاك شخصية علمية مستقلة أو اختيارات خاصة به؛ فالذين ترجموا للإمام الشافعي لم ينقلوا أية روايات تدل على اختيارات له في هذه المرحلة؛ وذلك -فيما يبدو لي - لأنه مازال في طور

---

(١) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٩٦، وهذا القول إنما كان قبل وجود الصحيحين، وانظر التعليق المفيد لمحقق الكتاب الشيخ عبد الغني عبد الخالق في حاشية الصفحة ١٩٦.

التلقي والبناء لملكته الفقهية[1]، أما كتاب: اختلاف مالك والشافعي، فقد صنّفه الإمام الشافعي في مصر بعد أكثر من عشرين عاماً مضت على صحبته للإمام مالك، وكان يومها قد بلغ مبلغاً عظيماً في الاجتهاد، ورسوخ القدم في الفقه كما سيأتي بيانه.

ومن كل ما سبق يتضح جليّاً أن صحبة الإمام الشافعي للإمام مالك وتلقيه عنه كانت المحطة الرابعة والأهم في حياته العلمية.

هذا وقد أخذ الإمام الشافعي خلال إقامته في المدينة المنوّرة عن سائر الفقهاء والمحدِّثين فيها غير الإمام مالك، وانتفع منهم جميعاً، ومن ذلك أنّ الحافظ أبا بكر البيهقي عدّ ثلاثة عشر شيخاً للإمام الشافعي في المدينة غير مالك بن أنس - رضي الله عنهم أجمعين -[2].

---

(١) وعليه فأنا لا أوافق الأستاذ الدكتور مصطفى الخن -حفظه الله- فيما ذهب إليه: من أنّ الإمام الشافعي لم يكن يتردد في مخالفة شيخه مالك بن أنس في حلقته رغم صغر سنّه، مع حسن أدبه وتواضعه لشيخه آنذاك، راجع دراسة تاريخية للفقه وأصوله، أ. د. مصطفى الخن، ص ٨٥ وما بعدها.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبي بكر البيهقي، ج٢، ص ٣١٢ - ٣١٣، وراجع في أسمائهم أيضاً: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ٦٢ وما بعدها، وكذا راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٤٣.

المبحث الخامس

المرحلة الثالثة من حياته ورحلته إلى اليمن للعمل فيها

عاش الإمام الشافعي طفولته يتيماً، ولم يورِّثه أبوه مالاً فكان فقيراً، وقد حال حبه للعلم ولصحبة العلماء دون اشتغاله بتجارةٍ أو بصناعةٍ يتكسَّب منها، ويبدو أنه كان يعمل من الحين للآخر شيئاً يسيراً بالقدر الذي يحصِّل قوته؛ مفضِّلاً ملازمة العلماء وحضور حلقات العلم سواء في المسجد الحرام أم في المسجد النبوي.

وبعد وفاة شيخيه الإمام مالك بن أنس في المدينة المنورة سنة ١٧٩هـ، ومسلم بن خالد الزنجي في مكة المكرّمة في العام نفسه على أصح الروايات، وكان الإمام الشافعي قد حصَّل من علوم الشريعة قسطاً وافراً حتى ذلك الحين؛ رأى أن يتجه إلى العمل ليحصِّل شيئاً من الدنيا يستعين به على طلب العلم وعلى إصلاح حاله وحال أهله، وقدَّر الله تعالى أن يكون والي الدولة العباسية على اليمن في زيارة إلى مكة المكرّمة في الوقت الذي غادر فيه الإمام الشافعي المدينة إلى مكة بعد وفاة شيخه الإمام مالك سنة ١٧٩هـ، فتوسط بعض القرشيين له وكلّموا الوالي ليصحبه معه إلى اليمن فيوليه عملاً يتكسَّب منه، فرحل الإمام الشافعي إلى اليمن مع واليها، وله من العمر تسعٌ وعشرون سنة على ما يظهر من مجموع الروايات؛ ومنها ما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول في رواية طويلة: «... ثم أقمت بالمدينة إلى أن توفي مالك بن أنس - رضي الله عنه - ...»[(١)]، وهذا ما ارتضاه كل من العلامة محمد أبو زهرة[(٢)] والأستاذ عبد الغني الدقر[(٣)] في ترجمتهما المفيدة للإمام الشافعي عند تحقيق هذه المسألة.

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ١٠٣.

(٢) انظر: الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢١، وتاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة ص٤١٢.

(٣) انظر: الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، عبد الغني الدقر، ص ٧٤ وص ٧٩.

وعليه فقد جانب الشيخ محمد زاهد الكوثري رَحِمَهُ اللهُ الصواب عندما قال في تحقيقه لكتاب الانتقاء للحافظ ابن عبد البر: «... خروج الشافعي إلى اليمن وهو ابن سبع عشرة أو نحوها كما ورد بطرق، وبقي هناك إلى أن حُمل إلى العراق، وكان يقدم مكة للحج بين حين وآخر أثناء إقامته باليمن، وكانت ملازمته لمالك في الأوائل...»[1]. إذ الروايات التي ذكرت زيارات مبكرة للإمام الشافعي إلى اليمن إنما حملُها على الجولات التي كان يقوم بها خلال إقامته في المدينة المنورة سواء إلى قبائل العرب أو إلى مكة أو حتى إلى اليمن، وقد سبقت الإشارة إلى هذا التوجيه لمجموع الروايات، وهذا لا يعني استمرار وجود الإمام الشافعي في اليمن منذ أن كان في السابعة عشرة من عمره سنة ١٦٧هـ وحتى سنة ١٨٤ هجرية، عندما حُمِلَ إلى بغداد كما سيأتي، أي أنه مكث في اليمن سبعة عشر عاماً، كما قرر الشيخ محمد زاهد الكوثري رَحِمَهُ اللهُ فهذا بعيدٌ جداً.

وإنّ المستقرئ للروايات التي تصف رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن -على كثرتها - **تتجلّى له الأمور الثلاثة التالية:**

١- أنه عمل في أول الأمر عملاً إدارياً متواضعاً وقد أتقنه وأجاد فيه؛ وفي ذلك يقول الإمام النووي: "... وولي باليمن -أي الشافعي - واشتهر من حسن سيرته وحمله الناس على السنة والطرائق الجميلة أشياء كثيرة معروفة..."[2].

٢- أنّ إحسانه في العمل الأول جعله يتولّى ولاية عامة في مدينة نجران[3]، والتي كانت تابعة لولاية اليمن آنذاك، والذي يظهر أنّ هذه الولاية إن لم تكن القضاء في نجران فهي ذات صلة به.

٣- أن الإمام الشافعي كان في العملين متقناً لهما ومستقيماً عادلاً، بعيداً عن

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حاشية ص ١١٨ - ١١٩.

(٢) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٧.

(٣) نجران: هي مدينة تقع في الجنوب الغربي من المملكة العربية السعودية على مقربة من حدودها مع اليمن في زمن إعداد هذه الرسالة.

مجاراة أهل الأهواء؛ فكان حاله ذاك سبباً لحمل حسّاده وأصحاب المصالح التي تتعارض مع عدله واستقامته بأن يكيدوا له عند الخليفة هارون الرشيد باتهامه زوراً وبهتاناً بأنه يتجهّز مع بعض العلويين للخروج على الخلافة العباسية.

ولعلّ من أجمع الروايات وأوثقها في وصف رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن ما أخرجه الحافظ أبو بكرٍ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «...ثم قدم والٍ على اليمن فكلمه بعض القُرشيين أن أصحبه، ولم يكن عند أمي ما تعطيني أتحمَّل به، فرهنت داراً بستة عشر ديناراً، وأعطتني فتحمَّلتُ بها معه، فلما قدمنا اليمن استعملني على عمل، فحُمدت فيه، فزاد في عملي، وقدم العمال مكة في رجب فأثنوا عليَّ، وطار لي بذلك ذكر... ثم قدمت بعد ذلك نجران وبها بنو الحارث بن عبد المدان وموالي ثقيف، وكان الوالي إذا أتاهم صانعوه، فقدمت فأرادوني على نحو ذلك، فلم يجدوا عندي. وتظلّم عندي ناسٌ كثير، فجمعتهم وقلت: اجتمعوا على سبعةِ رجالٍ عدول منكم، من عدّلوه كان عدلاً، ومن جرّحوه كان مجروحاً، فاجتمعوا على سَبعة منهم، فجلست وقلت للخصوم: تقدموا، وأجلست السبعة حولي، فإذا شهد شاهد التفتُّ إلى السبعة، فقلت: ما تقولون في شهادته؟ فإن عدّلوه كان عدلاً، وإن جرّحوه قلت: زدني شهوداً، فلم أزل أفعل حتى أتيت على جميع من تظلم عندي، فلما صحّحت وضعت أحكم وأُسجِّل فنظروا إلى حكمٍ جارٍ، فقالوا: هذه الضِّياع التي تحكم علينا فيها ليست لنا، إنما هي بأيدينا لمنصور بن المهدي[1]، فقلت للكاتب: اكتب: أقرَّ فلان بن فلان الذي وقع عليه حكمي في هذا الكتاب أن الضيعة التي حكمت عليه فيها ليست له، إنما هي لمنصور بن المهدي،

(١) هو المنصور بن المهدي بن الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور، توفي سنة ٢٣٦ هجرية، والمقصود أن القوم أرادوا من إقرارهم بملكية المنصور بن المهدي للأرض التخلص مما يُطالبون به، راجع في ذلك: الكلام المفيد على هذه القصة، الشيخ عبد الغني عبد الخالق، في تحقيقه لكتاب آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، حاشية ص ٣٢.

ومنصور بن المهدي قائم على حجته متى قام. قال: فخرجوا إلى مكة، وعملوا في أمري حتى رُفعت إلى العراق..."[1]. وقد أخرج ابن أبي حاتم هذه القصة مختصرة بسنده إلى الإمام الشافعي أيضاً[2].

ومن الجدير بالذكر عقب هذه الرواية توضيح الأمرين التاليين:

١ - أنّ إقامة الإمام الشافعي في نجران أفادته في الاطلاع على أمور ذات صلة ببعض مسائل الفقه المتعلقة بأحكام أهل الكتاب، مثل مقدار الجزية المفروضة عليهم ونحو ذلك، وهذا بالنظر إلى وجود بعض نصارى العرب في منطقة نجران قبل الإسلام وبعده، وعلى سبيل المثال لا الحصر قال الإمام الشافعي في كتاب الجزية من كتابه الأم: "وأَخَذَ -أي النبي عَلَيهِالصَّلاةُوَالسَّلام - الجزية من أهل نجران؛ فيها كُسْوَةٌ، ولا أدري ما غاية ما أخذ منهم، وقد سمعت بعض أهل العلم من المسلمين ومن أهل الذّمة من أهل نجران يذكر أن قيمة ما أُخِذ من كلٍّ واحدٍ أكثر من دينار..."[3].

وهذه الرواية مع دلالتها على قوة حفظ الإمام الشافعي حتى بقي ذاكراً لمثل هذه الأمور منذ أن كان في نجران حتى دوّنها بعد عشرين عاماً في كتابه الأم الذي كتبه في مصر، تدل أيضاً على أنه كان حريصاً على الانتفاع بكل ما يراه ويسمعه من العلماء ومن غيرهم من العامة، بل ومن غير المسلمين من أهل الذمة، في إغناء فقهه وزيادة علمه بمسائل الشريعة على تنوعها فرضي الله عنه من إمام.

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ١٠٦ - ١٠٧.

(٢) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٣١ - ٣٢.

(٣) انظر: موسوعة الإمام الشافعي "الكتاب الأم" الإمام الشافعي، المجلد الخامس، ج٩، مسألة رقم ١٣٢٤٥، ص ٧٤ - ٧٥، وراجع أيضاً في ذلك: المسائل رقم ١٣١٨٨، ١٣٥٠٤، ١٤٩٥٨، ج٩، المجلد الخامس، فكلها لها صلة بعلمٍ استفاده الإمام الشافعي خلال مكثه في نجران.

٢- أنّ الجو العام للدولة العباسية في عصر الإمام الشافعي عموماً، وتلك السنوات التي قضاها في اليمن خصوصاً، كان بيئةً مناسبةً ليصبح اتهام أي شخصٍ أو جماعةٍ بالسعي للخروج على الخلافة سبباً كافياً لبطش الدولة بهم وربما قتلهم لمجرد الشبهة، فكان خلفاء بني العباس يحكمون بسياسة القبضة الحديدية، وليس خروج محمد النفس الزكية الحسني العلوي على الخليفة المنصور ببعيد كما سبق بيانه، وكذا الخليفة هارون الرشيد كان قد أمر بحبس موسى الكاظم بن جعفر الصادق الحسيني العلوي[1]، لشكه برغبته في الخروج عليه والدعوة بالخلافة إلى العلويين[2]، بل لقد بطش الرشيد بالبرامكة وكانوا من أقرب الناس إليه، فقتل منهم خلقاً كثيراً في مقدمتهم وزيره جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي[3]، سنة ١٨٧هـ، لأنه قد ظهر منهم ما يشكك في ولائهم له[4]، وعليه فقد كان اتهام الإمام الشافعي وهو من بني المطلب أبناء عمومة العلويين بالسعي للخروج على الخلافة أمراً سهلاً على حسّاده من أهل الأهواء، ولا يحتاج إلى كبير جهدٍ لإثباته في ذلك الزمان.

وقد اختلفت الروايات التي تسرد تفاصيل المحنة التي تعرَّض لها الإمام الشافعي وملابسات حمله إلى الخليفة في بغداد، ووقع فيها اضطراب كثير، ويتبين ذلك من

---

(١) هو موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي الطالبي الهاشمي القرشي، ولد في الأبواء سنة ١٢٨ هجرية، وكان من سادات بني هاشم، وكبار العلماء في الفقه، وثقة في الحديث إلا أنه قليل الرواية، حبسه الخليفة المهدي ثم هارون الرشيد مراراً خوفاً من مبايعة الناس له بالخلافة، توفي في بغداد سنة ١٨٣ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٢٣١، رقم ترجمته٩٦١.

(٢) راجع البداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٩٧.

(٣) هو جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي كان هو وأبوه من وزراء هارون الرشيد، وقد بلغا عنده مكانة عظيمة حتى انقلب عليهما وعلى آل برمك جميعاً سنة ١٨٧هجرية، فقتل الرشيد جعفراً وحبس أباه إلى أن مات في سجنه، راجع: البداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص٢٠٤، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٣١٢ - ٣١٣.

(٤) راجع البداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٠٤ وما بعدها.

استقرائها، وما صرّح به أحد الرواة وهو الزبير بن أحمد بن سليمان[1]، فيما أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إليه يقول: «سمعت جماعة من أصحابنا يقصُّون هذا الخبر من أمر الشافعي ﷺ -يعني أمر المحنة - ويزيد فيه بعضهم على بعض ويحكي فيه بعضهم غير ما يحكي بعض، وسمعت أشياء منهم على غير اقتصاصٍ من الخبر، إلاّ أنها تآلفت مع الخبر فجمعت ذلك ولم أخرج من معانيهم في كل ذلك »[2]، ثم ذكر الزبير بن أحمد الرواية التي ارتضاها.

إلاّ أن الذي يعنينا في دراستنا هذه من رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن أنه خالط الناس على اختلاف مستوياتهم، واطّلع على مشاكلهم في واقع حياتهم خلال عمله الذي كان يقتضي منه ذلك على مدار خمس سنوات، بعد أن كان معظم اتصاله - قبل عمله في اليمن - منحصراً بالعلماء وطلبة العلم في حلقات الدرس في المسجدين الحرام والنبوي وغيرهما، ولا شك أنّ فقه الإمام الشافعي للواقع إلى جانب حفظه النظري للمسائل كان في غاية الأهمية ليكون فقهه عملياً في طرحه، وفي بيان هذه الفائدة قال العلامة محمد أبو زهرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ : "تجعله (أي مخالطة المجتمع) يُحسّ بإحساس الناس، ويندمج في أوساطهم ويتعرَّف خبيئة نفوسهم ودخائل مجتمعهم ويستشعر بمشاعرهم، وذلك أمر ضروري لكلٍّ من يتصدّى لعملٍ يتعلّق بالمجتمع وما يتصل به في معاملاته وتنظيم أحواله وتوثيق علائقه، وإنّ تفسير الشريعة واستخراج حقائقها والكشف عن موازينها ومقاييسها يتقاضى من الباحث ذلك"[3].

هذا ولم تنقطع صلة الإمام الشافعي بالعلماء خلال عمله في اليمن بل أخذ

---

(١) هو الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام القرشي، وهو من شيوخ الشافعية، ومن الثقات الأعلام، وله مصنفات، توفي سنة ٣١٧ هـ، انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٦٤، رقم ترجمته٢٨٩٤.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص١١١.

(٣) انظر: الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ١٨.

العلم عن بعضهم إلى جانب إتقانه لعمله، ولعل من أبرزهم:

هشام بن يوسف:

هو أبو عبد الرحمن هشام بن يوسف الصنعاني، قاضي صنعاء اليمن وفقيهها، الإمام الثبت روى عن سفيان الثوري وغيره، ليس بالمكثر في الرواية لكنه متقن، توفي سنة ١٩٧ هجرية[(١)]، ذكره من شيوخ الإمام الشافعي الحافظ البيهقي[(٢)]، والفخر الرازي، ونصّ على أنه من شيوخه اليمنيين[(٣)] وكذا الحافظ ابن حجر[(٤)].

---

(١) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٣٥٣، برقم ١٥٥٢.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣١٣.

(٣) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٤٤.

(٤) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٧٠.

المبحث السادس

المرحلة الرابعة من حياته ولقائه بمحمد بن الحسن الشيباني في بغداد

المطلب الأول

حَمْلُ الإمام الشافعي إلى بغداد ومحنته عند الخليفة

أُخِذ الإمام الشافعي إلى الخليفة في بغداد سنة ١٨٤ هجرية متهماً بالسعي للخروج مع العلويين على الخلافة العباسية، وقد رويت الكثير من الروايات المسندة التي تبيِّن تفاصيل دخوله على الخليفة هارون الرشيد ثم نجاته من العقوبة[١].

وعلى ما في هذه الروايات من اختلافٍ كبير في بعض التفاصيل إلى درجة التناقض البيِّن أحياناً، إلاّ أنّ الذي يعنينا في هذه الدراسة من محنة الإمام الشافعي الأمور الثلاثة التالية، والتي أُثبِتُّها بعد استقراء مجموع الروايات - على ما في بعضها من وهنٍ ظاهر - مستعيناً بالتعليقات المفيدة للعلماء عليها:

١- أنّ اتهام الإمام الشافعي بالخروج على الخلافة العباسية كان السبب وراء مغادرته لليمن وتركه لعمله فيها، ورحلته الجبرية إلى بغداد، والتي يظهر أنه لم يكن قد زارها قبل سنة ١٨٤هجرية.

٢- أنّ الإمام الشافعي نجا من عقوبة الخليفة هارون الرشيد الذي عفا عنه، ووصله

---

(١) راجع في ذلك كلاً من الكتب التالية: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٧٨ وص ٣٢ - ٣٣، الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ١٥٣ - ١٥٦، مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٤ - ١٤٧، وهو أكثر من أخرج من الروايات في هذا الموضوع، مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٦٩ - ٨٧، توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٢٨ - ١٣٢.

بعدها بخير، وكان لمحمد بن الحسن الشيباني دورٌ بارزٌ في ذلك، فهو صاحب المكانة المرموقة عند خلفاء بني العباس، ومنهم هارون الرشيد، ويعتبر الشخصية العلمية الأولى في عاصمة الخلافة بغداد، بعد وفاة صاحبه أبي يوسف سنة ١٨٢ هجرية[1]، وكان يعرف الإمام الشافعي ولقيه في الحجاز وسمع سيرته الحسنة، وفي بيان ذلك أخرج الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى الإمام الشافعي يقول في سرد قصة محنته: «... ثم عطف -أي الخليفة هارون الرشيد - على محمد بن الحسن فقال: يا محمد، ما يقول هذا هو كما يقوله؟ قال: بلى، وله محلٌ من العلم كبير، وليس الذي رفع عليه من شأنه، قال: فخذه إليك حتى أنظر في أمره، فأخذني محمد، وكان سبب خلاصي»[2].

٣- أنَّ الإمام الشافعي استوطن بغداد بعد عفو الخليفة عنه وانتهاء محنته، ولم يرجع إلى اليمن أو حتى إلى الحجاز بعد ذلك مباشرة، فقد استهوته مجالس العلم في عاصمة الخلافة التي كانت زهرة المدائن الإسلامية آنذاك؛ ففيها المكتبات والعلماء والأدباء، وسوق العلم فيها رائجة، فتاقت نفسه المُحِبَّةُ للعلم وصحبة العلماء إلى أخذ فقه مدرسة أهل الرأي وأصولها، والتي كان معظم أعلامها قد استوطنوا في العراق عامة وفي بغداد والكوفة خاصة.

---

(١) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري ثم الكوفي، الإمام أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة النعمان وتلميذه، وجدُّ جدِّه كان صحابياً، ولد بالكوفة سنة ١١٣ هجرية، وأخذ الحديث وكان حافظاً ثقة، ثم لزم أبا حنيفة فغلب عليه الرأي، تولى القضاء ببغداد لثلاثة من الخلفاء هم الهادي والمهدي والرشيد، وكان الرشيد يكرمه ويجله، وأسند إليه تعيين القضاة في المشرق والمغرب، وهو أول من دعي بقاضي القضاة، وقد سار بالقضاء سيرة مرضية حسنة، وهو أول من وضع الكتب على مذهب أبي حنيفة، وعمل على نشر مذهبه في سائر بلاد المسلمين آنذاك، وخالف أستاذه وإمامه أبا حنيفة في كثير من المسائل وأقام الحجة على رأيه، وأخذ عنه الكثير من العلماء منهم محمد بن الحسن الشيباني، توفي في بغداد سنة ١٨٢ هجرية، راجع في ترجمته: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الصيمري، ص ٩٧ - ١٠٨، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٩٣ - ١٩٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٣٠٥، رقم الترجمة ١٣٢٨.

(٢) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر الأندلسي، ص ١٥٥.

المطلب الثاني

محمد بن الحسن الشيباني وصحبة الإمام الشافعي له

هو محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله مولى بني شيبان، صاحب الإمام أبي حنيفة النعمان الفقيه المجتهد، أصله من قرية حرستا في غوطة دمشق، قدم أبوه واسط فولد له فيها محمد سنة ١٣٢ هجرية على أصح الروايات، ونشأ في الكوفة، سمع الحديث من سفيان الثوري[1] وغيره، وأخذ الفقه عن الإمام أبي حنيفة، ثم أخذ عن أبي يوسف بعده، ولازم الإمام مالك في المدينة حيناً وأخذ عنه، كما لقي الإمام الأوزاعي فقيه الشام وسمع منه. كان من أفصح الناس، مقدَّماً في علم العربية والنحو، إماماً في الفقه والأصول، جلس في مسجد الكوفة للتدريس وهو ابن عشرين سنة، ثم انتقل إلى بغداد وولاّه الخليفة هارون الرشيد القضاء في الرقة، ثم صار قاضي القضاة بعد وفاة أبي يوسف، ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه، فمات في قرية من قُرى الري، وكان ذلك سنة ١٨٩ هجرية.

ومحمد بن الحسن الشيباني هو مدوّن فقه الإمام أبي حنيفة وناشر مذهبه، فمؤلفاته لها مكانة خاصة في المذهب الحنفي، وفي مقدّمتها ما يُسمى بكتب ظاهر الرواية وهي الأصل، والجامع الصغير والجامع الكبير، والسِّير الصغير والسير

---

(١) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، أحد الأئمة المجتهدين في الفقه وأمير المؤمنين في الحديث، نسبته إلى بني ثور بن عبد مناة من مضر، ولد في الكوفة سنة ٩٧هـ، ونشأ فيها، وكان إمام أهل زمانه في علوم الدين والتقوى والزهد والعبادة، وكان له مذهب متبوع في الفقه، وهو من كبار تابعي التابعين، ومن كتبه الجامع الكبير والجامع الصغير وكلاهما في الحديث، توفي في البصرة سنة ١٦١هـ، راجع في ترجمته كلاً مما يلي: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الصيمري، ص ٧٣ - ٧٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٥٨، رقم ١٠٩٧، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٤ - ٨٥.

ومن الجدير بالذّكر هنا أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه سفيان الثوري، قدّمها الدكتور عبد الله بن رحيل بن عوض العنزي، إلى المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ونوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٧ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

الكبير، والزيادات[1]، فإلى محمد بن الحسن انتهت رياسة الفقه في العراق بعد أبي يوسف، فكان حامل لواء مدرسة أهل الرأي في عصره، وتفقه به أئمة وسمع منه كثيرون[2]، وقد وصف أستاذي الدكتور أحمد سعيد حوّى - حفظه الله - الإمام محمد بن الحسن في دراسته القيّمة المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان فقال: «وقد اجتمع لمحمد من المزايا ما لم يجتمع لغيره، وكان له فضل على المذهب الحنفي فقد اجتمع له علم وذكاء، وتلقّى عن أبي حنيفة وأبي يوسف، وأخذ عن مالك، وعنه أخذ الشافعي وناظره. ومن كتبه أفاد أحمد بن حنبل فكان واسطة تقريب بين المذاهب ...»[3].

ومن الذين أخذوا عن محمد بن الحسن الإمام محمد بن إدريس الشافعي، وكان محمد بن الحسن قد التقى الإمام الشافعي في الحجاز، وعرف مكانته وحسن فقهه وأدبه، ويبدو أنّ ذلك كان خلال أخذ محمد بن الحسن عن الإمام مالك بن أنس في المدينة المنورة، وفي ذلك أخرج ابن أبي حاتم والحافظ ابن عبد البر واللفظ له بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: قال محمد بن الحسن: أقمت عند مالك بن أنس ثلاث سنين وكَسْراً، وكان يقول (أي محمد بن الحسن): إنه سَمِعَ منه لفظاً أكثر من سبع مئة حديث، وكان إذا حدَّثهم -أي تلاميذ محمد بن الحسن - عن

---

(١) راجع في وصفها: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٤٨١، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، د. أحمد سعيد حوّى، ص١٨١، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، د. عمر الأشقر، ص١٠١، وما بعدها، وقد طبعت عالم الكتب في بيروت كتاب الأصل في خمس مجلدات بتعليق أبي الوفا الأفغاني سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، القاضي حسين بن علي الصيمري، ص١٢٥ - ١٣٤، وطبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي، ص ١٣٥، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢١٩، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣١٦، رقم ١٣٧٧، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، د. أحمد سعيد حوّى، ص٣٩ - ٤١.

(٣) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، د. أحمد سعيد حوّى، ص٤١، وأقول: لعل الإمام الشافعي هو الأجدر بأن يوصف بأنه واسطة تقريب بين المذاهب، وهذا ما قرره د. مصطفى الشكعة في كتابه الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ص ٣١ منه.

مالك امتلأ منزله، وكثر الناس عليه حتى يضيق بهم الموضع..."[1]، وكانت هذه المعرفة السابقة لمحمد بن الحسن بالإمام الشافعي السبب في تدخُّله لدى الخليفة هارون الرشيد ليعفو عنه كما سبق بيانه.

هذا ولازم الإمام الشافعي في قدمته هذه إلى بغداد محمد بن الحسن، وسمع منه وأخذ عنه فقه الإمام أبي حنيفة النعمان وأصوله، فقد أخرج ابن أبي حاتم والحافظ ابن عبد البر بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: "حملت عن محمد بن الحسن وِقْرَ بعير ليس عليه إلا سماعي منه"[2]، وقد كان تأثر الإمام الشافعي بمحمد بن الحسن وأخذه عنه كبيراً وليس أدل على ذلك مما أخرجه القاضي حسين بن علي الصيمري[3] بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "إني لأعرف الأستاذية عليَّ لمالك ثم لمحمد بن الحسن"[4].

المطلب الثالث

شيوخ الإمام الشافعي العراقيين

هذا وقد أخذ الإمام الشافعي خلال إقامته في بغداد عن عدد من أكابر العلماء، بالإضافة لتلقيه عن محمد بن الحسن، ولعلَّ من أبرز أولئك العلماء:

---

(١) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ٥٧، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٧٣.

(٢) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ١١٩، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٣٣.

(٣) هو الحسين بن علي بن محمد أبو عبد الله الصيمري، الفقيه الحنفي القاضي، أصله من صيمر من بلاد خوزستان، ولد سنة ٣٥١ هـ، وتفقه على قاضي القضاة الدامغاني ببغداد، وصار من كبار الحنفية، تولى القضاء في مدينة المدائن، ومات في بغداد سنة ٤٣٦هـ، له شرح مختصر الطحاوي في عدة مجلدات، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه، وهو الذي نقلنا عنه هنا، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص ٣٣٥، رقم ترجمته ٤٠٦١.

(٤) انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الصيمري، ص ١٢٨.

١ - **وكيع بن الجرَّاح:**

هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الكوفي، أبو سفيان، الإمام في الحديث من تابعي التابعين، كان محدّث العراق في عصره، ولد بالكوفة سنة ١٢٩ هجرية، وحفظ الحديث واشتهر به وكان يفتي بقول الإمام أبي حنيفة، عُرِف بالزهد والورع ومن كتبه تفسير القرآن، والسنن، والمعرفة والتاريخ، والمصنف، وكان ثقةً خرّج أحاديثه أصحاب الكتب الستة، توفي سنة ١٩٧ هجرية في طريق عودته من مكة منصرفاً من الحج[١].

وقد أخذ عنه الإمام الشافعي وروى عنه[٢]، واشتهر من شعره قوله في وكيع بن الجراح:

شكوت إلى وكيعٍ سوءَ حفظي	فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأنّ العلم نورٌ	ونورُ الله لا يُهدى لعاصي[٣]

٢ - **عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي:**

ترجم له الحافظ الذهبي قائلاً: "... هو الإمام الأنبل الحافظ الحجة، أبو محمد عبد الوهاب ابن عبد المجيد... جد جدِّه صاحب النبي ﷺ الحكم بن أبي العاص... ولد سنة عشر ومئة[٤]، وقد ذكره من شيوخ الإمام الشافعي العراقيين كل من

(١) راجع في ترجمته: الانتفاء، ابن عبد البر، ص٢١١، وتهذيب سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، ج١، ص ٣١٧، رقم الترجمة ١٣٨٠، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه، القاضي حسين الصيمري، ص١٥٥.

(٢) وقد ذكره من شيوخ الإمام الشافعي العراقيين كل مِنْ: الحافظ أبي بكر البيهقي في كتابه مناقب الشافعي، ج٢، ص ٣١٤، والفخر الرازي، في كتابه مناقب الإمام الشافعي، ص ٤٤، والحافظ ابن حجر العسقلاني، في كتابه توالي التأسيس، ص٧٠.

(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، حاشية ص ١٤٥، وانظر من عيون الشعر الشافعي شعره وأدبه، تحقيق د. محمد إبراهيم نصر، ص ١٨.

(٤) انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٣٢١، رقم ترجمته ١٤٠٠.

الحافظ أبـي بكـر البيهقـي[1] والفخـر الـرازي[2]، وترجـم لـه الحـافظ ابـن حجـر العسقلاني في لسان الميزان قائلاً عنه: "... ثقة مشهور... الثقفي، لا يُنكر له إذا انفرد بحديث بل وبعشرة... مات سنة ١٩٤ هجرية، وله أربعٌ وثمانون سنة"[3]، وترجم له أيضاً في تهذيب التهذيب فقال: "روى عنه الشافعي وأحمد وهو ثقة"[4].

٣ - إسماعيل بن إبراهيم البصري:

ترجم له الحافظ شمس الدين الذهبي قائلاً: "إسماعيل بـن إبراهيـم بـن مِقسـم الإمام العلامة الحافظ الثبت... الكوفي الأصل المشهور بابن عُليَّـة وهـي أُمُّـه، ولـد سنة عشر ومئة للهجرة... وكان فقيهاً إماماً مفتيـاً مـن أئمـة الحديـث... تـوفي سـنة ثلاث وتسعين ومئة للهجرة وحديثه في كتب الإسلام كلها..."[5] وذكره مـن شـيوخ الإمام الشافعي العراقيين كل من الحافظ أبـي بكـر البيهقـي[6] والفخـر الـرازي[7] والحافظ ابن حجر[8].

وأقول هنا: إنّ الله سبحانه كما اصطفى الأنبياء ممن شاء من عباده، قال تعـالى: ﴿الله أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فإنه سبحانه يصطفـي العلمـاء لوراثة الأنبياء ممن شاء من عباده أيضاً، فييسّـر لهـم سُبل طلـب العلـم، ويوفقهـم برعايته ورحمته إلى ذلك؛ فهذا الإمام الشافعي أراد حسّاده به شرّاً، فساقه الله تعـالى إلى مجالس الفقه في مساجد بغداد، ليأخذ عن أكابر علمائها آنذاك، فذهـب حسّـاده ومن اتّهموه زوراً وعدواناً، ولم يدر بهم أحد، حتى إنني لم أستطع أن أُترجم لأحـدٍ

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣١٤.
(٢) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٤٤.
(٣) انظر: لسان الميزان، ابن حجر، ج٤، ص ٥٠٧، ترجمته رقم ٥٤١٤.
(٤) انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر، ج٣، ص ٥٠٤، ترجمة رقم ٤٩٨١.
(٥) انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣١٤، رقم ١٣٦٧.
(٦) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣١٤.
(٧) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٤٤.
(٨) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ٦٣.

منهم، وبقي فقه الإمام الشافعي، فما تطلع الشمس يوماً على الأرض إلا وينتفع من علمه، فرضي الله عنه من إمام.

هذا ولم أجد رواية صريحة -فيما اطلعت عليه - تُحدِّد زمن مغادرة الإمام الشافعي لبغداد في هذه القدمة الأولى عليها، والتي مما لا شك فيه أنها امتدت لسنوات بالنظر إلى حجم العلم الذي أخذه عن علمائها، وفي مقدمتهم محمد بن الحسن الشيباني، والذي وصفه بحمل بعير، وقد ذهب العلامة محمد أبو زهرة إلى أنه غادر بغداد سنة ١٨٦ هجرية، أي أنه مكث فيها سنتين[١]، ولكن الذي أرتضيه هو ما حققه الأستاذ عبد الغني الدقر من أنّ مغادرة الإمام الشافعي لبغداد كانت سنة ١٨٩ هجرية أي أنه مكث فيها خمس سنوات[٢]، ففي سنة ١٨٩ هجرية توفي محمد بن الحسن الشيباني رَحِمَهُ اللهُ وهو في طريقه إلى خراسان بصحبة الخليفة هارون الرشيد، على ما سبق في ترجمته، وما كان للإمام الشافعي أن يغادر بغداد وفيها محمد بن الحسن، وقد أفاد منه ما أفاده، سواء في أخذه عنه علماً جمّاً، أو في مناظرته له ولأصحابه، على غرار ملازمته للإمام مالك بن أنس في المدينة حتى توفي سنة ١٧٩ هجرية.

من كل ما سبق يتضح جلياً أنّ رحلة الإمام الشافعي الأولى إلى بغداد وصحبته فيها لمحمد بن الحسن كانت المحطة الخامسة والأخيرة في تطوّر شخصيته العلمية ونضج ملكته الفقهية.

---

(١) راجع: الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٥، وراجع تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٤١٥.

(٢) راجع: الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ٩٨.

المبحث السابع

المرحلة الخامسة من حياته في مكة المكرّمة وظهور مذهبه

غادر الإمام الشافعي بغداد سنة ١٨٩ هجرية، بعد وفاة شيخه محمد بن الحسن الشيباني متوجِّهاً إلى موطنه مكة المكرّمة، ليطول مكثه فيها هذه المرة، حيث اتخذ له حلقة للتدريس بفناء زمزم قبالة ميزاب الكعبة المشرَّفة في المسجد الحرام يُعلّم الفقه ويفتي الناس[١].

وفي هذه الحلقة بدأ يظهر فقه الإمام الشافعي مستقلاً عن غيره، فهو يُنشئ الفتوى ويعرض المسائل من غير إحالةٍ على فقه شيخه الإمام مالك وموطّئه، وإن لم يكن من حيث النتيجة مخالفاً له في أكثر الأحكام.

وأقول هنا: إنّ اختلاف الإمام الشافعي مع شيخه الإمام مالك وأصحاب أبي حنيفة الذي بدأ في الظهور واضحاً في هذه الحلقة؛ إنما هو اختلاف في الأصول وطريقة الاستدلال أكثر منه اختلافٌ في النتيجة والحكم، خاصة عند وجود أكثر من دليل على الحكم الفقهي، فالحافظ ابن كثير قد أحصى في كتابه مناقب الشافعي مئتين وثمانين مسألة "فقهية" انفرد فيها الإمام الشافعي عن الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل[٢]، وبغض النظر عن دقة هذا الرقم وتحقيق وجود

---

(١) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول، الشيخ عبد الحليم الجندي، ص ٨٧ وص ١٠٤، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، د. مصطفى الشكعة، ص٩٢، الإمام الشافعي فقيه السّنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١٠١ وما بعدها، الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٥.

(٢) انظر: المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي من دون إخوانه من الأئمة، ابن كثير، ص٦، تحقيق د. إبراهيم صندقجي.

الاختلاف في هذه المسائل فإنه لا يعتبر رقماً كبيراً بالنظر إلى آلاف مسائل الفقه في سائر الأبواب، مما يدلّل على أنّ الاختلاف في التقعيد الأصولي وطريقة الاستدلال وتوجيه النصوص هو الفارق الأهم -والذي بدأ يظهر في هذه المرحلة - بين الإمام الشافعي وشيوخه، وهو ما يسمى بالاجتهاد المطلق، وقد عرّف علماء الأصول المجتهد المطلق بأنه: 'الذي يستقل باجتهاده في الأصول والفروع والاستنباط من الأدلة، وإن وافق في قاعدته قاعدة غيره، أو وافق فرعه فرع غيره فإنما هو من موافقة الاجتهاد للاجتهاد لا من قبيل التقليد'[1].

وكما كانت الملكة الفقهية للإمام الشافعي متطوّرة في نضجها ما بين مسلم بن خالد الزنجي والإمام مالك بن أنس ثم محمد بن الحسن الشيباني، فكذلك كان اجتهاده المطلق متدرجاً، ولم يوجد متكاملاً تامّاً دفعة واحدة في يوم وليلة؛ فقد عُرف فقه الإمام الشافعي واجتهاده الذي ظهر في هذه المرحلة بالمذهب القديم، وذلك بالمقابلة مع فقهه في مصر الذي دوَّنه ومات عليه وعُرف بالمذهب الجديد، وسيأتي تفصيل القول فيهما في الفصل الأول من الباب الثاني.

ولعل من أبرز من اتصل بالإمام الشافعي في إقامته هذه في مكة المكرمة وأفاد منه كل من الإمامين أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.

المطلب الأول

الإمام أحمد بن حنبل وتلقيه عن الإمام الشافعي

هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، مؤسس المذهب الحنبلي وأحد الأئمة الأعلام الأربعة في الفقه، أصله من مدينة مرو ولد ببغداد سنة١٦٤هـ، ونشأ بها منكباً على طلب العلم، ورحل لتحصيله وسماع الحديث إلى

(١) انظر: الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ١٧، وراجع في هذا التعريف أيضاً كلاً مما يلي: أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، ج٢، ص ١١٠٧، والوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيدان، ص ٤٠٨.

معظم البلاد الإسلامية آنذاك، صنَّف كتابه (المسند) وفيه ثلاثون ألف حديث، وكان الإمام أحمد إمام أهل السنة امتُحِن بفتنة القول بخلق القرآن وضُرِب وعذِّب وسجن لإكراهه على ذلك دون جدوى، فكان ﷺ مضرب المثل في الثبات على الحق وفي الزهد والعلم والورع والالتزام بآثار السلف، وقد أخذ عنه الحديث أكابر حفاظ المحدثين في عصره، منهم محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري، توفي ببغداد سنة ٢٤١ هـ[١].

ومن الروايات المفيدة التي تعرض استفادة الإمام أحمد بن حنبل من الإمام الشافعي ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إلى الحميدي[٢] يقول: "كان أحمد بن حنبل قد أقام عندنا بمكة على سفيان بن عيينة، فقال لي ذات يوم: ها هنا رجلٌ من قريش له بيان ومعرفة، فقلت له: فمن هو؟ قال: محمد بن إدريس الشافعي، وكان أحمد بن حنبل قد جالسه بالعراق، فلم يزل بي حتى اجترّني إليه، وكان الشافعي قُبالة الميزاب فجلسنا إليه ودارت مسائل... وكان كلامه وقع في قلبي، فجالسته فغلبتهم عليه، فلم نزل نقدِّم مجلس الشافعي حتى كان بقرب مجلس سفيان"[٣]، وأخرج ابن أبي حاتم أيضاً بسنده إلى الفضل بن إسحاق البزّاز البغدادي[٤] يقول: "حججت مع

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٤٢٦، رقم ترجمته ١٩٠٠، الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٦٦ - ١٦٧، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩١، توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٢٤٧ وما بعدها، البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص٣٥٩ وما بعدها، تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص٤٥١ وما بعدها، أصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص٨١ - ٨٥.

(٢) هو الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي القرشي المكي، من الفقهاء المحدثين الثقات والحفاظ المأمونين، وكان من أثبت الناس في حديث شيخه سفيان بن عيينة، توفي سنة ٢١٩ هجرية في مكة، ويُعد من تلاميذ الشافعي وأصحابه أيضاً. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٣٩، رقم ترجمته ١٧٧٤، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٣، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ص ١٩، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٢٤٤.

(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٤٤.

(٤) هو الفضل بن إسحاق بن حيان أبو العباس البزّاز الدوري، حدَّث عنه أحمد بن حنبل، ثقة مأمون، توفي سنة ٢٤٢هجرية. راجع في ترجمته: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج١١، ص٣٦٠.

أحمد بن حنبل ونزلت في مكانٍ واحد معه (يعني بمكة)، وخرج أبو عبد الله (يعني أحمد بن حنبل) باكرا وخرجتُ أنا بعده، فلما صليت الصبح دُرت المسجد فجئت إلى مجلس سفيان بن عيينة، وكنت أدور مجلساً مجلساً طلباً لأبي عبد الله، حتى وجدت أحمد بن حنبل عند شاب أعرابي وعليه ثيابٌ مصبوغة وعلى رأسه جُمَّة، فزاحمته حتى قعدت عند أحمد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله تركتَ ابن عيينة وعنده... (وذكر جماعة من كبار التابعين) ما الله به عليم؟ـ فقال لي: اسكت فإن فاتك حديثٌ بعلوٍّ تجده بنزولٍ لا يضرُّك في دينك ولا في عقلك، وإن فاتك أمرُ هذا الفتى أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة، ما رأيت أحداً أفقه في كتاب الله من هذا الفتى القرشي، قلت مَنْ هذا؟ قال: محمد بن إدريس الشافعي"[1].

ومن الروايتين السابقتين وغيرهما كثير، يظهر أنّ شخصية الإمام الشافعي - التي بدأت تتألّق في حلقته في المسجد الحرام - كانت ملفتة للأنظار بجمعه بين فقه مدرستي الرأي والحديث؛ فلم يكن يكتفِ بسرد روايات الحديث وشواهده ومتابعاته[2] على طريقة المحدثين، ولم يكن يستطرد في الأقيسة وإعمال الرأي مع وفرة النصوص والآثار على طريقة أصحاب أبي حنيفة، بل كان يعرض آيات القرآن والأحاديث النبوية وآثار الصحابة، مع حسن فقهه لها وتفسيره لكل ما اشتملت عليه من أحكامٍ، بطريقةٍ لم يُسبق إليها جعلت الإمام أحمد بن حنبل يُجِلُّه ويلازمه، وكان رَحِمَهُ اللهُ عليماً بأقدار الرجال، وفي ذلك أخرج الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: "قلت لأبي: يا أبتِ أيُّ رجلٍ كان الشافعي؟ فإني أسمعك تكثر الدعاء له؟ فقال: يا بني، كان الشافعي رَحِمَهُ اللهُ

---

(١) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٥٨ - ٥٩.

(٢) الشواهد جمع شاهد: وهو: الحديث الذي يُروى عن صحابي مشابهاً لما رُوي عن صحابي آخر في اللفظ أو المعنى، والمتابعات جمع متابعة وهي: مشاركة راو راوياً آخر في رواية حديث عن شيخه أو عمن فوقه من المشايخ، انظر: أصول الحديث علومه ومصطلحه، د. محمد عجاج الخطيب، ص ٣٦٦، وراجع: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، الشيخ أحمد محمد شاكر، ص ٥٦ - ٥٧.

كالشمس للدنيا وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من عوض أو خَلَف[1]. وقد عرض الإمام النووي[2] والحافظ ابن حجر العسقلاني[3] الكثير من الروايات عن الإمام أحمد التي تُظهر شدة احترامه وتوقيره للإمام الشافعي وفقهه.

والإمام أحمد يُعتبر من تلاميذ الإمام الشافعي ممن نقلوا مذهبه القديم[4]، رغم أنه استقل بمذهبه فيما بعد على غرار ما حصل من تلقي الإمام الشافعي عن الإمام مالك، وإن كانت صحبة الشافعي لمالك أطول زمناً وأكثر أثراً في شخصيته العلمية مما كان بينه وبين الإمام أحمد رضي الله عنهم أجمعين.

المطلب الثاني

الإمام إسحاق بن راهويه واتصاله بالإمام الشافعي

هو الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد المشهور بابن راهويه، عالم خراسان، وصفه الحافظ الذهبي بقوله: "هو الإمام الكبير شيخ المشرق سيد الحفاظ أبو يعقوب"، مولده سنة ١٦١ هجرية في مرو، وطاف البلاد في جمع الحديث، وهو شيخ الإمامين محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وقد جمع بين الفقه والحديث وإن كان في الأخير أكثر اشتغالاً، وصحب الإمام أحمد، وأخذ عن الإمام الشافعي وجمع كتبه، توفي في نيسابور

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٢٥.

(٢) راجع: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٦٠ – ٦١.

(٣) راجع: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ٨٣ – ٨٤.

(٤) راجع في ذلك كلاً مما يلي: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٦، توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر، حيث ذكر روايات أحمد بن حنبل في الثناء على الشافعي تحت عنوان [في كلام الآخذين عنه] ص ٨٣ وص٩٧، أصول مذهب الإمام أحمد، د. عبد الله التركي، ص ٥٦، مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٣٢٥ وص ٣٢٨، وج١، ص ٢٥٦، وراجع: الكلام المفيد، للأستاذ عبد الغني الدقر، وما نقله من اعتبار الإمام أحمد بن حنبل ما هو إلا مجتهد من مجتهدي المذهب الشافعي، ص ١٢٦ – ١٢٧ من كتابه الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر.

سنة ٢٣٨ هجرية[١].

ومن الروايات المفيدة التي تعرض اتصاله بالإمام الشافعي في هذه المرحلة ما أخرجه الحافظ ابن عبد البر بسنده إليه يقول: "لقيني أحمد بن حنبل بمكة فقال لي: تعال حتى أُريك رجلاً لم تر عيناك مثله، فأراني الشافعي"[٢].

وأخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى إسحاق بن راهويه يقول: "كنا بمكة والشافعي بها وأحمد ابن حنبل بها، فقال لي أحمد بن حنبل: يا أبا يعقوب جالس هذا الرجل (يعني الشافعي) قلت: ما أصنع به وسنّه قريب من سننا؟ أَتْرُكُ ابن عيينة والمقبري[٣]؟! فقال: ويحك إنّ ذاك يفوت وذا لا يفوت، فجالستُهُ"[٤].

وقد تأثّر إسحاق بن راهويه بفقه الإمام الشافعي وطريقته حتى قال فيما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إليه: "ما تكلّم أحدٌ بالرأي[٥] (وذكر الثوري والأوزاعي ومالكاً وأبا حنيفة) إلا والشافعي أكثر اتّباعاً وأقلّ خطأً منه"[٦]. إلاّ أنّ تأثر ابن

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٢٧، رقم ترجمته ١٩٠١، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٤، الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٧ - ١٦٨، الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ٦٥ - ٦٦. ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه إسحاق بن راهويه: جمع ودراسة، قدّمها الدكتور طلال محمود سلطان إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرّمة، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٥ هـ، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٢) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٢٥، وراجع الكلام المفيد لمحقق الكتاب الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - في حاشية صفحة ١٢٥ سابقة الذكر.

(٣) هو أبو سعد سعيد بن أبي سعيد كيسان الليثي المقبري، كان يسكن بمقبرة البقيع، وهو من التابعين وحديثه مخرّج في الصحاح، صدوق ثقة جليل، توفي سنة ١٢٥ هـ. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٨٦، رقم ترجمته ٧١٤، والمقصود من الرواية الأسانيد العالية التي يرويها سفيان بن عيينة - وهو من تابعي التابعين - عن أبي سعد المقبري وهو من التابعين.

(٤) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٤٣.

(٥) المراد به هنا الاجتهاد بعمومه لا القياس بخصوصه.

(٦) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٩٠، وراجع الكلام المفيد لمحقق الكتاب الشيخ عبد الغني عبد الخالق، في حاشية صفحة ٩٠، وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الرواية نفسها في توالي التأسيس، ص ٨٨.

راهويه بالإمام الشافعي كان أدنى مما كان للإمام أحمد بن حنبل، وهذا ما يدل عليه مجموع الروايات في ذلك، فقد جرت بينه وبين الإمام الشافعي مناظرات في عدة مسائل، أخرج ابن أبي حاتم بأسانيده بعضاً منها[1]. ويبدو أن صحبته للإمام الشافعي كانت من القِصَر بحيث لم يستجلِ ابن راهويه معها عظيم فقه الإمام الشافعي ومكانته العلمية الرفيعة، وهو ما أدركه بعدما قرأ كتبه المصرية التي دوّن فيها مذهبه الجديد، وفي ذلك نقل الحافظ ابن حجر روايةً مسندة إلى الإمام داود بن علي الظاهري [2] يقول له إسحاق بن راهويه فيها: "... فلما فارقناه (يعني الإمام الشافعي) أعلمني جماعة من أهل الفهم بالقرآن أنه كان أعلم الناس في زمانه بمعاني القرآن، وأنه قد أوتي فيه فهماً، فلو كنت عرفته للزمته". وقال داود: "ورأيته يتأسّف على ما فاته منه، ويقول: لو علمت أنه بهذا المحل لم أفارقه"[3]، ولعل هذه الرواية وأمثالها جعلت علماء التراجم يعدّون ابن راهويه من تلاميذ الإمام الشافعي[4].

هذا وليس في الروايات التي تحكي إقامة الإمام الشافعي في مكة والتي امتدت حتى سنة ١٩٥ هجرية ما يدلُّ على أنه دوَّن شيئاً من فقهه أو أصوله في هذه المرحلة، وقد أحسن العلامة محمد أبو زهرة في تعليله لطول مكث الإمام الشافعي

---

(١) راجع: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ١٧٧ - ١٧٩، وراجع في بيانها أيضاً: معجم الأدباء، ياقوت الحموي، ج٦، ص ٤٦١ وما بعدها.

(٢) هو الإمام أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني، الملقَّب بالظاهري، أحد الأئمة المجتهدين في الفقه، ويُنسب إليه المذهب الظاهري، لأنه يأخذ بظاهر الألفاظ في الكتاب والسنة، ويُعرض عن التأويل والرأي، وينكر حجية القياس، ولد في الكوفة سنة ٢٠٠ هـ، وكان في أول أمره على المذهب الشافعي والمتعصبين له، وصنَّف كتاباً في مناقب الشافعي، ثم صار صاحب مذهب مستقل، وبقي مذهبه حتى القرن الخامس الهجري تقريباً، ثم قلّ أتباعه وتُرِك مذهبه فاندثر، توفي ببغداد سنة ٢٧٠ هجرية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٥٠٩، رقم ترجمته ٢٢٩٤، ومرجع العلوم الإسلامية، د. الزحيلي، ص٤٧٤.

(٣) انظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ٩٠، وراجع روايات مسندة بهذا المعنى أخرجها الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه مناقب الشافعي، ج١، ص ٢٦٥ وما بعدها.

(٤) انظر: الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ٦٥، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٧، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٨٧ وص ٩٠.

في مكة هذه المرّة بقوله: "... ويصحُّ لنا أن نفهم من مقامه الطويل في مكة بعيداً عن ضجة العراق وتناحر الآراء فيه، أنّه فعل ذلك ليتوافر له الانصراف الكافي والتأمُّل المبصر لاستخراج هذه القواعد... (يعني قواعد استنباط الأحكام)..."[1].

وأقول هنا: إنّ حلقة الإمام الشافعي في المسجد الحرام كانت سبباً من أسباب انتشار ذكره وشهرته في سائر البلاد الإسلامية آنذاك؛ فالحج كان ومازال بمثابة المؤتمر العام للمسلمين، يجتمعون فيه من جميع أقطارهم، ومعهم الخلفاء والولاة والعلماء والتجار وغيرهم[2].

---

(١) انظر: الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٥.

(٢) ومن الجدير بالذكر هنا أنّ الحافظ أبو بكر البيهقي أورد مئة وتسعة عشر اسماً، للذين رووا عن الشافعي كلامه وأخباره وأحاديثه، راجع: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣٢٩ - ٣٣٢.

المبحث الثامن

المرحلة السادسة من حياته ورحلته الثانية إلي بغداد

المطلب الأول

وصول الإمام الشافعي إلى بغداد وعرضه لمذهبه فيها

غادر الإمام الشافعي مكة المكرمة عام ١٩٥ هجرية، بعد أن أمضى فيها ست سنوات قضاها في تعليم الفقه وتدريسه، ليصل إلى عاصمة الخلافة بغداد زهرة مدائن ذاك الزمان في رحلته الثانية إليها[١]، وقد أحسن العلامة محمد أبو زهرة في تعليله لهذه الرحلة بقوله: "... ولعله (أي الإمام الشافعي) عندما انتهى إلى قدر يصح إخراجه وعرضه للجمهرة من الفقهاء سافر إلى بغداد عِشّ الفقهاء جميعاً، إذ ضعف أمر المدينة بعد وفاة مالك ﷺ، وبعد أن صار ببغداد أهل الرأي وأهل الحديث معاً"[٢].

ورغم أنّ كُتب السير والتراجم لم ترو من الروايات ما يبرر صراحة سبب انتقال الإمام الشافعي من مكة إلى بغداد في هذه المرحلة، إلا أنني أكاد أجزم أنّ هدفه من هذه الرحلة هو البدء بتدوين مذهبه أصولاً وفروعاً وعرضه على الأمة بعد أن استقلّ به، **وأقول ذلك معتمداً على أمرين:**

الأول: أنَّ أهم ما فعله الإمام الشافعي في بغداد في هذه الزيارة الثانية إليها هو

---

(١) راجع في بيان ذلك: الإمام الشافعي فقيه السُّنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١١١، الإمام الشافعي ناصر السُّنة وواضع الأصول، الشيخ عبد الحليم الجندي، ص ١٢٣ وما بعدها، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، د. مصطفى الشكعة، ص ١٨٥.

(٢) انظر: الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٦.

تدوينه لكتابي الرسالة في الأصول والحجة في الفقه كما سيأتي بيانه، فواقع حاله خلال مكثه في بغداد يدلّل على أنّ الفارق النوعي بين جهده العلمي في مكة وبينه في بغداد؛ هو اقتران الأخير بالتدوين الواضح الصريح دون الاكتفاء بشيء من الإملاء على تلاميذه، أو كتابتهم من تلقاء أنفسهم شيئاً من كلامه في الحلقة، والذي لا يبعد أن يكون قد حصل في مكة.

الثاني: الصفات التي اتصفت بها بغداد في ذلك العصر، والتي خبرها الإمام الشافعي في زيارته الأولى إليها، والتي جعلت فيها من مقوّمات نشر المذهب وعرضه على الأمة أكثر من غيرها من مدائن ذاك الزمان، فهي عاصمة الخلافة وإليها يفد الأمراء والولاة والأدباء والشعراء، وسوق العلم فيها رائجة، والمناظرات في مساجدها محتدمة، ومدونات شتى العلوم في مكتباتها العامة متوفرة، فمكتبة بيت الحكمة فيها أصبحت قبلة لطلاب العلم بما تزخر به من نفائس الكتب، ولا شك أنّ بغداد كانت مركز النشاط في تدوين العلوم الذي امتاز به هذا العصر عن سابقه[1].

ولقد نقل الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية عن يونس بن عبد الأعلى الصدفي[2] قال: "قال لي الشافعي: "هل رأيت بغداد؟" قلت: لا! فقال: "ما رأيتَ الدنيا"، وقال الشافعي: "ما دخلت بلداً قط إلا عددته سفراً، إلا بغداد فإني حين دخلتها عددتها وطناً"[3]، نسأل الله تعالى أن يرفع عنها ظلم الظالمين.

---

(١) راجع الوصف الحسن لبغداد للحافظ ابن كثير في كتابه البداية والنهاية، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٠٨ وما بعدها.

(٢) هو أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي المصري، من حفاظ الحديث والعلماء الثقات، ولد سنة ١٧٠ هجرية، وتوفي في مصر سنة ٢٦٤ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٧٤، رقم ترجمته ٢١٣١، ويعتبر من تلاميذ الإمام الشافعي المصريين، راجع: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٣، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٩٩، الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ١٠٥.

(٣) انظر: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٠٩.

هذا وقد اتخذ الإمام الشافعي لنفسه حلقةً في الجامع الكبير الذي بناه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور، وكانت حلق العلم قد ازدحمت فيه، فأخذ يعرض فقهه ويجيب المستفتين والسائلين مدلِّلاً ومقعِّداً لقواعد الاستدلال، وكانت الأسئلة الواردة عليه في هذه الحلقة من أتباع المذاهب الأخرى أشد وأعمق من تلك الواردة عليه في حلقته في المسجد الحرام، وكثيراً ما كانت تنقلب تلك الأسئلة إلى مناظرات فقهية تجلى فيها رسوخ قدم الإمام الشافعي في العلم، وجمعه بين فقه مدرستي أهل الرأي وأهل الحديث، كما دلّت على ذلك الروايات المسندة التي رواها علماء التراجم والسير بهذا الشأن، ومن ذلك ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى إبراهيم الحربي[1] قال: "قدم الشافعي بغداد وفي المسجد الجامع الغربي عشرون حلقة لأصحاب الرأي، فلما كان يوم الجمعة الثانية لم يثبت منها إلا ثلاث حلق أو أربع"[2].

هذا وقد تجدد لقاء الإمام أحمد بن حنبل بشيخه الإمام الشافعي في بغداد وملازمته له وثناؤه عليه، وفي ذلك أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم -واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام أحمد يقول: "كانت أقضيتنا أصحاب الحديث في أيدي أصحاب أبي حنيفة ما تُنزع حتى رأينا الشافعي، وكان أفقه الناس في كتاب الله - عز وجل - وفي سنة رسول الله ﷺ ما كان يكفيه قليل الطلب في الحديث"[3]، وأقول تعقيباً على هذه الرواية: إن القضاء لا يحتاج إلى علم القاضي بالنص الشرعي فحسب، بل وإلى استنباط الحكم منه، ثم إنزاله على الواقعة المعروضة

---

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي الحربي، أصله من مرو، ولد سنة ١٩٨هـ، كان من حفاظ الحديث الثقات، والعلماء الفقهاء، وزاهدا عابداً وقد صنف في غريب الحديث وغيره، مات في بغداد سنة ٢٨٥ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٥٣٢، رقم ترجمته ٢٤١١.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٢٥.

(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٥٥، وانظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٢٤.

أمامه بما يناسبها بعد فقهه للظروف والملابسات المحتفّة بها، وخصومات الناس ومستجدات حياتهم لا تقف عند الذي أفادته ظواهر النصوص الشرعية المحدودة عدداً، ولعل هذا ما يفسِّر تولي الكثير من فقهاء مدرسة أهل الرأي لمناصب القضاء في هذا العصر، فلقد برعوا في تفريع المسائل والفقه الافتراضي، فعُرِفوا بالأرأيتيين، من قولهم: أرأيت لو حدث كذا وكذا؟ فالحكم يكون كذا...[1]. ومن أولئك أبرز تلاميذ الإمام أبي حنيفة، وهم أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني وزفر بن الهذيل[2] فثلاثتهم تولّوا القضاء وغيرهم كثير.

ولما جاء الإمام الشافعي إلى بغداد سنة ١٩٥ هجرية أخذ يتعرَّض في حلقته إلى المسائل المتداولة في فقه مدرسة أهل الرأي وحلقات أصحاب أبي حنيفة، لكن بأسلوبٍ جديد يحيل فيه دوماً على نصوص الكتاب والسنة وآثار الصحابة وأقضيتهم، فهو يدور في فلك النصوص الوافرة في حلقته إعمالاً لها أو قياساً عليها، فانتقل بأصحاب الحديث من سرد النصوص وتفسيرها إلى ما افتقروا إليه وحال دون ممارستهم للفقه العملي بتولي القضاء، ألا وهو الاجتهاد في استنباط الأحكام من النصوص ثم الاجتهاد في تطبيقها وهو ما يسمّى بالاجتهاد في تحقيق

---

(١) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: الإمام الشافعي ناصر السنة، الشيخ عبد الحليم الجندي، ص٢٤٢، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص ١١٦ وص ١٣١، وتاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٤٨، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الشيخ محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، ج١، ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

(٢) هو أبو الهذيل زُفَر بن الهذيل بن قيس العنبري البصري، الفقيه الحنفي صاحب الإمام أبي حنيفة وأكبر تلامذته، أصله من أصبهان، ولد سنة١١٠ هـ وكان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي، وتولى قضاء البصرة ونشر مذهب أبي حنيفة فيها، ومات بها سنة ١٥٨ هـ، وكان قوي الحجة في المناظرة ويعتبر من المجتهدين، وبرع في القياس حتى قال عنه الإمام أبو حنيفة: "هو أقيس أصحابي"، قال عنه الحافظ الذهبي: "هو من بحور الفقه وأذكياء الوقت"، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٧٧، رقم ترجمته ١١٨٩، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه، الصيمري، ص ١٠٩ وما بعدها.

مناط -علة - الحكم[1]؛ ولعلّ فهم مناط الحكم -علته - تخريجاً[2] وتحقيقاً هو ما قصده الإمام أحمد بن حنبل في الرواية سابقة الذّكر.

وهكذا أخذ الإمام الشافعي يزرع فقهه للكتاب والسنة في قلب أرض مدرسة أهل الرأي بطريقة فريدة لم يُسبق إليها، فوُصِف لذلك بأنه جمع بين مدرسة أهل الحديث في حفظ نصوص السنة وآثار الصحابة والتثبت منها، ومدرسة أهل الرأي في حسن الاستنباط من النصوص والقياس عليها، كما قرر المؤرّخون للفقه الإسلامي[3]. واستمرّ على حاله هذا سنتين يبثُّ مذهبه -الذي عُرِف بالقديم - ويدوّنه، ولعل أبرز تلاميذه في هذه المرحلة أبو ثور الكلبي وأبو علي الكرابيسي والحسن الزعفراني.

---

(١) عرّف أ. د. محمد سليمان عبد الله الأشقر الاجتهاد في تحقيق المناط بقوله: "... هناك نوعٌ من الاجتهاد لابدّ منه لكل من يتولى القضاء في أمرٍ ما أو يتولى الإفتاء في مسألةٍ من المسائل... ويُسمى هذا النوع تحقيق المناط أي تحقيق وجود مناط الحكم في الواقعة المحكوم فيها أو عدم وجوده..."، الواضح في أصول الفقه، د. محمد الأشقر، ص ٢٥٥، وراجع قريباً من هذا المعنى: أصول الفقه، محمد أبو زهرة، ص ٣٧٩.

(٢) تعريف تخريج المناط: هو استنباط علة الحكم غير المنصوص عليها، بأي مسلك من مسالك التعرّف عليها، فتخريج المناط خاص بالعلل المستنبطة، راجع في هذا التعريف: الوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيدان، ص ٢١٨، وراجع أيضاً: أصول الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي، ص ٦٩٤.

(٣) راجع في ذلك كلاً مما يلي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، ج١، ص ٤٠١ وما بعدها، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص ١٤١، تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، د. بدران أبو العينين بدران، ص ١٣٩، تاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص ١٩٢، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، د. عمر سليمان الأشقر، ص ١٣٧، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، د. مصطفى سعيد الخن، ص ٨٨ وما بعدها.

المطلب الثاني

تلاميذ الإمام الشافعي العراقيين

١ - أبو ثور الكلبي:

هو أبو عبد الله إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي، لقبه أبو ثور، ولد ببغداد سنة ١٧٠ هجرية، كان من أصحاب الرأي في بغداد، حتى جاء الإمام الشافعي إليها في القدمة الثانية له، فحضر مجلسه وصار من أصحابه، ونقل عنه مذهبه القديم، وقد بلغ رتبة الاجتهاد، فإن تفرّد برأي فلا يُعدُّ وجهاً في المذهب الشافعي، وهو ثقة في الحديث، روى عنه الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري وغيره، توفي ببغداد سنة ٢٤٠ هجرية[1]، ومن الروايات المفيدة التي تحكي تلقي أبي ثور عن الإمام الشافعي ما أخرجه ابن أبي حاتم والحافظ البيهقي - واللفظ له - بسنديهما إليه يقول: "لما ورد الشافعي ﷺ العراق جاءني حسين الكرابيسي وكان يختلف معي إلى أصحاب الرأي، فقال: قد ورد رجل من أصحاب الحديث يتفقه فقم بنا نسخر به، فقام وذهبنا حتى دخلنا عليه، فسأله الحسين عن مسألة، فلم يزل الشافعي يقول: قال الله عزّ وجل وقال رسول الله ﷺ حتى أظلم علينا البيت،

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٥٠، رقم ترجمته ٢٠٠٦، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص٢٥، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠١، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٦، وتوالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٢٤٩ - ٢٥٠، والاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ٦٧، وأصول الفقه - تاريخه ورجاله - د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٧٩. وقال ابن النديم في ترجمته لأبي ثور في الفهرست: "... أخذ عن الشافعي وروى عنه وخالفه في أشياء وأحدث لنفسه مذهباً اشتقه من مذاهب الشافعي، وله مبسوط على ترتيب كتب الشافعي، وأكثر أهل أذربيجان وأرمينية يتفقهون على مذهبه..." الفهرست ص ٢٦١.

فتركنا بدعتنا واتبعناه[1].

وأقول: لعل أبا ثور اعتبر إعماله للرأي على حساب السنة هو من قبيل البدعة، وهذا يدل على شدة تأثُّره بفقه الإمام الشافعي ومنهجه، حتى إنه كان يُقدِّمه على فقهاء التابعين فيما بعد، وفي ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى داود بن علي الظاهري يقول: كُنت عند أبي ثور إذ دخل عليه رجلٌ فقال: يا أبا ثور، أما ترى هذه المصيبة التي نزلت بالناس؟ قال: وما هي؟ قال: يقولون: إنّ الثوري أفقه من الشافعي، فقال: يا سبحان الله وقد قالوها؟! قال: نعم، قال: نحن نقول: إنّ الشافعي أفقه من إبراهيم النخعي[2] وذويه، وقد جاءنا هذا بالثوري[3].

٢ - أبو علي الكرابيسي:

هو أبو علي الحسين بن علي الكرابيسي البغدادي، تفقّه أولاً على مذهب أهل الرأي، ثم تفقّه على يدي الإمام الشافعي، وأصبح أحد رواة مذهبه القديم في العراق، وقد برع في علم الكلام والمناظرة، وكان من الفقهاء المتقدمين في معرفة الأصول والمحققين في تحرير المسائل عارفاً بالحديث، وله تصانيف كثيرة في أصول الفقه وفروعه وفي الجرح والتعديل، وقد تردد اسمه في معظم كتب المذهب

---

(١) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص٦٦، وانظر مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٢١. هذا وقد جمع الشيخ: سعدي حسين علي جبر أقوال أبي ثور التي تعتبر من اجتهاده والمبثوثة في كتب الفقه المتعددة، جمعها ورتبها في كتاب سمّاه: فقه الإمام أبي ثور، طبعته مؤسسة الرسالة، في بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، استغرقت ٨٦٧ صفحة.

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي، الإمام الحافظ فقيه العراق في وقته، وكان بصيراً بفقه سيدنا عبد الله بن مسعود، واسع الرواية، وهو مفتي أهل الكوفة في زمانه، وتوفي فيها سنة ٩٦ هجرية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٦٤، رقم ترجمته ٥٩٠، وراجع فيها طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٢.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٢٧٧، وقد نقل الحافظ ابن حجر الرواية نفسها في كتابه توالي التأسيس، ص ٩٢ منه، ونقلها الفخر الرازي في مناقب الإمام الشافعي، ص ٦٣.

الشافعي، توفي ببغداد سنة ٢٤٨ هجرية[١]، ومن الروايات المفيدة في بيان تأثر الكرابيسي بالإمام الشافعي ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إليه يقول: "قال لنا الشافعي: إن أصبتم الحجة في الطريق مطرحةً فاحكوها عني فإني قائلٌ بها"[٢]؛ أي أنّ الإمام الشافعي يتّبع الدليل أينما كان ويقول به، وأخرج ابن أبي حاتم بسنده أيضاً إلى الكرابيسي وقد سُئل عن الإمام الشافعي فقال: «ما أقول في رجلٍ ابتدأ في أفواه الناس: الكتاب والسنة والاتفاق، ما كنا ندري ما الكتاب والسنة نحن ولا الأوّلون، حتى سمعنا من الشافعي: الكتاب والسنة والإجماع»[٣]، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الكرابيسي يقول أيضاً: «ما رأيت مجلساً قط أنبل من مجلس الشافعي، كان يحضره أهل الحديث وأهل الفقه وأهل الشعر، يأتيه كبراء أهل الفقه والشعر، فكلٌّ يتعلم منه ويستفيد»[٤]. وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الكرابيسي يقول: «رحمةُ الله على الشافعي، ما فهمنا استنباط أكثر السُّنن إلا بتعليم الشافعي أبي عبد الله إيّانا»[٥].

٣ - الحسن الزّعفراني:

هو أبو علي الحسن بن محمد بن الصبّاح الزعفراني البغدادي، وُلِد سنة ١٧٣ هجرية تقريباً في بغداد وسكنها، ولازم الإمام الشافعي عندما قدم بغداد في رحلته الثانية إليها؛ فكان أثبت رواة مذهبه القديم، روى عنه الحديث الإمام محمد بن إسماعيل البخاري وأصحاب السنن الأربعة، وكان فصيحاً بليغاً رغم كونه نبطياً وليس بعربي، وكان يقرأ في مجلس الإمام الشافعي وفيه أحمد بن حنبل وأبو ثور

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٤٥٠، رقم ترجمته ٢٠١٠، الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٦٥، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٢، طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص٢٩، الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، هيتو، ص٩٤.

(٢) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٩٤.

(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٥٧.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٢٦.

(٥) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٣٠١.

والكرابيسي وغيرهم، توفي سنة ٢٦٠ هجرية في بغداد[١].

ومن الروايات المفيدة في بيان تلقي الزعفراني عن الإمام الشافعي ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الزعفراني يقول: «قدم علينا الشافعي (يعني بغداد) سنة خمس وتسعين ومائة، فأقام عندنا سنتين ثم خرج إلى مكة، ثم قدم علينا سنة ثمان وتسعين، فأقام أشهراً ثم خرج ...»[٢]، وفي رواية ثانية يقول: «كان أصحاب الحديث رقوداً حتى أيقظهم الشافعي رضي الله عنه»[٣]، وفي ثالثة يقول: «إني لأقرأ كتب الشافعي وتُقرأ عليَّ منذ خمسين سنة»[٤]، وهو الذي يروي عن الإمام الشافعي مقولته المشهورة: «ما ناظرت أحداً فأحببت أن يُخطئ» فيما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إليه[٥].

المطلب الثالث

سبب وصف الإمام الشافعي في هذه المرحلة بناصر السنة

دوّن الإمام الشافعي في هذه المرحلة كتابه الفقهي الذي مثل مذهبه القديم وسماه الحجة، ورواه عنه تلاميذه في بغداد وفي مقدمتهم الحسن الزعفراني[٦]. ودوّن كذلك كتابه الرسالة بصورته الموجزة الأوّلية، ولذلك سمي بالرسالة القديمة،

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٦٤، رقم ترجمته ٢٠٨٧، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٤، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٠٠، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٢، وتوالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٢٥٣، والاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، هيتو، ص ٩٨.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٢٠.

(٣) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٢٥.

(٤) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٢٦.

(٥) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٣٢٦.

(٦) سيأتي تفصيل الكلام عن كتاب الحجة، وانظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر، ص١٤٧ وص ١٥٥.

حيث أضاف إليه الكثير في مصر فسمي بالرسالة الجديدة[1].

وفي بيان سبب تأليف كتاب الرسالة القديمة وتسميته أخرج الحافظ ابن عبد البر والحافظ البيهقي - واللفظ له - بسنديهما إلى موسى بن عبد الرحمن بن مهدي قال: "أوّل من أظهر رأي مالك رَحِمَهُ اللهُ بالبصرة أبي[2]؛ احتجم ومسح الحجامة ودخل المسجد فصلّى ولم يتوضأ، فاشتد ذلك على الناس وثبت أبي على أمره، وبلغه خبر الشافعي ببغداد فكتب إليه يشكو ما هو فيه، فوضع له كتاب الرسالة، وبعث به إلى أبي فسُرَّ به سروراً شديداً"[3]، فعبد الرحمن بن مهدي كان على قول الإمام مالك بأنّ الحجامة لا تبطل الوضوء، وقد أنكر عليه الناس في البصرة ذلك، فأراد أن يحاججهم فاحتاج إلى قواعد عامة في فهم الأدلة والاستنباط تكون محل اتفاق بينه وبينهم ليُحِيلهم عليها، وقد علم ما عند الإمام الشافعي من قوة الحجة والمناظرة مع حفظه للسنة فهو تلميذ الإمام مالك؛ فطلب منه كتاباً -أو لِنَقُلْ كُتَيِّباً فهو الوصف الأدق للرسالة العراقية- في موضوعات محددة هي من صلب موضوعات علم أصول الفقه الذي عُرِف بعد ذلك، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى أبي ثور يقول: "كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي... أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن ويجمع قبول الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة"، وقال عبد الرحمن بن مهدي: "ما أصلي صلاة إلا وأدعو للشافعي فيها"[4]، فكتاب الرسالة في أصله رسالة

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٤٦، وانظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر، ص١٥٠ وص ١٥٤، وسيأتي تفصيل القول في كتاب الرسالة.

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان أبو سعيد اللؤلؤي، ولد في البصرة سنة ١٣٥هـ، وتوفي فيها سنة ١٩٨ هـ، وهو من كبار حفاظ الحديث، من تابعي التابعين، لازم الإمام مالك بن أنس وأخذ عنه الفقه والحديث، وكان يفتي بقوله، وقد اتصل بالإمامين الشافعي وأحمد بن حنبل، وروى له البخاري ومسلم، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣١٨، رقم ترجمته ١٣٨٨.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٣١، وانظر: الانتقاء، ابن عبد البر: ص١٢٢.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٣٠.

جوابية أرسلها الإمام الشافعي وهو في بغداد إلى عبد الرحمن بن مهدي وهو في البصرة فسمي لذلك بالرسالة[(١)]. ثم طوَّرها وأضاف عليها لما أعاد تصنيفها في مصر، وفي ذلك قال الفخر الرازي: "واعلم أنّ الشافعي صنّف كتاب الرسالة ببغداد ولما خرج إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كل واحد منهما علمٌ كثير..."[(٢)]، ونقل الحافظ ابن عبد البر الأندلسي أيضاً روايات تقرر أنّ كتاب الرسالة القديمة إنما صنَّفه الإمام الشافعي في بغداد خلال زيارته الثانية لها[(٣)]، وهذه الروايات تبين مجانبة كل من الأستاذ أحمد شاكر والأستاذ عبد الغني الدقر والدكتور أحمد بدر الدين حسّون للصواب؛ عندما رجحوا أنَّ كتاب الرسالة القديمة صنّفه الإمام الشافعي وهو في مكة قبل سنة ١٩٥ هجرية، وأنّه أرسل به حينها إلى عبد الرحمن بن مهدي وهو في العراق[(٤)]. هذا وقد عرض الأستاذ الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في كتابه المفيد: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، عدّة أسباب كانت الدافع الحقيقي للإمام الشافعي على كتابة الرسالة، بالإضافة للسبب المباشر، ألا وهو طلب عبد الرحمن بن مهدي سابق الذكر[(٥)].

ومن كل ما سبق يتضح جليّاً سبب وصف الإمام الشافعي عند قدومه إلى

---

(١) كانت تجري بين العلماء وبين طلبة العلم من سلفنا الصالح ﷺ مراسلات علمية نافعة، يتبادلون من خلالها الآراء ويستفيدون من علوم بعضهم، رغم عدم وجود وسائل الاتصال السريعة كما في زماننا، وقد أكرمني بعض أهل العلم برسائل جوابية مفيدة ردّاً على طلبي منهم المشورة حول مواضيع هذا البحث، وإني لأصلي وأدعو الله لهم فجزاهم الله خير الجزاء.

(٢) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ١٥٧.

(٣) راجع: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ١٢٣.

(٤) راجع في ذلك: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أ. أحمد شاكر، ص ١١، الإمام الشافعي فقيه السّنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١٠٨، وراجع: موسوعة الإمام الشافعي الكتاب الأم، الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، المجلد الأول، ج١، ص ٧٥.

(٥) راجع هذه الأسباب المفيدة في: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٨٧ - ٩٢.

بغداد في هذه الرحلة بناصر السُّنة[1]، فهو وصفٌ يوحي بأن السُّنة باعتبارها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، لم تنلْ الاهتمام المناسب بها في بغداد قبل سنة ١٩٥ هجرية، حتى استحق الإمام الشافعي لطريقته وفقهه وحجته أن يوصف بأنه ناصرٌ لها، وأقول هنا: إنني أفهم ضعف السّنة الحاصل في بغداد في تلك الفترة الزمنية، أنه ما جرى من قِبَل كثير من الفقهاء والقضاة بتضخيمهم لمصادر التشريع الاجتهادية مثل القياس والاستحسان والاستصلاح ونحوها، على حساب الأحاديث النبوية والآثار الثابتة عن الصحابة، إما لعدم العلم بها، أو لتشددهم بالأخذ بها، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

وأختم هذا المبحث بكلامٍ مفيد للفخر الرازي يصف فيه ما اجتمع للإمام الشافعي من علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث ونصرته للسُّنة فيقول: «واعلم أن ثناء العلماء على الإمام الشافعي أكثر من أن يحيط به الحصر، ونحن نذكر السبب في محبتهم له وثنائهم عليه، فنقول: الناس كلهم كانوا قبل زمان الشافعي فريقين: أصحاب الحديث وأصحاب الرأي.. وأما الشافعي فإنه كان عارفاً بسنة النبي ﷺ محيطاً بقوانينها، وكان عارفاً بآداب النظر والجدل قوياً فيه، وكان فصيح اللسان قادراً على قهر الخصوم، فأخذ في نصرة أحاديث رسول الله ﷺ وكان كل من أورد عليه سؤالاً أو إشكالاً أجاب عنه بأجوبة شافية كافية، فانقطع بسببه استيلاء أهل الرأي على أصحاب الحديث وسقط فقههم، وتخلَّص بسببه أصحاب الحديث من شبهات أصحاب الرأي، فلهذا السبب انطلقت الألسنة بمدحه والثناء عليه وانقاد له علماء الدين وأكابر السلف...»[2].

---

(١) راجع في إطلاق هذا الوصف على الإمام الشافعي كلاً مما يلي: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٢، ص ٦٦، ومناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٤٧٢، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٥١، وتاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص ١٩١، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الثعالبي، ج١، ص ٤٠٢، والإمام الشافعي فقيه السُّنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١١٨.

(٢) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٦٦.

المبحث التاسع

المرحلة السابعة من حياته وتنقله بين مكة وبغداد

غادر الإمام الشافعي بغداد سنة ١٩٧ هجرية، متوجِّهاً إلى مكة المكرّمة، فأقام بها قليلاً حتى سنة ١٩٨ هجرية، ليعود إلى بغداد ثانيةً في رحلته الثالثة إليها، حيث أقام أشهراً، ثم غادرها سنة ١٩٩ هجرية، كما روى ذلك تلميذه البغدادي: الحسن الزعفراني[١].

وقد علل العلامة محمد أبو زهرة قصر إقامة الإمام الشافعي في بغداد في زيارته الثالثة إليها، بما حصل في خلافة المأمون (من سنة ١٩٨ هجرية إلى سنة ٢١٨ هجرية) من غلبة العنصر الفارسي على العنصر العربي في الدولة، وتقريب الخليفة للمعتزلة وتبنِّيه لآرائهم، ومعاداته لمخالفيهم، وهذه بيئة ينفر منها الإمام الشافعي وهو الفقيه القرشي وإمام أهل السنة في زمانه، مما حمله على الابتعاد إلى مصر متفرِّغاً لنشر وتدوين مذهبه الجديد[٢].

وأقول هنا: إنّ ما أورده العلامة محمد أبو زهرة هو تعليلٌ مفيد؛ لكنّي بعد استقراء الروايات التي تصف هذه المرحلة من حياة الإمام الشافعي، أرى أنّ الباعث الرئيس على تردده بين العراق والحجاز ما بين سنة ١٩٧هـ وسنة ١٩٩هـ ثم انتقاله إلى مصر؛ هو بحثه عن التلاميذ الأكفياء ليحملوا عنه ما اجتمع لديه من علمٍ غزير في الفقه وأصوله وسائر علوم الشريعة، خاصةً مع سيادة مذهب الإمام

---

(١) راجع الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١٣٣، وراجع الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٧.

(٢) راجع: الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٧ – ٢٨.

أبي حنيفة في العراق، وسيادة مذهب الإمام مالك في الحجاز، وأدعم هذا التوجيه بما يلي:

١- لقد أدرك الإمام الشافعي ضرورة التلاميذ الأكفياء للفقيه المجتهد؛ لضمان حسن نقل فقهه عنه واستقراره بعده، وهذا يتضح جليّاً في مقولته المشهورة عن الإمام الليث بن سعد[١] بعد أن اطلع على فقهه، فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "الليث أفقه من مالك إلاّ أن أصحابه لم يقوموا به"[٢]، وقد تحسَّر على عدم لقائه بالليث بن سعد رغم معاصرته له؛ فقد أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: "ما اشتد علي فوت أحدٍ من العلماء مثل فوت بن أبي ذئب[٣] والليث بن سعد"[٤]، وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني هذه الرواية شارحاً لها في توالي التأسيس[٥]، وأخرج أيضاً الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ما فاتني أحد فيمن أدركت زمانه

---

(١) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء، أصله من أصفهان بخراسان، ولد في قلقشندة من أعمال مديرية القليوبية بمصر سنة ٩٤ هجرية، وهو من أئمة تابعي التابعين وكبار فقهائهم وإمامِ أهل عصره في مصر، وقد جمع بين الفقه والحديث، وبلغ رتبة الاجتهاد المطلق، وكان كريماً سخياً وذا سمعة مرموقة بين العامة والخاصة من أهل مصر، وتوفي فيها سنة ١٧٥ هجرية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٢٧٨، رقم ترجمته ١١٩٥، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٨.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٢٤.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري المدني، شيخ الإسلام وأحد أوعية العلم ومن كبار فقهاء تابعي التابعين وكان قوالاً بالحق مهيباً ولد سنة ٨٠ هجرية، شبهه أحمد بن حنبل بسعيد بن المسيب، توفي في الكوفة سنة ١٥٩ هجرية. راجع: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٢٥٢، رقم ترجمته ١٠٦٥، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٧.

(٤) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٩، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٢٤.

(٥) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٥٧.

كان أشد عليَّ من الليث بن سعد وابن أبـي الزنـاد[1][2]، فالإمـام الشـافعي يرى أنَّ الليث بن سعد أفقه من أستاذه إمـام دار الهجـرة ومؤسـس المذهـب المالكي الإمام مالك بن أنس، لكن رغم ذلك كان فاقداً لأمرٍ يـراه الشـافعي ضرورياً؛ ألا وهو التلاميذ الذين هم بمستوى علمه وفقهـه حتـى يبقـى هـذا العلم والفقه بعده، لذلك فقد اندثر مذهب الليث بن سعد وبقيت منه بعض أقواله تتناقلها كتب الفقه المقارن للمذاهب الأخرى[3].

٢- رغم ثقة الإمام الشافعي بتلاميذه البغداديين أمثال الزعفراني وأحمد بن حنبل وغيرهما؛ إلاّ أنّ الأحداث السياسية التي حصلت في بغداد سنة ١٩٨ هجرية وما رافقها من تغيُّرات عدّة كانت سبباً كافيـاً لابتعـاد الإمـام الشـافعي عـن بغداد في تلك السنة، كما علل العلامة محمد أبـو زهـرة، فقـد مكّـن المـأمون لأخواله الفـرس وقـرّب المعتزلـة، ونصـر معتقداتهـم بسـيفه، فكـانت سـنة ١٩٨هـ هي سنة فتن في بغداد، لما حصل فيها مـن اقتتـالٍ بـين جنـد المـأمون وجند أخيه الخليفة الأمين لِيُقتَلَ الأخير بعدها شرَّ قتلة، ويأخذ المأمون البيعة لنفسه[4].

٣- كان الإمام الشافعي قد جمع علم الحجاز واليمن والعراق، فتاقت نفسـه لشـدِّ

---

(١) هو الإمام الفقيه الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن الفقيه أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدنـي، ولـد بعد سنة ١٠٠ هجرية، كان من كبار فقهاء تابعي التابعين، توفي سنة ١٧٤ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٨١، رقم ترجمته ١١٩٩.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٢٥.

(٣) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران أبو العينين بـدران، ص ١٧٤، وراجـع: المدخـل لدراسـة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص ١٤٩.
هذا وتوجد رسالة دكتوراه بعنوان: الليث بن سعد وفقهه في العبادات، قدّمها الدكتور هلال أحمـد عاشور إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمـة، بإشـراف أ. د. محمد محمد الخضراوي، والرسالة تقع في ٤٢٢ صفحة وقد نوقشـت بتـاريخ ١٤٠٣هــ لكنهـا غـير مطبوعة في حدود معرفتي وقد اطلعت عليها.

(٤) راجع البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٢٦٢ وما بعدها.

الرحال إلى مصر، ولم يكن قد زارها من قبل، وفيها فقه الإمام الليث بن سعد وبقيةٌ من أصحابه، وفقه شيخه الإمام مالك بن أنس، وقد وُفّق الإمام الشافعي باختياره مصر التي كانت تنعم بهدوءٍ واستقرارٍ سياسي، ويَسَّر الله له فيها تلاميذ فقهاء مخلصين أحسنوا نقل مذهبه عنه ونشره بعده كما سيأتي بيانه.

ومن الجدير بالذكر هنا أنّ الإمام الشافعي لما غادر بغداد سنة ١٩٩ هجرية لم يرتحل إلى مصر مباشرةً، وإنما توجّه إلى الحجاز (مكة أو المدينة)، ويبدو أنّ ذلك كان في موسم الحج فلقيه والي الدولة العباسية على مصر، فاستصحبه معه إلى مصر فدخلها برفقته كما ذكر الحافظ بن عبد البر[١]، والذي رجحه الإمام النووي أنّ ذلك كان في آخر سنة ١٩٩ هجرية، جمعاً بين الروايات المتعددة[٢].

وأقول في ختام هذا المبحث: إنّ الملحظ الذي أدرك الإمام الشافعي أهميته لكل فقيه مبدع، ألا وهو المجتمع الهادئ المستقر ووجود التلاميذ المخلصين، هو أمرٌ يحتاجه في سائر الأزمان كل من تصدّى لدراسة هذه الشريعة الربانية، وبيان أحكامها، واستجلاء مقاصدها، وأسال مداده بفقهٍ نافعٍ، رجاء ألاّ ينقطع به عمله بعد موته.

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٧٧، وراجع في ذلك كلاً مما يلي: أصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٦٥، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص١٣٧، الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ٢٨.

(٢) راجع: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٨.

المبحث العاشر

المرحلة الأخيرة من حياته في مصر ووفاته فيها

رحل الإمام الشافعي إلى مصر في أواخر سنة ١٩٩ هجرية، واستوطنها ناشراً ومدوّناً فيها مذهبه الجديد، خلال السنوات الأربع التي قضاها فيها(١).

وسأعرض هذه المرحلة الأخيرة من حياة الإمام الشافعي من خلال الحديث عن حالة مصر قبل قدومه إليها، ثم عن نشاطه العلمي فيها، ثم عن أبرز تلاميذه المصريين، ثم عن مرضه ووفاته.

المطلب الأول

النشاط العلمي للإمام الشافعي في مصر

من الروايات المفيدة التي تصف الحالة العلمية في مصر قبل قدوم الإمام الشافعي إليها ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي يقول: "رأيت الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بنصيبين(٢) قبل أن يدخل مصر... وقال لي يوماً: كيف تركت أهل مصر؟ فقلت: تركتهم على ضربين: فرقة منهم قد مالت إلى قول مالك وأخذت به واعتمدت عليه وذبّت عنه وناضلت عنه، وفرقة قد مالت إلى قول أبي حنيفة فأخذت به وناضلت عنه، فقال (أي الشافعي): أرجو أن أقدم مصر إن شاء الله وآتيهم بشيء أشغلهم به عن القولين جميعاً، قال الربيع: ففعل ذلك والله حين

---

(١) راجع: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ٢٨ وما بعدها، والإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبدالغني الدقر، ص ١٣٧، والإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول، عبد الحليم الجندي، ص ١٧٨ وما بعدها، والإمام محمد بن إدريس الشافعي، د. مصطفى الشكعة، ص١٩١ وما بعدها.

(٢) نصيبين: هي مدينة تقع في منطقة الجزيرة على ضفاف نهر الفرات، بين العراق وبلاد الشام.

دخل مصر[1].

دخل الإمام الشافعي مصر وبدأ نشاطه العلمي معلّماً للفقه وأصوله وما اتصل بهما من علوم الشريعة، ومدوِّناً للكتب، فكانت إقامته في مصر -على قصرها - تزخر بإنتاجٍ علمي ضخم تمثّل في أمرين هما:

الأول: في نقل فقهه وأصوله إلى عددٍ كبير من التلاميذ الذين أصبحوا بعده من أعلام الفقهاء في عصرهم.

الثاني: في تدوين مذهبه الجديد وأصوله في كتابي الأم والرسالة الجديدة وغيرهما.

ومن الروايات المفيدة في هذا الشأن ما أخرجه الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى بحر بن نصر الخولاني المصري[2] يقول: "قدم الشافعي من الحجاز، فبقي بمصر أربع سنين، ووضع هذه الكتب في أربع سنين، ثم مات، وكان أقدم معه من الحجاز كتب ابن عيينة، وخرج إلى يحيى بن حسان[3] فكتب

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٣٨، ونقل الحافظ ابن حجر، الرواية نفسها في توالي التأسيس، ص ١٥٢.

(٢) هو بحر بن نصر بن سابق الخولاني المصري أبو عبد الله، ولد سنة ١٧٤ هـ وتوفي في مصر سنة ٢٦٧هـ صَحِبَ الإمام الشافعي في مصر وأخذ عنه، إلا أنه لم يكن فقيهاً وكان رجلاً صالحاً زاهداً. الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٧٣، تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٤٨٣، رقم ٢١٦٩.

(٣) هو يحيى بن حسان بن حيان أبو زكريا البكري البصري ثم التِّنّيسي، نزيل تِنّيس، وهي مدينة مصرية قريبة من دمياط، وانظر في ترجمتها: معجم البلدان، ياقوت الحموي، ج٢، ص ٥١ - ٥٤، تقع على ضفاف النيل، ولد سنة ١٤٤ هجرية، وكان من أكابر العلماء الأبرار، وصحب الليث بن سعد، لقيه الإمام الشافعي في مصر وحدَّث عنه، فهو من شيوخ الشافعي كما ذكر البيهقي في مناقب الشافعي، ج٢، ص ٣١٣، وكذا ابن حجر، توالي التأسيس، ص ٧٠، ويبدو أنّ الشافعي أخذ عنه فقه الليث بن سعد، توفي يحيى بن حسّان في مصر سنة ٢٠٨ هجرية.
وقد جانب الفخر الرازي الصواب لما عدّه من شيوخ الشافعي في اليمن ظناً منه أنّ تِنّيس مدينة يمنية كما في كتابه: مناقب الإمام الشافعي، ص ٤٤، وتابعه على ذلك بعض المعاصرين مثل: د. عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص ١٤٠، راجع في ترجمة يحيى بن حسان: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٥٧، رقم ترجمته ١٥٧٣.

عنه، وأخذ كُتباً من أشهب بن عبد العزيز فيها آثارٌ وكلامٌ من كلام أشهب، وكان يضع الكتب بين يديه ويصنّف الكتب، فإذا ارتفع له كتابٌ جاءه صديق له يُقال له ابن هَرِمٍ[1]، فيكتب ويُقرأ عليه البويطي وجميع من يحضر ليسمع في كتاب ابن هرم، ثم ينسخونه بعدُ، وكان الربيع على حوائج الشافعي، فربما غاب في حاجةٍ، فيُعْلِمُ، فإذا رجع قرأ الربيع عليه ما فاته[2]، ونقل الحافظ بن حجر العسقلاني هذه الرواية أيضاً[3]، والتي يتضح منها جليّاً أنّ الإمام الشافعي كان يدوِّن ويعلِّم ويملي في مجلسٍ واحد بطريقةٍ لا أحسب أنه سُبِقَ إليها، وهي تدلُّ على عظيم فقهه ورسوخ قدمه في العلم حتى استطاع أن يجعل من تلاميذه نسّاخاً لفقهه وحفّاظاً له في آن واحد، وهو خلال ذلك يُجدِّد في مذهبه، ويدرّبهم الاجتهاد ويحثهم على الاستنباط، مما جعلهم يتدرّجون في مراتب المجتهدين، من خلال درس إمامهم الذي كان أشبه بما يُعرف في زماننا بالندوة العلمية.

هذا وقد دوّن الإمام الشافعي في مصر وأفتى بما عُرف بمذهبه الجديد وذلك في مقابلة فقهه الذي ظهر في مكة بعد سنة ١٨٩ هجرية، ودوّنه في بغداد بعد سنة ١٩٥ هجرية، في كتابي الحجة والرسالة العراقية، والذي عُرِف بالمذهب القديم، وفي الإشارة إلى هذا التطور في فقه الإمام الشافعي الذي ظهر جليّاً في مدوّناته المصرية أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى ابن وارة[4]، يقول: «... سألت أحمد بن حنبل، ما ترى في كتب الشافعي التي عند

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن هَرِمٍ المصري، ويُقال: ابن الهرم العامري، كان من أمراء مصر، مشهوراً بالعناية بالعلم، إلا أنه شغلته دنياه فخفي ذكره، صحب الإمام الشافعي وأخذ عنه وكتب كتبه، وتوفي قبله، انظر في ترجمته: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٧٦.

(٢) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٧٠ - ٧١، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٤٠.

(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٥٠.

(٤) هو محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله بن وارة الرازي، أبو عبد الله، أحد رواة الحديث المكثرين، وهو ثقة صدوق، ولد سنة ١٩٠ هجرية، وتوفي بالري سنة ٢٧٠ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٥٠٠، رقم ترجمته ٢٢٥٦.

العراقيين، أحبُّ إليك أو التي بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر، فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها، ثم رجع إلى مصر فأحكَم تلك »[1]، ومن الروايات المفيدة في بيان غزارة الإنتاج العلمي للإمام الشافعي خلال إقامته في مصر -على قِصرَها نسبيّاً - ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي يقول: «أقام الشافعي هاهنا (يعني بمصر) أربع سنين فأملى ألفاً وخمسمائة ورقة، وخرّج كتاب الأم ألفي ورقة[2]، وكتاب السنن وأشياء كثيرة كلُّها في أربع سنين، وكان عليلاً شديد العلة (إشارة إلى مرض وفاته) ...»[3].

المطلب الثاني
أشهر تلاميذ الإمام الشافعي المصريين

١ - البويطي:

هو يوسف بن يحيى أبو يعقوب البويطي، نسبة إلى بويط، وهي قرية في صعيد مصر تتبع مديرية بني سويف، وقد صحب الإمام الشافعي في مصر، وخَلَفَه في حلقة الدرس والإفتاء بعد وفاته، وكان مجتهداً زاهداً ورعاً، وتتلمذ على يديه خلقٌ كثير نشروا مذهب إمامه الشافعي، وتردد اسمه في كل كتب مذهب الشافعية، ومن مصنفات البويطي: كتاب المختصر، اختصره من كلام الإمام الشافعي، وله كتاب الفرائض أيضاً، والبويطي من أبرز رواة المذهب الجديد، ويُعتبر من المجتهدين في المذهب، ولمّا كانت المحنة في قضية خلق القرآن حُمل إلى بغداد في أيام الخليفة الواثق وامتنع عن القول بأنّ القرآن مخلوق، فسُجن حتى مات في سجنه سنة ٢٣١

(١) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٦٠، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٦٣.
(٢) هذا مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ الورقة في زمن الإمام الشافعي يُفرَّغ ما فيها على ثلاث ورقات أو أكثر من ورق المصنّفات في زماننا.
(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٢٩١.

هجرية، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ إذا سمع أذان الجمعة في السجن يغتسل ويلبس ثيابه ويخرج إلى باب السجن قاصداً الصلاة، فيمنعه السّجان، فيقول: اللهم إني أجبت داعيك فمنعوني[1].

وكان البويطي مقدَّماً عند الإمام الشافعي على بقية تلاميذه، حتى إنه كان يُحيل عليه الفتوى، كما أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي قال: "كان لأبي يعقوب البويطي من الشافعي منزلةٌ، وكان الرجل ربما يسأله عن المسألة فيقول: سل أبا يعقوب، فإذا أجابه: أخبره، فيقول: هو كما قال، وربما جاء إلى الشافعي رسول صاحب الشرطة يستفتيه فيوجِّهُ الشافعي أبا يعقوب البويطي، ويقول: «هذا لساني»[2]، ولقد استخلف الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ البويطي، ليأخذ مكانه في حلقة التدريس في مرضه، واستمر خليفة له بعد موته، وفي ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي يقول: "لما مرض الشافعي مرضه الذي توفي فيه جاء محمد بن عبد الله بن عبد الحكم[3] ينازع البويطي في

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٣٨ - ٣٤١، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٨، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٤٩، رقم ٢٠٠٠، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٨ - ١٦٩، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٢٠ - ٢٢، والاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. هيتو، ص ٨٧ - ٨٩، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٧٧.

ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: البويطي وأثره في الفقه، قدّمها جمال الليل عبد العزيز إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني، وقد نوقشت الرسالة بتاريخ ١٩٧٧م، وهي تقع في ٢١٠ صفحة، ولكنها غير مطبوعة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٢) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢٧٥.

(٣) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث أبو عبد الله المصري، ولد سنة ١٨٢ هجرية، وتفقه على مذهب الإمام مالك بن أنس وهو مذهب أبيه، ثم لقي الشافعي لما دخل مصر وصحبه وأخذ عنه، وظنّ أن يستخلفه مكانه في الحلقة لما مرض، لكن الإمام الشافعي استخلف البويطي، فابتعد محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أصحاب الشافعي لذلك، ورجع إلى مذهب أبيه، وكان عالم الديار المصرية في عصره مع المُزني، توفي سنة ٢٦٨ هجرية. طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٦ - ٣٧، تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٤٨٣، رقم ترجمته ٢١٦٨.

مجلس الشافعي... فجاء الحميدي - وكان تلك الأيام بمصر - فقال: « قال الشافعي: ليس أحدٌ أحقُّ بمجلسي من يوسف بن يحيى، وليس أحدٌ من أصحابي أعلم منه ...»[1].

وأقول هنا: إنه باستقراء ما كتبه علماء التراجم والسير عن البويطي والروايات التي تحكي صحبته للإمام الشافعي يتضح جليّاً أنّ البويطي كان أفقه تلاميذ الإمام الشافعي عند وفاته سنة ٢٠٤ هجرية، وإن كان كلٌّ من المزني والربيع المرادي قد بلغا فيما بعد مبلغاً عظيماً في الفقه وفي خدمة ونقل المذهب الشافعي والدفاع عنه، فاق ما حصل من البويطي، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ كلاً منهما قد عاش بعد وفاة البويطي أكثر من ثلاثين عاماً كما سيأتي في ترجمتهما، علاوة على أنّ سجن البويطي في بغداد بسبب رفضه القول بخلق القرآن حتى مات في سجنه قد حال دون استفادة الناس من علمه.

٢ - المُزني:

هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبو إبراهيم المُزني، نسبةً إلى مزينة وهي قبيلة من مضر، ولد في مصر سنة ١٧٥ هجرية، وصحب الإمام الشافعي بعد قدومه إلى مصر، وكان من أخصِّ تلاميذه، وكان فقيهاً قوي الحجة في المناظرة والدفاع عن مذهب إمامه، مع زهده وورعه وكثرة عبادته، توفي في مصر سنة ٢٦٤ هجرية[2]. قال عنه الحافظ بن عبد البر بعد أن ترجم له: "وكان أعلم أصحاب الشافعي بالنظر، دقيق الفهم والفطنة، انتشرت كتبه ومختصراته إلى أقطار الأرض شرقاً وغرباً، وكان تقيّاً ورعاً ديِّناً، صبوراً على الإقلال والتقشُّف"[3]، وقال عنه

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٣٧.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٤٥ - ٣٥٨، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٧، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٨٣، رقم ٢١٦٧، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٨٦ - ٨٧.

(٣) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٩.

الحافظ بن حجر العسقلاني بعد أن ترجم له: «... وكان آية في الحجاج والمناظرة عابداً عاملاً متواضعاً غوّاصاً على المعاني»[1]، هذا وصنّف المزني الكثير من الكتب منها: الجامع الكبير والجامع الصغير والمنثور والمسائل المعتبر، إلاّ أنّ أشهر كتبه المختصر الصغير المشهور بمختصر المزني، فهو أصل الكتب المصنفة على مذهب الإمام الشافعي، وعلى مثاله رتّب فقهاء الشافعية كتبهم، ولكلامه فسّروا وشرحوا، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى المزني يقول: «لو أدركني الشافعي لسمع مني هذا المختصر»[2]، وقد قال الحافظ البيهقي في وصفه: «فلا أعلم كتاباً صُنّف في الإسلام أعظم نفعاً وأعمُّ بركةً وأكثر ثمرةً من كتابه (يعني المختصر)»[3]، هذا ونقل جمال الدين الإسنوي[4] في طبقاته ما مفاده أنّ المزني انتهى حاله إلى كونه صاحب مذهب مستقل[5]، وذلك ما خلص إليه أيضاً الدكتور محمد حسن هيتو عند ترجمته للمزني حيث قال: «... والخلاصة أنّ ما كان من أقواله موافقاً لأقوال الإمام وجارياً على قواعده فهو من المذهب لا محالة، وإن كان رأياً له مخالفاً به قول الإمام وقواعده فهذا من مذهبه، فقد كان صاحب مذهب»[6]،

---

(١) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٢٥٥.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٤٦.
(٣) انظر: المصدر السابق، ج٢، ص ٣٤٨.
(٤) هو عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر جمال الدين أبو محمد الإسنوي، نسبة إلى إسنا وهي بلدة صغيرة في صعيد مصر، ولد فيها سنة ٧٠٤ هجرية، كان فقيهاً شافعياً وأصولياً ومؤرّخاً، وانتهت إليه رياسة الشافعية في عصره تدريساً وإفتاءً وتصنيفاً، توفي في القاهرة سنة ٧٧٢ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، المقدمة، ج١، ص١١ - ١٩، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٩٧.
(٥) راجع: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٤ - ٣٥.
(٦) انظر: الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ١٠٣. راجع في بيان بلوغ الإمام إسماعيل بن يحيى المزني درجة الاجتهاد المطلق ما كتبه أستاذي والمشرف الأول على رسالتي هذه؛ د. محمود علي مصلح السرطاوي بعنوان: الإمام أبو إبراهيم المزني وأثره في فقه الشافعية، وهي رسالته للدكتوراه والتي نوقشت عام ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م في كلية الشريعة في جامعة الأزهر بمصر. هذا وقد استغرقت الرسالة ١٢٠٠ ألف ومائتي صفحة كان محورها إظهار الشخصية الاجتهادية للإمام المزني، فقد عرض أستاذي السرطاوي في الباب الأول من القسم الثاني من رسالته من ص ٢٤٠ إلى ص ١١٠٨ منها ٣٤٠ ثلاثمائة وأربعين مسألة تمثّل اختيارات المزني خارج فقه إمامه =

ولا عجب في ذلك فقد تفقه شيخه الإمام الشافعي على يد الإمام مالك بن أنس ثم نضجت ملكته الفقهية وتوفّرت لديه مقوِّمات الاجتهاد حتى استقلَّ بمذهبه أصولاً وفروعاً، وإن كان استقلال الإمام الشافعي أظهر وأقوى مما حصل من تلميذه المزني، فالإمام الشافعي لم يؤلِّف كُتباً ومختصرات على مذهب الإمام مالك، بل على العكس من هذا فقد دوَّن كتاب اختلاف مالك والشافعي.

وأقول هنا: إنّ حصول مثل هذه الظاهرة لعددٍ من أصحاب الإمام الشافعي، ألا وهي بلوغهم درجة الاجتهاد المطلق، وتبنِّيهم لآراء واختيارات تخالف صراحةً أقوالاً لإمامهم؛ لهو دليل واضح على أن الإمام الشافعي كان من دعاة الاجتهاد واتِّباع الدليل وفقاً لقواعد أصول الفقه، وقد ربّى تلاميذه على ذلك، ثم جاء من فقهاء الشافعية في عصر الجمود والتقليد من منعوا الاجتهاد وأغلقوا بابه، وقلَّدوا وتعصَّبوا لمذهب إمامهم بصورٍ وأحوال لا يشك منصف أن الإمام الشافعي ما أرادها ولا علّم الفقه ودوَّنه يوماً على مثلها، وسيأتي تفصيل ذلك[1].

= الشافعي و٧٣ ثلاثاً وسبعين مسألة خرّجها المزني على أصول إمامه الشافعي؛ وهذه المسائل (اختياراته وتخريجاته) موزعة في عرضها على ٣٢ اثنين وثلاثين كتاباً فقهياً تمثّل التسلسل التقليدي لأبواب الفقه عند الشافعية. هذا بالإضافة لعرض ١٣ ثلاثة عشر مسألة استدركها المزني على إمامه الشافعي صراحةً بتخطئته المهذبة فيها من ص ١١١٠ إلى ص ١١٢٦ من الرسالة. ومن المؤسف أنّ هذه الرسالة القيِّمة غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذا البحث؛ أي بعد مضي ربع قرن على كتابتها فلا يدري عنها إلا القلة القليلة من الدارسين للفقه الإسلامي. وتوجد رسالة ماجستير بعنوان: المزني وأثره في الفقه الشافعي، قدّمها محمد نبيل محمد السيد غنايم إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني، وهي تقع في ٣٠١ صفحة، وقد نوقشت بتاريخ ١٩٧٢م، وهي غير مطبوعة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها. وتوجد رسالة ماجستير بعنوان: الإمام المزني ومخالفاته للإمام الشافعي في كتاب المختصر، قدّمها ناصر محيي الدين ناجي إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، بإشراف أ. د. محمود عبد الله العكازي وهي تقع في ٥٢٧ صفحة، وقد نوقشت بتاريخ ١٤٠٩هـ، ولكنها غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(١) راجع في بيان ذلك: الأدوار الثالث والرابع والخامس من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي، الآتي عرضها خلال الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة.

٣ - **الربيع المرادي:**

هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي بالولاء، المصري مولداً ووفاةً، أبو محمد، ولد في مصر سنة ١٧٤ هجرية، وصحب الإمام الشافعي بعد قدومه إلى مصر ولازمه أكثر من أي تلميذ آخر، وروى كتبه المصرية، وكان ثقة ثبتاً فيما يرويه حتى إنّ فقهاء الشافعية يقدّمون روايته إذا تعارضت مع رواية المزني، وقد أثنى عليه الإمام الشافعي، وجعله مؤذّناً في المسجد الجامع بالفسطاط والمعروف اليوم بمسجد عمرو بن العاص، وتردّد اسمه في كل كتب المذهب فكان من أشهر أعلامه، وإذا أُطلق الربيع في كُتب المذهب فالمراد هو، وإن قُصِدَ الربيع الجيزي[١] قُيِّد بالجيزي، توفي الربيع المرادي في مصر سنة ٢٧٠ هجرية عن ستة وتسعين عاماً؛ وعليه فهو أطول تلاميذ الإمام الشافعي عمراً، وأكثرهم بَعدَهُ مُكثاً، فقد عاش ستةً وستين عاماً بعد وفاة إمامه الشافعي[٢]، وكان ذلك عاملاً في انتشار كُتب الإمام الشافعي المصرية بالسند العالي، حيث أصبحت الرحال تُشدُّ إلى المرادي من سائر الأمصار لسماع كتب الإمام عنه[٣]، قال عنه الحافظ بن عبد البر: «...صحب الشافعي طويلاً وأخذ عنه كثيراً وخدمه، وكانت الرحلة إليه في كُتب الشافعي...»[٤]، وليس للربيع المرادي مصنّفات حيث اقتصر دوره على رواية كتب الإمام الشافعي، دون أن يزيد عليها أو يكون له اختياراته على غرار ما حصل للمزني.

---

(١) هو الربيع بن سليمان بن داود الأزدي بالولاء المصري الجيزي نسبةً إلى الجيزة في مصر، وقد صحب الإمام الشافعي في مصر لكنه كان قليل الرواية عنه، وكان ثقة في الحديث ورجلاً صالحاً فقيهاً، توفي سنة ٢٥٦ هجرية في الجيزة ودفن بها، راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٠، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٩٢، رقم ٢٢١٠.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣٥٨ - ٣٦٢، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٨، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص ٢٦٠ - ٢٦١، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٩، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٩١، برقم ٢٢٠٩، والاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. هيتو، ص ١٠٧ - ١١٠.

(٣) راجع: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٥٩.

(٤) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٧٤.

وأقول هنا: إذا كان الإمام الشافعي قد تميَّز عن الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل في أنّه دوّن مذهبه أصولاً وفروعاً بنفسه، فقد يسَّر الله له الربيع المرادي لينقل هذا التدوين بدقة كبيرة وبالسند العالي - من غير واسطة بينه وبين الشافعي - مشافهةً إلى عدد هائل من التلاميذ، الذين وردوا إلى مصر خلال أكثر من نصف قرن لسماع كتب الإمام الشافعي عنه، وعليه فمن غير المبالغة أن يُقال: إنّ جهد الربيع المرادي كان أحد مقوِّمات استقرار المذهب الشافعي وعدم اندثاره[1].

هذا وكان من كثرة ملازمة الربيع المرادي لشيخه الإمام الشافعي أن خرج معه مرابطاً إلى ثغر مدينة الإسكندرية المصرية على ساحل البحر المتوسط، كما أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى المرادي يقول: "خرجت مع محمد بن إدريس الشافعي من الفسطاط إلى الإسكندرية مرابطاً، وكان يصلي الصلوات الخمس في المسجد الجامع، ثم يسير إلى المَحْرَس فيستقبل البحر بوجهه جالساً يقرأ القرآن في الليل والنهار حتى أحصيت عليه ستين ختمة في شهر رمضان"[2]، ونقل الحافظ بن حجر العسقلاني هذه الرواية أيضاً[3]، والتي أقول تعقيباً عليها: إنّ الإمام الشافعي أجاد في صباه مهارة الرمي، وبقي على صلة بهذه المهارة طيلة حياته، من باب عمله

---

(١) هذا وتوجد رسالة ماجستير بعنوان: الربيع المرادي وأثره في الفقه الشافعي -دراسة تاريخية فقهية مقارنة/ قدّمها عبد العزيز محمد شرف الدين إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني، وقد نوقشت بتاريخ ١٩٧٨م وهي تقع في ٣٣٢ صفحة، لكنها غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.
ومن الجدير بالذكر هنا أنه لم يمت من تلاميذ الإمام الشافعي بعد الربيع المرادي - فيما اطلعت عليه - إلا قحزم بن عبد الله بن قحزم الأسواني، وكنيته: أبو حنيفة، أصله من القبط، وصحب الإمام الشافعي في مصر وأخذ عنه، أقام في أسوان يفتي الناس على مذهب الشافعي إلى أن توفي فيها سنة ٢٧١ هجرية. راجع في ترجمته: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ١٧٧، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٤٠.
لكنّ قحزم الأسواني ليس بشهرة الربيع المرادي، ولم يخدم المذهب كما خدمه المرادي.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ١٥٨.
(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٥٦.

بقول الله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال:٦٠]، ورباطه في ثغر الإسكندرية دليل على ذلك، فهو وإن كان إماماً في الفقه وبلغ رتبة الاجتهاد المطلق فيه، إلا أنه كان إماماً للناس في العمل أيضاً، إذ إنّه بخروجه إلى الإسكندرية مرابطاً يعلّم الناس أنّ فقه الدين الوارد في الحديث النبوي: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين"[1]: إنّ يشمل فقه أحكام الشرع والعمل بها أيضاً ما استطاع العبد إلى ذلك سبيلاً، فالعمل - عند الإمام الشافعي - لم ينفصل عن التأليف والتدوين، ومن ذلك أنّه أفرد في مصنَّفه الأم كتاباً بعنوان: كتاب السبق والنضال، كان من جملة ما قاله فيه: «... قال الله تبارك وتعالى فيما ندب إليه أهل دينه: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ وقال أهل العلم بالتفسير أنّ القوة هي الرمي.. »[2]، واختار رَحِمَهُ اللَّهُ أن يجعل رباطه في شهر رمضان ليجمع بين فضائل الرباط والصيام والقيام[3]، فرضي الله عنه من عالمٍ عامل يصدق فيه قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة:٢٤]، أحسبه كذلك ولا أزكي على الله أحداً.

المطلب الثالث

مرض الإمام الشافعي ووفاته

مرِضَ الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ بمرضِ الباسور في آخر حياته، وقد طال عليه المرض واشتد، وانتهى الأمر بوفاته نتيجةً للنزف الشديد والمتواصل، وفي ذلك أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم -واللفظ له - بسنديهما إلى يونس بن عبد

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم، انظر: صحيح البخاري، ج١، ص ٢٧.

(٢) انظر: موسوعة الإمام الشافعي الكتاب الأم، المجلد الخامس، ج٩، ص٢٤٦، فقرة رقم١٤٠٧٠.

(٣) ومن الجدير بالذكر هنا الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ قال: "رباط يوم وليلة خيرٌ من صيام شهر وقيامه، وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأُجري عليه رزقه وأمِن الفَتّانَ"، انظر: رياض الصالحين، جمعه الإمام النووي، ص٣٤٣.

الأعلى يقول: «ما رأينا أحداً لقي من السَّقم ما لقي الشافعي، فدخلت عليه فقال لي: يا أبا موسى اقرأ عليَّ ما بعد العشرين والمائة من آل عمران وأَخِفَّ القراءة ولا تثقل، فقرأت عليه، فلما أردت القيام قال: لا تغفل عني فإني مكروب»[1]، وأخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يصف مرض الإمام الشافعي فيقول: «...وكان شديد العلة فكان ربما يخرج الدم منه وهو راكب حتى تملأ سراويله ومركبه وخفّه»[2]، وكان الإمام الشافعي راضياً بقدر ربه، صابراً على المرض، محتسباً عند الله تعالى، قدوةً لتلاميذه وللمسلمين في تحقيق حديث النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنّك غريب أو عابر سبيل»[3]، واشتد المرض على الإمام الشافعي حتى فاضت روحه الشريفة في آخر أيام شهر رجب سنة ٢٠٤ هجرية عن أربعٍ وخمسين سنة، كما أخرج الحافظ البيهقي والحافظ بن عبد البر وابن أبي حاتم - واللفظ له - بأسانيدهم إلى الربيع المرادي يقول: «توفي الشافعي ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة بعدما صلى المغرب آخر يوم من رجب، ودفنّاه يوم الجمعة، فانصرفنا فرأينا هلال شعبان سنة أربع ومائتين»[4].

فرضي الله عنه من إمام ونفعنا بعلمه.

آمين... آمين... آمين.

---

(١) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٧٦. وانظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٢٩٢.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، للبيقهي، ج٢، ص ٢٩١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، ج٨، ص ١١٠.

(٤) انظر: آداب الشافعي ومناقبهن ابن أبي حاتم، ص ٧٤، الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٠، مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٢٩٧.

الفصل الثاني
علوم الإمام الشافعي وما يتصل بها

يهدف هذا الفصل إلى بيان سعة علوم الإمام الشافعي وغزارتها، واطلاعه اطلاعاً وافياً على فقه مَنْ سبقه وعاصره من الأئمة المجتهدين؛ مما وفَّر لديه مقومات الاجتهاد المطلق، فأسَّس مذهبه الذي نُسب إليه.

وقد اكتفيت ببيانٍ مختصرٍ نسبياً، وإلاّ فإنَّ عرض إحاطة الإمام الشافعي بعلمٍ واحد من علوم الشريعة على وجه التفصيل والاستقراء المستوعِب؛ يستحق أن يُفرد بدراسةٍ خاصَّةٍ به، وقد حصل ذلك، حيث اطلعت على عددٍ من الرسائل الجامعية المعاصرة في هذا الشأن.

وجاء هذا الفصل في ثمانية مباحث هي:

المبحث الأول: الشخصية الاجتهادية للإمام الشافعي.

المبحث الثاني: إحاطته باللغة العربية وعلومها.

المبحث الثالث: رسوخ قدمه في تفسير القرآن الكريم.

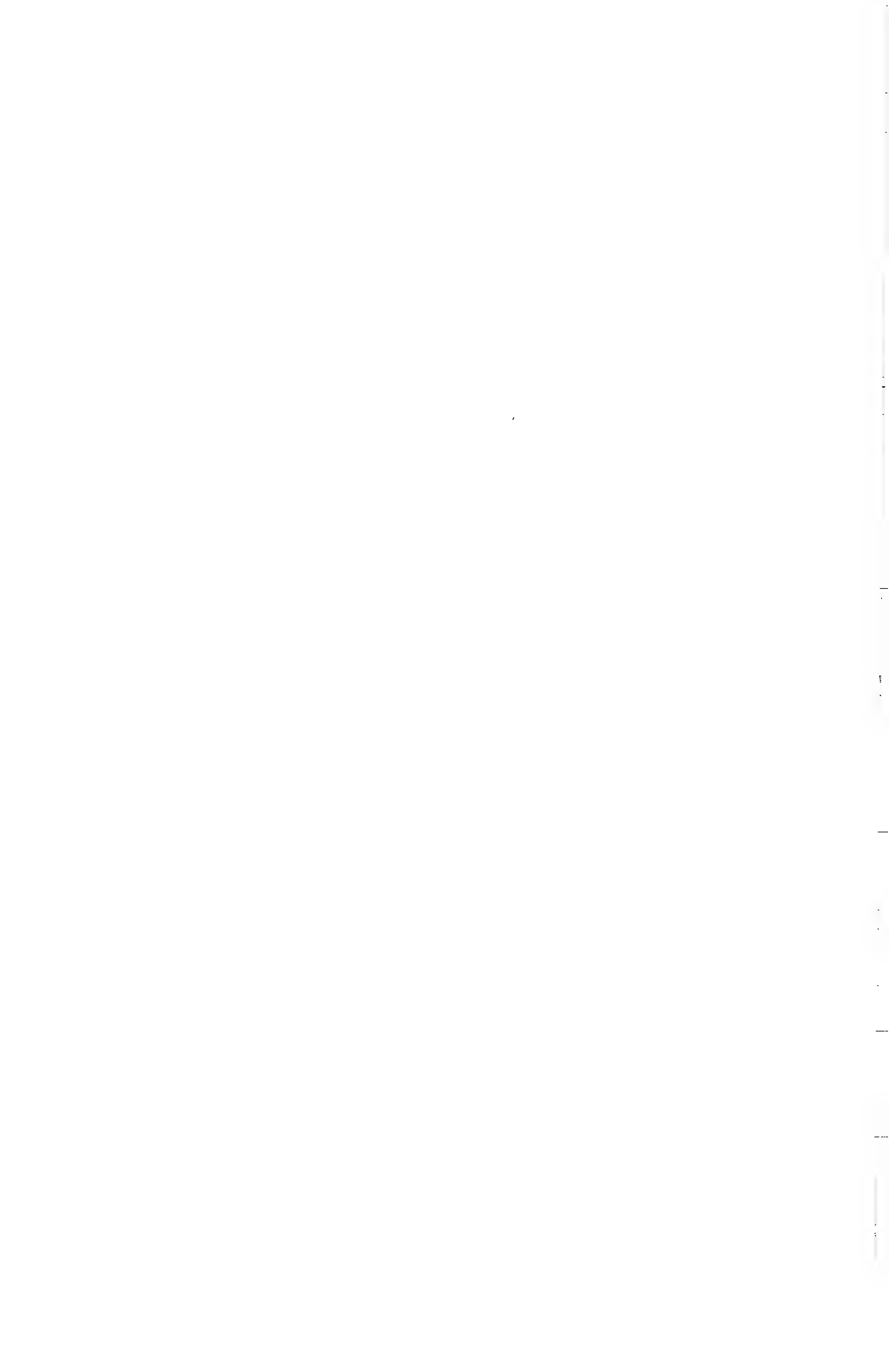
المبحث الرابع: رسوخ قدمه في الحديث النبوي روايةً ودرايةً.

المبحث الخامس: إحاطته بفقه الإمام مالك بن أنس وأصوله.

المبحث السادس: إحاطته بفقه الإمام أبي حنيفة وأصوله.

المبحث السابع: إطلاعه على فقه الإمام الأوزاعي.

المبحث الثامن: إطلاعه على فقه الإمام الليث بن سعد.



المبحث الأول
الشخصية الاجتهادية للإمام الشافعي

المطلب الأول
المحطات المؤثِّرة في التكوين العلمي للإمام الشافعي

لقد كان في حياة الإمام الشافعي خمس محطات ذات أثر واضح في تكوين شخصيته العلمية الكبيرة، كانت كل محطةٍ منها تهيِّئه للمحطة الأخرى وتسلمه لها، وقد فصّلْتها في الفصل السابق في أماكنها وأعرضها هنا موجزةً متتالية؛ لما في عرضها من فائدة التمهيد لهذا الفصل:

المحطة الأولى:

رعاية أم الإمام الشافعي له؛ فقد أرضعته حب العلم والحرص على صحبة العلماء، ولم تصرفه عن ذلك لدنيا يصيبها أو حرفة يتكسَّب منها رغم يتمه وفقره.

المحطة الثانية:

إقامة الإمام الشافعي في صباه في البوادي حول مكة بين قبائل العرب، وهُذيل منها خاصة، حيث تلقّى اللغة العربية الفصحى من منبعها من أفواه العرب الأقحاح، ليغدو بعد ذلك حجةً فيها، عربي اللسان عارفاً بالمعاني متقناً للبيان

حافظاً للشعر وناظماً له، مما مكّنه من فقــه نصــوص القـرآن والسُّـنة وسـبر أغـوار دلالتها على أتمٍّ وجه.

المحطة الثالثة:

تلقيه الفقه على يد مفتي مكة وإمامها مسلم بن خالد الزنجي، الذي أرشـده إلى بذل وسعه في دراسة علوم الشريعة، وأذنَ له بالإفتاء في سـنٍّ مبكـرةٍ مما عـزّز ثقـة الإمام الشافعي بنفسه.

المحطة الرابعة:

صحبته للإمام مالك بن أنس في المدينة المنوَّرة، حيث قرأ عليــه الموطّـأ، وأخـذ عنه الفقه والحديث، فكان تلميذاً نابغاً في حلقته التي اتسعت فيها مداركه العلمية.

المحطة الخامسة:

لقاؤه بمحمد بن الحسن الشيباني في بغداد الذي أكرمه بما يليق بمنزلتـه العلميـة الرفيعة بعد انتهاء محنته، وقد أخذ الإمام الشافعي عن محمد بن الحسن فقه الحنفيــة الذي ينتمي إلى مدرسة أهل الرأي، ثم حاور وناظر فازدادت ملكته الفقهية بذلــك تطوُّراً، ومقوِّمات الاجتهاد عنده اكتمالاً.

هذا ولم تذكر الروايات التي تحكي سيرة الإمام الشافعي أنـه زار دمشـق، رغـم كونها من مدائن العلم في ذلك العصر؛ فهي عاصمة الخلافة الأمويــة، واسـتوطنها عدد من فقهاء الصحابة والتابعين كما أنّ الإمام الشافعي لم يرتحل إلى بـلاد فـارس (إيران اليوم)، أو بلاد ما وراء النهر (كازخستان اليوم) أو بلاد المغرب، والواقع أنه إذا ما استثنينا دمشق فإنّ البلاد التي ارتحل إليهــا الإمـام الشـافعي كـانت حواضـر العلم في زمانه وبها تحصل الكفاية.

وأقول في ختام هذا المطلب: لقد كان السفر مُحبَّباً للإمام الشافعي، لما فيه مــن

لقاء علماء الأمصار وسماع مرويات السنة، وذلك أمرٌ مفيد لكل فقيه، حتى إنّه نظم في السفر شعراً فقال:

سأضرب في الآفاق شرقاً ومغرباً ... وأكسب مالاً أو أموت غريباً
لئن تَلِفَتْ نفسي فلله درُّها ... وإن سلمت كان الرجوع قريباً
سقى الله أرض العامريُ غمامةً ... وردَّ إلى الأوطان كلَّ غريب
وأعطى ذوي الحاجات فوق مناهمُ ... وأمتع محبوباً بقرب حبيب[1]

المطلب الثاني
سعة علوم الإمام الشافعي ومقوّمات ذلك

كان الإمام الشافعي موسوعةً في علوم الشريعة، بكل ما يحمله هذا الوصف من معنى، وإنّ إبداعه الظاهر في الفقه وأصوله خاصة لا يعني اقتصار تحصيله العلمي عليهما، وعلى ذلك أجمع كل من ترجم له من المتقدمين والمعاصرين، وآثاره العلمية بموضوعاتها وأسلوبها خير دليل على سعة علمه.

ومن الروايات المفيدة في هذا الشأن ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع ابن سليمان المرادي يصف النشاط العلمي لشيخه ما بين صلاتي الفجر والظهر قائلاً: "كان الشافعي يجلس في حلقته إذا صلى الصبح فيجيئه أهل القرآن، فإذا طلعت الشمس قاموا وجاء أهل الحديث فيسألونه عن تفسيره ومعانيه، فإذا ارتفعت الشمس قاموا واستوت الحلقة للمُذاكرة والنظر، فإذا ارتفع الضحى تفرقوا وجاء أهل العربية والعروض والنحو والشعر فلا يزالون إلى أن يَقْرُبَ انتصاف النهار، ثم ينصرف رَحِمَهُ اللَّهُ"[2]، ولقد أحسن الحسن الزعفراني لمّا وصف علم شيخه وصفاً جامعاً موجزاً فيما أخرجه الحافظ بن عبد البر بسنده إليه يقول:

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص٨٥.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٢٨٥.

"ما رأيت أحداً قطُّ أفصح ولا أعلم من الشافعي، كان أعلم الناس وأفصح النـاس، وكان يُقرأ عليه من كلِّ الشعر فيَعرِفُه، ما كان إلاّ بحراً"[1].

هذا وقد بيّن العلامة محمد أبو زهرة أنّ توجيه الإنسـان إلى العلـوم والمعـارف، ثم تحديد مقاديرها وأنواعها يرجع إلى عناصر أربعة هي:

١ - مواهب الشخص واستعداداته ونزوعه.

٢ - من يصادفهم من الموجِّهين والشيوخ.

٣ - حياته وتجاربه الشخصية.

٤ - العصر الذي يعيش فيه والبيئة الفكرية التي تغذّيه.

ثم بدأ العلامة محمد أبو زهرة يطبِّق هذه العناصر على سـيرة الإمـام الشـافعي مُحلّلاً ومفصّلاً في عــرضٍ جميـل، موضّحـاً توافـر مقوِّمـات الإبـداع عنـد الإمـام الشافعي[2].

ولقد أجاد الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان خلال حديثه عن التكوين العلمي للإمام الشافعي في بيان مـا أسمـاه: تنـوُّع المصـادر الثقافيـة في فقـه الإمـام الشافعي وكيف كان لغويّاً متمكّناً من العربية، ومفسِّـراً جامعـاً لأقـوال المفسّـرين، ومحدِّثاً حافظـاً، وفقيهـاً منـاظراً، وأصولياً حاذقـاً وسـابقاً في تدويـن علـم أصـول الفقه[3]. وختم كلامه المفيد عن سعة الأُفق العلمي للإمام الشافعي مشيراً إلى آثاره التي تدلّل على عظيم علمه بقوله: "... إنّ ما قدّمه الإمام الشافعي (رحمه الله تعـالى) من نتاجٍ فقهي رفيع يمثل مدرسة مستقلة ليس في الأحكام الشرعية فحسب، بـل في الأسلوب العلمي المتأدِّب، والتفكير والمنهج، وليس من المبالغة في شـيء أن يُقـال:

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٤٨.

(٢) راجع: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص٣٣ - ٥٩.

(٣) راجع: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، د. عبـد الوهـاب أبـو سـليمان، ص ٢١ - ٢٧.

إنها تمثّل أنموذجاً عديم النظير بين مدوّنات الفقه الإسلامي، كل كتاب منهـا جدير بالدراسة الدقيقة المستفيضة لتتجلى للدارسين والباحثين مظاهر الإبداع فيها[1].

وبعد استقرائي لسيرة الإمام الشافعي، ونظـري في كتبـه طويـلاً، وبعـد الـذي عرضته في المطلب الأول من هذا المبحث من المحطات الخمس التي تنقّل فيها الإمام الشافعي خلال حياته العلمية، أقول: إنّ العقل العلمي الموسـوعي الـذي امتـاز بـه الإمام الشافعي، وإبداعه الفقهي والأصولي يرجع إلى **أسبابٍ أربعة هي:**

١ - إخلاصه لله تعالى في تعلّمه وتعليمه، مع تقواه وورعه، وفي تقرير ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى يونس بـن عبـد الأعلـى الصـدفي يقـول: «قـال لي الشافعي: يا أبا موسى، لو جهدت كل جهد على أن ترضي الناس كلهم فلا سبيل إليه، فإذا كان كذلك فأخلص عملك ونيتك لله عز وجل »[2]، وكـذا ما أخرجه الحافظ بن عبد البر بسنده إلى الزعفراني يقول: سمعـت الشـافعي يقول: «وددت أنّ الناس يفهمـون مـا في كتـبي مـن معـاني الكتـاب والسّـنة وينشرون ذلك وإن لم ينسبوه إليَّ»[3]. وكذا ما أخرجه الحافظ البيهقـي أيضـاً بسنده إلى الربيع المرادي يقول: «سمعت الشافعي يقول: لا يطلب هذا العلم أحدٌ بالملك وعزّ النفس فيُفلح، ولكن من طلبه بذلّةِ النفـس وضيـق العيـش وخدمة العلم وتواضع النفس أفلح» [4]، ومن الروايات المفيدة أيضاً في بيـان إخلاص الإمام الشافعي ما أخرجه الحافظ البيهقي بسـنده إلى المُزنـي يقـول: "دخلت يوماً على الشـافعي وكـان يُصنّـف كتابـاً فقلـت لـه: رحمـك الله! إنّ أصحاب مالك وأصحاب أبي حنيفة صنّفـوا الكتـب الكثـيرة ويجتهـدون في العلم أكثر من اجتهادك! فقال لي: يا أبا إبراهيم أليـس تـرى مـا نحـن فيـه؟!

---

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٢٧.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ١٧٣.
(٣) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر الأندلسي، ص ١٣٩.
(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص١٤١.

وكان يتأذى بالبواسير، ثم قال: نصنّف ويصنّفون، وما كان لله تعالى يبقى إلى الدّهر[1]، وغير ذلك الكثير من الروايات المسندة - والتي يضيق المقام لعرضها جميعاً - الدّالة على إخلاص الإمام الشافعي من مفرق شعره إلى أخمص قدمه، ولقد قال العلامة محمد أبو زهرة في إخلاص الإمام الشافعي كلاماً جميلاً جاء فيه: "... وهناك نوعٌ من الإخلاص يختص الله به صفوة عباده الذين يكونون قدوة الناس وأسوتهم، وهو الفناء في الفكرة التي اختصَّ بها المؤمن... وإخلاصه لطلب الحق فناؤه فيه (أي الشافعي) أنه كان يتمنّى أن ينتفع الناس بعلمه من غير أن يُنسب إليه..."[2].

ومما سبق أقول: لقد عاش الإمام الشافعي ﷺ ومات محقّقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا الله مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، فبارك الله له في علمه من بعده حتى انتفع وينتفع به ملايين المسلمين مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ الله مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاء. تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ الله الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٢٤ و٢٥]، وأرجو من الله الكريم أن تكون دراستي هذه هي من أُكل شجرة الإمام الشافعي الطيِّبة.

٢ - ما أكرمه الله تعالى به من استعداده الفطري لتلقي العلم وإبداعه فيه مع ذكائه وفطنته؛ وهو ما يسمّيه العلماء بالملكة الفقهية، وقد أحسن أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر في بيانه لأسباب وجود هذه الملكة عند الفقيه حيث قال: «والملكة الفقهية تتأتّى بأمرين: الأول: هبة إلهية وهذه لا حيلة

---

(١) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ١٧٧.

(٢) انظر: الشافعي حياته وعصره، العلامة محمد أبو زهرة ص ٣٧.
وقد أحسن أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر -حفظه الله - في بيانه لأهمية صلاح الفقيه وإخلاصه وتقواه، والأثر السلبي للفقيه غير التقي في حياة الأمة، وذلك في كتابه المفيد: تاريخ الفقه الإسلامي ص ٢٢٩ وما بعدها.

للعبد بها، وممن رُزِقَها الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -، وقد تبيَّنها فيه الإمام مالك - رحمه الله تعالى - عندما قدم عليه الشافعي وهو غلام يطلب العلم عليه... والثاني: بالدربة والمران ...»[1]، وقد أفرد الحافظ البيهقي في كتابه مناقب الشافعي باباً بعنوان: ما يُستدل به على تمكّن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من عقله وما يؤثر عنه في الآداب، أخرج فيه الكثير من الروايات المسندة والمفيدة في بيان هبة الله تعالى للإمام الشافعي عقلاً راجحاً وذكاءً خارقاً[2].

٣ - العصر الذي عاش فيه الإمام الشافعي والذي امتاز بقوة الدولة والاستقرار السياسي بوجهٍ عام، بالإضافة إلى نشاط حركة التدوين والترجمة في شتى العلوم والمعارف، مع كثرة المناظرات بين أتباع المذاهب والطوائف المختلفة؛ فكان عصره أرضاً خصبة للإبداع العلمي، كما سبق بيانه.

٤ - العلماء الذين قدَّر الله تعالى أن يعاصرهم الإمام الشافعي ويسّر له لقاءه بهم وأخذه عنهم، وفي مقدمتهم أربعة هم: مسلم بن خالد الزنجي، وسفيان بن عيينة، ومالك بن أنس، ومحمد بن الحسن الشيباني.

ولقد أدرك الإمام الشافعي هذه النعمة؛ لذلك تحسّر على عدم لقائه بالإمام الليث بن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ رغم أنه عاصره.

والخلاصة أن هذه الأسباب الأربعة تضافرت بتقدير الله الحكيم العليم، لتُخْرِجَ لنا إماماً من أئمة الهدى، جمع بين جنبيه علماً غزيراً، أفاض منه على المسلمين، فمازالوا ينتفعون به منذ أكثر من ألفٍ ومائتي عام.

---

(١) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي، د. عمر الأشقر، ص ٢٢٦.

(٢) راجع: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ١٨٥ - ٢١٩.

وأختم هذا المبحث بما قاله الأستاذ أحمد محمد شاكر[1] في مقدمة تحقيقه لكتاب الرسالة للإمام الشافعي: "... ولو جاز لعالم أن يُقلّد عالماً كان أولى الناس عندي أن يقلّد الشافعي، فإنّي أعتقد -غير غالٍ ولا مُسْرِفٍ- أنّ هذا الرجل لم يظهر مثله في علماء الإسلام في فقه الكتاب والسنة، ونفوذ النظر فيهما ودقة الاستنباط، مع قوة العارضة، ونور البصيرة، والإبداع في إقامة الحجة وإفحام مناظره، فصيح اللسان، ناصع البيان، في الذروة العُليا من البلاغة، تأدّب بأدب البادية، وأَخَذَ العلوم والمعارف عن أهل الحضر، حتى سما عن كل عالمٍ قبله وبعده"[2]، فرضي الله عن الإمام الشافعي وأسكنه فسيح جنانه.

---

(١) علماً أنه حنفي المذهب فيما اشتُهر عنه، وقد ولي القضاء الشرعي على مذهب الإمام أبي حنيفة في القطر المصري أكثر من عشرين عاماً. راجع في الترجمة التفصيلية للأستاذ أحمد محمد شاكر، (ولد سنة ١٨٩٢م، وتوفي سنة ١٩٥٨م)، وبيان آثاره وجهوده العلمية: مجلة الحكمة، العدد الرابع، ١٤١٥هـ، ص ١٧٣ - ١٨٢.

(٢) انظر مقدمة تحقيق الرسالة للإمام الشافعي، أحمد محمد شاكر، ص ٥.

المبحث الثاني

إحاطته باللغة العربية وعلومها

سبق أن ذكرت في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الباب كيف أقام الإمام الشافعي في صباه بين قبائل العرب المنتشرة حول مكة، وقبيلة هذيل منها خاصّة؛ مما جعله يتلقّى اللغة العربية الفصحى من منبعها من أفواه العرب الأقحاح، فكان فصيحاً بليغاً حافظاً للشعر وناظماً له، وبقي طيلة حياته يتصف بهذه الصفة، التي كانت ضرورية لخوضه غمار دراسة القرآن والسنة وعلوم الشريعة عامة. وما أرغب في إضافته هنا: هو أنّ براعة الإمام الشافعي في اللغة العربية لم يكن أثرها في كونه فصيحاً بليغاً فحسب، بل وفي كونه أيضاً عالماً في النحو وغريب اللغة، وقولُه في ذلك حُجَّة؛ وهو على هذا لا ينزل عن رتبة فحول اللغة العربية في زمانه، أمثال: الكسائي[1] وتلميذه الفرّاء[2] والأصمعي والمبرِّد؛ بل ومن غير المبالغة أن يُقال: إنّ الإمام الشافعي في رسوخ قدمه في اللغة العربية، وتمكّنه من نحوها وصرفها وبلاغتها، لا يقل عن مكانة إمام اللغة في عصره الخليل

---

(١) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بَهْمَن بن فيروز الأسدي الكوفي، الملقب بالكسائي لكساء أحرم فيه، قال الشافعي: من أراد أن يتبحر في النحو فهو عيال على الكسائي، والكسائي شيخ القراءة والعربية وإمام من أئمة اللغة والنحو، له عدة تصانيف منها: معاني القرآن، النوادر الكبير، ومختصر في النحو، وكان ذا منزلة رفيعة عند الرشيد، وأدّب ولده الأمين، وتوفي بالري سنة ١٨٩ هجرية وهو بصحبة الرشيد، وهو أحد القراء العشرة، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٣١٦، ترجمة رقم ١٣٧٦.

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منصور الأسدي الكوفي الفرّاء، وهو تلميذ الكسائي، ووصفه بعضهم بأنه أمير المؤمنين في النحو، له تصانيف كثيرة في اللغة العربية وعلومها، توفي سنة ٢٠٧ هجرية، وله ثلاث وستون سنة، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٥٧ ترجمة رقم ١٥٧٠.

بن أحمد الفراهيدي[1]، وتلميذه سيبويه[2]، وكون إبداع الإمام الشافعي قد تجلّى في الفقه وأصوله، فإنّ ذلك لا يعني عجزه عن التأليف في النحو وعلوم العربيــة كتابــاً على غرار كتاب سيبويه، وشهادات العلماء في عصره وبعده تدل على هذا[3]، منها ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام أحمد بن حنبل يقول: 'الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس والمعاني والفقه'[4]، وكذا ما قالــه الإمــام النووي في وصفه: «وهو (أي الشافعي) الإمام الحجة في لغة العرب ونحوهم، فقــد اشتغل في العربية عشرين سنة مع بلاغته وفصاحته، ومع أنّه عربي اللســان والــدار والعصر»[5]، بل لقد أخرج الحافظ البيهقي الكثير من الروايات المســندة إلى الإمــام الشافعي يُبدي فيها ملاحظات لغوية، هي مِن دقــائق علــم المعــاني والنحــو، تحــت عنوان: باب ما يُستدلُّ به على فصاحة الشافعي ومعرفته باللغة وديوان العــرب[6]، كما أحصى الفخر الرازي عشرين شبهةً وردت على الإمام الشافعي في أنّــه أخطــأ في اللغة وكان له لحنٌ في بعض الألفاظ، وعَنْوَنَ لهذه الشبهات بـ «ذكر الألفاظ التي زعموا أنّه (أي الشــافعي) أخطــأ فيهــا والجــواب عنهــا»، وأحســن الفخــر الــرازي رَحِمَهُ اللهُ في ردِّ هذه الشبهات، واستظهار فصاحة الإمام الشافعي وبلاغته[7]، وقد

---

(١) هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري ولد سنة ١٠٠ هجرية، وكان إمامــاً في اللغــة العربيــة وعلومها، وهو منشئ علم العروض، ومن تلاميذه سيبويه والأصمعي، وكان ورعاً قانعاً كبير الشأن، مــات سنة (١٧٠) هجرية، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٧٤، ترجمة رقم ١١٧٥.

(٢) هو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قُنبر الفارسي ثم البصري، المشهور بسيبويه، طلب الفقه والحديــث مدةً، ثم أقبل على العربية فتتلمذ على يد الفراهيدي، وبرع وساد أهل عصــره، وألّــف فيهــا كتابــه الكبير الذي سمّاه 'الكتاب'، عاش نحو الأربعين سنة ومات سنة ١٨٠ هجرية. تهذيــب ســير أعــلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٩٦، ترجمة رقم ١٢٨٢.

(٣) راجع في نقل بعض هذه الشهادات كلاً مما يلي: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حــاتم ص ١٣٦ - ١٣٧، تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٢، ص٦١، مناقب الإمام الشافعي، الفخر الــرازي، ص ٢٤٠ - ٢٤٤.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٤١.

(٥) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٩.

(٦) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٥٤ - ٥٩.

(٧) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٤٨ - ٢٦٨.

أجاد الدكتور عبد الفتاح الحموز[1] في بحثه القيِّم بعنوان: «كلام الإمام الشافعي والاحتجاج به وجهٌ من سعة العربية»، والذي كان من أبرز نتائجه: أنّ اختيارات الإمام الشافعي في اللغة تعدُّ مظهراً من مظاهر سعة العربية من حيث الاحتجاج وبناء الأصل النحوي واللغوي، على الرغم مِن أنَّه لم يكن في عصور الاحتجاج اللغوي، وليست هذه الاختيارات من باب اللحن والخطأ في اللغة؛ بل وينبغي تدوينها في مظان النحو والصرف[2]، وإلى قريب من هذه النتيجة توصل الدكتور سيد رزق الطويل - أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر - وذلك في بحثه القيم بعنوان: لغة الإمام الشافعي وأثرها في نتاجه الفقهي والأصولي، الذي درس فيه عدداً من اجتهادات الإمام الشافعي الفقهية الدّالة على إمامته في اللغة العربية[3].

وأكاد أجزم أن الإمام الشافعي لو امتدّ به العمر (وهو أصغر الأئمة الأربعة سناً؛ فقد عاش "٥٤" سنة) ودوّن كتاباً في العربية وعلومها؛ لنسخ ما قبله وبقي عمدةً لأهل اللغة إلى يومنا هذا، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول عن نفسه: "ما بلغني أنّ أحداً أفهم لهذا الشأن (أي اللغة العربية) مني، وقد كنت أحبُّ أن أرى الخليل بن أحمد"[4].

وبناءً على ما سبق أقول: ينبغي على الدارسين للعربية والباحثين في علومها في

---

(١) هو أستاذ في كلية الآداب في جامعة مؤتة في الأردن، وحاصل على الدكتوراه في النحو والصرف من كلية دار العلوم في القاهرة سنة ١٩٨١م، وبحثه هذا منشور في مجلة: مؤتة للبحوث والدراسات -المجلد الأول - العدد الثاني لسنة ١٩٨٦م شهر كانون الأول. (وهي مجلة محكّمة)، من ص ٤٧ إلى ص ٩٣ من العدد المذكور.

(٢) راجع ص ٤٨ وص ٩٣ من البحث سابق الذكر، العدد ٢، المجلد الأول شهر ١٢ سنة ١٩٨٦، من مؤتة للبحوث والدراسات.

(٣) راجع هذا البحث في كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، نشر المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، ص ٢٣ - ٤٣، والكتاب في أصله مجموعة الأبحاث العربية في ندوة الإمام الشافعي سنة ١٩٩٠م.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٥٢.

زماننا أن يحسنوا الاستشهاد بأشعار الإمام الشافعي[1] وكلامه في مدوّناته الفقهية والأصولية في معرض إثبات قواعد النحو والصرف وغيرهما من علوم العربية، وأن يعكفوا على دراسة مؤلفاته كما هو حال طلاّب علوم الشريعة، لكن لغايات البحث اللغوي؛ ولقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان المرادي يقول مخاطباً تلاميذه: «أعربوا هذا الكتاب (يعني مصنّفات الشافعي المصرية) فإنّ الشافعي لم يَلحن ...»[2].

وعلى هذا فقد كانت خطوةً في الاتجاه الصحيح عندما قام الدكتور عبد المنعم طوعي بشنّاتي[3] بجعل موضوع رسالته للدكتوراه في تخصص أصول اللغة العربية، والمقدّمة إلى كلية اللغة العربية في جامعة الأزهر؛ هو تحقيق مخطوطة كتاب: الزّاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي[4] تصنيف أبي منصور

---

(١) وهي مجموعة في أكثر من كتاب، وثابتة إلى الإمام الشافعي بالأسانيد الجيدة، راجع في سردها: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٦٠ - ١١٣، مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٠٠ - ٣٢١، توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٣٩ - ١٤٦، وراجع كتاب من عيون الشعر - الشافعي شعره وأدبه، د. محمد إبراهيم نصر، وراجع ديوان الإمام الشافعي، جمع وتحقيق سليمان سليم البواب - طبعته دار الحكمة في دمشق، وقد استغرق ٧٨ صفحة، وراجع ديوان الشافعي، جمع وتحقيق د. محمد عبد المنعم خفاجي، وقد طبعته مكتبة الكليات الأزهرية في القاهرة، وقد استغرق ١٢٧ صفحة، وراجع ديوان الإمام الشافعي، جمع وتحقيق محمد عفيف الزعبي، طبعة دار الجيل، بيروت، وقد استغرق ٦٦ صفحة، وراجع ديوان الإمام الشافعي، جمع محمد عبد الرحمن عوض، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، وقد استغرق ٦٠ صفحة، وراجع ديوان الشافعي، جمع زهدي يكن، تحقيق وزيادة د. محمد زهدي يكن - طبعة دار يكن، بيروت، وقد استغرق ١٧٠ صفحة، وهو أجود الكتب السابقة وأجمعها.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٥٢.

(٣) وهو أستاذ فقه اللغة والعلوم الإسلامية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سابقاً، وعميد كلية الدراسات الإسلامية -جامعة الجنان - طرابلس - لبنان.

(٤) والكتاب مؤلف لغوي كتبه الأزهري متتبعاً فيه ألفاظ الإمام الشافعي في مصنفاته، وقد ذكر في شرحه لتلك الألفاظ الكثير من الفوائد اللغوية والنظريات العلمية، والكتاب يسير بحسب الموضوعات الفقهية مبتدئاً بباب الطهارة منتهيا بباب الأقضية، فالكتاب يُسهِّل على علماء اللغة والفقه البحث اللغوي للألفاظ الغامضة الواردة في كل باب من أبواب الفقه، وأهميته تكمن في أنه من أقدم الكتب اللغوية التي شرحت الألفاظ الفقهية.

الأزهري[١]، وقد سُجلت هذه الرسالة في الكلية المذكورة سنة ١٩٧٥م ونوقشت في شهر رمضان سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، وقامت دار البشائر الإسلامية بطباعتها طبعة أولى سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨[٢]، وكذا ما فعله أستاذي الشيخ نذير محمد مكتبي - وهو اللغوي الضليع[٣] - عندما استشهد بآراء الإمام الشافعي في قضايا اللغة مع بقية كبار علماء العربية في كتابه المفيد: الفصحى في مواجهة التحدِّيات[٤]، وأيضاً ما قام به الأستاذ حكمت صالح في دراسته القيّمة بعنوان: دراسة فنيّة في شعر الإمام الشافعي، والتي استغرقت أكثر من (٣٤٠) ثلاثمائة وأربعين صفحة؛ درس فيها شعر الإمام الشافعي دراسة أدبية نقدية متخصصة، مقارناً إيّاه بفحول شعراء عصره[٥] مُستظهراً أثر القرآن الكريم في شعره[٦]، ليقرر من مجمل دراسته المفيدة: أنّ الإمام الشافعي كان من كبار أدباء عصره[٧]، وعليه فليس من الغريب

---

(١) هو أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري، اللغوي ثم الشافعي مذهباً، ولد سنة (٢٨٢) هجرية، وكان إماماً في اللغة والفقه، ثقة ورعاً، وله تصانيف عديدة منها التهذيب (تهذيب اللغة)، تفسير ألفاظ المزني، وكتاب الزاهر. مات سنة (٣٧٠) هجرية، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ١٨٩، رقم ٣٤٤٨.

(٢) وطبعة دار البشائر تقع في (٦٨) صفحة، وهي طبعة أنيقة اتضح فيها الجهد المفيد للمحقق.
ومن الغريب أن رسالة الدكتوراه التي قدّمها سميح عبد الله أبو مغلي إلى كلية دار العلوم في جامعة القاهرة كان موضوعها تحقيق مخطوطة كتاب الزاهر للأزهري، وقد سجِّلت الرسالة عام ١٩٧٨م ونوقشت عام ١٩٨١م بإشراف أ. د. كمال محمد بشر رئيس قسم اللغة العربية في حينه، علماً أنّ جامعة القاهرة وجامعة الأزهر في نفس الدولة!!! وقد طبعت دار الفكر في عمان رسالة سميح عبد الله أبو مغلي طبعة أولى سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م استغرقت مع الفهارس ٤٢٥ صفحة.

(٣) الشيخ أبو الفضل نذير محمد مكتبي، هو أوّل من درسْتُ الفقه في حلقته، وهو مدرس في معهد الفرقان الشرعي في دمشق الفيحاء، وإمام وخطيب مسجد الحمزة والعباس فيها.

(٤) راجع الفصحى في مواجهة التحديات، الشيخ نذير محمد مكتبي، ص ٢٣٩ وما بعدها.

(٥) راجع دراسة فنية في شعر الإمام الشافعي، الأستاذ حكمت صالح، ص ١٩٣ - ٢٢٤.

(٦) راجع المرجع السابق، ص ٣٦ - ٤٠.

(٧) لقد أشار الأستاذ حكمت صالح في ختام دراسته لوجود مخطوط باسم: "نتيجة الأفكار فيما يُعزى إلى الإمام الشافعي من الأشعار" لمؤلِّفه أحمد العجمي، وأشار أيضاً إلى وجود كتاب باسم: "الجوهر النفيس في أشعار الإمام محمد بن إدريس"، انظر: ص ٣٤٣ من المرجع السابق، إلا أنني لم أقف على أيٍّ من الكتابين، لكنني قرأت في كتاب تاريخ الأدب العربي للمستشرق الألماني د. كارل بروكلمان =

بعد ذلك أن يُترجم للإمام الشافعي في كتاب معجم الأدباء، وفي كتاب طبقات النحاة واللغويين[1].

ومن الجدير بالذِّكر هنا: أنّ الإمام الشافعي علاوة على نظمه الشعر المُتْقَن الدّالّ على تمكنه من العربية، فإنّه كان يحفظ الكثير من أشعار العرب التي أُنشدت في الجاهلية وفي صدر الإسلام[2]، واستعان بهذه الأشعار في تفسيره للنصوص الشرعية، وهذا ما يدركه كل مَنْ قرأ في كتابه الأم، أو كتابه الرسالة[3]، فالإمام الشافعي كان يتعامل مع دراسة اللغة العربية وفهمها على أنها قضية شرعية، كما صرّح بذلك في كتابه الرسالة، حيث قال: "فعلى كل مسلم أن يتعلّم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يَشهد به أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله، وينطق بالذكر فيما افتُرِض عليه من التكبير، وأُمِر به من

= في القسم الثاني ص ٣١٨ ما نصّه: "... وصنّف أحمد بن أحمد العجمي المتوفى سنة ١٠٢٩هـ - ١٦٢٠م كتاب: نتيجة الأفكار فيما يُعزى إلى الإمام الشافعي من الأشعار: القاهرة ثان ٣: ٤٠٢، واختار منه محمد مصطفى الشاذلي كتاب: الجوهر النفيس في أشعار الإمام محمد بن إدريس، وطُبع في القاهرة سنة ١٣٢١هـ".

ومن الجدير بالذكر هنا: أنه توجد رسالة ماجستير قدّمتها زينب جمال الدين قاسم فلمبان، بعنوان: مبادئ تربوية من ديوان الإمام الشافعي، إلى قسم التربية الإسلامية في جامعة أم القُرى في مكة المكرّمة، بإشراف أ. د. محمد خير عرق سوس، وهي تقع في ٢٤٢ صفحة، وقد نوقشت بتاريخ ١٤٠٨هـ لكنها غير مطبوعة - في حدود معرفتي - حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة، وقد اطلعت عليها وهي رسالة غنية بالفوائد.

(١) راجع معجم الأدباء، ياقوت الحموي، ج٦، ص ٤٥٢ - ٤٦٠، وراجع طبقات النحاة واللغويين، ابن قاضي شهبة، ج١، ص ٦٢ - ٦٨.

(٢) راجع في بيان اهتمام النحاة واللغويين في عصر الشافعي بحفظ الشعر وجمعه لتخريج قواعد اللغة منه، راجع في ذلك تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، د. شوقي ضيف، ص١٢٥ وص ١٣٨ وما بعدها.

(٣) راجع على سبيل المثال لا الحصر، الرسالة، الشافعي، بتحقيق د. كبارة، ص٤٥ - ٤٦، وراجع مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٨٦ - ٢٨٧.

التسبيح والتشهد وغير ذلك[1]، وفي تقرير هذا الأمر أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى محمد ابن بنت الشافعي يقول: أقام الشافعي على قراءة العربية وأيام الناس عشرين سنة، وقال: ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه[2]، وأخرج بسنده أيضاً إلى المزني قال: سمعت الشافعي يقول: إعراب القرآن أحبُّ إليّ من حفظ بعض حروفه... تعلّموا العربية فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة[3].

---

(١) انظر الرسالة، الشافعي - تحقيق د. كبّارة، ص ٥٣، وراجع الكلام المفيد لمحقق الرسالة د. عبد الفتاح كبّارة في حاشية ص ٥٣ وحاشية ص ٥٤، وراجع أيضاً الكلام المفيد، للإمام أبي إسحاق الشاطبي، في كتابه الموافقات، ج٢، ص ٣٧٧، تعقيباً على كلام الإمام الشافعي سابق الذكر في الرسالة.

(٢) انظر مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٤٢.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٨٢.

المبحث الثالث

رسوخ قدمه في تفسير القرآن الكريم

حفظ الإمام الشافعي القرآن الكريم في سنٍّ مبكرة جداً، إذ كان عمره سبع سنوات وروي أنه كان في التاسعة، وقرأ القرآن على إسماعيل بن قسطنطين أحد كبار قراء مكة في حينه، وقد أدرك رَحِمَهُ اللَّهُ منذ بداية دراسته لعلوم الشريعة على يد مسلم بن خالد الزنجي في مكة أهمية العلم بمعاني القرآن الكريم، والإلمام بتفسير آياته؛ بوصفه المصدر الأول للتشريع الإسلامي، فحرص على جمع أقوال كبار المفسِّرين في عصره خلال رحلاته العلمية، ثم نظر وتدبّر وشرح وفسّر، فكان إماماً من أئمة التفسير في زمانه. وقد قال الإمام الشافعي في كتابه الرسالة في سياق بيانه لمنزلة القرآن الكريم: «... فكل ما أنزل في كتابه -جلّ ثناؤه- رحمةٌ وحجةٌ، عَلِمَه مَنْ عَلِمَه، وجَهِلَه مَنْ جَهِلَه، فحقٌّ على طلبة العلم بلوغ غاية جُهدهم في الاستكثار من علمه «أي علم القرآن»، والصبر على كل عارضٍ دون طلبه، وإخلاص النية لله في استدراك علمه نصّا واستنباطاً، والرغبة إلى الله في العون عليه، فإنه لا يُدرَك خيرٌ إلا بعونه، فإنّ من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصاً واستدلالاً، ووفّقه الله للقول والعمل بما عَلِم منه فاز بالفضيلة في دينه ودنياه، وانتفت عنه الرِّيبُ، ونوّرت في قلبه الحكمة، واستوجب في الدين موضع الإمامة»[1]، كما أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى المُزني يقول: «سمعت الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: مَنْ تعلَّم القرآن عظمت قيمته، ومَنْ نظر في الفقه نبل قدره، ومَنْ كتب الحديث قويت حجته، ومن نظر في اللغة رقّ طبعه، ومَنْ نظر في الحساب

(١) انظر: الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق د. عبد الفتاح بن ظافر كبّارة، ص ٣٤.

جَزْل رأيه، ومَنْ لم يصن نفسه لم ينفعه علمه »[1]، ولقد أحسن يونس بن عبد الأعلى الصدفي في وصف إجادة شيخه الإمام الشافعي للتفسير عندما قال -غير مبالغ - فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه: «كان الشافعي إذا أخذ في التفسير كأنه شهد التنزيل»[2]، هذا وأخرج الحافظ البيهقي في كتابه مناقب الشافعي عدداً من الروايات المسندة إلى الإمام الشافعي يفسِّر فيها آيات من القرآن الكريم يتجلّى فيها رسوخ قدم الإمام الشافعي في التفسير وإحاطته التامة بمعاني ألفاظ القرآن، واستعانته بالآثار والأشعار في شرح غريب الآيات مع حسن استنباطه للأحكام منها؛ وذلك تحت عنوان: باب ما يُستدلُّ به على معرفة الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بتفسير القرآن ومعانيه وسبب نزوله[3]، وقد ضاعف الحافظ البيهقي جهده في جَمْعِ أقوال الإمام الشافعي في تفسير القرآن؛ عندما أخرج الكثير منها وجعلها في كتابٍ واحدٍ سمّاه: «أحكام القرآن» كما صرّح بذلك في آخر صفحة من كتابه مناقب الشافعي حيث قال: «وقد جَمعتُ أقاويل الشافعي رَحِمَهُ اللهُ في أحكام القرآن وتفسيره في جزءين» [4].

ومن استقرائي لما أخرجه البيهقي، ونظري في تفسير الإمام الشافعي لآيات الأحكام وغيرها في كتابيه الرسالة والأم أقول: لقد كان للإمام الشافعي منهجٌ مستقلٌ في تفسير القرآن، جمع فيه بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي[5]، وحريٌّ

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٨٢.
(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٨٤.
(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٨٥ - ٣٠٠.
(٤) انظر: المصدر السابق، ج٢، ص ٣٦٨، وعليه فكتاب أحكام القرآن هو من كلام الإمام الشافعي في التفسير لكنه جَمْعُ الحافظ البيهقي، وقد طبعته مكتبة نشر الثقافة الإسلامية في القاهرة طبعة أولى سنة ١٣٧١هجرية، بتحقيق الشيخ عبد الغني عبد الخالق تقع في مجلدين، أما كتاب أحكام القرآن الذي صنّفه الإمام الشافعي بنفسه فهو مفقود ولم تصل منه إلى زماننا أي نسخة مخطوطة وستأتي الإشارة إليه عند الحديث عن آثار الإمام الشافعي.
(٥) التفسير بالمأثور ويسمى بالمنقول أيضاً هو: ما جاء في القرآن أو السنة أوكلام الصحابة بياناً لمراد الله تعالى من كتابه، أما ما يُنقل عن التابعين ففيه خلافٌ بين المفسرين، فمنهم من اعتبره من المأثور =

بالدارسين في علم التفسير في زماننا، أن يدرسوا هذا المنهج ويستخرجوا معالمه من بطون مصنّفات الإمام الشافعي؛ ولقد كانت خطوة في الاتجاه الصحيح عندما قام الدكتور محب الدين عبد السبحان واعظ بجعل موضوع رسالته للماجستير التي قدّمها إلى قسم الكتاب والسنة في كلية الشريعة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة هو: منهج الإمام الشافعي في تفسير آيات الأحكام[1]، وكذا ما فعله الدكتور عبد الخالق نور عندما جعل موضوع رسالته لدبلوم الدراسات العليا والتي قدّمها إلى دار الحديث الحسينية في الرباط هو: الإمام الشافعي ومذهبه في التفسير في كتابيه الأم والأحكام[2]. (المقصود أحكام القرآن للإمام الشافعي الذي جمعه الحافظ أبو بكر البيهقي).

وقد أشار الفخر الرازي إلى هذا المنهج المستقل للإمام الشافعي في التفسير وسمّاه: مذهب الشافعي من كتاب الله تعالى، وذكر أنه اعتمد عليه في تفسيره للقرآن الكريم المسمّى: التفسير الكبير للفخر الرازي[3] حيث قال: «واعلم: أنّ من

= لأنهم تلّقوه من الصحابة غالباً، ومنهم من اعتبره من التفسير بالرأي، انظر مناهل العُرفان في علوم القرآن -للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني - ج٢، ص ١٢ وص ١٣، وراجع بحوث في أصول التفسير، الدكتور محمد بن لطفي الصّباغ، ص ٨٦.

التفسير بالرأي ويسمى التفسير المستنبط أيضاً هو: الاجتهاد في تفسير القرآن، فإن كان الاجتهاد مستنداً إلى ما يجب الاستناد إليه بعيداً عن الجهالة والضلالة، فالتفسير به محمود وإلا فمذموم. انظر: مناهل العُرفان، ج٢، ص ٤٩، وراجع بحوث في أصول التفسير، ص ٨٦.

(١) وقد أشرف على الرسالة أ. د. عويد بن عيّاد المطرفي، وهي تقع في ٥٦٥ صفحة، ونوقشت سنة ١٤٠٧هـ، ولكنها غير مطبوعة - في حدود معرفتي - حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة، وقد اطلعت عليها وهي غنية بالفوائد.

(٢) وقد نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٩٧٩م، ولكنها غير مطبوعة -في حدود معرفتي - حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) التفسير الكبير، للإمام الفخر الرازي، طبعته دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، في طبعة أنيقة هي الثانية لسنة ١٤١٧هـ ١٩٩٧م تقع في (١١) إحدى عشر مجلداً بمتوسط (٦٠٠) ستمائة صفحة للمجلد الواحد، وقد نقل الفخر الرازي فيه أقوالاً للإمام الشافعي في التفسير والفقه وغيرهما مما له صلة بموضوع الكتاب، ويدرك ذلك كل من قرأ في التفسير الكبير.

ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: منهج فخر الدين الرازي في تفسيره =

طالع التفسير الكبير الذي صنَّفناه ووقف على كيفية استنباطنا للمسائل على وفق مذهب الشافعي من كتاب الله تعالى، علم أنّ الشافعي كان بحراً لا ساحل له في هذا العلم ...»[1]، ثم نقل الفخر الرازي عدداً من الروايات يفسِّر فيها الإمام الشافعي بعضاً من آيات القرآن، وقال بعد سرده لها: «...اعلم: أنّ لطائف الشافعي في علم التفسير كثيرة، ونحن اكتفينا بهذا القدر في التنبيه على الباقي والله أعلم...»[2].

مما سبق عرضه لا يكون غريباً أن يُترجِمَ شمس الدين الداوودي[3] للإمام لشافعي في كتابه طبقات المفسرين[4]، وأقول هنا: لقد تعرّض الإمام الشافعي إلى تفسير أكثر من ٢٠٠ مائتي آية في كتابه الرسالة[5]، وإلى تفسير ٤٤٣ أربعمائة وثلاث وأربعين آية في كتابه الأم وحده[6]، بحيث كان يأتي بالآية كدليل على مسألةٍ ما في الفقه أو الأصول فيُفهم من استدلاله بها المعنى الذي تبنّاه في تفسيرها، وأحياناً أخرى يقصد الآية بالتفسير أصالةً، لاستنباط حكمٍ فقهيٍّ أو قاعدة أصولية منها، ويحصل كثيراً أن يتعرّض للآية الواحدة في أكثر من موضع، ليتعدَّد استدلاله

= الكبير، قدمها رمزي محمد كمال نعناعة إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، بإشراف أ. د. مصطفى زيد وقد نوقشت بتاريخ ١٩٦٥م، وهي تقع في ٢١٠ صفحة، لكنها غير مطبوعة حتى الآن في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(١) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ١٩٣.

(٢) انظر المصدر السابق، ص ٢٠٨.

(٣) هو شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي، توفي سنة ٩٤٥هـ، مالكي المذهب وشيخ أهل الحديث في عصره في مصر، وقد تتلمذ على يد جلال الدين السيوطي، له: طبقات المفسرين، راجع في ترجمته معجم المؤلفين، الأستاذ عمر رضا كحالة، ج٣، ص٤٩٦، رقم ترجمته ١٤٥٠١.

(٤) راجع طبقات المفسرين، الداوودي، ج٢، ص ١٠٢، رقم الترجمة ٤٦١.

(٥) راجع في تعداد هذه الآيات مرتبةً حسب ترتيب سور القرآن في المصحف، الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبارة، ص ٣٠١ - ٣١٤.

(٦) راجع في تعداد هذه الآيات مرتبة حسب ترتيب سور القرآن في المصحف، موسوعة الإمام الشافعي - كتاب الأم، تحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد العاشر، جزء الفهارس، ص١١ - ٧١.

بها ونوع استنباطه منها، حسبما يستدعيه سياق الموضوع، علماً أنّ الآيات سابقة الإحصاء في الأم والرسالة، لا يقتصر موضوعها على آيات الأحكام بل فيها من آيات القصص القرآني وآيات العقيدة وغيرهما من موضوعات القرآن الكريم، لذلك فمن المفيد جداً أن يُجمع تفسير الإمام الشافعي لهذه الآيات وغيرها في كتبه الأخرى، وما روي عنه بالأسانيد الجيدة من تفسيرٍ في كُتبِ مناقبه، وكتاب أحكام القرآن الذي جمعه الحافظ البيهقي، أن يُجمَعَ كل ذلك في كتابٍ واحدٍ باسم تفسير الإمام الشافعي، مرتَّباً حسب تسلسل السور في المصحف الشريف، ورغم أنّ الشيخ مجدي بن منصور بن سيِّد الشورى، قام بجهدٍ طيِّب في جمع تفسيرات الإمام الشافعي لآياتٍ من القرآن في كتابٍ سمّاه: تفسير الإمام الشافعي، وقامت دار الكتب العلمية في بيروت بطبعه طبعةً أولى سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م تقع في ٢٠٠ مئتي صفحة، على الرغم من ذلك فإن الكتاب لم يستوعب جميع ما قاله الإمام الشافعي في التفسير في سائر مصنفاته، إضافة إلى أن حواشي الكتاب بحاجة لمزيد خدمة بتخريج الأحاديث والآثار وعزو الأشعار التي استشهد بها الإمام الشافعي في التفسير، وبمقابلة استنباطاته من آيات الأحكام مع ما قرره فقهاء الشافعية في كتب المذهب المعتمدة في تلك المسائل، وذلك إظهاراً للشخصية الاجتهادية المستقلة للإمام الشافعي في تفسير القرآن الكريم؛ على غرار ما قام به الشيخ يسري السيد محمد لمّا جمع أقوال الإمام ابن القيم الجوزية[1] في تفسير آيات القرآن الكريم، والمبثوثة مفرّقة في مصنّفاته الكثيرة، لما جمعها في كتاب واحدٍ سمّاه: بدائع التفسير

---

(١) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزّرعي الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين، المعروف بابن قيم الجوزية، الفقيه الحنبلي والأصولي والمحدث والمفسّر والجامع لعلوم الشريعة، ولد بدمشق سنة ٦٩١هـ، كان واسع المعرفة عابداً ورعاً جريئاً في الحق، وله مصنفات عديدة من أشهرها إعلام الموقعين وزاد المعاد في هدي خير العباد، توفي في دمشق سنة ٧٥١هـ.

راجع في سيرته وترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص ١٦٤، مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٤٥٥، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٧٢.

الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزية، وقد قامت دار ابن الجوزي في السعودية بطبعه طبعةً أولى، غايةً في الأناقة سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، تقع في خمسة مجلدات بمتوسط ٥٥٠ خمسمائة وخمسين صفحة للمجلد الواحد. وينبغي التنبيه هنا على أنّ اهتمام الإمام الشافعي بآيات الأحكام أكثر من غيرها لميله نحو الفقه وأصوله لا ينفي قدراته الكبيرة على تفسير القرآن الكريم كاملاً تفسيراً مستوعباً جامعاً، وكل منصف يقرأ كُتب الإمام الشافعي ويدقق في استدلالته بالآيات الكريمة واستنباطاته منها يكاد يجزم أنه لو دوّن كتاباً في تفسير القرآن خاصة، لأصبح كتابه عمدةً للمفسرين من بعده إلى يومنا هذا[1]، ولتفوّق على كتاب «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» لشيخ المفسرين محمد بن جرير الطبري[2]، ولا عجب بعد ذلك في كون ابن جرير مجتهداً منتسباً إلى مذهب الإمام الشافعي[3].

---

(١) كان من أبرز النتائج التي توصل إليها الدكتور محب الدين عبد السبحان في رسالته للماجستير بعنوان: منهج الإمام الشافعي في تفسير آيات الأحكام، هي: الوقوف على معالم الشخصية التفسيرية الكبيرة للإمام الشافعي، راجع الرسالة المذكورة، ص ٤٨٦، وما بعدها.

(٢) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري، الإمام في الحديث والفقه والتفسير والتاريخ والقراءات وغير ذلك، ولد في طبرستان سنة ٢٢٤ هجرية، رحل تحصيلاً لعلوم الشريعة إلى العراق والشام والحجاز ومصر وغيرها، وله تصانيف كثيرة أشهرها: «جامع البيان في تفسير القرآن» ويُعرف بتفسير الطبري، وكتاب أخبار الرسل والملوك ويُعرف بتاريخ الطبري، كان شافعياً في صغره، إلا أنه بلغ رتبة الاجتهاد، توفي في بغداد ٣١٠هـ، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي ص٩٣، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٢٨، رقم ترجمته ٢٧١٥.

(٣) هذا ما قرره د. محمد حسن هيتو في كتابه الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، راجع ص ٧٣ وص ٧٥ منه.

هذا وقدّم أخي وزميلي عبد المجيد عبد الله دية رسالته القيّمة للماجستير إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية بعنوان: الإمام الطبري ومنهجه في الفقه الإسلامي بإشراف أ. د. محمود صالح جابر وهي تقع في ١٧٠ صفحة وقد نوقشت بتاريخ ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ولكنها غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذا البحث، وقد اطلعت عليها، وكان من أبرز نتائجها أنّ الإمام محمد بن جرير الطبري انتهى أمره إلى بلوغ درجة الاجتهاد المطلق، بل وكان صاحب مذهب مستقل سمي بالمذهب الجريري، لكنه اندثر لعدم وجود تلاميذ بمستوى الإجادة في نقله وتحريره، راجع ص ١٦٧ من الرسالة المذكورة.

المبحث الرابع

رسوخ قدمه في الحديث النبوي روايةً ودرايةً

تلقى الإمام الشافعي الحديث النبوي منذ صباه وهو في مكة على يد كبار المحدِّثين فيها، وفي مقدّمتهم محدِّث الحرم المكي في عصره سفيان بن عيينة، ثم تابع تلقيه للحديث عند محدِّثي المدينة المنورة، وفي مقدّمتهم إمام دار الهجرة مالك بن أنس ليبلغ عنده الذروة في جمعه لحديث الحجازيين؛ عندما قرأ عليه الموطأ من حفظه.

المطلب الأول

رواية الإمام الشافعي للحديث ودرايته به

والإمام الشافعي في تنقُّله بين محدثي الحرمين كان يأخذ عنهم الحديث حفظاً له وفقهاً لأحكامه ونقداً لأسانيده، وبرع في كل ذلك، وهو ما عُرِف فيما بعد بعلم الحديث النبوي روايةً ودرايةً، وسأعرض إجادة الإمام الشافعي لكلٍّ منهما فيما يلي:

الحديث النبوي روايةً:

وعرّفه علماء الحديث بأنّه: هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها[1].

---

(١) راجع في هذا التعريف: منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٣١، أصول الحديث علومه ومصطلحه، د. محمد عجاج الخطيب، ص ٧.

حفظ الإمام الشافعي الحديث النبوي متقناً وضابطاً له، فكان من رواة الحديث الأثبات، وجمع أبو العباس الأصم[1] جانباً من الأحاديث التي رواها الإمام الشافعي في كتبه في مصنَّف واحد سماه "مسند الشافعي"[2] وسيأتي تفصيل وصفه في الفصل التالي، وقد روى الأصم أحاديث المسند عن الربيع المرادي عن الإمام الشافعي، وكذلك جمع أبو جعفر الطحاوي[3] عدداً كبيراً من الأحاديث التي رواها الإمام الشافعي مستدلاً بها في كتبه في مصنفٍ سمّاه "السنن" يخرّج فيه الأحاديث بروايته عن خاله أبي إبراهيم المزني عن الإمام الشافعي، وسيأتي تفصيل وصفه عند الحديث عن آثار الإمام الشافعي، إلاَّ أنَّ أجْمَعَ كتابٍ لما رواه الإمام الشافعي من الأحاديث والآثار عن الصحابة في سائر كتبه هو ما جمعه الحافظ البيهقي في مصنَّفه الذي سمّاه "معرفة السنن والآثار" يروي ما فيه بسنده إلى الإمام الشافعي وسيأتي تفصيل وصفه أيضاً.

ومن النظر في هذه الكتب الثلاثة وخدمة العلماء لها قديماً وحديثاً والتعليقات المفيدة عليها؛ يتضح جلياً أن الإمام الشافعي كان من كبار حفاظ الحديث في زمانه،

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان، أبو العباس النيسابوري الأصم، كان من كبار المحدثين الحفاظ الأثبات في عصره، وارتحل في طلب الحديث فسمع كتاب الأم للشافعي عن الربيع المرادي، وقد أصابه الصمم بعد رجوعه من رحلته في طلب الحديث فسمي بالأصم، وكان يروي من حفظه مع الضبط والإتقان، وقد جمع الأحاديث التي رواها الإمام الشافعي في كتابه الأم وغيره في مسندٍ سماه مسند الشافعي، توفي سنة ٣٤٦هجرية، راجع في سيرته تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ١١٧، رقم ترجمته ٣١٣٠.

(٢) بلغ عدد الأحاديث المجموعة في مسند الشافعي (١٧٢١) حديثاً بعد حذف المكرر -كما أحصاها يوسف المرعشلي في فهرسته لمسند الشافعي، انظر: ص ٧ من فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي.

(٣) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك أبو جعفر الطحاوي الأزدي المصري، ولد ونشأ في طحا سنة ٢٣٨ هجرية وهي بلدة في صعيد مصر، وتفقّه أولاً على المذهب الشافعي على يد خاله أبو إبراهيم المزني، ثم تحول إلى المذهب الحنفي وبرع فيه حتى انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، وكان من حفاظ الحديث الأثبات، وله مصنفات كثيرة منها: شرح معاني الآثار، ومُشكل الآثار، وكتاب العقيدة المشهور باسم العقيدة الطحاوية، توفي في القاهرة سنة ٣٢١هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٦٢، رقم ترجمته ٢٨٨٣، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٤٢، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه، القاضي حسين الصيمري، ص١٦٨.

شأنه في ذلك شأن شيخه الإمام مالك بن أنس، وشأن تلميذه الإمام أحمد بن حنبل.

أما فقه الأحاديث والآثار وما فيها من المعاني والأحكام، فقد كان الإمام الشافعي فارس ميدانه، وهذا يتجلى من خلال استنباطاته الفقهية من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة، واستدلالاته بها في بيان الأحكام والقواعد الأصولية في سائر مصنفاته، ويدرك ذلك كل من كان له أدنى صلة بفقه الحديث النبوي عند قراءته في أي من مصنفات الإمام الشافعي خاصة كتابه: اختلاف الحديث، الذي يعتبر أوّل مصنف في علم مختلف الحديث ومشكله[1]، حيث عرض فيه الإمام الشافعي أكثر من مائتين وسبعين حديثاً[2] مختلفة في ظاهرها، وبيّن طُرق جمعها والتوفيق بينها ليكون ذلك مثالاً ينسج العلماء على منواله، وسيأتي تفصيل وصفه في الفصل التالي.

هذا وقد أخرج الحافظ البيهقي الكثير من الروايات المفيدة المسندة إلى الإمام الشافعي يشرح فيها بعض الأحاديث والآثار شرحاً يتجلى فيه عظيم فقهه للسنة، وذلك تحت عنوان: باب ما يستدلُّ به على معرفة الشافعي بمعاني أخبار رسول الله ﷺ[3].

---

(١) يُعرّف علم مختلف الحديث ومشكله بأنه: العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها متعارض فيزيل تعارضها أو يوفق بينها، كما يبحث في الأحاديث التي يُشكل فهمها أو تصورها فيدفع إشكالها ويوضّح حقيقتها، ولهذا أطلق بعض العلماء على هذا العلم اسم (مشكل الحديث) و(اختلاف الحديث) و(تأويل الحديث)... والمراد بكل هذه الأسماء مسمّى واحد.
راجع في بيان هذا التعريف: أصول الحديث علومه ومصطلحه، د. محمد عجاج الخطيب، ص٢٨٣، منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٣٣٧، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لابن كثير، تأليف أحمد محمد شاكر، ص ١٦٩، وانظر في بيان سَبْقِ الإمام الشافعي في التصنيف في مختلف الحديث ومشكله: أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص ٢٨٤.

(٢) راجع في إحصاء عدد هذه الأحاديث ومواضعها: اختلاف الحديث، الإمام الشافعي، بتحقيق أ. محمد أحمد عبد العزيز زيدان، ص ٢٣١ - ٢٤١.

(٣) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٣٠١ - ٣٣٧، وراجع أيضاً الكلام المفيد الذي أورده الدكتور محمد يوسف المحمدي في بحثه القيم بعنوان: أثر السُّنة في فقه الشافعي، والمنشور في مجلة مركز بحوث السُّنة والسيرة -قطر - العدد الخامس سنة ١٩٩١م، ص١٦٧ - ٢٣٣.

الحديث النبوي درايةً:

وعرَّفه علماء الحديث بأنه: علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن، ويطلق عليه مصطلح الحديث أو علوم الحديث أو أصول الحديث[1].

ولقد كان للإمام الشافعي أقوال معتبرة في نقد أسانيد الأحاديث ومتونها[2]، وبيان شروط الحديث الصحيح[3]، وبيان قواعد الجرح والتعديل والكلام على بعض الرواة تجريحاً وتعديلاً[4]، بل وفي علل الحديث سواء أكانت في السند أم في المتن[5]، والتي تعتبر من أدق مباحث الحديث النبوي درايةً[6]. وقد عقد الإمام الشافعي في كتابه الرسالة باباً مستقلاً باسم: باب العلل في الأحاديث[7]، وأخرج الحافظ البيهقي الكثير من الروايات المسندة إلى الإمام الشافعي يتكلم فيها عن موضوعات من علم الحديث درايةً كلامَ المتمكن من هذا العلم والمحيط بقواعده، وذلك تحت عنوان: باب ما يُستدل به على معرفة الشافعي ﷺ بصحة الحديث

---

(١) راجع في هذا التعريف وشرحه: منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٢، أصول الحديث وعلومه ومصطلحه، د. عجاج الخطيب، ص ٧ - ٩.

(٢) راجع ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي من روايات في ذلك: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢١٦ - ٢١٧.

(٣) راجع ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي من روايات في ذلك: المصدر السابق، ص ٢٣١ - ٢٣٥.

(٤) راجع ما أخرجه ابن أبي حاتم بأسانيده إلى الإمام الشافعي من روايات في ذلك: المصدر السابق ص ٢١٨ وص٢٢٠ - ٢٢٤ وص ٣٠٦، وراجع ما أخرجه الحافظ البيهقي من روايات مسندةٍ مفيدة تحت عنوان: باب ما يستدل به على معرفة الشافعي رحمه الله بالجرح والتعديل، مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٥٠٠ - ٥٥٠.

(٥) تعريف العلة في الحديث: هي سبب خفي غامض يطرأ على الحديث فيقدح في صحته، والحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علةٍ تقدح في صحته في السند أو في المتن أو في كليهما، مع أن الظاهر السلامة منها، راجع في هذا التعريف وشرحه: الباعث الحثيث لأحمد شاكر ص ٦٠ - ٦٣، ومنهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٤٤٧ وما بعدها.

(٦) راجع ما أخرجه ابن أبي حاتم بأسانيده إلى الإمام الشافعي من روايات في ذلك: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢١٥ وما بعدها.

(٧) انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبّارة، ص ١٣١ وما بعدها.

وعلته[١]، وأيضاً تحت عنوان: باب ما يُستدل به على إتقان الشافعي رَحِمَهُ اللهُ في الرواية ومذهبه في قبول الأخبار واحتياطه فيها[٢].

وبلغ الإمام الشافعي في الحديث درايةً مبلغاً عظيماً، حتى استدرك على شيخيه سفيان بن عيينة[٣] ومالك بن أنس[٤] في بعض رواياتهما؛ عللاً دقيقة في الإسناد خفيت عليهما.

وقد قرَّر الدكتور نور الدين عتر[٥] أنَّ ما دوّنه الإمام الشافعي في قواعد علم الحديث درايةً سواء في كتابه الرسالة[٦]، أو في مقدمة كتابه اختلاف الحديث، أو غيرهما من مصنفاته، هو أقدم ما وصل إلى زماننا من علوم الحديث مدوّناً في كتاب[٧]، وأثنى الأستاذ أحمد محمد شاكر على مباحث علوم الحديث في كتاب الرسالة للإمام الشافعي فقال: "... إن أبواب الكتاب ومسائله التي عرض الشافعي فيها للكلام على حديث الواحد والحجة فيه، وإلى شروط صحة الحديث وعدالة الرواة، وردِّ الخبر المرسل والمنقطع، إلى غير ذلك مما يُعرف بالفهرس العلمي في آخر الكتاب: هذه المسائل عندي أدق وأغلى ما كتب العلماء في أصول الحديث، بل إنّ المتفقة في علوم الحديث يفهم أنّ ما كُتب بعده إنما هو فروعٌ منه، وعالةٌ عليه. وأنّه جَمَع ذلك وصنّفه على غير مثالٍ سبق، لله أبوه"[٨].

---

(١) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٥ - ٢٤.
(٢) المصدر السابق، ج٢، ص ٢٥ إلى ص ٤٠.
(٣) راجع في بيان الرواية المسندة إلى الإمام الشافعي يستدرك فيها على شيخه سفيان بن عيينة: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٢٧، وراجع أيضاً ما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي في ذلك، مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٥ وص ١٠.
(٤) راجع في بيان الرواية المسندة إلى الإمام الشافعي يستدرك فيها على شيخه مالك بن أنس: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٢٤، وراجع أيضاً ما أخرجه الحافظ البيهقي، في مناقب الشافعي بسنده إلى الإمام الشافعي في ذلك، ج٢، ص ٢٣، وج١، ص ٤٩٠ وما بعدها.
(٥) هو أستاذ الحديث النبوي في كلية الشريعة في جامعة دمشق في زمن كتابة هذه الرسالة.
(٦) راجع الرسالة، الإمام الشافعي تحقيق د. كبارة، ص ١٣١ - ١٧١.
(٧) راجع منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٦٠.
(٨) انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد شاكر، ص ١٣.

وأقول هنا: إنه من المفيد جداً أن تُجمع أقوال الإمام الشافعي في قواعد الجرح والتعديل، وشروط الحديث الصحيح، ونحو ذلك من مباحث علوم الحديث، سواء ما ورد منها في كتب مناقبه أو في مصنفاته ومنها الرسالة، أو ما روي عنه بالأسانيد الجيدة؛ أن تُجمع في كتابٍ واحد باسم أصول الحديث للإمام الشافعي، على غرار جمع مروياته من السنة في كتابٍ باسم: مسند الشافعي كما فعل أبو العباس الأصم قبل أكثر من ألف عام، وأن يُلحق الكتاب المقترح بترجمةٍ تفصيلية لشيوخ الإمام الشافعي الذين روى عنهم الحديث وعددهم (٧٩) تسعة وسبعون شيخاً كما أحصاهم الحافظ بن حجر العسقلاني[١]، وذلك بالإضافة إلى قائمة بالرواة الذين صرّح الإمام الشافعي بتجريحهم أو بتعديلهم، وفي اعتقادي أنّ مثل هذا الكتاب لو جُمع مع خدمةٍ كافية لحواشيه؛ سيكون عمدةً للدارسين للحديث النبوي في زماننا بوصفه من الكتب المظان لهذا العلم.

ولقد كانت خطوة في الاتجاه الصحيح أن يجعل الدكتور عبد الرزاق موسى أبو البصل موضوع رسالته للماجستير: الرواية على الإبهام والتعديل عليها عند الإمام الشافعي في الأحاديث المرفوعة[٢] وكان من أبرز نتائج هذه الرسالة التي تبحث في مسائل هي من أدق مباحث علوم الحديث: أنَّ الإمام الشافعي هو من أئمة المحدثين في عصره، وذو قدمٍ راسخة في قواعد الجرح والتعديل وعلل الحديث في السند والمتن[٣].

---

(١) راجع توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ٦٢ - ٧١.

(٢) هي رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الكتاب والسنة في كلية الشريعة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، بإشراف أ. د. عبد العزيز عبد الرحمن العثيم - رحمه الله - وقد نوقشت بتاريخ ١٤١٠هـ ١٩٨٩م، وهي تقع في ٧٢٥ صفحة، لكنها غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة.

(٣) راجع ص ٦٥٩ وما بعدها من رسالة: الرواية على الإبهام والتعديل عليها عند الإمام الشافعي في الأحاديث المرفوعة. ومن الجدير بالذكر أنه توجد رسالة دكتوراه للدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر، بعنوان: الإمام الشافعي وأثره في علوم الحديث، وقد نوقشت في الأزهر الشريف سنة ١٩٧٤م، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة.

وهذا ما خلص إليه أيضاً الباحث عبد الحميد عبطان عباس في رسالته للماجستير بعنوان الإمام الشافعي ومكانته بين المحدّثين[1]، وفيها الكثير من النقولات المفيدة عن الإمام الشافعي والتعليقات النافعة عليها، والتي تُجلّي بوضوحٍ تام المكانة المرموقة التي تبوَّأها الإمام الشافعي في الحديث النبوي روايةً ودرايةً، وأنه كان من أهل هذه الصنعة[2]، وإذا كان رَحِمَهُ اللهُ قد مال نحو الفقه وأصوله وأبدع فيهما فإنّ ذلك لا يقلل من رسوخ قدمه في علوم الحديث، وأقول هنا: لقد أدرك الإمام الشافعي أن الفقه بمعناه الاصطلاحي[3] هو من أهم غايات علم الحديث، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، فجهد المحدِّث في اصطفاء الحديث الصحيح من بين الأحاديث الضعيفة والموضوعة هو لتقديمه إلى الفقيه ليستنبط منه الأحكام الشرعية.

المطلب الثاني

شبهاتٌ حول إمامة الشافعي في الحديث، وردّها

هذا وقد وردت بعض الشبهات التي تنفي عن الإمام الشافعي تمكّنه من الحديث رواية ودراية وإحاطته به[4]، ولعل من أبرزها ما يلي:

الشبهة الأولى:

ما أخرجه الحافظ بن عبد البر والحافظ البيهقي وابن أبي حاتم -واللفظ له-

---

(١) رسالة مقدمة إلى كلية الشريعة في جامعة بغداد، بإشراف أ. د. قحطان عبد الرحمن الدوري، وهي تقع في ٣٠٠ صفحة مع الملاحق، وقد نوقشت في شهر ربيع الأول ١٤٠٩هـ تشرين الأول ١٩٨٨م، ولكنها غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، وقد اطلعت عليها وهي غنية بالفوائد.

(٢) راجع: الإمام الشافعي ومكانته بين المحدّثين، الباحث عبد الحميد عبطان عباس، ص ١٠٣ - ١٢٣ وص ١٨٩ - ٢٠٠ وص ٢٢٦ - ٢٤١.

(٣) يعرَّف الفقه في الاصطلاح الشرعي: بأنه العلم بالأحكام الشرعية العملية مع أدلتها، راجع في هذا التعريف: المدخل الفقهي العام، الأستاذ مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ٦٥.

(٤) وقد أوردها الفخر الرازي كاملةً في كتابه مناقب الإمام الشافعي، راجع ص ٣٢٨ - ٣٣٠ منه.

بأسانيدهم إلى الإمام أحمد بن حنبل يقول: قال لنا الشافعي: «أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني؛ كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً»[1]، فظاهر كلام الإمام الشافعي هنا أنه يُقرُّ بضعفه في علم الحديث، حتى احتاج إلى توجيه المحدِّثين في تصحيح الأحاديث وتمييزها عن الضعيفة. **وقد ردّ العلماء هذه الشبهة من وجوه:**

١- أن الإمام الشافعي قصد من مقولته إظهار التواضع أمام أهل الحديث، وهذا خُلق أمثاله من العلماء الربانيين، وليس للإقرار بأنه مقصِّر في هذا العلم؛ بدليل ما تزخر به مصنّفاته من الشواهد الظاهرة على تمكّنه من الحديث روايةً ودرايةً[2].

٢- أنّ الإمام أحمد بن حنبل كان من كبار المحدّثين العراقيين والأعلم بأحوال رواتهم وأسانيدهم، فكان مرجعاً في معرفة روايات أهل العراق بالنسبة إلى الإمام الشافعي الذي جمع حديث الحجازيين؛ وعليه فتفسير كلامه: ... أنتم أعلم بروايات وأسانيد ورجال منطقتكم، لذلك قال: ...كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً، ولم يقل مدنياً أو مكياً أو يمنياً لأنه قد أحاط بها وأخذها عن علماء الحرمين واليمن[3].

٣- ما ذهب إليه الخطيب البغدادي من أن الإمام الشافعي قال هذه المقولة إعلاماً للإمام أحمد بن حنبل بأن أصله الذي بنى عليه مذهبه هو الأحاديث والآثار،

---

(١) انظر آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٩٥، وانظر الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٢٧، وانظر مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٢٨.

(٢) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣٤، وراجع الكلام المفيد في ذلك للدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر في تحقيقه لكتاب «مسألة الاحتجاج بالشافعي»، الخطيب البغدادي، حاشية ص ٧٠ من الكتاب المذكور.

(٣) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣٤، وراجع حاشية ص ٧١ من كتاب: مسألة الاحتجاج بالشافعي»، الخطيب البغدادي، وراجع الكلام المفيد، الشيخ عبد الغني عبد الخالق في تحقيقه لآداب الشافعي، ابن أبي حاتم، حيث رد هذه الشبهة في حاشية ص ٩٥ من الكتاب المذكور.

فهو يقصد من كلامه تعظيم السنن والحث على التمسك بها، وليس شيئاً آخر[1].

الشبهة الثانية:

ما روي عن يحيى بن معين[2] - وهو من أئمة الجرح والتعديل في عصره - لما سُئل عن الإمام الشافعي، قال: ليس بثقة[3]، **وقد رد العلماء على هذه الشبهة من وجهين:**

١- أنّ هذه الرواية عن يحيى بن معين مقابلة بما أخرجه الخطيب البغدادي والحافظ البيهقي- واللفظ له - بسنديهما إلى الزعفراني يقول: كُنت مع يحيى بن معين في جنازة فقلت له: يا أبا زكريا، ما تقول في الشافعي؟ قال: «دعنا، لو كان الكذب له مطلقاً، لكانت مروءته تمنعه من الكذب»[4]. هذا علاوة على أن الحافظ ابن حجر العسقلاني نقل عن الحاكم النيسابوري - موافقاً إيّاه - رد الرواية عن يحيى بن معين في تضعيفه للإمام الشافعي، والتصريح بعدم ثبوتها عنه[5].

---

(١) راجع كتاب: مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه، الخطيب البغدادي، ص ٧٢ - ٧٣.

(٢) هو يحيى بن مَعين بن عون بن زياد أبو زكريا البغدادي، ولد في قرية قرب الأنبار في العراق سنة ١٥٨ هـ وكان أحد أئمة الحديث ومؤرّخي رجاله وإمام الجرح والتعديل في عصره، ولقد عاش في بغداد وحج كثيراً ومات بالمدينة المنورة حاجاً سنة ٢٣٣هـ وروى له أصحاب الكتب الستة وأجمع العلماء على إمامته وتوثيقه وحفظه والرجوع إليه في الحديث ومعرفة الرجال، له كتاب: التاريخ والعلل وكتاب «معرفة الرجال» راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤١٦، رقم ١٨٤٩.

(٣) انظر في تخريج هذه الرواية: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٧٨، وانظر أيضاً: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٢٩، وقد أثبت القاضي عياض تضعيف يحيى بن معين للإمام الشافعي في ترتيب المدارك، انظر: ج١، ص ٣٨٩ منه.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٢٤٩ - ٢٥٠، وانظر: مسألة الاحتجاج على الشافعي فيما أسند إليه، الخطيب البغدادي، ص ١٠٣.

(٥) انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، ج٥، ص ٢١، وراجع في رد هذه الشبهة أيضاً: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣٢.

٢- ما عقّب به الحافظ ابن عبد البر على تضعيف يحيى بن معين للإمام الشافعي، حيث قال: "... وكلام العلماء بعضهم في بعض يجب أن لا يُلتفت إليه، ولا يُعرّج عليه، فيمن صحّت إمامته وعظمت بالعلم عنايته"[١].

هذا وقد رد الإمام أحمد بن حنبل على يحيى بن معين موقفه السلبي من الإمام الشافعي، معللاً ذلك بعدم معرفة يحيى بن معين لعظيم قدر الإمام الشافعي في العلم؛ وهذا يتضح فيما أخرجه الحافظ البيهقي والحافظ ابن عبد البر - واللفظ له - بسنديهما إلى صالح بن الإمام أحمد ابن حنبل يقول: لَقيني يحيى بن معين، فقال لي: أما يستحي أبوك مما يفعل؟ فقلت: وما يفعل؟ قال: رأيته مع الشافعي، والشافعي راكبٌ وهو راجل، ورأيته قد أخذ بركابه، فقلت ذلك لأبي، فقال لي: قل له إذا لقيته: إن أردت أن تتفقه فتعال فخذ بركابه الآخر[٢].

الشبهة الثالثة:

عدم إخراج البخاري ومسلم لأحاديث الشافعي في الصحيحين. وهذا يدل على عدم توثيقهما له فكيف يكون بعد ذلك إماماً في الحديث!![٣].

وفي ردّ هذه الشبهة صنّف الخطيب البغدادي كتاباً سمّاه: مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أُسند إليه والرد على الطاعنين بعظيم جهلهم عليه، وكان من أبرز ما اعتمد عليه الخطيب البغدادي في رد هذه الشبهة هي أن الإمامين البخاري ومسلم قد تيسَّرت لهما أحاديث الإمام الشافعي بأسانيد أعلى من إسناده، وعلو السند مطلبٌ مهم لدى المحدِّثين، فالبخاري لم يدرك الإمام الشافعي ورغم ذلك

---

(١) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٧٩، واقرأ التعقيب التربوي للشيخ عبد الفتاح أبو غدة على كلام الحافظ ابن عبد البر في حاشية ص ١٧٩ من الانتقاء.

(٢) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٢٦، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٢٥٣.

(٣) راجع في عرض هذه الشبهة: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣٢، وقد قال القاضي عياض في ذلك: "...وأرى لأجل كلام يحيى (يقصد يحيى بن معين) وأولئك فيه (أي الإمام الشافعي) ترك أهل الصحيح حديثه، فلم يدخلوا له حرفاً، انظر: ترتيب المدارك، ج١، ص٣٨٩.

روى عمّن هو أكبر سناً منه[1]، وفصّل الخطيب البغدادي في هذه المسألة وحشد من الأدلة النقلية والمناقشات الحديثية ما يكفي لردّها بالكلية[2]. وزاد الفخر الرازي في رد هذه الشبهة بأن البخاري ومسلماً ما طعنا في الإمام الشافعي بل ذكراه بالمدح والتعظيم، وترك الرواية لا يدل على الجرح، أما المدح والتعظيم فإنه دليل على التعديل[3].

هذا وقد دافع الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري في كتابه: الانتفاع بأُهب السباع[4] عن الإمام الشافعي دفاعاً لا مثيل له، بيَّن مكانته وعلو منزلته بين المحدِّثين، وعدّه في هذا الكتاب من الأئمة الذين يُرجع إليهم في الحديث والجرح والتعديل كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني عنه[5]. وهو الحق الأبلج الذي حشد لبيانه الفخر الرازي الكثير من شهادات العلماء يثنون فيها على الإمام الشافعي[6].

ومما سبق يتضح جلياً مجانبة القاضي عياض للصواب عندما قال في كتابه ترتيب المدارك عن الإمام أبي حنيفة والإمام الشافعي مقارناً بينهما وبين الإمام مالك:«... وأما أبو حنيفة والشافعي فيسلم لهما حسن الاعتبار وتدقيق النظر والقياس وجودة الفقه والإمامة فيه، لكن ليس لهما إمامة في الحديث ولا معرفة به ولا استقلال بعلمه، ولا يَدَّعِيانه، ولا يُدَّعى لهما وقد ضعفهما فيه أهل الصنعة، وهذا أهل الصحيح لم يخرجا عنهما منه حرفاً، ولا لهما في أكثر المصنفات ذكراً، وإن كان الشافعي متبعاً للحديث ومفتشاً عن السنة لكن بتقليد غيره والاعتماد

(١) راجع: مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه، الخطيب البغدادي، ص ٥٣ - ٥٥.
(٢) راجع المصدر السابق، ص ٥٦ - ٧٠.
(٣) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢٣٣.
(٤) والكتاب مفقود في حدود اطلاعي، حيث أنني لم أجده في أيٍّ من فهارس المخطوطات العربية.
(٥) انظر تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، ج٥، ص ٢١.
(٦) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٢١٩ - ٢٢٧.

على رأي سواه والاعتراف بالعجز عن معرفته ...»[١].

ومن المفيد أن أختم الحديث هنا بالإشارة إلى أن الحافظ البيهقي قد صنف كتاباً سمّاه: «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي»، جمع فيه اثنين وخمسين حديثاً رواها الإمام الشافعي، اختارها الحافظ البيهقي من كتابه معرفة السنن والآثار[٢]، وبيّن أن العلل- بأنواعها - الواردة على هذه الأحاديث لا تثبت على مرويات الإمام الشافعي، ففكرة الكتاب قائمة على الدفاع عن الإمام الشافعي وإضافة الخلل المزعوم في أسانيد روايته إلى غيره، مع ما يورده الحافظ البيهقي من أدلةٍ نقلية وعقلية تثبت صدق دعواه[٣].

---

(١) انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض، ج١، ص٩٢، وراجع أيضاً في ذلك: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الحجوي الثعالبي، ج١، ص ٣٩٥.

(٢) وقد قام د. الشريف نايف الدعيس بتحقيق الكتاب تحقيقاً ممتازاً -أصله رسالة ماجستير له - واعتبر في مقدمته للكتاب أنه من كتب العِلل، انظر ص ٥٦ منه.

(٣) راجع: بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، الحافظ أبي بكر البيهقي، ص ٥٦.

المبحث الخامس

إحاطته بفقه الإمام مالك بن أنس وأصوله

المطلب الأول

جذور فقه الإمام مالك

تمتد جذور فقه الإمام مالك بن أنس إلى كبار فقهاء الصحابة الذين استوطنوا الحجاز وماتوا فيه - وهم الأكثر من صحابة رسول الله ﷺ ومن أبرزهم: سيدنا عمر بن الخطاب واستشهد في المدينة سنة ٢٣هـ[١]، وابنه سيدنا عبد الله بن عمر وتوفي في مكة سنة ٧٣هـ[٢]، وسيدنا عثمان ابن عفان واستشهد في المدينة سنة ٣٥هـ[٣]، وسيدنا زيد بن ثابت وتوفي في المدينة سنة ٥٤هـ[٤]، وأمّ المؤمنين عائشة

---

(١) هو سيدنا عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي ﷺ أحد السابقين للإسلام، وخليفة رسول الله ﷺ بعد أبي بكر الصديق، ولقب بأمير المؤمنين، قتله أبو لؤلؤة المجوسي في المدينة سنة ٢٣ للهجرة، ومناقبه كثيرة وسيرته عطرة، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٣٨ وما بعدها.

(٢) هو سيدنا عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي - رضي الله عنهما - راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٩ وما بعدها، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٩٦، رقم ترجمته ٢٧٩.

ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه عبد الله بن عمر وأثره في مدرسة المدينة، قدّمها الطالب علي بن عبد الله صالح جابر، إلى المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية في الرياض، ونوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٠هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة -في حدود معرفتي - ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) هو سيدنا عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي ﷺ الخليفة الراشدي الثالث، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٠ وما بعدها.

(٤) هو سيدنا زيد بن ثابت بن الضحاك الخزرجي الأنصاري ﷺ راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٧٢، رقم ترجمته ١٩١.

بنت أبي بكر الصديق وتوفيت في المدينة سنة ٥٨هـ[١]، وراوية السنة سيدنا أبو هريرة وتوفي في المدينة سنة ٥٩هـ[٢]. رضي الله عنهم أجمعين.

وعن هؤلاء الصحابة وغيرهم أخذ الفقه عدد كبير من التابعين برز منهم سبعة، انتهى إليهم علم الصحابة في الحجاز وهم: سعيد بن المسيب وتوفي سنة ٩٤هـ، وعروة بن الزبير بن العوام وتوفي سنة ٩٤هـ، وخارجة بن زيد بن ثابت وتوفي سنة ٩٩هـ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وتوفي سنة ١٠٧هـ، وسليمان بن يسار وتوفي سنة ١٠٧هـ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي وتوفي سنة ٩٤هـ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وتوفي سنة ٩٨هـ، وعن هؤلاء انتقل فقه الصحابة إلى الكثير من صغار التابعين وتابعي التابعين من أبرزهم:

أبو بكر محمد بن شهاب الزهري[٣]، وأبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي توفي سنة ١٣٦هـ، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان[٤]، وعبد الله بن يزيد بن هرمز[٥]، وأبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس

---

(١) هي أم المؤمنين سيدتنا عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - راجع في ترجمتها: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٧ وما بعدها، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٥٤، ترجمة رقم ١١٩.

(٢) هو سيدنا عبد الرحمن بن صخر الدّوسي اليماني، المعروف بأبي هريرة رضي الله عنه، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٨١، رقم ترجمته ٢٣٢.

(٣) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، من فقهاء التابعين ورواة السنة المشهورين، توفي سنة ١٢٤هجرية وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٣ وما بعدها.

(٤) هو أبو الزناد عبد الله بن ذكوان، من فقهاء صغار التابعين في الحجاز، توفي سنة ١٣٠ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٥، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٠٨، ترجمة رقم ٨٢٥.

(٥) هو عبد الله بن يزيد بن هرمز الأصم، أبو بكر، من كبار فقهاء صغار التابعين في المدينة، وهو من خواص شيوخ مالك بن أنس في الفقه، توفي سنة ١٤٨هـ، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٦٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٣٩، ترجمة رقم ١٠٠٣.

الأنصاري[1]، وعن أولئك الخمسة وغيرهم أخذ الإمام مالك بن أنس فقه الصحابة وبرع فيه، واجتهد وأفتى على منهاجه فـآلت إليه زعامة مدرسة أهل الحديث في عصره، والتي أرسى قواعدها الفقهاء السبعة[2] معتمدين على مرويات الصحابة في الحجاز من السنة وآثارهم في القضاء والإفتاء، وعليه فمذهب الإمام مالك هو خلاصة فقه الصحابة في الحجاز ومن بعدهم فقه الفقهاء السبعة في المدينة[3]، وتحصيلاً لهذا الفقه رحل الإمام الشافعي إلى الإمام مالك بن أنس في المدينة المنورة في سن مبكرة، ولزم حلقة درسه في المسجد النبوي بعد أن قرأ عليه الموطأ من حفظه.

ومن استقراء الروايات المسندة التي أخرجها مَنْ ترجم للإمام الشافعي والتي تحكي صحبته للإمام مالك[4] يمكن ملاحظة أمرين مفيدين هما:

١ - أنها صحبة طويلة نسبياً ابتدأت من قرابة سنة ١٦٣ هجرية، واستمرت حتى وفاة الإمام مالك في المدينة المنوّرة سنة ١٧٩ هجرية، وهي على طولها هذا لم تأخذ طابع الملازمة شبه الدائمة إلا في السنين الأخيرة من حياة الإمام مالك أي بعد سنة ١٧٠ هجرية تقريباً.

٢- أن الإمام الشافعي صحب الإمام مالك في المرحلة الأخيرة من حياته فأخذ عنه آخر أقواله في الفقه وآخر مروياته من السنة، أي مذهبه الذي مات عليه، بعد أن بلغ الذروة في إنضاج ملكته الفقهية الكبيرة التي أسست المذهب المالكي أصولاً

---

(١) هو أبو سعيد يحيى بن سعيد العطار بن قيس الأنصاري من فقهاء المدينة المنورة وكان قاضياً لأبي جعفر المنصور، توفي سنة ١٤٣ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٦٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٤٣، ترجمة رقم ١٥٠٦.

(٢) هذا أبرز ما توصل إليه الطالب: عبد الله بن صالح بن عبد الله الرسيني، من نتائج رسالته للماجستير: فقه الفقهاء السبعة وأثره في فقه الإمام مالك، راجع ص ٤٢٥ من الرسالة وما بعدها.

(٣) راجع في بيان سلسلة تلقي الإمام مالك لفقه الصحابة عن فقهاء التابعين: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥٧ - ٦٧.

(٤) راجع في عرض بعض هذه الروايات مسندة كلاً من: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١١٨ وص١٥٠، ومناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٠ - ١٠٤، ونقل الفخر الرازي بعض هذه الروايات بغير سند في كتابه: مناقب الإمام الشافعي، ص ٣٨ - ٣٩ وص ٤٩ وما بعدها.

وفروعاً، وذلك خلافاً لتلاميذ آخرين أخذوا عن الإمام مالك في كهولته[1]، ومن المعلوم أنّ الإمام مالك هو أطول الأئمة الأربعة عمراً فقد توفي سنة ١٧٩ هجرية عن ٨٧ سبع وثمانين عاماً.

المطلب الثاني

النشأة المالكية للإمام الشافعي

لقد تأثرت الشخصية العلمية للإمام الشافعي بشيخه مالك بن أنس، حيث تشرّب فقهه وأصول مذهبه الذي كان يمثّل مدرسة أهل الحديث في ذلك العصر، وليس أدل على هذا التأثر الكبير مما أخرجه الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «إذا ذُكرَ العلماء فمالك النجم، وما أحد أمَنَّ عليّ من مالك بن أنس... ويقول أيضاً: مالك بن أنس مُعلّمي وعنه أخذت العِلم»[2]، فالإمام الشافعي كان فقيهاً مالكياً - وإن كان اصطلاح المالكية كمذهب ظهر بعد عصره -، يفتي على قول الإمام مالك ويعرف استدلالاته بالنصوص والآثار ويعلم أصوله التي بنى عليها مذهبه؛ لذلك أحسن في الدّفاع عن آراء شيخه وفتاويه أمام فقهاء أهل الرأي والمتمثّلين في تلاميذ الإمام أبي حنيفة خلال زيارته الأولى إلى بغداد، حيث كان يُناظرهم على أنه من أصحاب الإمام مالك، وهذا جليٌّ في قوله في المناظرة: قال صاحبنا... وذهب صاحبنا... ويقصد الإمام مالك[3]، وليس

---

(١) مثل أسد بن الفرات بن سنان، وقد سبقت ترجمته، وكذا عبد الله بن عبد الحكم بن أعين أبو محمد، ولد في الإسكندرية سنة ١٥٠ هجرية، وقد صحب الإمام مالك وأخذ عنه وأفضت إليه رياسة المالكية بمصر بعد وفاة أشهب بن عبد العزيز سنة ٢٠٤، وكان طيب الصحبة للإمام الشافعي، توفي في القاهرة سنة ٢١٤ هجرية، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٥١، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٦٦، رقم ترجمته ١٦١٥.

(٢) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٥٥.

(٣) راجع في عرض مناظرات الإمام الشافعي مع فقهاء العراق والتي يصف فيها الإمام مالك بن أنس بصاحبنا: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٥٩ وص ٢٠١، الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٥٦ - ٥٧، مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٨٢ - ١٨٥.

من الغريب بعد ذلك أن يُترجم القاضي عياض[1] للإمام الشافعي ترجمة طويلة في كتابه: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك[2]، وأعتقد أنه من الصواب أن يُقال: إن المذهب الشافعي خرج من رحم المذهب المالكي، ومن اللافت للنظر هنا أنّ المذهبين لم يتجاورا جغرافياً باستثناء ما كان في مصر، فبينما امتد المذهب المالكي في المغرب الإسلامي والأندلس، امتد المذهب الشافعي في المشرق الإسلامي متجاوراً مع مذهب أبي حنيفة كما سيأتي بيانه عند عرض أدوار التطور التاريخي للمذهب في الفصل الأول من الباب الثاني، إلا أنَّ الإمام الشافعي وبما أكرمه الله تعالى من عقلٍ رصين وهمّةٍ عاليةٍ في طلب العلم، وما تيسَّر له من مقومات الاجتهاد؛ بدأ يخرج عن أقوال شيخه مالك بن أنس بعد عودته إلى مكة سنة ١٨٩ هجرية، وكان خروجه يزداد شيئاً فشيئاً مع تطوُّر ملكته الفقهية وعلوُّه في درجات الاجتهاد، فكثرت اختياراته التي لم تكن مخرّجةً على أصول الإمام مالك أو فتاويه، ولكن ينشئها الإمام الشافعي من فقهه ابتداءً فيما عُرف بالمذهب القديم له، ويدل على الوصف السابق أن الإمام الشافعي اتجه إلى بغداد سنة ١٩٥هجرية ليدوّن فيها مذهبه القديم الذي أنضجه في مكة ما بين سنة ١٨٩هـ إلى سنة ١٩٥ هجرية، وقد دوّنه في كتابي الحجة والرسالة العراقية، ورواه عنه تلاميذه العراقيون وفي مقدّمتهم الحسن الزعفراني كما سبق بيانه، بينما لو بقيت قدراته الاجتهادية بمستوى أصحاب الإمام مالك حتى المجتهدين المنتسبين إليه منهم، لا نصرف إلى جمع أقوال شيخه وفتاويه وأصوله وتدوينها وترتيبها، ولسبق في ذلك ما قام به عبد

---

(١) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرون أبو الفضل، الفقيه المالكي، ولد في سبتة في المغرب سنة ٤٧٦ هجرية، وتوفي في مراكش سنة ٥٤٤ هجرية، وقد تولى القضاء فاشتُهر بالقاضي عياض، من كتبه: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، وبرع في الحديث أيضاً وصنّف فيه الكثير من الكتب. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص١٦، ترجمته رقم ٤٩٥٢.

(٢) انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض، ج٢، ص٣٨٢-٣٩٥.

السلام بن سعيد التنوخي الملقّب بسحنون[1]، عندما جمع أجوبة الإمام مالك عن أسئلةٍ في الفقه وردت إليه في ٦٢٠٠ ستة آلاف ومائتي مسألة، جمعها ورتّبها في ما عُرف بالمدوّنة، ورواها سحنون عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي عن الإمام مالك، ثم شرحها بعد ذلك، وأصبحت فيما بعد أصل الفقه المالكي[2]، فالإمام الشافعي أقدر على جمع وتصنيف ما هو أفضل من مدونة سحنون في فقه شيخه مالك بن أنس، لكن اجتهاده قفز به إلى أبعد من ذلك بكثير.

ولقد بلغ الإمام الشافعي الذروة في اجتهاده المطلق، وفي تَميُّز شخصيته العلمية عن سائر من سبقه من الأئمة المجتهدين، وفي مقدمتهم شيخه مالك بن أنس، عندما أخرج مذهبه الجديد في مصر ودوّنه في كتبه المصرية والتي كان من ضمنها كتاب: اختلاف مالك والشافعي[3]، عرض فيه جانباً من المسائل التي اختلف فيها مع الإمام مالك، كنموذج على ما آل إليه حاله من الاستقلال بمذهبه عن فقه شيخه، ولبيان احتمالية مجانبة الإمام مالك للصواب في اجتهاده نافياً عنه العصمة التي روّج لها – من غير تصريح بها – متعصّبو المالكية في مصر آنذاك من

(١) هو أبو سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان بن هلال التنوخي الملقب بسحنون، أصله من حمص في بلاد الشام، ولد في القيروان سنة ١٦٠ هجرية، تفقه على يد عبد الرحمن بن القاسم وأشهب بن عبد العزيز وأسد بن الفرات وغيرهم من كبار فقهاء المالكية لكنه لم يلق الإمام مالك، وقد جمع فقهه في كتابه المشهور المسمى المدونة، وولي القضاء في القيروان، وكان مرجع المالكية في المغرب في عصره، توفي في القيروان سنة ٢٤٠ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٤٤٩، ترجمة رقم ٢٠٠٢، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٥٦ وما بعدها.

(٢) راجع في وصف المدونة، مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٠٠، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ٣٥٦.
وقد طبعت المكتبة العصرية في بيروت المدونة طبعة أنيقة سنة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م تقع في سبع مجلدات بمتوسط ٣٥٠ صفحة للمجلد الواحد وملحق بمجلدين تضمّنا مقدمات ابن رشد على المدونة فأصبح المجموع ٩ مجلدات بتحقيق حمدي الدّمرداش محمد.

(٣) والكتاب مطبوع مع موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، حيث استغرق أكثر من ٢٥٠ صفحة من المجلد التاسع ج١٤ ص ٣٣٩ – ٦١٤.

أمثال فتيان بن أبي السمح[1] وغيره، وفي بيان ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسندٍ فيه رواة مجهولون وانقطاع ظاهر إلى جماعة من أهل مصر قالوا: «إنّ الإمام الشافعي إنما وضع الكتاب على مالك لأنه بلغه أن بالأندلس كمةً لمالك - يعني قلنسوة - يُستسقى بها، وكان يُقال لهم: قال رسول الله ﷺ فيقولون: قال مالك: فقال الشافعي: إنّ مالكاً آدمي قد يخطئ ويغلط، فالذي دعاه إلى أن وضع عليه هذا الكتاب ذلك، وكان يقول: كرهت أن أفعل ذلك، ولكنّي استخرت الله في ذلك سنة »[2]، وقد بيّن الإمام الشافعي في بداية كتابه هذا أنّ سبب تأليفه له هو عرض ما يراه اضطراباً في الاحتجاج بالسّنة عند الإمام مالك، وفي ذلك يقول: «... ليكون أثبت للحجة عليكم في اختلاف أقاويلكم، فتستغنون مرة بالحديث عن النبي دون غيره، وتدعون له ما خالفه، ثم تدعون الحديث مرةً أخرى بغير حديث يخالفه»[3].

وأقول هنا: إن الكتاب بلسان حاله يدل على تمكن الإمام الشافعي من فقه الإمام مالك وأصوله، وكيف لا يكون ذلك وقد تربّى في حلقة درسه؛ فهو يستدرك على شيخه عن علمٍ تامٍّ بقوله وحجته في المسائل التي أحصاها في كتابه ذاك. ويدرك هذا الأمر كل من يقرأ مدقّقاً في الكتاب، ولم يكن دافعه التجريح

---

(١) هو عبد الله بن السمح بن أسامة بن زكي المشهور بفتيان بن أبي السمح، كان من كبار فقهاء المالكية في مصر ومن المتعصبين للإمام مالك بن أنس، وتوفي في مصر سنة ٢٠٥ هجرية، راجع في ترجمته: ترتيب المدارك: القاضي عياض، ج٢، ص ٤٥٧ وما بعدها. وقد نقل القاضي عياض شيئاً من إغلاظه القول على الإمام الشافعي في مناظراته معه، وشغبه عليه، راجع في ذلك: ترتيب المدارك، ج٢، ص ٤٥٨ - ٤٥٩.

وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني، في كتابه توالي التأسيس رواية مسندة إلى محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم يقول: «لم يزل الشافعي يقول: مالك لا نخالفه إلا كما يخالفه أصحابه، حتى أكثر فتيان على الشافعي من خلفِهِ بالألفاظ التي لا تجوز؛ فعمد الشافعي إلى التصنيف في خلاف مالك، وإلاّ فالدهر إذا سُئل عن الشيء يقول: هذا قول الأستاذ، يريد مالكاً»، توالي التأسيس لمعالي محمد ابن إدريس، ابن حجر العسقلاني، ص ١٥٣ - ١٥٤.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٠٨.

(٣) انظر موسوعة الإمام الشافعي، تحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، ج١٤، ص ٣٤٢، وذلك في مقدمة كتاب اختلاف مالك والشافعي.

بشيخه نكراناً لجميله وفضله عليه، أو اتباع الهوى، فتلك الصفات الذميمة يتنزّه الإمام الشافعي عن مثلها.

وأقول أيضاً: إنّه من المفيد أن يدرس كتاب اختلاف مالك والشافعي بمقابلة المسائل التي أوردها الإمام الشافعي في كتابه؛ بما قرره فقهاء المالكية في أحكامها في كتبهم، خاصة المدونة لسحنون، وفائدة هذه الدراسة تكمن في استجلاء تمكن الإمام الشافعي من فقه المالكية وأدلتهم، من خلال إثبات صحة ما ينسبه إليهم بالاستقراء التام من مظان أقوالهم.

المطلب الثالث

مقارنة بين الإمام الشافعي وأشهب بن عبد العزيز

ومن تمام الفائدة أن أختم هذا المبحث بمقارنة بين الإمام الشافعي وبين أشهب ابن عبد العزيز العامري أحد أصحاب الإمام مالك[1]، استجلاءً للشخصية الاجتهادية عند الإمام الشافعي، نظراً لتقاربهما في السّن؛ حيث ولد أشهب بن عبد العزيز سنة ١٤٥ هجرية وتوفي في مصر سنة ٢٠٤ هجرية بعد وفاة الإمام الشافعي بأقل من شهر، والذي يظهر من مجموع الترجمات لأشهب أنه صحب الإمام مالك وأخذ عنه في فترة مقاربة لفترة اتصال الإمام الشافعي به، ثم استوطن مصر وصحب فيها عبد الرحمن بن القاسم العُتقي وهو أثبت الناس في فقه الإمام مالك وأعلمهم بأقواله، لتنتهي بعد ذلك رياسة المالكية في مصر إليه بعد وفاة ابن القاسم سنة ١٩١ هجرية، وفي المقارنة بين أشهب وبين ابن القاسم أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى المُزني وقد سُئل من أفقه أصحاب مالك؟ فقال: «أشهب بن عبد العزيز أفقه الرجلين، وعبد الرحمن بن القاسم أتبع الرجلين لصاحبه...»[2]، وذكَرت بعض

---

(١) راجع في ترجمته: ترتيب المدارك، القاضي عياض، ج٢، ص ٤٤٧ - ٤٥٣.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٥٦.

كتب التراجم أنه كانت بينه وبين ابن القاسم منافسة في الفقه[1].

ورغم تلقي الإمام الشافعي وأشهب بن عبد العزيز العلم عن شيخ واحد[2]، وهو الإمام مالك؛ وبالرغم من تلاقيهما في مصر خلال أربع سنوات متصلة (من سنة ٢٠٠ هجرية إلى سنة ٢٠٤هجرية) إلا أن أشهب بن عبد العزيز عاش ومات مالكيّاً، ولم يؤد به فقه الإمام مالك إلى بلوغ الاجتهاد المطلق، مع اعتباره مرجعاً للمالكية في مصر في عصره، بينما بلغ الإمام الشافعي مبلغاً عظيماً في الاجتهاد المطلق فأسّس مذهباً مستقلاً نُسب إليه، وسبق أئمة المذاهب بتدوينه لأصول مذهبه وفروعه بنفسه، وقد بيّن الإمام الشافعي أن خلافه مع شيخه مالك بن أنس لم يكن خلافاً في الفروع فحسب، بل جاوزه إلى الاختلاف في الأصول أيضاً عندما قال فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه: «قدمت مصر ولا أعرف أنّ مالكاً يخالف من الأحاديث إلا ستة عشر حديثاً، فنظرت، فإذا هو يقول بالأصل ويدع الفرع ويقول بالفرع ويدع الأصل »[3]، هذا وقد أحصى الباحث: جمال عبود محمد الديب الجزائري في رسالته للماجستير بعنوان: مخالفات الشافعي لمالك في المسائل الأصولية[4]، خمساً وعشرين مسألة أصولية بارزة اختلف فيها الإمام الشافعي مع الإمام مالك، وأحسن في دراستها مُستجلياً تمايز أصول الإمامين على ما آل إليه الأمر بعد ظهور المذهب الجديد للإمام الشافعي في مصر[5].

ولقد كان الإمام الشافعي يعرف لأشهب بن عبد العزيز قدره في العلم، وفي

---

(١) راجع: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٥٠، وترتيب المدارك، القاضي عياض، ج٢، ص٤٧٧.

(٢) وذلك بالنظر إلى أنّه أكثر شيوخهما تأثيراً فيهما.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٠٩، وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني هذه الرواية أيضاً في توالي التأسيس ص ١٤٨.

(٤) قُدِّمت هذه الرسالة إلى قسم الفقه وأصوله في جامعة صدام للعلوم الإسلامية في بغداد، بإشراف أ. د. هاشم جميل عبد الله، ونوقشت سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود معرفتي.

(٥) راجع: الرسالة سابقة الذكر، ص ٤٧٨ - ٤٨٣.

ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ما أخرجت مصر مثل أشهب بن عبد العزيز لولا طيش فيه"[1]، ويبدو أنّ الإمام الشافعي يشير عند وصفه لأشهب بالطيش إلى عصبيته في الإمام مالك، والتي حملته على الدعاء على الإمام الشافعي، فقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يقول: "رأيت أشهب بن عبد العزيز ساجداً وهو يقول في سجوده: اللهم أمت الشافعي وإلا ذهب علم مالك بن أنس، فبلغ الشافعي ذلك فتبسّم وأنشأ يقول:

وقد علموا لو ينفع العلم عندهم   لئن متُّ ما الداعي عليّ بمخلّد[2]

إلا أنّ هذه العصبية عند أشهب بن عبد العزيز لم تمنع الإمام الشافعي من طلب كتب المالكية التي كانت عنده لينظر فيها، فلعلّها حوت من أقوال الإمام مالك ما لم يطّلع عليه، ولقد أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى بحر بن نصر الخولاني يقول: «قدم الشافعي من الحجاز، فبقي بمصر أربع سنين ووضع هذه الكتب في أربع سنين ثم مات، وكان أقدم معه من الحجاز كتب ابن عيينة وخرج إلى يحيى بن حسان فكتب عنه، وأخذ كتباً من أشهب بن عبد العزيز فيها آثارٌ وكلامٌ من كلام أشهب ...»[3]، وفي تعليل أخذ الإمام الشافعي لكتب أشهب منه، قال الحافظ البيهقي: «وأما كتاب أشهب فإنما أخذه ليعرف منه ما شذّ عنه من أقاويل مالك بن أنس (أي ما لم يطّلع عليه من فتاوى مالك خلال صحبته له في المدينة) وأصحابه، فيمكنه الرد عليهم فيما خالفهم فيه »[4]. فرحم الله الإمام الشافعي في عدم مجاملته في الحق أحداً، وفي تواضعه للعلم وأدبه مع مخالفيه، وﷺ من إمام.

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٣٤.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٧٤، وانظر قريباً من هذه الرواية: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٩٧، ولقد حاول الحافظ ابن عبد البر عند ترجمته لأشهب بن عبد العزيز أن يوحي بأنه والشافعي كانا على علاقة حسنة متصاحبين، راجع في ذلك: الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٧٤.

(٣) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٧٠ - ٧١.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٤٢.

المبحث السادس

إحاطته بفقه الإمام أبي حنيفة وأصوله

المطلب الأول

جذور فقه الإمام أبي حنيفة

تمتد جذور فقه الإمام أبي حنيفة في أرض العراق إلى سنة ١٧ هجرية، عندما أمر سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ ببناء مدينة الكوفة، ثم بعث إليها سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ ليُعلّم الناس أحكام الإسلام ويفقههم في دينهم[١]، وقد قوي مركز الكوفة العلمي بعد انتقال سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ إليها في خلافته سنة ٣٦ هجرية، واتخاذها عاصمة الخلافة[٢]، ولاشك أنّ سيدنا علي وسيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - يُعتبران من كبار فقهاء الصحابة، وعنهما انتشر الفقه في الكوفة وفي العراق عامة؛ وقد أخذ الفقه عنهما وعن الصحابة الذين استوطنوا الكوفة عددٌ كبير من كبار التابعين من أبرزهم مسروق بن الأجدع[٣]، والقاضي

(١) راجع في بيان ذلك: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ١٦٠، وموسوعة فقه إبراهيم النخعي، د. محمد رواس قلعه جي، ج١، ص ٧٠ - ٧١، وراجع في ترجمة سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٣.

(٢) راجع في بيان ذلك: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٢٠٧ وما بعدها، وراجع في ترجمة سيدنا علي ابن أبي طالب ﷺ: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤١.

(٣) هو أبو عائشة، مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية الهمداني الكوفي، من كبار فقهاء التابعين في الكوفة، حدّث عن علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وغيرهم من كبار الصحابة، وقيل: إنه من المخضرمين الذين أسلموا في حياة النبي ﷺ ولم يروه، مات سنة ٦٢ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٩، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٣٠، ترجمة رقم ٣٩٨.

شريح بن الحارث الكندي[1]، وعبد الرحمن بن أبي ليلى[2]، وعلقمة بن قيس النخعي، ولعلّه من أفقه التابعين الذين تلقوا العلم عن سيدنا علي بن أبي طالب وسيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، إن لم يكن أفقههم على الإطلاق، حيث كان بعض الصحابة يستفتونه[3]، وعن علقمة أخذ فقه الصحابة عدد كبير من التابعين من أبرزهم ابن أخته إبراهيم النخعي[4]، ومن طبقته من فقهاء الكوفة

---

(١) هو أبو أمية، شريح بن الحارث بن قيس الكندي، قاضي الكوفة، وهو من المخضرمين أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يره، وحدّث عن جمهرة من كبار الصحابة، وكان من فقهاء كبار التابعين في الكوفة، توفي سنة ٧٨ هـ، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٠، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٣٣، ترجمة رقم ٤١٣.

(٢) هو أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، وُلدَ في خلافة الصديق ﷺ وحدَّث عن جمهرة من كبار الصحابة مثل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وغيرهم - ﷺ أجمعين -، وكان صاحب فقهٍ، توفي سنة ٨٢ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٤٤، رقم ترجمته ٤٧٧، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج٩، ص ٨٨.

(٣) هو أبو شبل، علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة النخعي الكوفي، وُلدَ في حياة النبي -ﷺ - ولم يره فهو من المخضرمين، أخذ الفقه عن كبار فقهاء الصحابة، وفي مقدمتهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما -، وهو خال فقيه العراق إبراهيم النخعي، توفي علقمة بن قيس سنة ٦٥ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٩، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٢٩، رقم ترجمته ٣٩٥، ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه علقمة بن قيس النخعي في العبادات وأثره في الفقه الحنفي، قدّمها الطالب عبد الرحمن يوسف إسماعيل ملاوي إلى كلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤١١ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها، كما توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه علقمة بن قيس النخعي جمع ودراسة، قدّمها الطالب محمد عبد العزيز سعد اليمني إلى قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الملك سعود، وقد نوقشت في سنة ١٤١٧ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٤) هو أبو عمران، إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي ثم الكوفي، وقد أخذ الفقه عن خاله علقمة بن قيس ومَنْ هو بمثل طبقته، وكان بصيراً بعلم سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ واسع الرواية كبير الشأن وكثير المحاسن، وهو مفتي أهل الكوفة في زمانه، توفي سنة ٩٦ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٢، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٦٤، ترجمة رقم ٥٩٠.

ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير قدّمها: محمد أحمد عبد الهادي سراج، إلى كلية دار

الشعبي[1]، وعن إبراهيم أخذ الفقه عدد كبير من صغار التابعين من أبرزهم حمّاد ابن أبي سليمان وهو خليفته في الإفتاء لأهل الكوفة[2]، ومن طبقة حماد وأصغر منه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[3]، الذي أخذ فقه الصحابة عن أبيه وعن

= العلوم في القاهرة، بعنوان: إبراهيم النخعي وفقهه بين معاصريه من الفقهاء، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٩٧١م، بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني، واستغرقت ٤٥٢ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، ولم أتمكن من الإطلاع عليها.

(١) هو أبو عمرو، عامر بن شراحيل بن عبد الهمداني الشعبي، وُلِدَ سنة ٢٠ هجرية، ورأى علياً – رضي الله عنه – وصلى خلفه وسمع من عددٍ من كبار الصحابة، وكان من فقهاء التابعين في الكوفة، توفي سنة ١٠٥ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨١، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٤٨، ترجمة رقم ٤٩٤.
ومن الجدير بالذكر هنا أنّه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه الإمام الشعبي في كتاب الوصايا، قدّمها الطالب صالح بن عبد الله بن سعيد الودعاني، إلى المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، وقد نوقشت سنة ١٤١٠هـ، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٢) هو أبو إسماعيل، حماد بن أبي سليمان بن مسلم الكوفي، أصله من أصبهان، يُعتبر من صغار التابعين في العراق فقد روى عن أنس بن مالك ﷺ، وأبرز شيوخه في الفقه: إبراهيم النخعي، وقد خلفه حمّاد في الإفتاء لأهل الكوفة، وكان قليل الرواية في الحديث، توفي سنة ١٢٠ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٣، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٨٨، ترجمة رقم ٧٢٥.
هذا، وقد جمع د. محمد روّاس قلعه جي أقوال حماد بن أبي سليمان المبثوثة في كُتب الفقه في مجلد واحد مع أقوال ابن جرير الطبري كلٌّ في قسم باسم موسوعة فقه الطبري وحماد بن أبي سليمان، وبيّن د. قلعه جي شدّة أخذ حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي، راجع في ذلك: موسوعة فقه حماد بن أبي سليمان، القسم الثاني، ص٥ وص١٦، ومن الجدير بالذكر هنا أنّه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه حماد بن أبي سليمان، قدّمها د. عيد بن سفر بن مسفر الحجيلي إلى كلية الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ونوقشت سنة١٤١٠هـ وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) هو أبو عبد الرحمن، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ثم الكوفي، ولد سنة٧٤ هـ، مات أبوه وهو صبي فأخذ فقه أبيه عن أخيه عيسى، وأخذ عن الشعبي، وهو مفتي الكوفة وقاضيها للخليفة أبي جعفر المنصور، وقد برع في الفقه وكان نظيراً للإمام أبي حنيفة، إلاّ أنه كان قليل الضبط للحديث توفي سنة ١٤٨هـ، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٨٤، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٢٣٤، ترجمة رقم٩٧٦.
ومن الجدير بالذكر هنا أنّه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه ابن أبي ليلى، قدمها الطالب =

الشعبي.

وعن حمّاد بن أبي سليمان أخذ الفقه الإمام أبو حنيفة النعمان، الذي يُعتبر من كبار تابعي التابعين وألحقه بعضهم بصغار التابعين[1]، وهو مؤسس المذهب الحنفي وأبرز فقهاء العراق في عصره بلا منازع، وإليه آلت زعامة مدرسة أهل الرأي التي أرسى مناهجها شيخ شيخه إبراهيم النخعي[2]، وعليه فمذهب الإمام أبي حنيفة هو خلاصة فقه كبار فقهاء التابعين في العراق عامة وفي الكوفة خاصة، وفقههم هو خلاصة فقه سيدنا علي بن أبي طالب وسيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما- ؛ هذا ما خلص إليه التهانوي في مقدمته لإعلاء السنن[3]، وهو ما أحسن الشيخ محمد زاهد الكوثري عرضه في مقدمته لكتاب نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية[4]، وهو ما قرره أيضاً الدكتور محمد روّاس قلعه جي بعد أن استقرأ أقوال

= عبد الله بن رحيل بن عوض العنزي، إلى المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، نوقشت سنة ١٤٠٢هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(١) راجع في بيان سلسلة تلقي الإمام أبي حنيفة لفقه الصحابة عن التابعين: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٩ - ٨٦، وأخبار أبي حنيفة، الصيمري، ص ١٩ وما بعدها، والخيرات الحسان، ابن حجر الهيتمي المكي، ص ٣٢ - ٣٦.

(٢) راجع في بيان ذلك: تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٢٤٨ وما بعدها، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٤٥.

(٣) راجع: إعلاء السُّنن، التهانوي، ج١٩، ص ٤٤٨ - ٤٤٩، ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه عبد الله بن مسعود في الحدود والتعزير والجنايات وأثره في فقه أبي حنيفة، قدّمها الطالب: خضران بن مساعد الزهراني، إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرّمة، ونوقشت سنة ١٤١٨ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها. كما توجد رسالة دكتوراه، قدّمها د. عبد الرزاق اسكندر إلى كلية دار العلوم في القاهرة، بعنوان: عبد الله بن مسعود إمام الفقه العراقي، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٩٧٦م، بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني، واستغرقت ٣٥٠ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الإطلاع عليها.

(٤) راجع: نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية، الحافظ الزيلعي، تقديم الشيخ محمد زاهد الكوثري، ج١، ص ١٩ وص ٢٩ - ٣٦.

إبراهيم النخعي المنثورة في كتب الفقه وجمعها مرتبةً فيما سمّاه بموسوعة فقه إبراهيم النخعي[1]، ولقد كان للإمام أبي حنيفة عدد كبير من التلاميذ الذين حملوا فقهه ونشروا مذهبه بعده ونقّحوه وهذّبوه، من أبرزهم القاضي أبو يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن الشيباني، الذي يعتبر مدوّن فقه الحنفيّة، فهو الذي جمع أقوال إمامه أبي حنيفة وأصحابه ورتّبها وحرّرها، ومن أشهر كتبه ما عُرف بكتب ظاهر الرواية[2]، التي أصبحت أصل فقه الحنفية وعليها بنى فقهاؤهم مدوّناتهم في الفروع، وأقول هنا: إنَّ كُتب ظاهر الرواية تُمثّل خلاصة فقه أبي حنيفة وأصحابه

---

(١) راجع: موسوعة فقه إبراهيم النخعي، د. محمد روّاس قلعه جي، ج١، ص ٧٢ - ٧٣، وراجع في بيان ذلك أيضاً: تاريخ المذاهب الإسلامية، العلامة محمد أبو زهرة، ص ٣٣٣ - ٣٣٥.
وهذا ما أثبته أستاذي د. أحمد سعيد حوّى في رسالته القيّمة للماجستير: المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ص ٢١ - ٢٢، وهو أيضاً ما أحسن أخي د. هيثم عبد الحميد علي خزنة في تفصيله في رسالته الماجستير: تطوّر الفكر الأصولي الحنفي؛ بل إنه ذهب إلى ابتناء المذهب الحنفي على أقوال سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ ص ٨٤ من الرسالة، وإلى أنّ آراء إبراهيم النخعي الأصولية هي بدايات أصول الفقه عند الحنفية، ص ٩٢ من الرسالة، وحشد لإثبات هاتين النتيجتين الكثير من النقولات والروايات النافعة، راجع: ص٨٠ - ٩٢ من الرسالة المذكورة.
وراجع في بيان أثر سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ في فقه التابعين في الكوفة، رسالة الدكتوراه المطبوعة للدكتور محمد السيد علي الدسوقي، بعنوان: الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي، ص٣٤ - ٣٦.

(٢) وهي مجموعة كتب رويت بطريق الشهرة والتواتر عن محمد بن الحسن الشيباني فعرفت باسم كتب ظاهر الرواية، جمع فيها الإمام محمد بن الحسن فقه الإمام أبي حنيفة وأصحابه، وهي ستة كتب: الجامع الكبير والجامع الصغير والسير الكبير والسير الصغير والزيادات والمبسوط ويسمى بالأصل، ويعتبر ما جاء فيها من الأحكام هو الراجح في المذهب الحنفي، وبعض هذه الكتب راجعها محمد بن الحسن مع أبي يوسف وبعضها لم يراجعه، راجع في وصفها: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٤٨١، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، د. أحمد سعيد حوّى، ص ١٨١، والمدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، د. عمر الأشقر، ص١٠١.
هذا وقد طبعت دار عالم الكتب في بيروت كتاب الأصل، محمد بن الحسن الشيباني بتصحيح وتعليق أبو الوفا الأفغاني، طبعة أولى سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، تقع في خمس مجلدات بمتوسط ٣٠٠ صفحة للمجلد الواحد، وكتاب الأصل هو أهم كتب ظاهر الرواية. وراجع في الوصف التفصيلي لجميع آثار الإمام محمد بن الحسن العلمية: الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي، د. محمد السيد علي الدسوقي، ص١٤٤ - ١٨٨.

الذي يعود -كما سبق بيانه - إلى اجتهادات سيدنا علي بن أبي طالب وسيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - وقدّر الله تعالى أن يُحْمَلَ الإمام الشافعي من اليمن إلى بغداد سنة ١٨٤ هجرية مُتهماً بالخروج على الدولة العباسية، ثم تنتهي محنته هذه ويلازم محمد بن الحسن الشيباني الذي كان أبرز علماء بغداد في ذلك العصر بعد وفاة أبي يوسف سنة ١٨٢ هجرية، فالإمام الشافعي لم يقصد الرحلة إلى محمد بن الحسن كما كان حاله في رحلته إلى الإمام مالك، لكنه صحبه وأخذ عنه لمّا رأى حسن فقهه، وتمكّنه من أقوال فقهاء العراق عامة، وأقوال إمامه أبي حنيفة وأصحابه خاصّة، وقد عرض الحافظ شمس الدين الذهبي هذا الانتقال لفقه الصحابة الذين استوطنوا الكوفة إلى الإمام الشافعي مروراً بأبي حنيفة وتلاميذه فقال خلال ترجمته لحمّاد بن أبي سليمان في كتابه الضخم سير أعلام النبلاء: "... فأفقه أهل الكوفة علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود، وأفقه أصحابهما علقمة بن قيس، وأفقه أصحابه إبراهيم النخعي، وأفقه أصحابه حماد بن أبي سليمان، وأفقه أصحاب حمّاد أبو حنيفة، وأفقه أصحابه أبو يوسف، وانتشر أصحاب أبي يوسف في الآفاق، فأفقههم محمد بن الحسن، وأفقه أصحابه أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي"[1].

المطلب الثاني
تلقي الإمام الشافعي لفقه الحنفية

لقد امتدت إقامة الإمام الشافعي في بغداد خلال زيارته الأولى إليها -والتي التقى فيها بمحمد بن الحسن - من سنة ١٨٤ هجرية وحتى سنة ١٨٩ هجرية تقريباً، درس خلالها كُتب الحنفية التي دوّنها محمد بن الحسن، وكُتب ظاهر الرواية منها خاصة، والذي يظهر من مجموع الروايات المسندة الواردة في وصف تلقي

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٥، ص ٢٣٦.

الإمام الشافعي عن محمد بن الحسن؛ أنه سمع منه بعض كتبه واستعار منه بعضها الآخر، واشترى عدداً منها من النسَّاخ في بغداد، وهي بمجموعها كتبٌ كثيرة بذل محمد بن الحسن مجهوداً كبيراً في جمعها وتدوينها، وبذل الإمام الشافعي مجهوداً كبيراً أيضاً في دراستها وفقهها، ومن الروايات المفيدة في بيان اتصال الإمام الشافعي بمحمد بن الحسن وإفادته من فقهه، ما أخرجه الحافظ البيهقي، وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يحكي محنته التي حُمِل فيها إلى بغداد فيقول: «... حتى رُفِعْتُ إلى العراق، فقيل: الزم الباب، فنظرت فإذا أنا لابدّ لي من الاختلاف إلى بعض أولئك، وكان محمد بن الحسن جيد المنزلة، فاختلفت إليه، وقلت: هذا أشبه لي من طريق العلم فلزمته، وكتبت كتبه، وعرفت قولهم، وكان إذا قام ناظرت أصحابه ...»[1]، وأيضاً ما أخرجه الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم والحافظ ابن عبد البر - واللفظ له - بأسانيدهم إلى الإمام الشافعي يقول: «حَمَلْتُ عن محمد بن الحسن وِقْرَ بعيرٍ ليس عليه إلاّ سماعي منه... وما رأيت أحداً سُئل عن مسألة فيها نظر إلا رأيت الكراهة في وجهه إلا محمد بن الحسن»[2]، وكذا ما أخرجه الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «أنفقت على كُتب محمد بن الحسن ستين ديناراً ثم تدبّرتها فوضعت إلى جنب كل مسألةٍ حديثاً»[3]، وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الربيع بن

---

(١) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٣٢ - ٣٣، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٧.

(٢) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١١٩، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٣٣، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٦٢ - ١٦٣، وأخرج البيهقي جزءاً من الرواية في ج١، ص ١٥٩، وقد نقل هذه الرواية أيضاً: الحافظ شمس الدين الذهبي، في كتابه مناقب الإمام أبي حنيفة، ص ٨١ بغير إسناد، وراجع التعقيب المفيد على هذه الرواية لكل مِن: الشيخ عبد الغني عبد الخالق، في تحقيقه لكتاب آداب الشافعي، ابن أبي حاتم في حاشية ص ٣٣ منه، والشيخ عبد الفتاح أبو غدة، في تحقيقه لكتاب الانتقاء، ابن عبد البر، في حاشية ص ١١٩-منه.

(٣) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٣٤، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٦٣.

سليمان المرادي يقول: «قال لي الشافعي: سألت محمد بن الحسن أن يعيرني كتاباً فكتبت إليه بهذه الأبيات:

قـل لمـن لم تـر عـين مـن رآه مثلـه ... ومن كأن من رآه قد رأى مـن قبلـه

العلـم ينهـى أهلـه أن يمنعـوه أهلـه ... لعلـه يبذلـه لأهلـه لعلّـه

قال: فحمل محمد بن الحسن الكتاب في كمّه وجاءني معتذراً عن حبسه »[1].

ولقد تطوّر حال الإمام الشافعي مع محمد بن الحسن من التلقي والأخذ عنه إلى مخالفته ومناظرته، وفي ذلك أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «كتبت كتب محمد بن الحسن وعرفت قولهم، وكان إذا قام ناظرت أصحابه، فقال لي ذات يوم في الغصب: بلغني أنك تخالفنا، قلت: إنما ذلك شيء أقوله على المناظرة فقال: قد بلغني غير هذا فناظرني، فقلت: إني أجلُّك وأرفعك عن المناظرة، فقال: لابد من ذلك، فلما أبى قلت: هات...[2]... ثم روى مناظرة طويلة بينه وبين محمد بن الحسن يتجلّى فيها رسوخ قدم كل منهما في الفقه تأصيلاً واستدلالاً... »[3]، وكان أدب الإمام الشافعي رفيعاً مع شيخه محمد بن الحسن الشيباني، فرغم مخالفته ومناظرته له مناظراتٍ لم تخلُ من قوة كلٍّ منهما في الانتصار لاجتهاده[4]؛ إلاّ أنه كان يثني عليه الثناء الجميل، وقد

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٨٦، ونقل الحافظ ابن عبد البر هذه الرواية بغير إسنادٍ في كتابه الانتقاء، ص ٣٣٧، وراجع تخريج الشيخ عبد الفتاح أبو غدة لها في حاشية ص ٣٣٧ من الانتقاء.

(٢) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ١٦٠، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٧.

(٣) راجع في رواية المناظرة بطولها: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ١٦٠ - ١٦٤، ومناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٧ - ١١٠.

(٤) راجع في عرض بعض هذه المناظرات: ما أخرجه ابن أبي حاتم بأسانيده، في كتابه آداب الشافعي ومناقبه، ص ١١١ - ١١٣ وص ١٥٩ - ١٦٧ وص ٢٠١ - ٢٠٣، وراجع أيضاً في عرض هذه المناظرات: ما أخرجه الحافظ البيهقي بأسانيده، في كتابه مناقب الشافعي، ج١، ص ١١٣ - ١٢٩ وص١٧٩ - ١٩٢ وص١٩٩ وما بعدها وص ٣١٦ وما بعدها وص ٤٩٢ وما بعدها.

أخرج القاضي الصيمري بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «لو أنصف الناس الفقهاء لعلموا أنهم لم يروا مثل محمد بن الحسن، ما جالست فقيهاً قط أفقه منه، ولا فتق لساني بالفقه مثله، لقد كان يحسن من الفقه وأسبابه شيئاً يعجز عنه الأكابر»[1]، وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «ما رأت عيناي مثل محمد بن الحسن ولم تلد النساء في زمانه مثله»[2]، وقد تأثّر الإمام الشافعي بفقه أهل العراق عامة وبفقه الحنفية خاصة، بعد دراسته لكتب محمد بن الحسن وفي مقدمتها كتب ظاهر الرواية والتي وصفها بحمل بعير، وهذا التأثر تجلى بإعجاب الإمام الشافعي بفقه الإمام أبي حنيفة وثنائه عليه، وفي ذلك أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «ما أحدٌ في الرّأي إلا وهو عيالٌ على أهل العراق »[3]، وأخرج الحافظ البيهقي والحافظ ابن عبد البر - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «... من أراد الفقه فهو عيالٌ على أبي حنيفة»[4]. وهذا الإعجاب بفقه أبي حنيفة وطريقته يرويه الإمام الشافعي أيضاً عن شيخه وأستاذه مالك بن أنس؛ فقد أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم والحافظ ابن عبد البر - واللفظ له - بأسانيدهم إلى الإمام الشافعي يقول: «سُئل مالك بن أنس عن أبي حنيفة فقال: لو جاء إلى أساطينكم هذه (يعني السواري في المسجد)

---

(١) انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الصيمري، ص ١٢٨، وراجع في عرض بعض الروايات في ثناء الإمام الشافعي على محمد بن الحسن الشيباني: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٣٢، ونقل الحافظ ابن عبد البر بعض هذه الروايات غير مسندة في الانتقاء، ص ٣٣٧، وكذا نقل مثلها الحافظ شمس الدين الذهبي بغير إسنادٍ أيضاً، في كتابه مناقب أبي حنيفة، ص٨١.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٦١.

(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢١٠. وراجع في بيان تلقي الإمام الشافعي لفقه أهل العراق على يد محمد بن الحسن الشيباني: الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي، د. محمد السيد علي الدسوقي، ص١٢١ وما بعدها.

(٤) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٢١٠، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص١٧٠، وقد نقل شهاب الدين ابن حجر الهيثمي هذه الرواية بغير سند، في كتابه الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، ص ٤٤.

فقايسكم على أنها خشبٌ لظننتم أنها خشب»[1].

المطلب الثالث

دلائل إحاطة الإمام الشافعي بفقه الحنفية وأصولهم

لم يقتصر تأثر الإمام الشافعي بفقه أهل العراق وفي مقدمتهم أبي حنيفة وأصحابه على مجرد الثناء عليهم وإعجابه بفقههم، بل لقد صنّف ثلاثة كتب تدلُّ بوضوح على إحاطته بهذا الفقه وأصوله إحاطةً تامّة، وهذه الكتب هي:

أولاً: كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما[2]:

عرض فيه الإمام الشافعي اجتهادات كل من سيدنا علي بن أبي طالب وسيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - فيما خالفهما فيه أصحاب أبي حنيفة وفقهاء العراق من مسائل الفقه، مُرتّباً إياها على الأبواب الفقهية، يرويها بسنده إليهما، وبعد أن يروي رأيهما في المسألة مع الدليل إن وُجِد، يُعقّب هو باجتهاده مبيّناً ما يرجّحه وما يأخذ به، ومؤيّداً ترجيحه بما يناسبه من الأدلة.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في سبب تصنيف الإمام الشافعي لهذا الكتاب:«... وقد جمع الشافعي رَحِمَهُ اللهُ كتاباً فيه خلاف علي وابن مسعود، لّما كان أهل العراق يُناظرونه في المسألة فيقولون: قال علي وابن مسعود، ويحتجون

---

(١) انظر: الانتقاء لابن عبد البر ص ٢٦٩، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٢١١، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٧١، وقد نقل شهاب الدين ابن حجر الهيتمي هذه الرواية بغير إسنادٍ، في كتابه الخيرات الحسان، ص ٤٤، وراجع: التعقيب التربوي للشيخ عبد الغني عبد الخالق على هذه الرواية، في حاشية ص ٢١١، من تحقيقه لكتاب آداب الشافعي، لابن أبي حاتم.

(٢) والكتاب مطبوع مع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، وقد استغرق ١٠٠ صفحة، من المجلد التاسع، ج١٤، ص ٢٣٩ - ٣٣٩.

بقولهما، فجمع الشافعي كتاباً ذكر فيه ما تركوه من قول علي وابن مسعود ...»[1]، وقال التهانوي في كتابه إعلاء السنن في سياق عرض ما أورده شيخ الإسلام ابن تيميّة في سبب تأليف الإمام الشافعي لهذا الكتاب؛ قال ملتمساً للحنفية عذرهم - وهو المحدِّث الحنفي -: «.... وعُلِم بهذا الكلام أنّ بناء مذهب أبي حنيفة على أقوال ابن مسعود وعلي - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ وهي الأكثر أو عن اجتهادهما، وإنما خالف أبو حنيفة وأصحابه ابن مسعود وعلياً في بعض المسائل حيث لاح لهم القوة في أقوال غيرهما من الصحابة كما هو مبسوط في كُتب أصحابنا»[2].

وأقول هنا: إنّ ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية بحاجة إلى استقراء ما قرره الحنفية في كتب فقههم - خاصة كتب ظاهر الرواية وشروحها - من أحكامٍ في تلك المسائل التي ساقها الإمام الشافعي في كتابه اختلاف علي وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما -، للتثبُّت من خروج الحنفية عن قولي الصحابيين فيها، ويبدو أن شيخ الإسلام ابن تيمية قام بمثل هذا الاستقراء، عِلماً أن ابن النديم لما عدد مصنّفات الإمام الشافعي في كتابه الفهرست ذكر كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود باسم آخر فقال: «... كتاب ما خالف العراقيّون علياً وعبد الله ...»[3]، وأياً كان الأمر فتصنيف الإمام الشافعي لهذا الكتاب يدل على تمكّنه من فقه أهل العراق، وإحاطته بأدلتهم، بل إنّ اختيار الإمام الشافعي لِمَا خالفَ فقهاءُ العراق فيه سيدَنا علي ابن أبي طالب وسيدَنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - ليصنّف فيه كتاباً دون ما خالفوا فيه غيرهما من الصحابة؛ يدل على إدراكه التام أن فقه الصحابيين الجليلين يمثل مرجعية فقه أهل العراق عامة وفقه الحنفية خاصة.

---

(١) انظر: منهاج السنة، ابن تيمية، ج٣، ص ٣٧٧.
(٢) انظر: إعلاء السنن، التهانوي، ج١٩، ص ٤٣٨.
(٣) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٠.

ثانياً: كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، ويُسمّى أيضاً بكتاب اختلاف العراقيين[1]:

والكتاب في أصله من تصنيف القاضي أبي يوسف حيث جمع المسائل التي اختلف فيها شيخه الإمام أبي حنيفة مع محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، يرويها أبو يوسف بسنده إليهما ويزيد عليهما برواية بعض الأحاديث والآثار المسندة، بالإضافة لشيء من اجتهاده في المسائل المتعددة، وقد روى محمد بن الحسن كتاب شيخه أبي يوسف، ثم جاء الإمام الشافعي فأعاد جمع الكتاب، ورتَّبه على أبواب الفقه ليزيد عليه اجتهاداته هو؛ في الترجيح بين الأقوال أو بالخروج بقولٍ جديد، مدعِّماً رأيه بالأدلة المناسبة.

وأقول هنا: إنّ الإمام الشافعي لم يختر هذا الكتاب ليجمعه ويزيد عليه عبثاً، فكان يمكن أن يُصنّف في اختلاف أبي حنيفة مع غير محمد بن أبي ليلى من فقهاء التابعين وتابعي التابعين في الكوفة مثل: عبد الله بن شبرمة[2] أو سفيان الثوري، أو أن يُصنِّف في اختلاف محمد بن أبي ليلى مع غير أبي حنيفة، لكنّي أرى أنه اختار التصنيف في اختلافهما تحديداً **لسببين هما:**

١ - أنّ سلسلة تلقيهما لفقه سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ مختلفة؛ فبينما تلقّى أبو حنيفة الفقه عن حمّاد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن خاله

---

(١) والكتاب مطبوع مع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، وقد استغرق ٢٣٠ صفحة، من المجلد التاسع، ج١٤، ص ٧ - ٢٣٧.

(٢) هو أبو شبرمة عبد الله بن شبرمة بن طفيل بن حسّان الضّبي الكوفي ولد سنة ٧٢ هجرية، وهو من صغار التابعين، ومن كبار فقهاء العراق في عصره، وولي القضاء في الكوفة للخليفة أبي جعفر المنصور، أخرج حديثه مسلم وأصحاب السنن رغم كونه مُقلاً في الحديث، توفي سنة ١٤٤ هجرية، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٨٤، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٣٦، ترجمة رقم ٩٨١. ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير قدَّمها: خضر صالح سلامة الأتيّمين، إلى كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، بعنوان: فقه الإمام عبد الله بن شبرمة الكوفي، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٩٨٩م، بإشراف د. العبد خليل أبو عيد، واستغرقت ٤٠٠ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، وقد أطلعت عليها وفيها الكثير من الفوائد.

علقمة بن قيس النخعي عن سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، تلقّى محمد بن أبي ليلى - وهو الأكبر سنّاً من أبي حنيفة - الفقه عن الشعبي وعن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سيدنا عبد الله بن مسعود وسيدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - [1]، ولا يخفى أنّ اجتهادات كبار التابعين وصغارهم - في العراق عامة وفي الكوفة خاصة - أضافت الكثير إلى فقه الصحابيين الجليلين، مما أدّى إلى تمايز فقه أبي حنيفة عن فقه محمد بن أبي ليلى وإن كانا ينتميان إلى نفس المدرسة؛ فالإمام الشافعي رأى أنّ اختلافهما هو أبرز ما يمثّل الاختلاف داخل مدرسة أهل الرأي، سواء أكان في الفروع أم في بعض الأصول، ولاشك أنّ الإمام الشافعي قد أحسن في هذا الاختيار، وذلك يدل على مدى سعة اطّلاعه على فقه أهل العراق الذي تلقاه عن مدوّن فقه أبي حنيفة محمد بن الحسن الشيباني، وغيره من فقهاء أهل الرأي في بغداد.

٢- أنّ محمد بن أبي ليلى كان قاضياً على الكوفة للدولة العباسية، في فترةٍ أبى فيها أبو حنيفة تولي القضاء، ولاشك أنّ القضاء يمثّل الجانب التطبيقي للفقه الإسلامي، بينما يمثّل الإفتاء والتدريس الذي مارسه أبو حنيفة الجانب النظري للفقه، وقد اشتهرت بعض الحوادث التي استدرك فيها الإمام أبو حنيفة على القاضي محمد بن أبي ليلى بعض أقضيته [2]، ومن ذلك ما أخرجه الحافظ ابن عبد البر بسنده أنّ ابن أبي ليلى شكا أبا حنيفة إلى المنصور، فقال: "يا أمير المؤمنين، بالكوفة رجلٌ ما أقضي قضيةً إلا خالفني

---

(١) راجع في بيان سلسلة تلقي الإمام محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لفقه الصحابة عن كبار التابعين: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٩ - ٨٤.

(٢) راجع في هذه الحوادث: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ٢٥٧ وص٢٩٨ وص٣٠٠ وص٣٠٨، حيث أخرجها الحافظ ابن عبد البر بأسانيده، وراجع: أخبار أبي حنيفة، الصيمري، ص٦٦، وراجع أيضاً في بيان ذلك: الكلام المفيد، للعلامة محمد أبو زهرة، في كتابه: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ٣٥٢.

فيها، قال: مَنْ هو؟ قال: أبو حنيفة، قال: فبحقٍّ أم بباطل؟ قال: بحق، قال (الراوي): فوقر ذلك في قلب أبي جعفر، وكان سبب إشخاصه إليه، وندم ابن أبي ليلى على مقالته[1].

وعليه فقد كان ذكاء الإمام الشافعي واضحاً في اختياره لاختلاف أبي حنيفة ومحمد بن أبي ليلى ليجمعه، ثم ليزيد عليه من الترجيحات والاستدلالات ما يبرز شخصيته الاجتهادية.

ثالثاً: كتاب الرد على محمد بن الحسن[2]:

صنّف الإمام الشافعي هذا الكتاب وعرض فيه مئات المسائل المتعلقة بأحكام القصاص والديات، ينقل فيها اجتهادات أبي حنيفة واجتهادات غيره من الفقهاء في عصره، مع بيان استدلالات محمد بن الحسن على أقوال إمامه أبي حنيفة ومخالفاته له أحياناً، ثم يوضّح الإمام الشافعي رأيه في المسألة مع دليله المناسب في حوارٍ ومناظرة هادئة هي من أرقى صور الفقه المقارن، وتكمن أهمية كتاب الرد على محمد بن الحسن في أنه أقدم كتاب في فقه الديات والقصاص المقارن وصل إلى زماننا، وهو يدل بلسان حاله على سعة اطلاع الإمام الشافعي على أقوال الحنفية وأدلتهم.

وأقول هنا: لعل تلك المسائل التي جمعها الإمام الشافعي في كتابه الرد على محمد بن الحسن، هي مما كان لمحمد فيها اختيارات خاصة؛ سواء في أحكامها أو في أدلة الأحكام أو في طريقة الاستدلال، ولإثبات هذا الأمر، ينبغي استقراء اختيارات واستدلالات محمد بن الحسن في كتبه وشروحها - مما وصل منها إلى زماننا - ومقابلتها مع تلك المسائل التي عرضها الإمام الشافعي في كتابه الرد على

---

(١) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ٢٦٧.

(٢) والكتاب مطبوع مع موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، وقد استغرق ٩٤ صفحة، من المجلد العاشر، ج١٥، ص ١٤١ - ٢٣٥.

محمد بن الحسن، وهذا الافتراض - إن ثبت - فإنّما يدلُّ على أنّ الإمام الشافعي في إحاطته بأقوال أئمة الحنفية في عصره، ومعرفته بتمييزها وأدلتها عن بعضها البعض كان حنفيّاً أكثر من الحنفية أنفسهم، وليس ذلك بالعسير عليه.

وخلاصة هذا المبحث أنّ الإمام الشافعي أفاد من أصحاب أبي حنيفة وفي مقدمتهم محمد بن الحسن الشيباني الشيء الكثير، وأحاط بأصول مذهبهم وفروعه، لكنه مع ذلك لا يُعتبر فقيهاً حنفيّاً[1]؛ حيث اختلف مع الإمام أبي حنيفة، ولم يقتصر خلافه معه على الفروع الفقهية - وإلاّ لكان من المجتهدين في مذهبه مثل أبي يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن - بل تجاوز الإمام الشافعي بقدراته الاجتهادية الكبيرة الاختلاف في الفروع ليختلف مع أبي حنيفة في الأصول أيضاً، ويُخرج مذهباً مستقلاً بأصوله وفروعه، وقد أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يصف نوعيّة اختلافه مع أبي حنيفة قائلاً: «أبو حنيفة يضع أوّل المسألة خطأً ثم يقيس الكتاب كله عليها»[2]، وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «لو أنّ أبا حنيفة بنى على أصول أهل المدينة لكان الناس عليه عيالاً في الفقه، ولكنّه بنى على أصولٍ هي في بعض الأحوال أضعف من الفروع »[3].

وأقول هنا: لعل هذه الرواية كانت خلال عرض الإمام الشافعي لمذهبه القديم وتدوينه له في بغداد ما بين سنة ١٩٥هـ إلى سنة ١٩٨هـ، حيث كان مذهبه القديم شديد التأثر بفقه الإمام مالك ومدرسته، التي عبَّر عنها الإمام الشافعي في مقولته

---

(١) ولقد أحسن الحنفية عندما لم يترجم أحدهم للإمام الشافعي في كتب طبقات فقهائهم، وأنا أنظر لهذا الأمر على أنه حسن تقدير منهم لمقام الإمام الشافعي ومكانته العلمية والاجتهادية المرموقة.

(٢) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ١٧١، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٦٩.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٧١.

السابقة بأصول أهل المدينة[1]، ومن الجدير بالذكر أن الإمام أبي اسحاق الشيرازي الشافعي (توفي سنة ٤٧٦ هـ) صنف كتاباً بعنوان: النكت في المسائل المختلف فيها بين الشافعي وأبي حنيفة، والكتاب غنيٌّ بالفوائد لكنه لم يطبع حتى زمن كتابة هذه الرسالة؛ إلا أنه تم تحقيق جانب كبير منه في ثلاث رسائل جامعية اطلعت عليها[2].

---

(١) راجع في بيان ذلك: المذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي [بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد الثاني ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م]، ص ٤ منه، والشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ١٢٨.

(٢) هذه الرسائل حسب الترتيب الزمني لها، هي:

١ - تحقيق ودراسة قسم المعاملات من الكتاب، قدمها زكريا عبد الرزاق المصري إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، وذلك للحصول على درجة الدكتوراه في الفقه، وأشرف على الرسالة أ. د. محمود عبد الدائم علي، ونوقشت وأجيزت في محرم سنة ١٤٠٥هـ.

٢ - تحقيق ودراسة الكتاب من أوله إلى آخر كتاب الزكاة منه، قدمها عقيل عبد المجيد سعيد فرج إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، وذلك للحصول على درجة الماجستير في الفقه، وأشرف على الرسالة أ. د. محمود مطلوب، ونوقشت وأجيزت سنة ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

٣ - تحقيق ودراسة مسائل الصيام إلى نهاية مسائل الفرائض من الكتاب، قدمها عيسى أحمد محل الفلاحي، إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، وذلك للحصول على درجة الماجستير في الفقه، وأشرف على الرسالة أ. د. محمود مطلوب، ونوقشت وأجيزت سنة ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩م.

المبحث السابع

اطلاعه على فقه الإمام الأوزاعي

المطلب الأول

جذور فقه الإمام الأوزاعي

تمتد جذور فقه الإمام الأوزاعي[1] إلى فقه الصحابة الذين استوطنوا بلاد الشام وماتوا فيها - وهم كُثر - من أشهرهم سيدنا أبو أمامة الباهلي وتوفي في حمص سنة ٨١هـ[2]، وسيدنا واثلة بن الأسقع وتوفي في دمشق سنة ٨٣هـ[3] رضي الله عنهما، هذا وقد قوي مركز بلاد الشام العلمي بعد أن جعل سيدنا معاوية بن أبي سفيان ﷺ دمشق عاصمة الخلافة في دولة بني أمية منذ سنة ٤٠هـ[4]، وانتهى العلم في بلاد الشام إلى أربعة من كبار فقهاء الصحابة، كان لهم الدور الأبرز في نشر الفقه فيها، وهم حسب التسلسل التاريخي لوفاتهم سيدنا معاذ بن جبل وتوفي في غور الأردن سنة ١٨هـ[5]، وسيدنا أبو الدرداء وتوفي في دمشق سنة ٣٢هـ[6]. وسيدنا

---

(١) هو الإمام أبو عمرو، عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وُلِد في بعلبك سنة ٨٨ هـ، وتوفي في بيروت سنة ١٥٧ هجرية، راجع في ترجمته: سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٧، ص١٠٧ إلى ص ١٣٤، ترجمة رقم ٤٨، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٦، ومحاسن المساعي في مناقب الإمام أبي عمرو الأوزاعي، تنقيح ونشر الأمير شكيب أرسلان، ص ٥٧ - ١٤٣.

(٢) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص١٠٢، ترجمة رقم٢٨٦.

(٣) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٠٣، ٢٩١.

(٤) راجع: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٢٣١ وما بعدها، ودول الإسلام، الحافظ الذهبي، ص٣٤ وما بعدها.

(٥) راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٥، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٤٤، ترجمة رقم ٩٢.

(٦) راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٤٧، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٦٧، ترجمة رقم ١٧٢.

عبادة بن الصامت وتوفي في الرملة سنة ٣٤هـ[١]، وسيدنا النعمان بن بشـير وتـوفي في حمص سنة ٦٥هـ[٢]، وعن هؤلاء الصحابة وغيرهم أخذ الفقه عـدد كبـير مـن التابعين في بلاد الشام من أبرزهم أبو إدريس الخولاني[٣]، وشـهر بـن حوشب[٤]، وعنهما وعن غيرهما من كبار التابعين انتقل فقـه الصحابـة إلى الكثير مـن صغـار التابعين في بلاد الشام وبرز منهم رجاء بن حيوة الكندي[٥]، ومكحول بن عبـد الله ولعله أفقه أهل الشام في عصره[٦]، وعنه أخذ الإمام الأوزاعي الفقه ليصبـح أبـرز

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥٢، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٤٩، ترجمة رقم ٩٨.

(٢) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٠٦، ترجمة رقم ٣٠٠.

(٣) هو أبـو إدريس، عـائذ بـن عبد الله بـن عمـرو الخولانـي، وُلِـدَ سـنة ٨ هجريـة، ولم يلـقَ النبي ﷺ وتوفي سنة ٨٠ هـ، في الشام، وهـو مـن كبـار التـابعين فيهـا، ومـن فقهـائهم ورواة الحديـث الأثبات وولي القضاء في الشام، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٧٤، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص١٤٥، ترجمة رقم٤٨٠.

(٤) هو أبو سعيد، شهر بن حَوْشَب الأشعري الشامي، من كبار التابعين الفقهاء في الشام، وتـوفي فيهـا سنة ١٠٠ هجرية، راجع في ترجمته: طبقـات الفقهـاء، الشـيرازي، ص ٧٤، وتهذيـب سـير أعـلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ١٥٢، ترجمة رقم ٥٢٨، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج٩، ص ٣٣٣.

(٥) هو رجاء بن حيوة بن جرول الكندي الشامي، أصله من بيسان في فلسطين، وكان عالماً جامعـاً بـين الفقه والحديث من التابعين في بلاد الشام، توفي سنة ١١٢ هـ، راجع في ترجمتـه: طبقـات الفقهـاء، الشيرازي، ص ٧٥، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص١٦٦، ترجمة رقـم ٥٩٧، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج٩، ص٣٣٢.

(٦) هو أبو عبد الله، مكحول بن عبد الله، وُلِدَ في كابل عاصمة أفغانستان اليوم، وهو من فقهـاء التـابعين في الشام، سمع الحديث من عددٍ من الصحابة ورحل في طلبه، ثم استوطن دمشـق إلى أن مـات فيهـا سنة ١١٣ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٧٥، وتهذيب سير أعلام النبـلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص١٨١، ترجمة رقم٦٨٣، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثـير، المجلـد الخـامس، ج٩، ص٣٣٤، ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: فقه الإمام مكحـول الشـامي في الطهارة والصلاة مقارناً بفقه الأئمة الأربعة، قدمها الطالب: مهيزع نـاصر أحمـد البركـاتي إلى كليـة الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ونوقشت سنة ١٤١٦ هجرية، وهي غـير مطبوعـة حتـى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها. كما توجد رسـالة ماجسـتير قدَّمها: أحمد ذياب أحمد شويدح، إلى كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، بعنـوان: فقـه الإمـام مكحـول الدمشقي، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٩٨٨م، بإشراف د. حسن محمد أبو عيد، واستغرقت ٢٧٠ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، وقد أطلعت عليها وفيها عدد من الفوائد.

فقهاء الشام في عصره بلا منازع، وفقهه هو خلاصة فقه الصحابة ﷺ الذين استوطنوا بلاد الشام ومن جاء بعدهم من فقهاء التابعين[1].

وعلاوة على جمع الإمام الأوزاعي لفقه أهل الشام، قام برحلات علمية نافعة إلى العراق والحجاز ومصر، التقى فيها بعلماء تلك البلاد وسمع من محدّثيها، وقد أجمع كل من ترجم للإمام عبد الرحمن الأوزاعي قديماً وحديثاً أنّه كان من الأئمة المجتهدين في عصره من أمثال أبي حنيفة وسفيان الثوري ومالك بن أنس وغيرهم، وأنّه أول من دوّن في العلوم الإسلامية في بلاد الشام[2]، وقد جمع بين الفقه والحديث والتفسير، وبلغ في الاجتهاد المطلق مبلغاً عظيماً حتى استقل بمذهب له أصوله وفروعه نُسب إليه؛ وهو على طريقة مدرسة أهل الحديث[3]، وانتشر مذهب الأوزاعي في بلاد الشام والأندلس[4]، لكنه اندثر في بلاد الشام بعد قرابة المائتي عام على وفاة الأوزاعي[5]، واندثر في الأندلس بعد قرابة نصف قرن على

---

(١) راجع في بيان سلسلة تلقي الأوزاعي لفقه الصحابة عن طريق فقهاء التابعين في بلاد الشام: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٤ - ٧٦، هذا وقد أحصى الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار ٤٢ اثنين وأربعين شيخاً للإمام الأوزاعي، وترجم لهم ترجمة مستوعبة في كتابه المفيد: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، ص ٧٢ - ٩٥ منه.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٧، ص ١٢٨، وقد ذكر ابن النديم في الفهرست، ص ٢٧٩، أن الأوزاعي صنف كتابين هما: كتاب السنن في الفقه، وكتاب المسائل في الفقه.

(٣) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان، ص ١٤٩، وتاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران أبو العينين بدران، ص ١٧٠، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، الجزء الأول، القسم الثاني، ص ٣٦٧، وفي بيان تعظيم الإمام الأوزاعي لأمر السنة والآثار نقل الحافظ الذهبي عن بقية بن الوليد يقول: «قال لي الأوزاعي: يا بقية لا تذكر أحداً من أصحاب نبيك إلا بخير، يا بقية: العلمُ: ما جاء عن أصحاب محمد ﷺ وما لم يجيء عنهم فليس بعلم». انظر: سير أعلام النبلاء، ج٧، ص١٢٠، وراجع: الأوزاعي وتعاليمه الإنسانية والقانونية، د. صبحي المحمصاني، ص٢٩ - ٥٦.

(٤) راجع: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٦، وسير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٧، ص ١١٧ وما بعدها.

(٥) راجع: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص١٢٨، وتاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران، ص١٧١، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الحجوي، ج/ ١، القسم الثاني، ص٣٦٧، والإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، عبد الرزاق قاسم صفار، ص٦٠٤ وص٦١٩ وما بعدها.

وفاته[1]، وأقول هنا بعد النظر في ترجمات الإمام الأوزاعي القديمة والحديثة: لعل انقراض مذهب الإمام الأوزاعي وعدم بقائه إلى زماننا مثل المذاهب الأربعة يعود لسببين رئيسين هما:

أولاً: احتراق كتب الإمام الأوزاعي في آخر حياته بعد أن أمضى في تدوينها سنين، وذلك في زلزالٍ عظيم أصاب بلاد الشام[2]، ولاشك أنّ بقاء مدوّنات المذهب له أثرٌ كبير في استقراره وانتشاره، خاصّة عندما يدوِّنها إمام المذهب ومؤسسه، وهذا ما أدركه كل من محمد بن الحسن الشيباني عندما بادر إلى جمع كتب ظاهر الرواية، وكذلك سحنون المالكي عندما جمع المدونة، حفاظاً منهما على فقه إماميهما؛ بالنظر إلى أنّ الإمام أبا حنيفة والإمام مالكاً لم يدوّنا فقههما كما فعل الإمام الشافعي، ويبدو أنه لم يتيسَّر للإمام الأوزاعي إعادة تدوين مصنفاته بكاملها، ولعلّ الاضطراب في الحياة السياسية الذي حصل نتيجة لقضاء العباسيين على دولة بني أمية وعاصمتها دمشق سنة ١٣٢ هجرية وما تبع ذلك من فتن[3] كان شاغلاً للإمام الأوزاعي عن إعادة تدوين كتبه بأكملها على الوجه الذي صنّفها عليه قبل احتراقها، خاصة أنه كانت بينه وبين بني العباس مواقف[4].

ثانياً: أنّ تلاميذ الإمام الأوزاعي[5] لم يقوموا بخدمة مذهب إمامهم وإنضاجه

---

(١) راجع: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، عبد الرزاق صفار، ص٦٠٤ وص٦٢١ - ٦٢٣.

(٢) راجع: في ذلك: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٧، ص ١١٥، وقد ذكر الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لسير أعلام النبلاء، أن الزلزال كان سنة ١٣٠ هجرية، انظر: حاشية ص ١١٥، من الجزء السابع، من سير أعلام النبلاء، وراجع في ذلك أيضاً: عبد الرحمن الأوزاعي شيخ الإسلام وإمام أهل الشام، الشيخ طه الولي، ص ٦٨ وما بعدها، وفقه الإمام الأوزاعي، د. عبد الله الجبوري، ج١، ص ٧٦.

(٣) راجع: دول الإسلام، الذهبي، ج١، ص ٩١، وراجع: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج٢، ص ٤٢ - ٥٠.

(٤) راجع: البداية والنهاية، ابن كثير، المجلد الخامس، ج٢، ص ١٢٥ وما بعدها.

(٥) وقد أحصى الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار ٣٥ خمساً وثلاثين تلميذاً للإمام الأوزاعي ممن رووا عنه ونقلوا مذهبه وأحسن في ترجمتهم، راجع: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، الشيخ صفار، ص ١٤٩ - ١٧٧.

وتطويره بعده، إمّا لأنهم لم يكونوا على قدر كبير من الفقه بمستوى تلاميذ أبي حنيفة؛ مثل أبي يوسف ومحمد بن الحسن، وتلاميذ الإمام مالك مثل عبد الرحمن بن القاسم العتقي وأشهب بن عبد العزيز[1]، أو لاشتغالهم بالجهاد في سبيل الله عن جمع فقه إمامهم وأصوله والتخريج عليها ونحو ذلك، كما كان حال عبد الله بن المبارك[2] وهو أحد أبرز تلاميذ الإمام الأوزاعي، حيث رابط في ثغور بلاد الشام مرات ومرات، وليس هذا الأمر مستغرباً على أهل بلاد الشام التي بقيت متاخمة للدولة البيزنطية مئات السنين، وكانت هدفاً للحملات الصليبية المتتالية، ثم للاستعمار الأوروبي في القرن العشرين الميلادي، الذي انتهى بإقامة دولة بني إسرائيل على أرض فلسطين من بلاد الشام، فقد شاءت حكمة الله تعالى أن تبقى أرض الشام أرض جهاد على مر التاريخ الإسلامي الطويل[3]، حتى إنّ الإمام

---

(١) لقد أدرك الإمام الشافعي أهمية التلاميذ الأكفياء للمجتهد كضمانة لحفظ فقهه ونقله بعده كما سبق بيانه، وراجع في تفصيل هذا العامل لاندثار مذهب الأوزاعي: ص ٦٠٥ وما بعدها، من كتاب: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار.

(٢) هو أبو عبد الرحمن، عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، من كبار فقهاء تابعي التابعين، وقد جمع بين العلم والعمل وكان حافظاً للحديث مفسِّراً وله تصانيف عديدة، وهو من تلاميذ الإمام الأوزاعي البارزين، ولد سنة ١١٨هـ وتوفي في الأنبار في العراق سنة ١٨١هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٤، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٩٩، رقم ترجمته ١٢٩٩، وراجع في بيان صلة عبد الله بن المبارك بالإمام الأوزاعي: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٦، وكتاب: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، الشيخ عبد الرزاق صفار، ص ١٦٤ وما بعدها، ومن الجدير بالذكر هنا أنّه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه عبد الله ابن المبارك، قدّمها د. محمد طاهر حكيم إلى كلية الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وقد نوقشت سنة ١٤١٠ هـ، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) وللمزيد في بيان فضائل بلاد الشام راجع كتاب: تحفة الأنام في فضائل الشام، شمس الدين أحمد ابن محمد البصروي، المشهور بابن الإمام، وقد توفي سنة ١٠١٥ هجرية، والكتاب تحقيق عبد العزيز فياض حرفوش، طبعته دار البشائر في دمشق طبعة أولى سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م استغرقت ٣٣٠ صفحة، وراجع أيضاً كتاب: الإعلام بسنّ الهجرة إلى الشام، برهان الدين إبراهيم البقاعي (ولد سنة ٨٠٩هـ وتوفي سنة ٨٨٥هـ)، وقدّم للكتاب محمد مجير الخطيب الحسيني، وطبعته دار ابن حزم في بيروت طبعة أولى سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م استغرقت ١٥٠ صفحة.

الأوزاعي نفسه استوطن بيروت بنيّة الرباط إلى أن مات فيها سنة ١٥٧هـ[١]، وقدّر الله تعالى ألاّ يصلنا من مصنفاته إلاّ كتاب سير الأوزاعي، وهو في أحكام الجهاد في الإسلام[٢]، وقد تكون هناك أسباب أخرى لاندثار مذهب الأوزاعي[٣].

ورغم اندثار مذهب الأوزاعي، إلا أن فقهاء المذاهب الأخرى تناقلوا بعض أقواله وفتاويه في مدوناتهم المتعددة، ولقد قام الدكتور عبد الله محمد الجبوري بجهد طيّب في جمع هذه الأقوال في رسالته للدكتوراه في الفقه من الأزهر الشريف، وسمّاها فقه الإمام الأوزاعي، وهي رسالة تقع في مجلدين ضخمين؛ جمع الأول فقه الأوزاعي في العبادات، وجمع الثاني فقهه في المعاملات، وقارن الدكتور الجبوري أقوال الأوزاعي بأقوال غيره من الأئمة مع أدلة كلٍّ منهم[٤]، هذا وقد جعل

---

(١) راجع في بيان ذلك: سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٧، ص ١٠٧، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد الخامس، ج١٠، ص ١٢٦ وما بعدها، والإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار، ص ٢٧.

(٢) هذا ما قرره الدكتور عبد الله الجبوري، في مقدمة كتابه فقه الإمام الأوزاعي، ج١، ص ٧٧، وقد ذكر د. بدران أبو العينين بدران، في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي، ص ١٧١، أنه يوجد في مكتبة كلية القرويين بفاس في المملكة المغربية مخطوط في فقه الأوزاعي، ولم أجد مثل ذلك عند غير الدكتور بدران، وأقول: إن ثبت ذلك فلعل هذا المخطوط هو ما تبقى مما نسبه ابن النديم في الفهرست من مصنفاتٍ إلى الإمام الأوزاعي.

(٣) حاول الشيخ عبد الرزاق قاسم الصفار إبراز أثر بعض الأحداث السياسية في ظهور المذاهب الأخرى على مذهب الإمام الأوزاعي في كل من الأندلس وبلاد الشام مما أدّى إلى اندثاره فيهما في نهاية الأمر، وساق لإثبات ذلك عدداً من الروايات المفيدة، راجع كتابه: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، ص ٦٠٦ وما بعدها وص ٦٢٤ وما بعدها.

(٤) هذا وقد نوقشت رسالة الدكتوراه للدكتور عبد الله محمد الجبوري، في جامعة الأزهر سنة ١٩٧٧م، وقامت بطباعتها مطبعة الإرشاد في بغداد سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ونشرتها وزارة الأوقاف في الجمهورية العراقية، وقد جمع الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار نماذج مفيدة من فقه الأوزاعي وأصوله من كتب الفقه المقارن للمذاهب الأخرى، وعرضها في كتابه: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، ص ٣٢٥ - ٥٩٦، هذا وقد عرض القاضي في محكمة التمييز اللبنانية الدكتور صبحي محمصاني جانباً كبيراً من استنباطات الأوزاعي الفقهية عرضها تحت عناوين ومسميات قانونية، مقارناً إيّاها بالقوانين الوضعية وما جاء في مجلة الأحكام العدلية، وأقوال الفقهاء الآخرين، بياناً من الدكتور محمصاني لأهمية فقه الأوزاعي كمصدر من مصادر التراث القانوني العالمي، وقد فعل ذلك في كتابه المفيد: الأوزاعي وتعاليمه الإنسانية والقانونية ص ٥٧ -

الطالب علي بن سعد الضويحي موضوع رسالته في الماجستير في تخصص أصول الفقه، والمقدَّمة إلى كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض هو: أصول فقه الإمام الأوزاعي من خلال فقهه المدوّن[1]. كما قام الشيخ مروان محمد الشعّار بجمع أقوال الإمام الأوزاعي وفتاويه، ورتّبها على أبواب كتب شروح الحديث، في كتاب سماّه: سنن الأوزاعي -أحاديث وآثار وفتاوى[2].

المطلب الثاني

اطلاع الإمام الشافعي على فقه الأوزاعي

أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «ما رأيت رجلاً أشبه فقهه بحديثه من الأوزاعي»[3]، وأقول هنا: إنّ هذه المقولة للإمام الشافعي في وصف الأوزاعي لتدل على سعة اطلاعه على فقهه وفتاويه حتى أثنى عليه بما قال، فلقد خرج الإمام الشافعي من الفسطاط إلى تِنِّيس - وهي مدينة قرب دمياط - ليلتقي بتلميذين من تلاميذ الإمام الأوزاعي، حرصاً منه على الاطلاع على فقهه وسماع فتاويه، وهما: أبو عبد الله بشر بن بكر البجلي الدمشقي ثم

= ٣٤٤، وقد أورد صاحب كتاب: محاسن المساعي في مناقب الإمام أبي عمرو الأوزاعي عدداً من الأقوال الفقهية التي تفرّد بها الإمام الأوزاعي عن غيره من الأئمة المجتهدين، انظر: ص ١٤٤ - ١٤٩ من الكتاب المذكور، ومن الجدير بالذكر هنا أن الأمير شكيب أرسلان قدم لهذا الكتاب قائلاً: أنه عثر على نسخة مخطوطة وحيدة منه ومؤلفه مجهول، لكن الشيخ عبد الرزاق قاسم صفار أورد من الأدلة من بطون كتب التراجم ما يثبت به أنّ مؤلف الكتاب هو: شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن زيد الموصلي ثم الدمشقي الحنبلي المتوفى سنة ٨٧٠ هجرية، انظر في ذلك: ص ٣٠٣ وما بعدها من كتاب صفار: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه.

(١) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٤٠٦هـ وهي غير مطبوعة، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٢) وقد قامت دار النفائس في بيروت بطباعة الكتاب طبعة أولى سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م استغرقت ٨٠٠ صفحة.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٥٢٢، وقد نقل الحافظ الذهبي هذه الرواية بغير إسناد في كتابه: سير أعلام النبلاء، ج٧، ص ١١٣.

التنيسي[1] وعمر بن أبي سلمة الدمشقي ثم التنيسي وهو من أشهر الرواة عن الأوزاعي[2]، ووصفه الحافظ البيهقي قائلاً: «... عمرو بن أبي سلمة التنيسي من أكابر علماء أهل الشام وقد روى عنه الشافعي رضي الله تعالى عنه»[3]، ولم يقتصر اهتمام الإمام الشافعي بفقه الإمام الأوزاعي على سماع ذلك الفقه من تلاميذه في تنّيس وغيرها، بل لقد دوّن كتاباً ينتصر فيه لأقوال الإمام الأوزاعي، هو كتاب سير الأوزاعي[4]، والكتاب في أصله ردّ للأوزاعي على أبي حنيفة في مسائل فقهية من باب الجهاد، ثم قام أبو يوسف بتصنيف كتاب يرد فيه على كتاب الأوزاعي وينتصر لقول إمامه أبي حنيفة بما يسوقه من الأدلة، وسمّى كتابه الرد على سير

---

(١) هو أبو عبد الله، بشر بن بكر البجلي الدمشقي ثم التنيسي، وُلد سنة ١٢٤ هـ وصحب الإمام الأوزاعي وأخذ عنه، نزل تنّيس والتقى الإمام الشافعي في مصر وكان من أقرانه؛ فأخذ عنه الشافعي فقه الأوزاعي وتبع هو الشافعي في كثير من المسائل، فأفاد كلٌّ منهما من الآخر، توفي بشر ابن بكر في دمياط سنة ٢٠٥ هـ راجع في ترجمته: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص١٧٧، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٣٤٧، ترجمة رقم١٥٢٦.

(٢) هو أبو حفص، عمرو بن أبي سلمة الدمشقي نزيل تنّيس التي إليها يُنسب، وهي مدينة مصرية قريبة من دمياط –انظر في ترجمتها معجم البلدان لياقوت الحموي ج٢ ص ٥١ – ٥٤ –صحب الإمام الأوزاعي وحدّث عنه وعن غيره من علماء الشام، وحدّث عنه الإمام الشافعي، وحديثه في الكتب الستة، مات سنة ٢١٤ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٣٦٥، رقم ترجمته ١٦١١، وراجع صلته بالإمام الأوزاعي: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٦، وقد ذكره من شيوخ الشافعي كل من: الحافظ أبو بكر البيهقي، انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣١٣، والحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه: توالي التأسيس، ص ٦٨، وقد جانب الفخر الرازي الصواب لما عدّه من شيوخ الإمام الشافعي في اليمن ظنّاً منه أن تنّيس مدينة يمنية، انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٤٤، وتابعه على ذلك بعض المعاصرين مثل: د. عبد الكريم زيدان، في كتابه: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص ١٤٠.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٠٣، هذا وقد أشار الحافظ البيهقي إلى رواية الإمام الشافعي عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي في مواضع من كتابه مناقب الشافعي، راجع في ذلك: ج٢، ص ٣٧ وص ٣١٣ من نفس الجزء.

(٤) وهو كتاب مطبوع مع موسوعة الإمام الشافعي الكتاب الأم بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون حيث استغرق ١١٤ صفحة، من المجلد العاشر، ج١٥، ص ٢٣٧ – ٣٥١.

الأوزاعي وهو كتابٌ مطبوع[1]، فجاء الإمام الشافعي فصنّف كتاب سير الأوزاعي ليردَّ على أبي حنيفة وتلميذه أبي يوسف مرجِّحاً قول الإمام الأوزاعي في أكثر المسائل مع الإتيان بالأدلة المناسبة المؤيدة لترجيحه[2].

وأقول هنا: إنه من المفيد أن يُفرد كتاب سير الأوزاعي الذي صنّفه الإمام الشافعي بالدراسة؛ بعزو أقوال أبي حنيفة وتلميذه أبي يوسف وأدلتهما إلى كتب الحنفية المعتمدة، وعرض الأقوال الأخرى للحنفية إن وجدت، بالإضافة لعرض ما أورده الإمام الشافعي في مسائل الكتاب في كتبه الأخرى مثل الأم وغيره، وبيان كلام فقهاء الشافعية ومناقشاتهم لتلك المسائل من كتبهم المعتمدة، مع حسن خدمة حواشي الكتاب؛ بتخريج الأدلة من الأحاديث والآثار من مظانها ونحو ذلك، وأعتقد أنّ مثل هذه الدراسة إن طُبعت يمكن أن تكون مقرراً مفيداً لمادة فقه الجهاد (العلاقات الدولية في الإسلام) في كليات الشريعة في العالم الإسلامي[3]. وتكمن أهمية كتاب سير الأوزاعي للإمام الشافعي في أنه مِن أقدم كُتب الفقه المقارن التي وصلت إلينا، وهو يجمع أقوال أربعة من كبار أئمة ذلك العصر هم: الأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف والإمام الشافعي رحمهم الله جميعاً، هذا وقد استجلى الدكتور محمود أحمد غازي (أكاديمية الدعوة - باكستان) الشخصية الاجتهادية الكبيرة للإمام الشافعي في فقه العلاقات الدولية، وذلك في بحثه المفيد: أثر مبادئ الإمام الشافعي على القانون الدولي، وقد تعرَّض فيه إلى تحليل كتاب سير

---

(١) والكتاب طبعته دار الكتب العلمية في بيروت بتحقيق أبو الوفا الأفغاني وقد استغرق ١٤٠ صفحة.

(٢) راجع الكلام المفيد الذي قاله الحافظ البيهقي في وصف جُهد الإمام الشافعي في كتابه سير الأوزاعي: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٤١، وراجع في بيان جهد الشافعي في ذلك كتاب: عبد الرحمن الأوزاعي شيخ الإسلام وإمام أهل الشام، الشيخ طه الولي، من لبنان، ص٦٩ وما بعدها.

(٣) ولقد أحسن د. صبحي محمصاني - وهو المحامي والقاضي في محكمة التمييز اللبنانية - في مناقشة أقوال الإمام الأوزاعي في كتابه السير مناقشة فقهية قانونية تحت عنوان: السير والقانون الدولي، من ص ٣٤٥ إلى ص ٤١٩ من كتابه المفيد: الأوزاعي وتعاليمه الإنسانية والقانونية.

الأوزاعي للإمام الشافعي[١].

والإمام الشافعي لم يختر التصنيف دفاعاً عن الإمام الأوزاعي عبثاً، أو رغبةً منه في الرد على أبي يوسف؛ بل اختار ذلك وخرج إلى تنِّيس للأخذ عن تلاميذ الإمام الأوزاعي لما أوصله إليه اطلاعه ورحلاته العلمية من كون الإمام الأوزاعي أفقه أهل الشام في زمانه، مصداقاً لقول الإمام مالك - شيخ الإمام الشافعي -: «الأوزاعي إمامٌ يُقتدى به»[٢]، وكذا أخرج الحافظ ابن عبد البر بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي - وهو من أقران الإمام الشافعي- يقول: «أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة[٣]»، [٤]. فأراد الإمام الشافعي - وهو العليم بأقدار الرجال - إنصاف الإمام الأوزاعي بعد اطلاعه على فقهه وقد وُفِّق إلى ذلك[٥].

---

(١) والبحث منشور في ندوة الإمام الشافعي، والتي نظمتها وطبعت أبحاثها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، وذلك في ماليزيا ١٤١١هـ-١٩٩٠م، الجزء الأول، ص٤٨٣ - ٥٠٧.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٧، ص ١١٢.

(٣) هو أبو إسماعيل، حماد بن زيد بن درهم البصري، ولد في البصرة سنة ٩٨ هـ، وتوفي فيها سنة ١٧٩هـ، وكان من كبار حفاظ الحديث من التابعين في العراق عامة وفي البصرة خاصة، فكان عدلاً ضابطاً يحفظ أربعة آلاف حديث، وقد خرّج حديثه أصحاب الكتب الستة، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٧٦، ترجمة رقم ١١٨٣.

(٤) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر، ص ٦٢.

(٥) من الجدير بالذكر هنا: أنه توجد رسالتان جامعيتان في بيان إمامة الأوزاعي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر علاوة على إمامته في الفقه وأصوله، وهما:

١ - رسالة ماجستير في تخصص الدعوة والإعلام في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، قدّمها الطالب: عوض ابن رويشد السحيمي، وعنوانها: الإمام الأوزاعي محتسباً من خلال رسائله ونصائحه -دراسة تحليلية، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٨ هجرية، وهي غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

٢ - ورسالة ماجستير في تخصص الدعوة والإعلام في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، قدّمها الطالب: محمد بن عبد العزيز بن صالح الثويني، وعنوانها: منهج الإمام الأوزاعي في الدعوة إلى الله، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٨ هجرية، وهي غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

المبحث الثامن

اطلاعه على فقه الإمام الليث بن سعد

المطلب الأول

جذور فقه الإمام الليث بن سعد

تمتد جذور فقه الإمام الليث بن سعد الفهمي (٩٤هـ - ١٧٥هـ) إلى فقه الصحابة الذين استوطنوا مصر وماتوا فيها، ومن أبرزهم سيدنا عمرو بن العاص ابن وائل وتوفي في مصر سنة ٤٣ هجرية[١]، وابنه سيدنا عبد الله بن عمرو بن العاص وتوفي في مصر سنة ٦٥ هجرية، وكان من كبار الفقهاء، فهو أحد العبادلة الأربعة الذين انتهى إليهم الفقه من الصحابة[٢]، وسيدنا عقبة بن عامر وتوفي في مصر سنة ٥٨هجرية[٣]، وعن هؤلاء الصحابة وغيرهم أخذ الفقه عددٌ كبير من التابعين في مصر، من أبرزهم: عبد الرحمن بن عسيلة الصُّنابِحي[٤]، وعبد الله بن

---

(١) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٨٥، ترجمة رقم ٢٤٨.

(٢) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٨٦، ترجمة رقم ٢٥٠، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٥٠، والعبادلة الأربعة هم: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن العباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ أجمعين، راجع: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٥١.

(٣) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٧٣، ترجمة رقم ١٩٦.

(٤) هو أبو عبد الله، عبد الرحمن بن عُسيلة المرادي ثم الصّنابحي نزيل دمشق، عاش في زمن النبي - ﷺ - لكنه لم يلقه، فورد إلى المدينة مسلماً في زمن الصديق، استوطن مصر وروى الحديث عن كبار الصحابة، توفي في زمن الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص١٢٠، ترجمة رقم٣٥١، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٧٧.

مالك الجيشاني[1]، ومرثد بن عبد الله اليزني قاضي الإسكندرية[2]، وعنهم وعن غيرهم من كبار التابعين انتقل فقه الصحابة إلى الكثير من صغار التابعين في مصر، وبرز منهم بكير بن عبد الله بن الأشج[3]، وأبو أمية عمرو بن الحارث[4]، ثم انتقل فقه أولئك إلى الإمام الليث بن سعد وهو من تابعي التابعين، وكان أبرز فقهاء مصر في عصره بلا منازع؛ ففقهه هو خلاصة فقه الصحابة ﷺ الذين استوطنوا مصر ومن جاء بعدهم من فقهاء التابعين فيها[5].

وعلاوة على جمع الإمام الليث بن سعد لفقه أهل مصر فقد قام برحلات علمية نافعة إلى الحجاز وغيره، فأخذ عن ابن شهاب الزهري وسمع منه الحديث[6]، وكانت بينه وبين ربيعة الرأي -شيخ الإمام مالك - في المدينة المنورة مناظرات قوية[7]، ولقد بلغ الإمام الليث بن سعد في الاجتهاد مبلغاً عظيماً، حتى كان صاحب مذهب مستقل في الفروع والأصول نُسب إليه، وهو أقرب إلى مدرسة

---

(١) هو أبو تميم، عبدا لله بن مالك بن أبي الأسحم، ولد في حياة النبي - ﷺ - وجاء المدينة في خلافة عمر، وهو من فقهاء كبار التابعين في مصر، وتوفي فيها سنة ٧٧ هجرية، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٧، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٣٠، ترجمة رقم ٤٠٠.

(٢) هو أبو الخير، مرثد بن عبد الله اليزني المصري، عالم الديار المصرية ومفتيها قاضي الإسكندرية، توفي سنة ٩٠ هجرية، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٨، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ١٤٦، رقم ترجمته ٤٨٦.

(٣) هو أبو عبد الله، بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج القرشي ثم المصري، كان من أئمة التابعين في مصر، وتوفي فيها سنة ١٢٧ هجرية، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٢٤، رقم ترجمته ٩٢٢، طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٨.

(٤) هو أبو أمية عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري المصري، من كبار فقهاء التابعين في مصر، كان مرجعاً في الفقه والفتوى حافظاً للحديث متقناً له، توفي سنة ١٤٨ هجرية، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٢٣٨، رقم ترجمته ٩٩٤، طبقات الشيرازي، ص ٧٨.

(٥) راجع في بيان سلسلة تلقي الليث بن سعد لفقه الصحابة عن التابعين المصريين: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٧ - ٧٨.

(٦) راجع في بيان ذلك: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٧٨، والليث بن سعد فقيه مصر، د. سيد أحمد خليل، ص ٥٦ وما بعدها.

(٧) راجع: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٨، ص ١٤٦.

أهل الحديث منه إلى مدرسة أهل الرأي[١]، ونشر الإمام الليث مذهبه بعد أن استقرّ في مصر بعد رحلاته العلمية المتعددة، وكان له أتباع وتلاميذ بالإضافة لتدوينه كتابين: الأول في التاريخ، والثاني في مسائل في الفقه، كما ذكر ابن النديم في الفهرست[٢]، ولكنها مفقودة ولم تصل إلى زماننا منها أية نسخة مخطوطة في حدود معرفتي. وممن نقلوا مذهبه عبد الله بن يوسف التنيسي[٣] ويحيى بن حسان التنيسي، وهو من أعلام تنيس[٤]، وممن روى عنه أيضاً أشهب بن عبد العزيز[٥] وعبد الله بن عبد الحكم[٦]، وعبد الله بن وهب[٧]، وثلاثتهم من أصحاب الإمام مالك ونقلة مذهبه، هذا ولم يستمر مذهب الإمام الليث بن سعد بعد وفاته سنة ١٧٥ هجرية طويلاً في مصر، أمام انتشار مذهب الإمام مالك فيها، ثم مذهب

---

(١) راجع في بيان ذلك: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٨، ص ١٦١، والليث بن سعد إمام أهل مصر، د. عبد الحليم محمود، ص ٦٩ وما بعدها، وتاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران أبو العينين بدران، ص ١٧٢ وما بعدها، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان، ص١٤٩.

(٢) انظر الفهرست، ابن النديم، ص ٢٤٨، وهذا ما ذكره أيضاً الأستاذ عمر رضا كحالة في كتابه الجامع المفيد: معجم المؤلفين، ج٢، ص ٦٨٠، رقم ترجمته ١١٢٨٧، وراجع في بيانهما (أي الكتابين): الليث بن سعد فقيه مصر، د. سيد أحمد خليل، ص٦١.

(٣) هو أبو محمد، عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي ممن صحب الليث بن سعد وروى عنه مات سنة ٢١٨ هجرية في مصر، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٧٥، رقم ترجمته ١٦٥١، وراجع في بيان صلته بالليث بن سعد: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٨، ص١٣٨.

(٤) وقد ذكر ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان عند ترجمته لتنيس أن يحيى بن حسان هو من كبار العلماء المنسوبين إلى تنيس، وهو من تلاميذ الليث بن سعد، انظر: معجم البلدان، ج٢، ص٥٤.

(٥) راجع في إثبات رواية أشهب بن عبد العزيز عن الليث بن سعد: الانتقاء، ابن عبد البر، ص٩٧.

(٦) راجع في إثبات رواية عبد الله بن عبد الحكم عن الليث بن سعد: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٨، ص ١٣٨.

(٧) هو أبو محمد، عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي بالولاء المصري، ولد في مصر سنة ١٢٥ هجرية، وتوفي فيها سنة ١٩٧هـ، من كبار أصحاب الإمام مالك فقد طالت صحبته له، وأخذ كذلك عن الليث بن سعد، وكان عبد الله بن وهب جامعاً بين فقه شيخه مالك ورواية الحديث ومتقناً له، راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٥٠، والانتقاء، ابن عبد البر، ص ٩٢ وما بعدها، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٢٠، رقم ترجمته ١٣٩٦، وراجع في بيان رواية عبد الله بن وهب عن الليث بن سعد: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٨، ص ١٣٨.

الإمام الشافعي، ولعل ذلك يرجع إلى سببين رئيسين هما:

أولاً: عدم تدوين الإمام الليث بن سعد لفقهه بنفسه، وإنما كان له كتاب في بعض مسائل الفقه -كما ذكر ابن النديم - [(١)].

ثانياً: أنَّ تلاميذ الإمام الليث بن سعد كانوا أدنى من تلاميذ غيره من الأئمة المجتهدين في عصره؛ سواء في مستواهم العلمي أو في خدمتهم لمذهب إمامهم وتطويره من بعده، وهذا ما عبّر عنه الإمام الشافعي فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه حيث قال: "الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به"[(٢)].

وعليه فقد جانب العلامة محمد زاهد الكوثري الصّواب، لما ذكر الإمام الليث ابن سعد في سياق تعداده لتلاميذ أبي حنيفة، في مقدمته لكتاب نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية، حيث قال: "الإمام الليث بن سعد المتوفى سنة ١٧٥ هجرية عدّه كثيرٌ من أهل العلم حنفيّاً، وبه جزم القاضي زكريا الأنصاري في شرح البخاري..."[(٣)]، ثم ذكر رواية استنبط منها تلمذة الإمام الليث بن سعد على يد أبي حنيفة، والرواية أخرجها الحافظ ابن عبد البر بطولها بسنده في الانتقاء[(٤)]، وهي تفيد إعجاب الليث بن سعد بفقه أبي حنيفة، وثناءه عليه لمّا شهد فتوى له على سؤالٍ ورد إلى حلقته في المسجد الحرام خلال أحد مواسم الحج، وأعْجَبُ كيف يمكن التعويل على مثل تلك الحادثة العابرة لإثبات كون الليث بن سعد من تلاميذ أبي حنيفة!!!

وأيضاً فقد جانب ابن النديم في الفهرست الصواب لما ترجم للإمام الليث بن

---

(١) راجع في بيان هذا السبب: تاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران ص ١٧٤، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان، ص ١٤٩.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٥٢٤.

(٣) انظر: نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية، الزيلعي، ج١، ص ٤٠.

(٤) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٣٠٠، وراجع في التعليق على هذه الرواية ما قاله د. سيد أحمد خليل في كتابه: الليث بن سعد فقيه مصر، ص ٥٧ وما بعدها.

سعد على أنه من تلاميذ الإمام مالك[1]، وتابعه على ذلك من المعاصرين الأستاذ عمر رضا كحالة في كتابه معجم المؤلفين[2]، لمجرّد أنّ الإمام الليث بن سعد روى أحاديث عن الإمام مالك[3]، والصواب أن الإمام الليث بن سعد كان من أقران الإمام مالك، وقد توفي قبله بنحو أربع سنين، بل لقد كانت بينهما مراسلات علمية نافعة[4]، منها رسالة الليث بن سعد إلى الإمام مالك يرد عليه احتجاجه بعمل أهل المدينة[5]، ومما يدل على أنهما من الأقران من العلماء - وإن كان كل منهما أفاد من الآخر - ما قاله فيهما تلميذهما عبد الله بن وهب - وإن اشتُهِرَ بكونه من أصحاب الإمام مالك وحملة مذهبه - فيما أخرجه الحافظ ابن عبد البر بسنده إليه يقول: «لولا أني أدركت مالكاً والليث بن سعد لضللت»[6]، ونقل الحافظ شمس الدين الذهبي أيضاً عن عبد الله بن وهب يقول: «كل ما كان في كتب مالك: أخبرني مَنْ أرضى من أهل العلم فهو الليث بن سعد»[7]. أما رواية

---

(١) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٤٨.

(٢) انظر: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص ٦٨٠، رقم ١١٢٨٧.

(٣) راجع في بيان رواية الإمام الليث بن سعد عن الإمام مالك: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ٤٤، وراجع الكلام المفيد الذي قاله الشيخ الدكتور عبد الحليم محمود في بيان أنّ الإمام الليث بن سعد والإمام مالك بن أنس كانا من الأقران وقد أفادا من بعضهما بعضاً، وذلك في كتابه: الليث بن سعد إمام أهل مصر، ص ٥٣ وما بعدها.

(٤) وقد نقل القاضي عياض في كتابه ترتيب المدارك رسالة الإمام مالك إلى الليث بن سعد في إثبات حجّيّة عمل أهل المدينة، راجع: ترتيب المدارك، ج١، ص٦٤ - ٦٥.

(٥) وقد نقل الإمام ابن القيم الجوزية، في كتابه إعلام الموقعين، ج٣، ص١٠٧ - ١١٣، رسالة الإمام الليث بن سعد إلى الإمام مالك بطولها، ونقلها كاملة أيضاً الشيخ محمد بن الحسن الحجوي الفاسي باعتبارها نموذجاً راقياً للاختلاف الأصولي والفقهي الذي كان واقعاً في عصر الأئمة المجتهدين، راجع كتابه: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ج١، القسم الثاني، ص٣٧٠ - ٣٧٦، وقد عرض الشيخ د. عبد الحليم محمود رسالة الليث بن سعد إلى مالك وناقشها مناقشة علمية مفيدة، في كتابه: الليث بن سعد إمام أهل مصر، ص٥٤ - ٦٠.

(٦) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص٦١، وراجع: التعقيب المفيد للشيخ محمد زاهد الكوثري والشيخ عبد الفتاح أبو غدة، على هذه الرواية حاشية ص٦١، من الانتقاء، ابن عبد البر.

(٧) انظر: سير أعلام النبلاء، الحافظ شمس الدين الذهبي، ج٨، ص ١٤٧.

الإمام الليث بن سعد عن الإمام مالك فذلك لما عنده من الأسانيد الحجازية العالية، ولأن الإمام الليث بن سعد كان يحرص على سلامة سند الحديث وإن روى عمّن هو أصغر منه أو عمن هو في مثل سنّه، وقد اشتهر ذلك عنه، حتى قال الحافظ الذهبي في ترجمته في تهذيب سير أعلام النبلاء: "... ثم تراه ينزل في أحاديث ولا يبالي لسعة علمه، فقد روى أحاديث عمن هو أصغر منه بكثير..."[1].

وقد جمع شيخ الأزهر الدكتور عبد الحليم محمود رَحِمَهُ اللهُ بعضاً من الأحاديث النبوية التي يرويها الإمام الليث مخرّجةً في الصحيحين وغيرهما من طريقه، ورتبها الدكتور محمود على أبواب الفقه، مع شيءٍ من التعليق والفوائد استجلاءً لفقه الإمام الليث بن سعد في كتابٍ سمّاه: الليث بن سعد إمام أهل مصر[2].

وأقول هنا: إنه من المفيد جداً أن تُستقصى أقوال الإمام الليث بن سعد، المبثوثة في كتب الفقه المقارن للمذاهب الأربعة وغيرها، وتُجمَعَ مرتبةً مع أدلتها على أبواب الفقه كما فعل الدكتور محمد روّاس قلعه جي وغيره عندما جمع فقه عدد من فقهاء الصحابة وفقهاء التابعين كلٌّ على حدة[3]، ولقد كانت خطوة في الاتجاه الصحيح أن يجعل الدكتور هلال أحمد عاشور موضوع رسالته للدكتوراه - المقدمة إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة - هو: الليث بن سعد وفقهه في العبادات[4].

---

(١) انظر: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٢٧٩.

(٢) راجع: الليث بن سعد إمام أهل مصر، د. عبد الحليم محمود، ص ٧٩ - ٢٣٣.

(٣) وقد طبعت دار النفائس في بيروت موسوعات فقه عدد من الصحابة وعدد من التابعين وغيرهم التي جمعها د. محمد رواس قلعه جي، وجمع د. عبد الله محمد الجبوري، فقه الإمام الأوزاعي في مجلدين كبيرين هما: رسالته للدكتوراه، وقد سبق التعريف بها، وجمع الشيخ سعدي حسين علي جبر فقه الإمام أبي ثور في مجلدٍ ضخم، وقد سبقت الإشارة إليه أيضاً.

(٤) الرسالة تقع في ٤٢٢ صفحة وقد أشرف عليها أ. د. محمد محمد الخضراوي، ونوقشت سنة ١٤٠٣ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي، وقد اطلعت عليها وهي غنية بالفوائد.

المطلب الثاني

اطلاع الإمام الشافعي على فقه الليث بن سعد

اطلع الإمام الشافعي على فقه مذهب الإمام الليث بن سعد عندما أقام في مصر في آخر حياته مما سمعه من أشهب بن عبد العزيز وعبد الله بن عبد الحكم، بل وخرج إلى تنِّيس ليأخذ عن يحيى بن حسّان[1] وغيره من تلاميذ الليث بن سعد المصريين، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان يقول: «كان الشافعي إذا قال أخبرنا الثقة فإنه يريد به يحيى بن حسّان»[2]، وتحسّر الإمام الشافعي - وهو العليم بأقدار الرجال - على عدم لقائه الليث بن سعد رغم أنه عاصره، وفي بيان ذلك أخرج الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم - واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «ما اشتدَّ عليَّ فوت أحدٍ من العلماء مثل فوت ابن أبي ذئب والليث بن سعد »[3]، بسبب ما انتهى إليه علمه من رسوخ قدم الإمام الليث بن سعد في الفقه وأصوله والحديث وعلومه، حتى قال في وصفه فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه يقول: «الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به»[4]، وأقول هنا: إنّ هذا التفضيل الصريح من الإمام الشافعي - وقد بلغ الذروة في الاجتهاد حينها - للإمام الليث بن سعد على شيخه وأستاذه الأول مالك بن أنس إمام دار الهجرة يدل على أمرين مفيدين هما:

١ - أن الإمام الشافعي تسنّى له الاطلاع المستوعِب على فقه الليث بن سعد وأقواله وفتاويه حتى صرّح بهذا التفضيل، وليس الأمر أنه سمع له فتوى أو اثنتين.

---

(١) راجع الرواية المسندة التي أخرجها الحافظ البيهقي وابن أبي حاتم بسنديهما في خروج الإمام الشافعي إلى يحيى بن حسان التنيسي في تنِّيس، مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص٢٤٠، آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٧١، وقد أخرج الحافظ البيهقي بأسانيده عدداً من الروايات في بيان محبة يحيى بن حسان التنيسي للإمام الشافعي وتوقيره له، في كتابه مناقب الشافعي، ج٢، ص ٢٤٦.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٥٣٣، وج٢، ص ٣١٦.

(٣) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٢٩، وانظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص٥٢٤.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٥٢٤.

٢- أنه يرى أنّ الليث بن سعد - رغم أنه لم يلتق به - أكثر صواباً في مسائل الفقه والأصول من الإمام مالك، رغم أنه شيخه الذي لازمه طويلاً؛ فهذا معنى صيغة التفضيل بأفقه في مقولته السابقة، ومن الجدير بالذكر هنا؛ أنه رغم ثناء الإمام الشافعي على كثير من علماء عصره إلا أنه لم يُصرِّح بتفضيل أحدهم على شيخه مالك بن أنس بمثل ما قاله في الليث بن سعد.

وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار الأمور الثلاثة التالية:

١- أن الإمام الشافعي قال هذه المقولة في مصر بعدما تيسَّر له الاطلاع الوافي على فقه الإمام الليث بن سعد من تلاميذه المصريين وغيرهم.

٢- أن الإمام الشافعي طوّر مذهبه في مصر فيما سمي بالمذهب الجديد ودوّنه في المدوّنات المصرية التي مات عنها.

٣- أنّ الإمام الشافعي لم يدوّن كتاباً يستدرك فيه على الإمام الليث بن سعد، كما في كتابه: اختلاف مالك والشافعي الذي كتبه في مصر، ولم يدوّن كذلك كتاباً في اختلاف الفقهاء المصريين، ومنهم الليث بن سعد، كما في كتابه اختلاف العراقيين.

فإذا ما أخذنا بعين الاعتبار هذه الأمور الثلاثة مجتمعةً فإنه يمكن القول: أنّ مذهب الإمام الشافعي الجديد الذي أخرجه في مصر تأثّر بفقه الإمام الليث بن سعد، ولقد أحسن الدكتور سيد أحمد خليل لّما قال بياناً لذلك في كتابه المفيد: الليث بن سعد فقيه مصر: «ولا نكاد نلحظ فرقاً بين طبيعة اتجاه الليث واتجاه الشافعي؛ إلا من حيث إنّ الأول مهّد السبيل لمن جاء بعده وأزال من جوٌ الحياة التشريعية ما كان يظللها من الغيوم... »[1].

(١) انظر: الليث بن سعد فقيه مصر، د. سيد أحمد خليل، ص ١٢١.

الفصل الثالث
آثار الإمام الشافعي

يهدف هذا الفصل إلى التعريف بمصنفات الإمام الشافعي، وبالمصنفات التي جُمِعت من آثاره؛ وهي بمجموعها تمثِّل اللبنة الأساسية لكل ما جاء بعدها من آثارٍ علمية لفقهاء الشافعية على مرِّ التاريخ الإسلامي.

وقد فصَّلْتُ - نسبياً - في عرض هذه المصنفات ووصفها؛ نظراً لكون الإمام الشافعي هو أوّل منْ دوّن فقهه وأصوله بنفسه من الأئمة الأربعة، مما اقتضى إبراز هذه الميزة عنده؛ بالإضافة إلى ضرورة التنبيه إلى عددٍ من الأخطاء التي وقعت في نسبة بعض المصنفات إلى الإمام الشافعي، أو في تسمية بعض مصنفاته أو في وصفها.

وجاء هذا الفصل في ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: مصنفات الإمام الشافعي التي لم تصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة.

المبحث الثاني: مصنفات الإمام الشافعي التي وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة.

المبحث الثالث: المصنفات المجموعة من آثار الإمام الشافعي بعد عصره، والمصنفات المنسوبة إليه.

المبحث الأول

مصنفات الإمام الشافعي التي لم تصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة

المطلب الأول

بدء تصنيف الإمام الشافعي للكتب وطريقته في ذلك

عاش الإمام الشافعي في عصرٍ نشطت فيه حركة الترجمة والتدوين في شتى العلوم، خاصة في كبرى المدائن الإسلامية آنذاك[1]، والملاحظ اهتمامه رَحِمَهُ اللَّهُ بالكتابة منذ البدايات الأولى لطلبه العلم في مكة المكرَّمة، وفي ذلك أخرج ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر البيهقي واللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «كنت يتيماً في حجر أمي فدفعتني إلى الكتَّاب ولم يكن عندها ما تُعطي المعلِّم، وكان المعلِّم قد رضي مني أن أخلفه إذا قام، فلما جمعت القرآن دخلت المسجد - يعني المسجد الحرام - فكنت أجالس العلماء، وكنت أسمع الحديث والمسألة فأحفظها، ولم يكن عند أمي ما تعطيني أشتري به القراطيس، فكنت أنظر إلى العظم فآخذه فأكتب فيه، فإذا امتلأ طرحته في جرّة فاجتمع عندي حُبّان وهو الجرّة الضخمة»[2].

وأخرج الحافظ ابن عبد البر الأندلسي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «لم يكن لي مال، وكنت أطلبُ العلم في الحداثة، وكنت أذهب إلى الديوان أستوهِب

---

(١) راجع في بيان ذلك: المبحث الأول من الفصل الأول من هذا الباب.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٩٢، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٢٤.

الظهور فأكتب فيها»[1].

واستمرَّ اهتمام الإمام الشافعي بالكتابة دون اكتفاء منه بالحفظ والسماع، فاجتهد في تدوين كتب محمد بن الحسن الشيباني، خلال زيارته الأولى إلى بغداد والتي بدأت سنة ١٨٤هجرية، وفي بيان ذلك أخرج ابن أبي حاتم، والحافظ ابن عبد البر والللفظ له - بسنديهما إلى الإمام الشافعي يقول: «حملت عن محمد بن الحسن وِقْرَ بعير ليس عليه إلا سماعي منه»[2]، وأخرج ابن أبي حاتم أيضاً بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «أنفقت على كتب محمد بن الحسن ستين ديناراً، ثم تدبّرتها: فوضعت إلى جنب كل مسألةٍ حديثاً»[3]، وأخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول في سياق سرده لقصة حمله مُتَّهماً من اليمن إلى بغداد في زيارته الأولى إليها: « وكان محمد بن الحسن جيد المنزلة، فاختلفت إليه، وقلت: هذا تيسَّر لي من طريق الفقه، فلزمته وكتبت كتبه وعرفت أقاويلهم »[4].

وكان رَحِمَهُ اللهُ يتأمَّل في هدوء الليل وظلمته؛ مستعيناً بذلك على النظر في المسائل وتقليبها، ليصل إلى حسن استنباط القواعد والأحكام، وفي بيان ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يقول: «رأيت الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بنصيبين قبل أن يدخل مصر[5]، فلم أره آكلاً بنهار، ولا نائماً بليل، وكانت له جارية سوداء تخدمه، وكان يعمل الباب من العلم، ثم يقول: يا جارية قومي إلى القدّاح، فتقوم فتسرِج له، فيكتب ما يحتاج أن يكتبه ويرسمه في موضوعه، ثم يطفئ السراج

---

(١) انظر: الانتقاء، الحافظ ابن عبد البر الأندلسي، ص١٢٠، والمقصود هنا ظهور الأوراق المكتوب عليها؛ أي المستعملة، وذلك ليكتب على وجهها الآخر.

(٢) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص١١٩، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٣٣.

(٣) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٣٤.

(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٧.

(٥) وهذا يدل على أنّ صحبة الربيع المرادي للإمام الشافعي بدأت قبل دخوله مصر، مما يعني أنّ ملازمته له كانت من الطول بحيث إنها لم تقتصر على السنوات الأربع التي قضاها الإمام الشافعي في مصر، قبل وفاته فيها.

ويستلقي على ظهره، فيعمل الباب من العلم، ثم يقول: يا جارية قومي إلى القدّاح، فتقوم وتُسْرِج له، فيكتب الباب من العلم ويرسمه في موضعه، ثم يطفئ السراج فقلت: يا أبا عبد الله، لو تركت السراج يَقدِ؛ فإنّ هذه الجارية منك في جهد! قال: إنّ السراج يشغل قلبي »[1]، وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الربيع المرادي يقول: «كان الشافعي جزّأ الليل ثلاثة أجزاء: الأول: يكتب، والثاني: يُصلّي، والثالث: ينام »[2].

وقد جمع الإمام الشافعي بين التصنيف والتدريس والإملاء في مجلسٍ واحد، بطريقة لا أظن أنه سُبق إليها، وذلك خلال إقامته في مصر، حيث طوّر فقهه فيما عُرف بالمذهب الجديد له، فهو يضع الكتب بين يديه وتلاميذه من حوله، يظهر للناظر أنهم كالنُّساخ، لكنهم في الوقت نفسه يتدارسون مع شيخهم المسائل، ويكتبون ما يملي عليهم، وربّما صنّف هو أيضاً خلال الدرس، فكان مجلس درسه أشبه بما يُعرف بالندوة العلمية في زمن كتابة هذه الرسالة، وفي بيان ذلك أخرج ابن أبي حاتم، والحافظ أبو بكر البيهقي واللفظ له - بسنديهما إلى بحر بن نصر الخولاني يقول: «قدم الشافعي من الحجاز فبقي أربع سنين، ووضع هذه الكتب في أربع سنين، ثم مات، وكان أقدم معه من الحجاز كتب ابن عيينة، وخرج إلى يحيى بن حسان فكتب عنه، وأخذ كتاباً من كتب أشهب بن عبد العزيز فيه آثار وكلامٌ من كلام أشهب، وكان يضع الكتب بين يديه ويصنّف الكتب، فإذا ارتفع له كتاب جاءه صديق له يُقال له ابن هرم، فيكتب ويقرأ عليه البويطي، وجميع من يحضر يسمع في كتاب ابن هرمٍ ثم ينسخونه، وكان الربيع على حوائج الناس فربما غاب في حاجةٍ فيعلّم له، فإذا رجع قرأ الربيع عليه ما فاته »[3].

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٣٨.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٤٢.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٤٠، وانظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٧٠، ٧١.

وأقول هنا: ينبغي التفريق بين إملاء الشيخ على تلاميذه الذي كان يفعله الإمام الشافعي، وبين كتابة التلاميذ لكلام شيخهم من تلقاء أنفسهم خلال الدرس أو بعده، فحالة الإملاء يكون ما يكتبه التلاميذ هو في حقيقة الأمر من تصنيف الشيخ المُمْلي، وإنما حصل بأيدي وأقلام التلاميذ، وحالة الإملاء خلال الدرس فيها من الفوائد الشيء الكثير، لعل من أبرزها تثبيت المعلومات لدى التلاميذ.

أمّا كتابة التلاميذ لكلام شيخهم دون حصول الإملاء منه، فهو جمعٌ لذلك الكلام من قبل التلاميذ، فالتصنيف يُنسب إلى التلميذ وإن كان الكلام للشيخ، ويغلبُ أن تظهر شخصية التلميذ في ما يكتبه؛ بالزيادة على كلام شيخه وبالتنقيح والترتيب ونحو ذلك، خاصة إذا كان جمع التلميذ لكلام شيخه بعد وفاته، ومن هذا القبيل كان صنيع محمد بن الحسن الشيباني عندما جمع فقه إمامه أبي حنيفة في كتب ظاهر الرواية وغيرها كما سبق بيانه، والإملاء من قبل الإمام الشافعي على تلاميذه جليٌّ في سائر كتبه التي وصلت إلينا؛ فعلى سبيل المثال لا الحصر، جاء في كتاب الأم للإمام الشافعي في افتتاح باب الصلح: «أخبرنا الربيع بن سليمان قال: أملى علينا الشافعي رَحِمَهُ اللهُ قال: أصل الصلح أنه بمنزلة البيع، فما جاز في البيع جاز في الصلح، وما لم يجز في البيع لم يجز في الصلح »[1]، وكذلك جاء في افتتاح باب الحوالة: «أخبرنا الربيع بن سليمان قال: أخبرنا الشافعي إملاءً قال: والقول عندنا – والله تعالى أعلم – ما قال مالك بن أنس: إنّ الرجل إذا أحال الرجل على الرجل بحقٍّ له ثمّ أفلس المحال عليه أو مات لم يرجع المحال على المحيل أبداً »[2]، وجاء أيضاً في افتتاح باب الوكالة: «أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي إملاءً قال: وإذا وكَّل الرجل الرجل بوكالةٍ فليس للوكيل أن يوكل غيره »[3]، وجاء في كتاب الوصايا في مسألة صدقة الحي عن الميت: «أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا

---

(١) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، المجلد الرابع، ج٧، ص٢٦١.
(٢) انظر: المصدر السابق، المجلد الرابع، ج٧، ص ٢٨٠.
(٣) انظر: المصدر السابق، المجلد الرابع، ج٧، ص ٢٨٨.

الشافعي إملاءً، قال: يلحق الميت من فعل غيره وعمله ثلاثٌ: حجٌّ يؤدّى عنه، ومالٌ يُتصدّق به عنه أو يُقضى، ودُعاءٌ، فأما ما سوى ذلك من صلاةٍ أو صيام، فهو لفاعله دون الميت »[1]، وجاء في كتاب الرسالة للإمام الشافعي في سياق استشهاده بآيات سورة المزمِّل على الناسخ والمنسوخ قوله: « ولما ذكر الله بعد أمره بقيام الليل نصفه إلا قليلاً أو الزيادة عليه فقال: ﴿ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ ﴾، فخفّف فقال: ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ﴾ قرأ إلى ﴿ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ « ﴿الآية ١٩ من سورة المزمل]»[2]، فالذي يقول: قرأ، هو الربيع بن سليمان المرادي، يسمع الإملاء ويكتب، فلم يذكر الآية التي قرأها الإمام الشافعي عليه بطولها، ولكن كتب: قرأ إلى ﴿ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ اختصاراً، ومن مصنفات الإمام الشافعي المعبِّرة عن إملائه صراحةً كتاب اختلاف مالك والشافعي[3]، فهو بكامله جاء بطريقة الجواب المفصَّل الذي أملاه الإمام الشافعي على تلميذه الربيع المرادي، لما سأله عن طريقة الإمام مالك بن أنس في الاستدلال بالسّنة والاحتجاج بها، والكتاب فيه محاورة واضحة بين الإمام الشافعي المملي، وتلميذه الربيع الذي كان يكتب خلف شيخه مكثراً من قول: فقلت للشافعي، يسأل عن مسائل تفصيلية حول ما يسمعه من شيخه في الدرس.

وأقول هنا بعد نظري في كتب الإمام الشافعي لاشك أنه صنّف القسم الأكبر من مصنّفاته بقلمه، وأملى ما صنّف على تلاميذه مما كان بين يديه خلال الدرس، كما جاء في رواية بحر بن نصر الخولاني سابقة الذكر، وربما زاد الإمام الشافعي

---

(١) انظر: المصدر السابق، الجلد الرابع، ج٨، ص ٣٤٢، وراجع في بيان إملاء الإمام الشافعي لمصنفاته: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ١٤٣.

(٢) انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبّارة، ص ٨٧، وراجع في بيان إملاء الرسالة من قبل الإمام الشافعي على الربيع المرادي: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد محمد شاكر، ص ١٢.

(٣) يقع الكتاب في المجلد التاسع، ج١٤، من موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسون، ص٣٤١ - ٦١٤.

خلال الإملاء شيئاً من حفظه، فكتب تلاميذه عنه كل ما سمعوه منه في الدرس، وفي جميع الأحوال فإن عرض المسائل كان في تسلسله وترتيبه مقصودٌ منه تصنيف كتاب من قبل الإمام الشافعي، وليس مجرد رغبة منه في تدريس بعض مسائل الفقه لتلاميذه في المسجد.

هذا ومن استقراء الروايات المتعددة التي تحكي تصنيف الإمام الشافعي للكتب يمكن القول: إنه بدأ في تصنيف الكتب التي يعرض فيها مذهبه في الفروع والأصول مع بدء زيارته الثانية إلى بغداد سنة ١٩٥ هجرة، وكانت طريقته رَحِمَهُ اللهُ في عرض فقهه هي تقليب المسألة من جميع جوانبها بطريق الحوار مع المخالفين له فيها؛ استجلاءً لوجه الصواب مع الدليل المناسب، بل إنه يَفترض أسئلة قد ترد على قوله ودليله في المسألة، ليردَّ على تلك الأسئلة بأسلوب ممتع يشدُّ القارئ، مع قوته في عرض حجته والانتصار لها[١]، وهذه الطريقة شبيهة جداً بطريقة تدريس مادة الفقه المقارن في كليات الشريعة في زمن كتابة هذه الرسالة، والتي تقوم على عرض الأقوال المتعددة في المسألة، ثم أدلة كل قول، ثم مناقشة الأدلة والترجيح؛ وطريقة الإمام الشافعي هذه في الحوار المقنع الممتع، مشاهدة في جميع مصنفاته التي وصلت إلينا، لكن بشكلٍ متفاوت، فبينما تتجلى بأوضح صورها في كتب الاختلافات مثل: كتاب اختلاف مالك والشافعي، وكتاب اختلاف علي وعبد الله ابن مسعود، ونحوهما، تضعف هذه الطريقة في كتاب الرسالة؛ نظراً لطبيعة

---

(١) هذا وقد أجاد أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في دراسة أسلوب الإمام الشافعي ومنهجه في عرض فقهه كما ظهر في ما وصل إلينا من مصنفاته، وذلك تحت عنوان: الإبداع المنهجي في فقه الإمام الشافعي، حيث عرض تسعة عناصر للمنهج في فقه الإمام الشافعي، أذكرها هنا موجزة: ١ - استقراء آيات الكتاب الحكيم، ٢ - استقراء السنة المطهرة والآثار عن الصحابة، ٣ - الاعتماد على اللغة العربية في فهم النصوص، ٤ - تطبيق القواعد الأصولية، ٥ - الاستدلال بالمعقول ومظاهره، ٦ - ضبط المسائل والأحكام المستنبطة بالقواعد والضوابط الفقهية، ٧ - التوضيح بالفروق الفقهية، ٨ - منهجه في الخلاف العالي (الفقه المقارن)، ٩ - أدب الخلاف عند الإمام الشافعي رحمه الله. راجع في تفصيل هذه العناصر: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٣٩ - ٧٣.

موضوعه الأصولي، الذي يحتاج إلى التحليل والتقعيد، خاصة أن الإمام الشافعي كان سابقاً إلى التدوين في أصول الفقه كما سيأتي بيانه، وقد أجاد الأستاذ الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في عرض الخصائص العلمية لرسالة الإمام الشافعي من حيث الأسلوب والمنهج؛ مبرزاً الشخصية الاجتهادية الراقية للإمام الشافعي في رسالته[1].

المطلب الثاني

مصنفات الإمام الشافعي التي لم تصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة

إنّ مصنفات الإمام الشافعي في الفقه وأصوله وما اتصل بهما كثيرة، ولم تصلنا جميعها، فبعضها اندثرت ولم تصل منها أية نسخة مخطوطة إلى زمن كتابة هذه الرسالة، وربما نُسبت إليه مصنفات لم يكتبها بنفسه أو يُمْلِها على تلاميذه، فقد عدّد ابن النديم في الفهرست أكثر من مائة كتاب على أنها من مصنفات الإمام الشافعي[2].

هذا وقد قسّم كل من ترجم للإمام الشافعي قديماً وحديثاً، مصنفاته إلى مجموعتين كبيرتين هما:

أ- المصنفات العراقية وهي التي صنّفها ما بين سنة ١٩٥ هجرية ونهاية سنة ١٩٩ هجرية، ويسميها بعضهم بالكتب القديمة، وهي تمثّل ما عُرف بالمذهب القديم للإمام الشافعي[3].

---

(١) راجع منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص١٠٤ – ١٠٨، حيث عرض ٩ تسع خصائص لمنهجية الإمام الشافعي وأسلوبه في الرسالة.

(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص٢٦٠، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ ابن النديم اعتبر كُتب الأبواب الفقهية مثل كتاب الطهارة وكتاب الصلاة وكتاب الحج... ونحوها، هي كتب مستقلة كلٌّ بذاته.

(٣) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ١٣٠، وموسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، المجلد الأول، ج١، ص ٨٧، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج١، ص ٣٩٧.

ب – المصنّفات المصرية وهي التي صنّفها ما بين سنة ٢٠٠ هجرية إلى سنة ٢٠٤ هجرية، ويسميها بعضهم بالكتب الجديدة، وهي تمثّل ما عُرف بالمذهب الجديد للإمام الشافعي[١].

ولابدّ هنا من التنبيه على الأمور الخمسة التالية:

١– أنّ المصنفات المصرية حوت كتباً لم يكن الإمام الشافعي قد صنّفها في العراق (في الكتب القديمة)مثل كتاب: اختلاف مالك والشافعي، والذي ثبت أن الإمام الشافعي صنّفه في مصر، عندما رأى مخالفات الإمام مالك لبعض الأحاديث الصحيحة الصريحة، كما نقل ذلك عنه أصحابه المصريون[٢].

٢– أنّ القسم الأكبر من المصنفات المصرية ما هو إلا تطوير للمصنفات العراقية، وذلك بتنقيحها والزيادة عليها والحذف منها، وتعديل الكثير من الاجتهادات والاستدلالات فيها[٣]، فكتاب الأم وهو مصري ما هو إلا تطوير لكتاب الحجة وهو عراقي، وكذلك الرسالة المصرية (الجديدة، وهي التي وصلت إلينا) ما هي إلاّ تطوير للرسالة العراقية (القديمة)، والتي أرسلها الإمام الشافعي وهو في بغداد إلى عبد الرحمن بن مهدي إجابة لطلبه وهو في البصرة[٤]، وفي بيان ذلك أخرج ابن أبي حاتم، والحافظ أبو بكر البيهقي واللفظ له – بسنديهما إلى محمد بن مسلم بن وارة يقول: « قلت لأحمد بن

---

(١) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص١٣١، وموسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، المجلد الأول، ج١، ص ٨٧ – ٨٨، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج١، ص ٣٩٧.

(٢) هذا وقد سبق بيان سبب تصنيف الإمام الشافعي لكتاب اختلاف مالك والشافعي، في الفصل الأول من هذا الباب.

(٣) راجع في بيان ذلك: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ١٣٩ – ١٤١، موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الأول، ج١، ص ٨٠ – ٨١.

(٤) هذا وقد عرض أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان عدة أسباب حملت الإمام الشافعي على كتابة الرسالة، بالإضافة إلى السبب المباشر وهو طلب عبد الرحمن بن مهدي، راجع هذه الأسباب وما فيها من فوائد: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي، أ. د. أبو سليمان، ص٨٧ – ٩٢.

حنبل: فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك، أم التي عندهم بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر؛ فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يُحكِمها، ثم رجع إلى مصر فأحكم ذلك"[1].

٣- لم يثبت أن الإمام الشافعي سمّى مصنفاً من مصنفاته باسمٍ معيّن فيما اطلعت عليه من روايات في هذا الشأن؛ فكان يصف كتاب الحجة بالكتاب البغدادي[2]، وكان يشير إلى كتاب الرسالة بقوله: كتابنا[3]، وعليه فالتسميات المتداولة لكتب الإمام الشافعي هي من وضع تلاميذه الذين نقلوا هذه الكتب، وروّوا ما فيها، خاصة الحسن الزعفراني والربيع المرادي، ولعل هذا هو سبب وجود عدة تسميات لمصنّف واحد للإمام الشافعي؛ مما أوهم أنها مصنفات مختلفة.

٤- **لقد اتخذت عملية رواية مصنفات الإمام الشافعي ونقل ما فيها من فقهٍ من قبل تلاميذه ثلاثة أشكال هي:**

أ - نقل كل ما كتبه الإمام الشافعي وأملاه على تلاميذه من غير اجتزاء منه أو اختصار له، وهذا ما قام به الحسن الزعفراني بالنسبة للمصنفات العِراقية؛ بروايته لِكتابَي: الحجة والرسالة القديمة (العراقية)، وهو ما قام به أيضاً

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٦٣، وانظر آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص٦٠.

(٢) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص١٦٣ - ١٦٤، والشافعي، محمد أبو زهرة، ص١٣٧، وتوالي التأسيس، ابن حجر، ص١٤٧، وموسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الأول، ج١، ص ٨١.

(٣) فقد قال الإمام الشافعي -على سبيل المثال لا الحصر- في كتابه الرسالة في افتتاح باب البيان الرابع: «... كلُّ ما سن رسول الله مما ليس فيه كتابٌ، وفيما كَتبنا في كتابنا هذا يعني الرسالة، من ذكر ما من الله به على العباد من تعلُّم الكتاب والحكمة: دليل على أن الحكمة سُنّة رسول الله ...»، انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبارة، ص ٤٤، وراجع في بيان ذلك أيضاً: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد محمد شاكر، ص١٢، فقد قرر الشيخ أحمد شاكر ذلك وهو العليم بمخطوطات كتاب الرسالة للإمام الشافعي.

الربيع المرادي بالنسبة للمصنّفات المصرية، بروايته لكتابَي: الأم والرسالة الجديدة (المصرية) وغيرهما.

ب - نقل أقوال الإمام الشافعي وأدلته التي أملاها في مواضيع معيّنة، وفي بيان ذلك قال الحافظ أبو بكر البيهقي خلال حديثه عن مصنفات الإمام الشافعي: « وله كتب صنّفها في القديم، وحملها عنه الحسين بن علي الكرابيسي، وأبو عبد الرحمن أحمد بن يحيى بن عبد العزيز البغدادي الذي يُعرف بالشافعي[1]، غير أنّ روايتهما سقطت، وتلك الكتب عُدِمت في زماننا هذا إلا القليل منها ولأبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي أيضاً روايات وفيها زيادات ثم لسائر أصحابه: كعبد الله بن الزبير الحُميدي، ويونس بن عبد الأعلى، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم و (عدّد البيهقي بعض تلاميذ الإمام الشافعي المصريين) وغيرهم روايات في مسائل معدودة، ينفرد كل واحدٍ منهم بما لا يشاركه فيه غيره »[2]، وحوى بعض ما رواه أولئك التلاميذ زيادات على ما نقله الزعفراني والمرادي، وقد أخرج ابن أبي حاتم بأسانيده إلى بعض تلاميذ الإمام الشافعي يروون عنه عدداً من الفتاوى الفقهية، رتّبها على أبواب الفقه[3]، ومعنوناً لها بـ: «مسائل الشافعي مما لم يُخرَّج من الكتب»[4].

---

(١) هو أبو عبد الرحمن، أحمد بن يحيى بن عبد العزيز البغدادي، كان من كبار أصحاب الإمام الشافعي الملازمين له ببغداد، إلا أنه كان يقول بخلق القرآن كما قالت المعتزلة، قال الحافظ شمس الدين الذهبي عنه: من كبار الأذكياء، كان حياً في حدود ٢٣٠ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص٤٣، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص ٣٩٤، رقم ١٧٥٢.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٣) راجع آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص٢٨٠ - ٣١٣، وأقول هنا: لعل ابن أبي حاتم أراد من سوق هذه الروايات المسندة إعطاء نموذج لهذه الطريقة في نقل فقه الإمام الشافعي؛ ألا وهي رواية التلاميذ لمسائل في موضوع معين، سمعوها عن إمامهم أو أملاها عليهم.

(٤) انظر: آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، ص ٢٨٠.

ج – نقل فقه الإمام الشافعي مختصراً من كتبه الـتي صنّفها وأملاها، وذلـك دون نقل ورواية عين ما أملى، من مثل ما صنع المُزني في مختصره المشهور، الـذي قال فيه الحافظ أبو بكر البيهقي: « أبو إبراهيـم إسمـاعيل بـن يحيـى المزنـي رَحِمَهُ اللهُ صنّف من كتب الشافعي، وممـا أخـذه عنـه المختصـر الكبـير، ثـم صنّف المختصر الصغير الذي سار في بلاد المسـلمين وانتفعـوا بـه »[1]. ومـن هذا القبيل أيضاً صنيع البويطي في مختصريه الكبير والصغير[2]، والذي يظهر أنّ تلاميذ الإمام الشافعي الذين برعوا في الفقه وتفوّقوا فيه هم الذين نقلـوا فقه إمامهم باختصار مصنّفاته وفتاويه؛ إذ لا شكّ أن مثل هـذه المختصـرات تظهر فيها الشخصية العلمية للتلميذ في حسن الاختصار، مع تصرّفه في كلام إمامه، وزيادته عليه، بل ربما مخالفته أحياناً؛ وقد قـرر ذلـك الطـالب: نـاصر محيي الدين ناجي، في رسالته للماجستير والمقدّمة إلى كلية الشريعة في جامعـة أم القرى في مكة المكرمة بعنوان: «الإمام المزني ومخالفاته للإمام الشـافعي في كتابه المختصر »[3]، إذ كان من أبـرز نتـائج هـذه الرسـالة إحصـاء ٦٩ تسـع وستين مسألة تحققت فيها مخالفة المزني لإمامـه الشـافعي في كتـاب المختصـر وحده[4].

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٣٤٤، وقد قال ابن النديـم في الفهرسـت خـلال ترجمته للمزني: "... وله من الكتب: كتاب المختصر الصغير الذي بيد الناس وعليه يعـوّل أصحـاب الشـافعي، ولـه يقـرؤون، وإيّـاه يشـرحون، ولـه روايـات مختلفـة، وأكثرهـا مـا رواه النيسـابوري الأصم..." الفهرست، ص ٢٦٢، وراجع وصف مخطوطات مختصر المزني، تـاريخ الأدب العربـي، د. كارل بروكلمان، القسم الثاني، ص ٣٢٢ – ٣٢٣.

(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٢، وراجع في وصـف مخطوطـات مختصـر البويطـي، تـاريخ التراث العربي، د. فؤاد سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩٢.

(٣) نوقشت هذه الرسالة بإشراف أ. د. محمود عبد الله العكازي، بتاريخ ١٤٠٩هـ، وقد استغرقت مع فهارسها (٥٢٧) صفحة، وقد اطلعت عليها؛ إلاّ أنها مازالت غير مطبوعة حتـى زمـن كتابـة هـذه الرسالة.

(٤) انظر: ص ٤٤٩ من الرسالة سابقة الذكر.

إنَّ السبب الرئيس لعدم وصول مصنفات الإمام الشافعي العراقية إلى زماننا، ولا حتى أية نسخة مخطوطة منها، هو نهي الإمام الشافعي نفسه عن رواية مصنفاته العراقية على أنها مذهبٌ له، وذلك بعد أن رجع عن أقوالٍ له فيها، فيما عرضه في مصنفاته المصرية، التي تضمّنت ما عُرف بمذهبه الجديد؛ فقد نقل عن الإمام الشافعي قوله: «لا يحل عد القديم من المذهب» وقوله أيضاً: «لا أجعل في حلٍّ من رواه أي القديم - عني»[1]، وقال الحافظ أبو بكر البيهقي بعد تعداده لمصنفات الإمام الشافعي المصرية: « وقد صنّف الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في القديم أكثر هذه الكتب التي رواها عنه الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني رَحِمَهُ اللَّهُ ثم أعاد تصنيف هذه الكتب في الجديد غير كتب معدودة منها: كتاب الصيام وكتاب الصداق وكتاب الحدود وكتاب الرهن الصغير وكتاب الإجارة وكتاب الجنائز، فكان يأمر بقراءة هذه الكتب عليه في الجديد، ثم يأمر بتخريق ما تغيّر اجتهاده فيه، وربما يدعه اكتفاءً بما ذكر في موضع آخر »[2]، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني تعقيباً على كلام الحافظ البيهقي: "وهذه حكاية مفيدة ترفع كثيراً من الإشكال الواقع بسبب مسائل اشتهر عن الشافعي الرجوع عنها وهي موجودة في بعض هذه الكتب"[3].

وفي المقابل فإنّ السبب الرئيس لوصول مصنفات الإمام الشافعي المصرية التي رواها الربيع المرادي إلى زماننا رغم فقدان بعض المصنفات المصرية التي رواها غير الربيع المرادي مثل كتاب السنن برواية حرملة بن يحيى التجيبي - هو: تبنّي الإمام الشافعي لأقواله التي عرضها في مصنفاته المصرية مذهباً له فيما عُرف بمذهبه الجديد الذي مات عنه، بالإضافة لأسباب أخرى تتعلّق بشخصية الربيع المرادي

---

(١) راجع المذهب عند الشافعية، بحث د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص٥.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٥٦.

(٣) انظر: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ١٥٥.

راوي تلك المصنفات يمكن إجمالها بما يلي:

أ - دقة الربيع المرادي في النقل مع قوة حفظه، وغلبة الحفظ عنده على الفقه، كما ذكر كل من ترجم له، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى البويطي يقول: «الربيع (يعني المرادي) في الشافعي أثبت مني» ثم قال الحافظ البيهقي: « والربيع هو الراوي للكتب الجديدة على الصدق والإتقان، وربما فاتته صفحات من كتاب فيقول فيها: قال الشافعي، أو يرويها عن البويطي عن الشافعي وصارت الرواحل تشد إليه من أقطار الأرض في سماع كتب الشافعي رَحِمَهُ اللهُ »[1].

ب - طول عمر الربيع المرادي فقد ولد سنة ١٧٤ هجرية وتوفي سنة ٢٧٠ هجرية، أي بعد ٦٦ ست وستين سنة من وفاة إمامه الشافعي (توفي ٢٠٤ هجرية)، مما ساعده على رواية المصنفات المصرية للإمام الشافعي بالسند العالي إليه لعددٍ كبير من الفقهاء في عصره، وقد نقل الإمام أبو زكريا النووي رواية مسندة إلى محمد بن أحمد ابن سفيان الطرائفي البغدادي يقول: «حضرت الربيع بن سليمان يوماً، وقد حطّ على باب داره تسعمائة راحلة في سماع كتب الشافعي رَحِمَهُ اللهُ ورضي عنه »[2].

ج - طول ملازمة الربيع المرادي للإمام الشافعي أكثر من غيره من التلاميذ، وربما كان ذلك لكون الربيع عمل مؤذِناً بالمسجد الجامع بفسطاط مصر، الذي كان الإمام الشافعي يلقي فيه دروسه، بالإضافة لقيام الربيع على خدمة إمامه

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٥٩.

(٢) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، ج١، ص ٤٨ - ٤٩، هذا وقد جزم الشيخ أحمد محمد شاكر أن النسخة التي حققها من كتاب الرسالة للإمام الشافعي، مكتوبة بخط الربيع بن سليمان المرادي في حياة الإمام الشافعي، انظر: الرسالة، الإمام الشافعي بتحقيق أحمد محمد شاكر، ص ١٧ وما بعدها وص ٦٠١.

وقضاء حوائجه[1]، وقد أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يقول: « بتُّ عند الشافعي ما لا أحصي، فكان إذا انصرف اتّشح برداء، ووضعت له منارة قصيرة، واتّكأ على وسادة وتحته مُضرّبتان، ويأخذ القلم فلا يزال يكتب »[2].

وبعد عرض هذه التنبيهات الخمسة أقول: رغم أن مصنفات الإمام الشافعي العراقية وبعض مصنفاته المصرية لم يصل إلى زماننا منها أية نسخة مخطوطة، إلا أنه يحسن الإشارة إليها في سياق الحديث عن آثار الشافعي العلمية - وهو عنوان هذا الفصل - نظراً لكونها الأساس لفقه الإمام الشافعي في الفروع والأصول.

وأبرز تلك المصنّفات التي لم تصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة هي:

أولاً: كتاب الحجة:

وهو كتابٌ في الفروع الفقهية مرتب على أبواب الفقه، وسماه الحسن الزعفراني الحجة؛ لأن مقصد وضعه الرد على فقهاء أهل الرأي من الحنفية وغيرهم من فقهاء العراق، في اجتهاداتهم وفي منهجهم في استنباط الأحكام؛ وذلك إقامة للحجة عليهم[3]، وأقول هنا: لعل هذه التسمية من قِبل الحسن الزعفراني هي نظير ما فعله محمد بن الحسن الشيباني عندما صنّف كتاباً سماه:

---

(١) وقد أخرج الحافظ البيهقي، بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: "ما خدمني أحد خدمة الربيع" مناقب الشافعي، البيهقي، ج٢، ص ٣٦١، وراجع في بيان ذلك: الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١٥٤ - ١٥٥.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

(٣) راجع في بيان ذلك: الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص١٢٤ و ص ٢٨٢ - ٢٨٣، والإمام محمد بن إدريس الشافعي، د. مصطفى الشكعة، ص ١٢٥ - ١٢٦ وموسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الأول، ج١، ص ٧٩ وما بعدها، والإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، ص ٧١٢ - ٧١٣.

الحجة على أهل المدينة[1]، ولا يبعُد أن يكون ترتيب الأبواب الفقهية في كتاب الحجة مقارباً لترتيبها في كتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن الشيباني؛ بالنظر إلى أنها أظهر ما يمثل فقه أهل الرأي في ذلك العصر، الذي صنّف فيه الإمام الشافعي كتابه الحجة في الرد عليهم، وقد نبّه الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي في مقدّمة تحقيقه الغني لكتاب السُّنن المأثورة للإمام الشافعي برواية الطحاوي، نبّه على تأثر كُتب الفقهاء عامّة، وكتب الإمام الشافعي خاصة بمصنفات محمد بن الحسن الشيباني[2]، إلاّ أنَّ الأمر بحاجة لمزيد استقراء ومقارنة.

ثانياً: الرسالة العراقية (القديمة):

وهي الكتاب الذي صنّفه الإمام الشافعي في بغداد خلال زيارته الثانية إليها سنة ١٩٥ هجرية بناء على طلب عبد الرحمن بن مهدي منه ذلك وهو في البصرة[3]، فأرسل الإمام الشافعي هذا الكتاب مع تلميذه الحارث بن سريج النقّال لينقله من بغداد إلى ابن مهدي في البصرة؛ فسمي بالنقال لذلك[4]، وقد أخرج الحافظ ابن عبد البر والحافظ البيهقي - واللفظ له - بسنديهما إلى الحارث بن سريج يقول: «أنا حملت الرسالة للشافعي إلى عبد الرحمن بن مهدي، وجّه بها معي إليه »[5]، ولا شك

---

(١) والكتاب مازال مخطوطاً ولم يتم تحقيقه وطباعته حتى زمن كتابة هذه الرسالة، وتوجد منه نسخة مخطوطة في المكتبة المحمودية في المدينة المنورة برقم ١٢٤، انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله، ج٣، ص ٧٥٨، إصدار مؤسسة آل البيت - الأردن.

(٢) انظر: السنن المأثورة للإمام الشافعي، برواية أبي جعفر الطحاوي الحنفي تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، ص ٢٩ من المقدمة.

(٣) راجع في بيان سبب تأليف كتاب الرسالة العراقية (القديمة) وتسميتها بهذا الاسم: المبحث الثامن من الفصل الأول من هذا الباب.

(٤) هو أبو عمر الحارث بن سُريج الخوارزمي الأصل، المعروف بالنقال، من تلاميذ الإمام الشافعي في بغداد، وقد نقل كتابه الرسالة إلى عبد الرحمن بن مهدي في البصرة، توفي سنة ٢٣٦ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ٢٣ - ٢٤.

(٥) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج٢، ص ٢٤٥، وانظر: الانتقاء، ابن عبد البر الأندلسي، ص ١٢٣.

أنّ موضوعات الرسالة القديمة كانت في أصول الفقه، إلا أنها كانت بصورة موجزة بما يتناسب وطلب عبد الرحمن بن مهدي، ولقد أضاف إليها الإمام الشافعي، ونقّحها وطوّرها في مصر فسميت بالرسالة الجديدة (المصرية)، وهي التي بين أيدينا اليوم برواية الربيع بن سليمان المرادي، وأخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى أبي ثور يقول: « كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة »[1]، وقال الحافظ أبو بكر البيهقي بعد أن ساق الروايات المبيّنة لسبب تصنيف كتاب الرسالة: «ثم إنّ الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، حين خرج إلى مصر وصنّف الكتب المصرية أعاد تصنيف كتاب الرسالة وفي كل واحدٍ منهما من بيان أصول الفقه ما لا يستغني عنه أهل العلم»[2].

ثالثاً: المبسوط:

قال محمد بن إسحاق بن النديم في كتابه الفهرست خلال عرضه لمصنفات الإمام الشافعي: « وله من الكتب: كتاب المبسوط في الفقه، رواه عنه الربيع بن سليمان والزعفراني ويحتوي هذا الكتاب على: كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة »[3]، وقال ابن النديم خلال ترجمته للربيع بن سليمان المرادي: « وأصله من مصر، روى عن الشافعي كتاب الأصول، ويُسمى ما رواه: المبسوط »[4]، وقال ابن النديم أيضاً خلال ترجمته للحسن الزعفراني: "أبو عبد الله الحسن بن محمد بن الصباح، وروى المبسوط عن الشافعي على ترتيب ما رواه الربيع، وفيه خلف يسير، وليس يرغب الناس فيه ولا يعملون عليه، وإنما يعمل

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٣٠.
(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٣٤.
(٣) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٠.
(٤) انظر: المصدر السابق، ص ٢٦١.

الفقهاء على ما رواه الربيع، ولا حاجة بنا إلى تسمية الكتب التي رواها الزعفراني، لأنها قد قلّت واندرس أكثرها، وليس يُنْسَخُ فيما بعد، وتوفي سنة ستين ومائتين»[١]. فظاهر من كلام ابن النديم أن كتاب المبسوط للإمام الشافعي ليس كتاباً ثالثاً في الفروع الفقهية غير كتاب الحجة وكتاب الأم؛ وإنما هو اسم أُطلق على كل من الكتابين، فيكون بناء على ذلك ما رواه الحسن الزعفراني من مصنفات الإمام الشافعي العراقية في الفقه يُسمى الحجة، ويسمى بالمبسوط أيضاً، وكذلك ما رواه الربيع المرادي من مصنّفات الإمام الشافعي المصرية في الفقه يُسمى الأم، ويُسمى بالمبسوط أيضاً، وهذا ما رجّحه عدد من الباحثين المعاصرين[٢]، وهو الصواب والله تعالى أعلم.

وأقول هنا: لعلّ هذه التسمية كانت مجاراةً لتسمية محمد بن الحسن الشيباني لأكبر كتب ظاهر الرواية التي جمع فيها فقه إمامه أبي حنيفة بالمبسوط[٣]؛ بالنظر إلى أنّ محمد بن الحسن علاوة على تصنيفه للكتب قبل الإمام الشافعي، فقد نشرها في العراق حيث استقرّ الحسن الزعفراني راوي كتاب الحجة (المبسوط)، والذي يظهر من مجموع ما رُوي في وصف كتاب المبسوط، خاصة ما عدّده ابن النديم في الفهرست من كُتبٍ يشتمل عليها المبسوط، أنّ هذه التسمية تشمل بالنسبة لمرويات الحسن الزعفراني كتاب الحجة وهو في الفروع الفقهية - مضموم إليه كُتب

---

(١) انظر: المصدر السابق، ص ٢٦١.

(٢) منهم العلامة محمد أبو زهرة في كتابه الشافعي، ص ١٣٨ - ١٣٩، ود. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، في رسالته للدكتوراه المطبوعة: الإمام الشافعي في مذهبه القديم والجديد، ص ٧١٣ - ص ٧١٦، و د. حسن محمد سليم أبو عيد، في رسالته للدكتوراه غير المطبوعة بعد: الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه، ص ٢٤٧ - ٢٤٨، و د. أحمد بدر الدين حسّون، في رسالته للدكتوراه المطبوعة وهي تحقيقه لكتاب الأم عن عشر نسخ مخطوطة، وقد ذكر ترجيحه ذلك في المجلد الأول، ج١، ص ٧٩ - ٨٠.

(٣) ويُسمى كتاب المبسوط لمحمد بن الحسن الشيباني بكتاب الأصل أيضاً، وهو أهم كُتب ظاهر الرواية، وقد طبعته عالم الكتب في بيروت طبعة أولى سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م بتحقيق أبو الوفا الأفغاني، استغرقت (٥) مجلدات بمتوسط ٣٠٠ صفحة للمجلد الواحد.

الاختلافات التي صنّفها الإمام الشافعي في بغداد؛ مثل كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، وكتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود وغيرهما، أما إطلاق تسمية المبسوط بالنسبة لمرويات الربيع المرادي فهي تشمل كتاب الأم وهو في الفروع الفقهية - مضموم إليه كتب الاختلافات التي صنّفها الإمام الشافعي في مصر مثل كتاب اختلاف مالك والشافعي، بالإضافة إلى كتب الاختلافات التي صنّفها في بغداد ثم أعاد تصنيفها في مصر، وفي كل الأحوال فإنّ تسمية المبسوط لا تشمل كتاب الرسالة للإمام الشافعي، سواء الرسالة العراقية القديمة، أو الرسالة المصرية الجديدة؛ لما كان لكتاب الرسالة من خصوصية تميز بها عن سائر مصنفات الإمام الشافعي.

ولعل اللبس الذي وقع فيه بعض الباحثين عندما ذكروا المبسوط على أنه مصنف مستقل للإمام الشافعي سببه: وجود مصنّف آخر باسم المبسوط لكنه للحافظ أبي بكر البيهقي، جمع فيه كلام الإمام الشافعي ونصوصه وأدلته مضبوطة، مما وقع بين يديه من مصنّفات الإمام الشافعي العراقية والمصرية، بعدما ضاق صدره مما وجده في الكتب من الاختلاف في نصوص الشافعي وإيراد الحكايات عنه دون تثبّت، واشتهر كتاب الحافظ أبي بكر البيهقي باسم: المبسوط المردود إلى ترتيب المختصر، (أي مختصر المزني)[1]، إلا أنه من المؤسف أن هذا المصنّف الضخم للحافظ البيهقي الذي يعتبر بمثابة الموسوعة لفقه الإمام الشافعي مفقودٌ، ولم يصل منه إلى زماننا أية نسخة مخطوطة.

رابعاً: السنن برواية حرملة التجيبي:

حرملة بن يحيى التجيبي المصري ولد سنة ١٦٦ هجرية، وتوفي سنة ٢٤٣ هجرية، وهو من تلاميذ الإمام الشافعي المصريين ورواة مذهبه الجديد، وقد جمع ما

(١) راجع في وصف هذا الكتاب: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص٦٥ وص٦٩.

رواه عن إمامه من أقوال وأدلةٍ كتبها خلفه إملاءً، أو قرأها عليه من مصنفاته، جمع كل ذلك في كتابٍ سماه السنن (إذ الغالب فيما يظهر أنّ التسمية من صنع حرملة)، وكتاب السنن برواية حرملة التجيبي يشتمل على الكثير من فقه الإمام الشافعي مما رواه الربيع المرادي في كتاب الأم وغيره، بالإضافة إلى زيادات مفيدة تفرّد بروايتها حرملة في العديد من المسائل، ومن الجدير بالذكر هنا: أن أبا إبراهيم المزني يشارك حرملة التجيبي في رواية كتاب السنن، وفي بيان ذلك قال الحافظ أبو بكر البيهقي بعد تعداده لمصنفات الإمام الشافعي التي وصلت إلى زمانه: « وللشافعي كتاب يُسمى كتاب السنن يشتمل على هذه الكتب، وفيه زيادات كثيرة من الأخبار والآثار والمسائل، رواه عنه حرملة بن يحيى المصري، وأبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني رحمهم الله، وروى أيضاً حرملة بن يحيى من الكتب المصنّفة التي رواها الربيع عدة كتب، وفي روايته زيادات »[1].

وأخرج الحافظ البيهقي أيضاً بسنده إلى الربيع المرادي يقول: «أقام الشافعي هاهنا (يعني مصر) أربع سنين، فأملى ألفاً وخمسمائة ورقة، وخرّج كتاب الأم ألفي ورقة، وكتاب السنن وأشياء كثيرة، كلّها في أربع سنين »[2]، وقال الحافظ ابن حجر في كتابه توالي التأسيس عندما عدّد مصنفات الإمام الشافعي: « وحمل عنه حرملة كتاباً كبيراً يُسمى كتاب السنن »[3]، هذا وقال الحافظ ابن عبد البر في سياق ترجمته لحرملة التجيبي: « وروى عن الشافعي من الكتب ما لم يروه الربيع، منها كتاب الشروط ثلاثة أجزاء، ومنها كتاب السّنن عشرة أجزاء، ومنها كتاب ألوان الإبل والغنم وصفاتها وأسنانها، ومنها كتاب الشجاج، وكتب كثيرة انفرد بروايتها، سوى سماعه لكتاب الأم مع الربيع»[4].

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٥٥.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٢٩١.
(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٥٥.
(٤) انظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص ١٦٨.

وأقول بناءً على ما سبق: إنّ السنن تسمية أطلقها حرملة التجيبي على ما رواه من مصنّفات الإمام الشافعي المصرية، وهو (أي كتاب السنن) أكبر مما رواه غير حرملة من التلاميذ المصريين، ولعل كتاب السنن هو أهم ما اعتمد عليه المُزني في إنجاز مختصره المشهور؛ بالنظر لاشتراكه في رواية السّنن مع حرملة بن يحيى كما ذكر الحافظ البيهقي.

ومن المؤسف أن كتاب السّنن برواية حرملة التجيبي لم يصل منه إلى زماننا أية نسخة مخطوطة، وليس ذلك مستغرباً؛ فلقد كانت نُسخ الكتاب قليلةً في زمن الحافظ أبي بكر البيهقي، الذي قال خلال تعداده لمصنفات الإمام الشافعي: « وله كتب وأمالٍ رواها عنه حرملة بن يحيى وغيره من المصريين، لم يقع منها إلى ديارنا إلا القليل »[1]، ولعل ذلك بسبب اهتمام الفقهاء بمرويات الربيع المرادي أكثر من غيره؛ نظراً لقوة حفظه، ودقة نقله، وطول ملازمته لإمامه الشافعي، خاصة أن الربيع المرادي عاش بعد وفاة حرملة التجيبي (٣٧) سبعةً وثلاثين عاماً.

ولابد من التنبيه هنا على أن كتاب السنن برواية حرملة التجيبي هو كتابٌ مستقل بذاته، يختلف عن كل من كتابي: السنن الذي جمعه الحافظ أبو جعفر الطحاوي (توفي سنة ٣٢١هـ)، وكتاب معرفة السنن والآثار الذي جمعه الحافظ أبو بكر البيهقي (توفي سنة ٤٥٨هـ)، فهما كتابان مطبوعان، وسيأتي تفصيل وصفهما، إذ ربما أشكل على بعض الباحثين تشابه أسماء الكتب الثلاثة، وكون موضوعها هو الروايات عن الإمام الشافعي وفقهه، فظنّوها كتاباً واحداً، أو شرحاً لكتاب حرملة التجيبي ونحو ذلك، وليس الأمر هكذا.

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٦٦.

المبحث الثاني

مصنفات الإمام الشافعي التي وصلت إلي زمن كتابة هذه الرسالة

بدايةً لابدّ من التنبيه على أنّ جميع مصنّفات الإمام الشافعي التي وصلت إلينا تحتوي على مناقشات الفقه المقارن، بالإضافة إلى عرض القواعد الأصولية والاحتجاج بها؛ فالفقه وأصوله ارتبطا عند الإمام الشافعي ارتباطاً محكماً ومثمراً[1]، وقد أحسن الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان عندما قال بعد عرض موجز لبعض مصنفات الإمام الشافعي الأصولية: " فكتبه الفقهية هي كتب في أصول الفقه التطبيقي، وتخريج للفروع على الأصول، وأسلوبه فيها هو ذلك الأسلوب الفصيح الخالي من الركاكة والتعقيد"[2].

والتقسيم الآتي إلى مصنفات في الفقه العام، وأخرى في الفقه المقارن، وأخرى في أصول الفقه؛ إنما هو بالنظر إلى الصفة الغالبة على الكتاب.

المطلب الأول

مصنّفات الإمام الشافعي في الفقه العام

المقصود بالفقه العام هنا هو عرض مسائل الفقه في جميع أبوابه ابتداءً من باب الطهارة وانتهاءً بباب الأقضية ونحوه، بقصد بيان موقف الإمام الشافعي من هذه المسائل جميعاً مقروناً بدليله المناسب.

---

(١) راجع في تفصيل ذلك: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٩ - ٥٢ وص ١١٩ وما بعدها.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص ١١٨.

والكتاب الذي يمثّل هذا الأمر هو كتاب الأم برواية الربيع المرادي، ونظراً للأهمية الكبيرة لكتاب الأم من بين مصنّفات الإمام الشافعي خاصة، ومن بين مصنّفات فقهاء الشافعية عامة، **فسأفصّل الكلام عنه من خلال الأمور الأربعة التالية:**

أولاً: مشمولات كتاب الأم:

بداية أقول: الذي يظهر من مجموع الروايات الواردة عن الإمام الشافعي وتلاميذه في وصف مصنّفاته وقد سبق عرض بعضها في المطالب السابقة - أنّ تسمية الأم هي من صنيع الربيع المرادي، ولما عدّد الحافظ أبو بكر البيهقي مصنّفات الإمام الشافعي وهو الخبير بها والمطّلع عليها -[1] قال: «وله كُتبٌ مصنّفة في أصول الفقه ثم في فروعه، فمن الكتب التي تجمع الأصول وتدل على الفروع: (١) كتاب الرسالة القديمة (٢) كتاب الرسالة الجديدة (ثم عدد بعض مصنّفات الإمام الشافعي، منها كتب الاختلافات) ومن الكتب التي هي مصنَّفة في الفروع، وهي التي تُعرف بالأم: (ثم عدّد أسماء أبواب كتاب الأم الفقهية متسلسلة، الطهارة ثم الصلاة).. فذلك مائة ونيف وأربعون كتاباً»[2]، وعليه فالحافظ أبو بكر البيهقي يرى أنّ كتاب الأم هو كتاب في الفروع الفقهية يشمل أبواب الفقه، دون شموله لكُتب الاختلافات وغيرها التي جعلها من مصنّفات الإمام الشافعي في أصول الفقه، وتابعه على هذا البيان لمشمولات كتاب الأم الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه توالي التأسيس[3]، وذكر ابن النديم في

(١) وذلك بالنظر إلى قرب عصره من عصر الإمام الشافعي (توفي ٢٠٤هـ)، وعصر تلميذه الربيع المرادي (توفي ٢٧٠هـ) نسبياً، فقد توفي البيهقي، سنة ٤٥٨هـ وهو شافعي المذهب، والمحدِّث المتمكن الذي يروي السّنة بالإسناد إلى النبي ﷺ، والأهم من كل ذلك أنه خصّص جانباً كبيراً من جهده العلمي في جمع أقوال الإمام الشافعي وأدلته وتخريج مروياته كما في كتبه المبسوط، ومعرفة السُّنن والآثار، وتخريج أحاديث الأم.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٥٤.

(٣) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ١٥٤ - ١٥٥.

الفهرست الكثير من الأبواب الفقهية التي عددها الحافظ البيهقي على أنها من كتاب الأم، ذكرها على أنها من كتاب المبسوط الذي يرويه الربيع المرادي، وضمّ إليها كتب الاختلافات وغيرها[١].

هذا وقد قام الدكتور أحمد بدر الدين حسون[٢] بجهد متميز في تحقيق كتاب الأم برواية الربيع المرادي عن عشر نسخٍ مخطوطة، وجعل تحقيقه هذا هو رسالته للدكتوراه، المقدّمة إلى الجامعة الإسلامية في كراتشي في الباكستان، وحقّق أيضاً كتب الاختلافات، وكتباً أخرى للإمام الشافعي، ضمها جميعاً إلى كتاب الأم، وسمّى هذه المجموعة بموسوعة الإمام الشافعي الكتاب الأم، فهي تشتمل على جميع ما صنّفه الإمام الشافعي وأملاه بنفسه من مصنفاته التي وصلت إلينا، باستثناء كتابَي الرسالة، واختلاف الحديث، وقامت دار قتيبة في بيروت بطباعة جهد الدكتور حسّون، في طبعة أنيقة أولى سنة ١٩٩٦م تقع في ١٥ خمسة عشر جزءاً موزّعة على عشرة مجلدات كبار، وهي الطبعة التي اعتمدْتُ عليها في دراستي هذه.

وقد نوّه الدكتور أحمد حسّون في بداية كل مجلّد على أنّ هذه الموسوعة التي سمّاها: الكتاب الأم، تشتمل على كتاب الأم، بالإضافة إلى تسعة كُتبٍ أخرى من مصنّفات الإمام الشافعي هي: (١) كتاب اختلاف العراقيين (وهو كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى)، (٢)كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود (٣) كتاب اختلاف مالك والشافعي (٤) كتاب جماع العلم (٥) كتاب بيان فرائض الله (٦) كتاب صفة نهي رسول الله ﷺ (٧) كتاب إبطال الاستحسان، (٨) كتاب الرد على محمد بن الحسن الشيباني، (٩) كتاب سير الأوزاعي[٣]. وهذه الكتب التسعة

---

(١) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٠.

(٢) الدكتور أحمد بدر الدين حسون يشغل في زمن كتابة هذه الرسالة منصب مفتي مدينة حلب، وعضو مجلس الإفتاء الأعلى في الجمهورية العربية السورية.

(٣) استغرق كتاب الأم في طبعة دار قتيبة (٨) ثمانية مجلدات كبار، واستغرقت المصنّفات التسعة الأخرى المجلدين الأخيرين التاسع والعاشر.

ليست كتباً من كتـاب الأم، بـل هـي مصنفـات مسـتقلة بذاتهـا، ولـدى نظـري في فهارس كتاب الأم كما حققه الدكتور أحمد بدر الدين حسّون، وجدت كتـاب الأم يتكون من (٤٣) ثلاثة وأربعين كتاباً فقهيـاً، عـرض فيهـا الإمـام الشـافعي ١٢٥٥ مسألة بدون المسائل المكررة، عبر ٢٨٨٤٨ فقرة بتقسيم وإحصاء الدكتـور حسـون، **وهذه الكتب الثلاث والأربعين هي على الترتيب كما يلي:**

١ - كتاب الطهارة ٢ - كتاب الحيض ٣ - كتاب الصـلاة ٤ - كتـاب صـلاة الخوف ٥ - كتاب صلاة العيدين ٦ - كتاب صلاة الكسوف ٧ - كتاب الاستسقاء ٨ - كتاب الجنائز ٩ - كتاب الزكاة ١٠ - كتـاب قسـم الصدقـات ١١ - كتـاب الصيام ١٢ - كتاب الاعتكاف ١٣ - كتـاب الحـج ١٤ - كتـاب الضحايـا ١٥ - كتاب الصيد والذبائح ١٦ - كتـاب الأطعمـة ١٧ - كتـاب النـذور ١٨ - كتـاب البيوع ١٩ - كتاب الرهن ٢٠ - كتاب الشفعة ٢١ - كتـاب اللقطـة ٢٢ - كتـاب الفرائض ٢٣ - كتاب الوصايا ٢٤ - كتاب الجزية ٢٥ - كتاب أهل البغـي وأهـل الردة، ٢٦ - كتاب السبق والنضال ٢٧ - كتاب الحكم في قتال المشـركين ومسـألة مال الحربي ٢٨ - كتاب النكاح ٢٩ - كتاب الصداق ٣٠ - كتاب الشـغار ٣١ - كتاب النفقات ٣٢ - كتاب العدد ٣٣ - كتاب الظهـار ٣٤ -كتـاب اللعـان ٣٥ - كتاب جراح العمد ٣٦ - كتاب ديـات الخطـأ ٣٧ - كتـاب الحـدود ٣٨ - كتـاب الأقضية ٣٩ - كتاب الشهادات ٤٠ - كتاب الإيمان والنذور ٤١ - كتاب القرعـة ٤٢ - كتاب التدبير ٤٣ - كتاب المكاتب.

وبمقارنة هذه الكتب الثلاثة والأربعين وما تضمّنته من أبواب فقهية، مـع المائـة والأربعين كتاباً إلا قليل، التي عدّدها الحافظ أبو بكـر البيهقـي علـى أنهـا هـي مـا اشتمل عليه كتاب الأم في الفروع، وجدت أن الكتب الزائدة عند الحـافظ البيهقـي ما هي إلا أبواب فقهية داخلة تحت كتب فقهية من التي تضمنّها كتاب الأم بتحقيق الدكتور أحمد حسون، أي أن ما اعتبره الحافظ البيهقي كتاباً يكـون بابـاً مـن كتـاب فيما حققه الدكتور حسون؛ وعليه فالموضوعات هي نفسها، لكن حصل الاختلاف

في عناوين تقسيماتها، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ بعض الموضوعات التي ذكرها الدكتور حسّون تحت عناوين أبواب موجودة تحت عناوين كُتب في بعض النسخ التي اعتمد عليها في تحقيقه لكتاب الأم، بالإضافة إلى أنّ بعض المواضيع سقطت من بعض النسخ العشر المخطوطة التي اعتمد عليها؛ فهو تدخّل تدخّلاً بسيطاً اقتضته مستلزمات التحقيق، في العنونة لبعض المواضيع بكتب، أو العنونة لها بأبواب بالنظر إلى انتقاء الدكتور حسون من النسخ الكاملة التي اعتمدها في تحقيقه، وتركُه ما خالفها مما هو موجود في نسخ أخرى كان اعتماده عليها أقل، وهذا ملاحظ من خلال تنبيهاته في الحواشي[١].

والذي أريد أن أخلص إليه مما سبق: أن مباحث كتاب الأم برواية الربيع المرادي كما عدّدها الحافظ أبو بكر البيهقي، وتابعه عليها الحافظ ابن حجر العسقلاني، هي نفسها الموجودة في النسخ العشر المخطوطة التي حققها الدكتور أحمد حسون، والاتفاق حاصل قديماً وحديثاً على عدم اعتبار كُتب الاختلافات وما اتصل بها[٢]، وكتابَي: الرسالة واختلاف الحديث من مشمولات كتاب الأم، وإن كان الجميع برواية الربيع المرادي.

ولا بد هنا من التنبيه على الأمرين التاليين:

أولاً: توجد بعض الموضوعات تكرر بحثها في كتاب الأم. فمثلاً هناك كتاب

---

(١) راجع في بيان منهج د. حسون في تحقيق النسخ العشر المخطوطة، موسوعة الإمام الشافعي، المجلد الأول، ج١، ص ١١٦ - ١٢٦. وعلى سبيل المثال لا الحصر عنون د. حسون لبعض المسائل التي استغرقت ثلاث صفحات في كتاب الشفعة بـ: وفي بعض النسخ مما ينسب للأم في العمرى، انظر: موسوعة الإمام الشافعي، المجلد الرابع، ج٨، ص ١٦٦.

(٢) وأعني بكتب الاختلافات وما اتصل بها المصنفات التسعة التالية: كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود، كتاب اختلاف مالك والشافعي، كتاب جماع العلم، كتاب بيان فرائض الله، كتاب صفة نهي رسول الله ﷺ كتاب إبطال الاستحسان، كتاب الرد على محمد بن الحسن الشيباني، كتاب سير الأوزاعي.

النذور وهو الكتاب السابع عشر[١] وهناك أيضاً كتاب الأيمان والنذور وهو الكتاب الأربعون[٢]. وهذا على سبيل المثال لا الحصر، حيث يوجد عدد غير قليل من الأبواب الفقهية تكرر بحثها، خاصة في أحكام الأسرة وأحكام الجهاد وما تعلّق بهما، وهذا الأمر يدركه كل من دقّق في فهرس كتاب الأم، في أية طبعة من الطبعات التي بين أيدينا، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ التكرار الحاصل ليس لنفس الكلام بنصّه، بل المكرر هو بحث الموضوع بالزيادة عليه أو بالاختصار منه، أو بعدد ونوعية الأدلة التي استدلّ بها الإمام الشافعي على المسائل ونحو ذلك، وهذا يدل على أنّ الربيع المرادي كان يكتب ما يمليه عليه شيخه الإمام الشافعي في الدرس، وما يقرؤه عليه من مصنفاته، بأمانة علمية كبيرة، دون تدخل منه: بأن يدمج الموضوعات المتشابهة مع بعضها بتصرف قليل، فيجعلها في مكان واحد، فلا يتوزع بحثها في أماكن متعددة من الكتاب.

ثانياً: أقول: كان الأولى بالدكتور أحمد بدر الدين حسون أن يُسمي ما حققه من مصنفات الإمام الشافعي بالمبسوط، فهو الاسم الذي استعمله ابن النديم وغيره لكل ما رواه الربيع المرادي تقريباً – من مصنفات الإمام الشافعي المصرية، أما استعماله لاسم الكتاب الأم، بوضع «الـ» التعريف للفظة كتاب، فهو غير سديد؛ بالنظر لما يُحدثه من لبسٍ عند القارئ، يظن معه أنّ كل ما في الكتاب هو من الأم في الفروع الفقهية – التي رواها الربيع المرادي، وليس الأمر كذلك كما سبق بيانه، فلا حاجة لاستحداث أسماءٍ جديدة لكتب التراث، خاصة مع وجود اسم المبسوط، ويصلح إطلاقه على ما جمعه وحققه الدكتور حسّون.

أما استعماله لاسم موسوعة الإمام الشافعي، فهو غير سديد أيضاً، لعدم

---

(١) ويقع في الجزء الخامس في المجلد الثالث من موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون.

(٢) ويقع في الجزء الثالث عشر في المجلد الثامن من موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون.

اشتمال ما حققه على كتابي الرسالة واختلاف الحديث، وهما من رواية الربيع المرادي أيضاً، وأقول هنا: لعل عدم وجود الكتابين ضمن النُّسخ العشر المخطوطة التي حققها الدكتور حسون، هو بسبب اختلاف أسانيد رواية الكتابين وسماعاتهما عن الربيع المرادي، عبر طبقات الفقهاء الذين نقلوهما، عن أسانيد وسماعات رواية كتاب الأم في الفروع والكتب التسعة الملحقة به، وأيّاً كان الأمر فليس ثمة ما يبرِّر إطلاق اسم الموسوعة - وهو اسم جديد - على ما جمعه وحققه الدكتور حسّون، لما لكلمة الموسوعة من دلالة على الشمول المستوعب.

ثانياً: طريقة تصنيف الكتاب وما تعلّق بها:

إنّ كتاب الأم شأنه شأن بقية مصنّفات الإمام الشافعي، كَتَبَ القسمَ الأكبر منه بقلمه، وهو ما قرأه عليه تلاميذه فأجازهم به، وهذا ما يُفهم من قول الربيع المرادي في بداية كل باب أو مسألة أو فقرة: أخبرنا الشافعي، أو قال الشافعي، أما ما أخذه الربيع المرادي عن الإمام الشافعي إملاءً فينص عليه، والذي يظهر لي أنّ الإملاء في كتاب الأم خاصة لا يزيد على المواضع المحدودة التي نبّه إليها الربيع، وهي قليلة مقارنة بالعدد الكبير لمسائل الكتاب[1]؛ نظراً لاشتهار الربيع المرادي بالثقة والإتقان في الحفظ والنقل، وأنه ليس من المدلسين[2]، ولأنه لا فائدة من تقييده صيغة إخباره عن الإمام الشافعي بالإملاء تارةً، وعدم تقييدها به تارة أخرى (وذلك هو الأكثر) إلا التمييز بين الحالتين؛ فيكون ما نقله الربيع من كتاب الأم بطريق إملاء الإمام الشافعي عليه مقتصراً على المواضع التي صرّح فيها بالإملاء، والباقي هو من تصنيف الإمام الشافعي بقلمه، وقرأه عليه الربيع فحدّث به، والله

---

(١) راجع بعض الأمثلة على هذه المواضع في المطلب الأول من المبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) المدلّس هو من يحدّث عمن لقيه ما لم يسمعه منه، أو عمّن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمع منه، كأن يقول: عن فلان، أو قال فلان...، راجع في هذا التعريف وتفصيلاته: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، الحافظ ابن كثير، للأستاذ أحمد محمد شاكر، ص ٥٠ - ٥١، منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ١٣٨، أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص٣٤١.

تعالى أعلم بالصواب.

وعلى أي حال فقد اشتهر عن الإمام الشافعي تصنيفه للكتب بقلمه وإملائها أيضاً على تلاميذه، واستفاض هذا الأمر، ونقل تلاميذه ما قرؤوه على شيخهم من مصنفاته، وما أملاه عليهم منها في الدرس بالأسانيد الثابتة، ومن مثل ذلك كان صنيع الربيع المرادي في روايته لكتاب الأم. وأما تَرَحُّم الربيع على شيخه الإمام الشافعي بقوله في بداية كل باب تقريباً - أخبرنا الشافعي رَحِمَهُ اللهُ ، فذلك لأنّه رواه عنه بعد وفاته سنة ٢٠٤ هجرية، بعد أن كان قد أخذه عنه في حياته إجازةً أو إملاءً، وليس في ترحّم الربيع على شيخه أية دلالة تُشكك في تصنيف الإمام الشافعي لكتاب الأم بنفسه.

ومن الجدير بالذكر هنا: أن الربيع المرادي كان يتدخل أحياناً قليلة مبدياً رأيه في المسألة محل البحث، فعلى سبيل المثال لا الحصر.

جاء في كتاب الأم في كتاب الأقضية منه، في الفقرة ٢٤٣٦٨ تقرير الربيع المرادي لاجتهاد إمامه الشافعي في علاقة ثبوت النسب باستحقاق الميراث، حيث قال: « قال أبو محمد الربيع: لا يثبت نسبه ولا يأخذ من الميراث شيئاً؛ (والكلام هنا عن رجل أقرّ أحد الأخوين بأخوته وأنكرها الآخر) لأن المال فرع النسب، وإذا لم يثبت النسب وهو الأصل لم يثبت الفرع الذي هو تبع للأصل »[1].

وجاء في كتاب المكاتب أيضاً في مسألة الجناية على المكاتب في الفقرة ٢٨٥٩٧: «قال الربيع: وفيها قول آخر، (أي اجتهاد آخر لغير الإمام الشافعي) أنه ليس للمكاتب أن يقتصَّ، من قِبَلِ أنه قد يعجز (أي عن سداد دينه على سيّده) فيصير ذلك للسيد فيكون المكاتب قد أبطل الأرش الذي كان للسيد أخذه لو لم يقتص»[2].

وجاء في الكتاب نفسه في مسألة جناية السيد علي عبده المكاتب في الفقرة

---

(١) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، م٨،، ج١٣، ص٩.
(٢) انظر: المصدر السابق، المجلد الثامن، ج١٣، ص ٧٨٢.

٢٨٦٢٤ «قال الربيع: وفيه قول آخر، (أي اجتهاد لغير الإمام الشافعي) أنه يؤخذ منه (أي من السيد) دية حُرّ، ولا قود، لموضع الشُّبهة قال الربيع: وقول الشافعي أصح»[1]، ومثل هذه التعقيبات للربيع المرادي على قلّتها - إنما تدل دلالة صريحة على دقة المرادي في نقل كلام إمامه من غير خلطٍ بغيره، وإن كان للربيع توجيه ما؛ ميّزه بقوله: قال الربيع، أو قال أبو محمد كما في الأمثلة السابقة، المعبِّرة عن الأمانة العلمية الكبيرة للربيع المرادي رَحِمَهُ اللهُ وأحسن إليه.

ثالثاً: الدراسات التي خدمت كتاب الأم قديماً وحديثاً:

إنّ عدد ونوعية الدراسات التي خدمت كتاب الأم قديماً وحديثاً تدلُّ بوضوح على إدراك أجيال المسلمين المتعاقبة لعظيم فقه الإمام الشافعي، الذي ظهر جلياً في كتابه الأم برواية تلميذه الربيع المرادي، ولعل بعض المصنّفات التي خدمت كتاب الأم قديماً قد فُقدت، ولم يصل منها إلى زماننا أية نسخة مخطوطة، ومن أبرز الدراسات التي خدمت كتاب الأم ما يلي:

١- تخريج أحاديث الأم، للحافظ أبي بكر البيهقي:

هذا الكتاب خرّج فيه الحافظ البيهقي - وهو أحد أئمة الحديث المتقدمين - أحاديث كتاب الأم تخريجاً مستوعباً، وتوجد منه نسختان مخطوطتان:

الأولى في مكتبة تشستربيتي في إيرلندا برقم ٣٤١٧[2]، والثانية في دار الكتب المصرية في القاهرة رقم ٩١١[3]، وقد ذكر الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر

---

(١) انظر: المصدر السابق، المجلد الثامن، ج١٣، ص ٧٨٧.

(٢) انظر: فهرس المخطوطات العربية في مكتبة تشستربيتي دبلن، إيرلندا، إعداد الأستاذ: آرثر ج. آربري، ترجمة: د. محمود شاكر سعيد، رقم ٣٤١٧.

(٣) انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، إعداد مؤسسة آل البيت، عمان - الأردن، ج١، ص ٣٤٨.

أنه حققه لكني لم أطلع على تحقيقه بعد[1].

٢- رسالة ماجستير مقدمة من الطالب محمد زين الدين سعيد إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة بعنوان: مرويات الإمام الشافعي في كتاب الأم من أوله إلى أول كتاب البيوع - دراسة توثيقية[2].

٢- رسالة ماجستير مقدّمة من الطالب ياسر إبراهيم أحمد إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، بعنوان: مرويات الإمام الشافعي في كتاب الأم من أوّل كتاب البيوع إلى أول كتاب النكاح دراسة توثيقية[3].

٣- رسالة ماجستير مقدمة من الطالب محمد أحمد حسن محمود، إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، بعنوان: مرويات الإمام الشافعي في كتاب الأم دراسة توثيقية من ص ١٧٥ في الجزء السادس حتى نهاية الكتاب (طبعة الشعب)[4].

٤- رسالة ماجستير في أصول الفقه مقدّمة من الطالب عبد الوهاب أحمد خليل، إلى كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، بعنوان: القواعد والضوابط الفقهية في كتاب الأم للإمام الشافعي جمعاً وترتيباً ودراسة[5].

---

(١) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الحافظ ابن كثير، بتحقيق د. خليل إبراهيم ملا خاطر، ص ٣٠٦.

(٢) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٩٨٦م، بإشراف أ. د. رفعت فوزي عبد المطلب، وهي تقع في مجلدين، إلا أنها لم تطبع حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٩٩٣م بإشراف أ. د أحمد يوسف سليمان، وهي تقع في (٥٨٥) ورقة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٤) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٩٩١م، بإشراف أ. د. رفعت فوزي عبد المطلب، وهي تقع في مجلدين، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٥) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٤٢٠هـ وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

٥- رسالة دكتوراه مقدمة من الطالب: أحمد عواد جمعة الكُبيسي، إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، بعنوان: وصل مرسلات الإمام الشافعي في كتابه الأم[1]، حيث أحصى الدكتور أحمد الكبيسي في رسالته الأحاديث المرسلة في كتاب الأم للإمام الشافعي فوجدها (١٦٤) مائة وأربعة وستين حديثاً مرسلاً[2]، ولدى دراسته لها توصّل إلى ما يلي:

أ - بلغ ما وصله الإمام الشافعي من الأحاديث المرسلة في كتابه الأم (٤٣) ثلاثة وأربعين حديثاً، (١٧) سبعة عشر حديثاً وصلها من طريق المرسل نفسه، والباقي وصلها من غير طريق المرسل.

ب - وبلغ ما وصله غير الإمام الشافعي من الأحاديث المرسلة في كتاب الأم (١٠٧) مائة وسبعة أحاديث، (٦٦) ستة وستون حديثاً وصلت من طريق المرسل نفسه، والباقي وصلت من غير طريقه.

ج - أما الأحاديث التي لم توصل فقد بلغت (١٤) أربعة عشر حديثاً فقط، وقد حاول الدكتور الكبيسي وصلها دون جدوى، فذكر لبعضها شواهد تقوية لها[3].

رابعاً: الرد على شبهةٍ حول نسبة الأم للإمام الشافعي:

إنّ نسبة كتاب الأم للإمام الشافعي برواية تلميذه الربيع المرادي أشهر من أن

---

(١) نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، بإشراف أ. د. حارث سليمان الضاري، وهي تقع في ٢٤٠ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة في حدود معرفتي، وقد اطلعت عليها وهي غنية بالفوائد.

(٢) الحديث المرسل هو: ما رفعه التابعي إلى الرسول - ﷺ - من قول أو فعل أو تقرير، وجمهور المحدثين على عدم التفريق بين التابعي الصغير والكبير. راجع في هذا التعريف: الباعث الحثيث، أ. أحمد محمد شاكر، ص٤٥ وما بعدها، أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص٣٣٧ - ٣٣٨، منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٧٠.

(٣) راجع: وصل مُرْسلات الإمام الشافعي في كتابه الأم، د. أحمد عواد الكبيسي، ص ٢٢٣.

يشكك بها أحد، فقد تواتر النقل بين الفقهاء طبقة بعد طبقة على هذه الحقيقة، ولم يرد في كتب التراجم والطبقات المتقدمة منها والمتأخرة ما يخدش هذه النسبة لا من قريب ولا من بعيد، بل إن فقهاء الشافعية في سائر العصور لم يتطرّقوا في مصنّفاتهم المختلفة إلى إثبات هذه النسبة؛ ليقينهم أنها من الاستفاضة والشهرة بحيث لا تحتاج إلى إثبات، وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن الفخر الرازي (توفي سنة ٦٠٦ هجرية) وهو من كبار فقهاء الشافعية في عصره - لم يورد شيئاً حول نسبة كتاب الأم للإمام الشافعي، في كتابه مناقب الإمام الشافعي، والذي خصّص الجانب الأكبر منه لذبِّ الشبهات بأنواعها عن الإمام الشافعي وفقهه، وبيان أسباب تفضيله على غيره من الأئمة، وتفضيل مذهبه على غيره من المذاهب.

وأجد أن من نافلة القول في هذه الدراسة أن أشير إلى ما أورده أبو طالب المكي (توفي سنة ٣٨٦ هجرية)[١] في كتابه قوت القلوب وهو من كتب التصوف - حيث قال فيه في سياق الحديث عن فضائل الأخوة في الدين: « وأخمل البويطي رَحِمَهُ اللهُ نفسه، واعتزل عن الناس بالبويطة من سواد مصر، وصنَّف كتاب الأم الذي يُنسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويُعرف به، وإنما هو جمع البويطي، ولم يذكر نفسه فيه، وأخرجه إلى الربيع، فزاد فيه وأظهره، وسمعه الناس منه »[٢]، وأخذ الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥ هجرية) هذا النص، وأورده في كتابه إحياء علوم الدين وهو من كتب التصوف وعلم السلوك أيضاً -، حيث قال في سياق الحديث عن الأخوة في الله: « وآثر البويطي الزهد والخمول، ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة واشتغل بالعبادة، وصنّف كتاب الأم الذي نُسب الآن

---

(١) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، أبو طالب، واعظ من أهل التصوف نشأ في مكة ودخل البصرة وقدم بغداد وتوفي فيها سنة ٣٨٦ هجرية، من تصانيفه: [قوت القلوب في معاملة المحبوب] وهو كتاب في التصوف وعلم السلوك. راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص ٥٢٢، رقم ترجمته ١٤٧٨٦.

(٢) انظر: قوت القلوب، أبو طالب المكي، ج٤، ص ١٣٥ - ١٣٦.

إلى الربيع بن سليمان، ويُعرف به، وإنما صنّفه البويطي، ولكن لم يذكر نفسه، ولم ينسبه إلى نفسه، فزاد الربيع فيه، وتصرّف وأظهره »[١]: وليس غريباً أن يقتبس الإمام الغزالي هذا الاقتباس الحرفي من كتاب قوت القلوب؛ لأنه اعتمد عليه وعلى كتاب الرسالة، للقشيري[٢] في تصنيفه لكتابه الإحياء.

لكن الغريب أن الإمام الغزالي لم يورد شيئاً عن هذا الادّعاء الخطير في مقدّمات مصنفاته في الفقه نحو كتابه الوسيط في المذهب، أو في أصول الفقه نحو كتابه المنخول أو كتابه المستصفى!!!

ولم يأبه أحدٌ من علماء التراجم والطبقات على مر مئات من السنين لما أورده أبو طالب المكي في كتابه قوت القلوب وتابعه عليه الإمام الغزالي في كتابه الإحياء، رغم احتدام الصراع المذهبي بين الشافعية وغيرهم، بعدما نمت العصبية المذهبية وترعرعت فيما سمي بعصر الجمود والتقليد منذ سنة ٣٥٠ هجرية وما بعدها[٣]، حيث تتبع المتعصبون من أتباع المذاهب سقطات بعضهم بعضاً، وحملتهم العصبية العمياء في بعض الأحيان على الطعن في بعض الأئمة الأعلام والافتراء عليهم زوراً وبُهتاناً، كما حصل من بعض متعصبي الحنفية والمالكية عندما شكّكوا في النسب القرشي للإمام الشافعي[٤]، ورغم ذلك لم أجد أحداً من أولئك التفت لمقالة أبي طالب المكي سابقة الذّكر، حتى جاء الدكتور زكي مبارك بعد أكثر من

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد الغزالي، ج٢، ص ١٨٨.

(٢) هو أبو القاسم، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري، ولد في نواحي خراسان سنة ٣٧٦ هجرية، وتوفي في نيسابور سنة ٤٦٥ هجرية، كان من فقهاء الشافعية وأصوليهم، أديباً مفسرًا، ويعتبر من كبار المتصوفة المتقدمين، وله كتاب الرسالة القشيرية، وهي في التصوف والعقيدة، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٣٧٥، رقم ترجمته ٤٢١٧.

(٣) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي، أ. د. عمر سليمان الأشقر، ص ١١٥ وما بعدها، والمدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ٢١١ وما بعدها، وتاريخ الفقه الإسلامي، د. بدران أبو العينين بدران، ص ٩٣ وما بعدها.

(٤) راجع مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص٢٤، والانتقاء، ابن عبد البر، حاشية ص١١٦.

ألفٍ ومائة عام على وفاة الإمام الشافعي، لينشر في القاهرة سنة ١٩٣٤م كتاباً له بعنوان: [إصلاح أشنع خطأ في تاريخ التشريع الإسلامي، كتاب الأم لم يؤلّفه الشافعي، وإنما ألّفه البويطي وتصرّف فيه الربيع بن سليمان][١]، هذا وقد تصدّى عدد من العلماء المعاصرين لرد شبهة الدكتور زكي مبارك، وتفنيد مزاعمه، وأجادوا في ذلك، من أبرزهم: الأستاذ أحمد محمد شاكر في مقدمة تحقيقه لكتاب الرسالة للإمام الشافعي[٢]، والعلامة محمد أبو زهرة في كتابه: الشافعي حياته وعصره، آراؤه وفقهه[٣]، والأستاذ سيد أحمد صقر في مقدمة تحقيقه لكتاب مناقب الشافعي، للحافظ أبي بكر البيهقي[٤]، والدكتور أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي في رسالته المطبوعة للدكتوراه: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد[٥]، والدكتور حسن محمد سليم أبو عيد في رسالته للدكتوراه: الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه[٦]، وأخيراً الدكتور أحمد بدر الدين حسّون في

---

(١) انظر وصف كتاب الدكتور زكي مبارك في تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، القسم الثاني، ص ٣١٩، ومن الملفت للنظر أن كارل بروكلمان ذكر كتاب الدكتور زكي مبارك في سياق تعريفه بكتاب الأم للإمام الشافعي، بعد أن قال: "... وكثير من كتب الشافعي الصغيرة التي ذكر جانب منها على أنها كتب مستقلة، جمعها تلميذ الشافعي: الربيع بن سليمان المرادي في مجموعة أضيف إليها زيادات كثيرة فيما بعد، وجعل عنوانها كتاب الأم..." تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، القسم الثاني، ص ٣١٩، وأقول هنا: لعل هذه المقولة لكارل بروكلمان هي من بعض السم الذي بثه هذا المستشرق (توفي ١٩٥٦م) في الدسم في كتابه الموسوعي الضخم: تاريخ الأدب العربي، وراجع أيضاً في الإشارة إلى هذه المسألة وإلى كتاب زكي مبارك: تاريخ التراث العربي، د. فؤاد سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص١٨٤، علماً أن د. فؤاد سزكين ذكر أنّ كتاب الأم هو من جمع البويطي، عند ترجمته له، مجلد١، ج٣، ص ١٩٢.

(٢) راجع: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد محمد شاكر، ص ٩ - ١٠.

(٣) راجع الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ١٤٣ - ١٤٩.

(٤) راجع مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، بتحقيق الشيخ السيد أحمد صقر، ج١، ص ٣١ - ٤٠.

(٥) راجع الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، ص٧٢١ - ٧٢٧.

(٦) راجع الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه، د. حسن محمد سليم أبو عيد، ص٢٥٥ - ٢٦٦، وهي رسالة غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

رسالته للدكتوراه التي حقق فيها كتاب الأم للإمام الشافعي[1].

وأذكر هنا أبرز الردود على شبهة التشكيك بنسبة الأم للإمام الشافعي على سبيل الإجمال مع قليل من التصرّف والزيادة:

١- إنَّ البويطي على زهده وورعه الذي عُرف بهما لم يُخْفِ مصنفات أخرى له مثل المختصر الكبير والمختصر الصغير، وهما في فقه الإمام الشافعي، فإذا كانت القضية عدم حب البويطي للظهور، فينبغي ألاّ يظهر أي مصنّف على أنه له، أما أن يظهر بعضها ويخفي بعضها الآخر، فذلك تناقض، فيه ما يذم البويطي، ولا يُعتبر من قبيل الثناء عليه، خاصة أن الربيع المرادي حسب زعم أبي طالب المكي - أظهر الأم على أنه للإمام الشافعي في حياة البويطي، فيكون البويطي قد عَلِمَ كذب الربيع المرادي وسكت عنه، فأعانه بذلك على المعصية، ومثل هذا الخلق يتنزه عنه البويطي وسائر تلاميذ الإمام الشافعي، كما هو جلي في تراجمهم.

٢- إنّ الربيع المرادي عندما يقول في مسائل صنّفها البويطي بقلمه: أخبرنا الشافعي، أو قال الشافعي، فإنّ هذا التعبير من الربيع بناءً على زعم أبي طالب المكي ومن تابعه - يعني أحد أمرين هما:

أ- أنَّ الربيع المرادي يكذب صراحةً؛ فالإخبار من البويطي، لكن جعله الربيع من الإمام الشافعي.

ب - أنَّ الربيع المرادي يدلّس في روايته، فالكلام للبويطي يرويه عن الإمام الشافعي متصرّفاً بعبارته، ثم جاء الربيع فأسقط البويطي من سند الرواية تدليساً.

وأقول هنا: لقد اشتهر الربيع المرادي بأمانته، وأنه ثقة عدل ضابط فيما

(١) راجع: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. حسون، المجلد الأول، ج١، ص ٨٨ - ٩٢.

يرويه، ليس في نقل أقوال واجتهادات إمامه الشافعي فحسب، بل وفي رواية السنة النبوية المطهرة، فقد أخرج روايته للحديث كل من أبي داود في سننه والنسائي في سننه وكذا ابن ماجة والطحاوي وغيرهم من أصحاب السّنن [1]، ثم إنّ صيغة أخبرنا وهي الأكثر استعمالاً من قبل الربيع في رواية مسائل الأم - لا تحتمل معنى التدليس عند المحدثين، إذ التدليس في اصطلاحهم يكون بالعنعنة[2]، أما صيغة أخبرنا مع عدم سماع الراوي من الشيخ فهي الكذب الصّراح[3]، وهو ما يتنزّه عنه الربيع المرادي، وحتى مع إمكان حصول التدليس بصيغة أخبرنا، فإنّ أحداً من نقاد الحديث وعلماء الجرح والتعديل في عصر الربيع المرادي وبعده لم يَرْمِه بالتدليس مطلقاً.

٣- إنَّ تمييز الربيع المرادي لتعليقاته وتوجيهاته المحدودة عن قول الإمام الشافعي في كتاب الأم، بقوله: قال أبو محمد، أو قال الربيع، يدل بوضوح على دقته في نقل كلام شيخه الإمام الشافعي وعدم خلطه بكلام غيره، ولا يمكن بحال أن تكون هذه التعليقات من الربيع على قلّتها - سبباً في الطعن في نسبة الكتاب إلى الإمام الشافعي، بدعوى أنّه من صُنْع الربيع وصياغته بدليل وجود هذه التعليقات؛ بل الأمر على العكس من ذلك؛ فهي دليل إثبات النسبة للإمام الشافعي لا نفيها عنه، ويدرك هذا كل من فقه طُرق التحمّل والأداء والإجازة

---

(١) راجع في بيان ذلك: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٤٢٠، ومقدمة كتاب: اختلاف الحديث، الإمام الشافعي برواية الربيع المرادي، بتحقيق عامر أحمد حيدر، ص٢٩ وما بعدها.

(٢) العنعنة هي الرواية التي يقال في سندها: فلان عن فلان من غير تصريح بالتحديث أو الإخبار أو السماع. راجع منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٥١، وراجع أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٣) راجع في بيان ذلك: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أ. أحمد محمد شاكر، ص٥١ وما بعدها، ومنهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٨١. وأصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص ٣٤١.

التي كانت تُروى بها كتب التراث[1].

٤- لقد بيَّن العلامة محمد أبو زهرة رَحِمَهُ اللهُ في كتابه الشافعي، أنّ ما أورده أبو طالب المكي في كتابه قوت القلوب كان من قبيل الاستطراد في التمثيل على الأخوّة بين المؤمنين والزهد في الدنيا، ترغيباً في فضائل الأعمال، وليس سياق الكلام عند أبي طالب المكي هو إثبات حقيقة علمية والتدليل عليها، فقال العلامة محمد أبو زهرة: " ولبعض الصوفية والوُعّاظ طريق واسع في باب الترغيب والترهيب يسوقون فيه ضعيف الأخبار والآثار كما يسوقون مقبولها، ويستسيغون ذلك، ولا ينفرون منه، ولذلك كان في كتاب أبي طالب كما كان في تابعه كتاب إحياء علوم الدين للغزالي الأخبار الضعيفة، بل الأخبار الموضوعة، وقد تصدّى لبيان ضعف الضعيف، ووضع الموضوع المخرِّجون لأحاديث رسول الله ﷺ، وإذا كان ذلك هو الشأن لأحاديث رسول الله، فكيف يكون الشأن في أخبار غيره ممن ليس له هذه المكانة من الدين "[2].

المطلب الثاني
مصنّفات الإمام الشافعي في الفقه المقارن

صنّف الإمام الشافعي عدداً من المصنفات ظهرت فيها بشكلٍ جلي مناقشاتٌ فقهية تُعرف في زماننا بالفقه المقارن وعُرِفَتْ قديماً بعلم الخلاف، عرض فيها الإمام الشافعي أقوال الفقهاء وأدلتهم في مسائل البحث وناقشها، مبيِّناً رأيه، ومدعِّماً إيّاه بالدليل المناسب، وبعض هذه المصنّفات اقتصرت على موضوعات معيّنة، كما في كتاب سير الأوزاعي الذي اقتصر على أحكام الجهاد، وكذلك كتاب الرد على

---

(١) راجع في بيان طرق التحمل والأداء: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أ. أحمد محمد شاكر، ص١٠٣ - ١٢٦، ومنهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٢١٠ - ٢٢١، وأصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص٢٣٣ - ٢٤٨.

(٢) انظر: الشافعي، العلامة محمد أبو زهرة، ص ١٤٦.

محمد بن الحسن الذي اقتصر على أحكام القصاص والدّيات، بينما اقتصرت مصنّفات أخرى منها، على مناقشة أقوال واجتهادات فقهاء معينين، كما في كتاب اختلاف مالك والشافعي، الذي اقتصر على المقارنة مع فقه الإمام مالك والاستدراك عليه، وكذلك كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، الذي اقتصر على المقارنة بين فقه الإمام أبي حنيفة وفقه ابن أبي ليلى.

ولدى اطلاعي على ما وصل إلى زماننا من مصنفات الإمام الشافعي، وجميعها مصرية برواية تلميذه الربيع المرادي، والتي تمثل مذهبه الجديد في الفقه وأصوله، وجدت أن خمسة منها هي التي صُنِّفَتْ على طريقة الفقه المقارن، أو علم الخلاف، وقد اعتبر الحافظ أبو بكر البيهقي هذه الكتب الخمسة الآتي ذكرها - من كتب أصول الفقه؛ حيث عدّدها مع مجموعة مصنّفات أصولية للإمام الشافعي، مثل الرسالة القديمة والرسالة الجديدة، معنوناً لها بقوله: «وله (أي الإمام الشافعي) كتب مصنّفة في أصول الفقه ثم في فروعه، فمن الكتب التي تجمع الأصول وتدل على الفروع: (وذكرها) »[1]، ولكني أرى أن هذه الكتب رغم ما حوته من تطبيقات للقواعد والمسائل الأصولية وإظهارٍ لها، إلا أنها أجدر بأن تُذكر تحت عنوان مصنفات الفقه المقارن؛ فهو موضوعها الرئيسي، والله تعالى أعلم بالصواب.

ومن الجدير بالذكر هنا: أنّ المصنّفات الخمسة التالية هي من أقدم ما وصل إلى زماننا من كُتب أُلِّفت في علم الخلاف (الفقه المقارن)[2]، وكل المصنفات التي جاءت بعدها في هذا الفن إنما استفادت من طريقتها، مع الزيادة والتحسين مما اقتضته طبيعة التطور الفقهي عبر العصور، وهذه المصنّفات هي:

أولاً: كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى:

وهو الكتاب المسمى أيضًا باختلاف العراقيين، وأصله من تصنيف القاضي

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٥٠.

(٢) راجع في بيان نشأة علم الخلاف ومصنفاته: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٧٤٢.

أبي يوسف، جمع فيه المسائل التي اختلف فيها شيخه الإمام أبو حنيفة مع محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، بالإضافة لاجتهاد أبي يوسف في تلك المسائل، وقد رواه عنه تلميذه محمد بن الحسن الشيباني، ثم جاء الإمام الشافعي فأعاد تصنيف الكتاب مبيّناً فيه اجتهاداته في الترجيح بين الأقوال، أو بالخروج بقول جديد، مع التدليل على كل ما يقول به. وقد استغرق هذا الكتاب في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة ٢٣٠ مائتين وثلاثين صفحة[١]، وحوى ١٤٣١ فقرة بتقسيم الدكتور حسون - موزعة على ٣٥ خمسة وثلاثين باباً فقهياً، تشمل معظم أبواب الفقه الإسلامي المعروفة.

ثانياً: كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما:

وسمى ابن النديم في الفهرست هذا الكتاب: بكتاب ما خالف العراقيون عليّاً وعبد الله[٢]، وذلك بالنظر إلى أن الإمام الشافعي جمع في هذا الكتاب المسائل التي خالف فيها فقهاء العراق عامة، وفقهاء الحنفية خاصة، سيدنا علي بن أبي طالب، وسيدنا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما -، واستغرق الكتاب في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة مائة صفحة[٣]، وحوى ٧٢٩ فقرة بتقسيم الدكتور حسون موزعة على ٢٠ عشرين باباً من أبواب الفقه، معظمها في مواضيع العبادات.

ثالثاً: كتاب اختلاف مالك والشافعي:

وصنّفه الإمام الشافعي في مصر بطريق الإملاء على تلميذه الربيع المرادي؛ بياناً لاضطراب الإمام مالك في الاستدلال بالأحاديث والاحتجاج بها، متتبّعاً المسائل الفقهية التي تمثل هذا الاضطراب ومناقشاً لها، كما وضح ذلك في مقدمة

---

(١) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسون، المجلد التاسع، ج١٤، ص ٧ - ٢٣٧.
(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٠.
(٣) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسّون المجلد التاسع، ج١٤، ص٢٣٩ - ٣٣٩.

الكتاب[1]. وأخرج الحافظ أبو بكر البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يقول: سمعت الشافعي يقول: «قدمت مصر ولا أعرف أنّ مالكاً يخالف من الأحاديث إلا ستة عشر حديثاً، فنظرت فإذا هو يقول بالأصل ويدع الفرع، ويقول بالفرع ويدع الأصل ». ثم قال الحافظ البيهقي: وهذا الذي حكاه عنه الربيع هو الأصل في وضعه عليه «أي في تصنيف الإمام الشافعي لكتاب اختلاف مالك والشافعي»[2]، هذا وقد استغرق الكتاب في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة أكثر من ٢٥٠ مائتين وخمسين صفحة[3]. وحوى ١٥٧٩ فقرة بتقسيم الدكتور حسون - موزعة على ٩٧ سبعة وتسعين باباً فقهياً شملت جميع أبواب الفقه الإسلامي المعروفة إلا القليل منها، لكنها غير مرتبة حسب التسلسل العام المشهور؛ بالابتداء بأبواب العبادات، ثم بأبواب المعاملات ونحو ذلك، كما أنه حصل أحياناً بحث الموضوع الواحد تحت نفس عنوان الباب، وفي مكانين متفرقين من الكتاب[4]، ولعل ذلك يُعزى إلى الاختلاف بين النسخ العشر المخطوطة، التي اعتمد عليها الدكتور أحمد حسون في تحقيقه.

رابعاً: كتاب الرد على محمد بن الحسن:

جمع الإمام الشافعي في هذا الكتاب عدداً من مسائل القصاص والديات التي اختلف فيها مع الحنفية، ومع شيخه محمد بن الحسن الشيباني خاصة، حيث يعرض الأقوال وأدلتها، مناقشاً إياها ومبيّناً اجتهاده، مع دليله المناسب في مناظرات علمية

---

(١) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسون، المجلد التاسع، ج١٤، ص٣٤٢.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٥٠٩.

(٣) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد التاسع،ج١٤، ص٣٣٩-٦١٤.

(٤) فقد ورد عنوان: باب سجود القرآن، ورقمه (٨)، انظر: ج١٤، ص ٣٧٧ من موسوعة الإمام الشافعي، وورد أيضاً عنوان: باب في سجود القرآن، ورقمه (٧٢)، انظر: ج١٤، ص ٥٣٨ من موسوعة الإمام الشافعي. وورد عنوان: باب في الزكاة، ورقمه (٣٥)، انظر: ج١٤، ص٤٤٨ من موسوعة الإمام الشافعي، وورد أيضاً عنوان: باب في الزكاة، ورقمه (٥٧)، انظر: ج١٤، ص٥٠١ من موسوعة الإمام الشافعي.

قوية، تعتبر أقدم ما وصل إلى زماننا في فقه القصاص والديات المقارن.

وأقول هنا: لعل كتاب الرد على محمد بن الحسن هو من جملة ما صنّفه الإمام الشافعي في بغداد من الكتب العراقية، التي مثلت مذهبه القديم (ما بين سنة ١٩٥هـ إلى سنة ١٩٩هجرية)، ثم أعاد تصنيفه في مصر ليرويه عنه الربيع المرادي، مع ما أدخله على كتبه المصرية من تعديلات وزيادات مثّلت مذهبه الجديد (ما بين سنة ٢٠٠هـ إلى سنة ٢٠٤هـ)؛ وذلك بالنظر إلى أنه يُكثر فيه من استعمال عبارة: "قال أهل المدينة" ويقصد بها اجتهاد الإمام مالك في المسألة المطروحة، حيث كان مذهبه القديم أكثر تأثّراً بمذهب الإمام مالك، والله تعالى أعلم بالصواب[1]، هذا وقد استغرق الكتاب في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة (٩٤) أربعاً وتسعين صفحة[2]، وحوى ٦٧٩ فقرة بتقسيم الدكتور حسون - موزعة على (٢٠) عشرين مسألة فقهية، كلها في أحكام القصاص والديات وما اتصل بها.

خامساً: كتاب سير الأوزاعي:

وهذا الكتاب هو آخر سلسلة من الردود حصلت بين أربعة من أئمة الفقه، في عصر الإمام الشافعي، في أحكام الجهاد ومسائله، فقد صنّف الإمام أبو حنيفة كتاباً في السِّيَرَ (الجهاد)، فجاء الإمام الأوزاعي واستدرك عليه الكثير من اجتهاداته في كتابٍ عُرف باسم: سير الأوزاعي، ثم جاء أبو يوسف تلميذ الإمام أبي حنيفة لينتصر لشيخه ويرد على الإمام الأوزاعي في كتابٍ باسم: الرد على سير

---

(١) وأقول هنا: إن بعض الكتب الملحقة في موسوعة الإمام الشافعي بكتاب الأم (وهي الكتب التسعة التي سبقت الإشارة إليها)، يمكن الجزم بأنّ الإمام الشافعي صنفها في العراق مثل كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، وكتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود، ثم أعاد تصنيفها مع ما أعاد تصنيفه في مصر من كتبه الجديدة، كما يمكن الجزم بأنّ الإمام الشافعي صنف بعضها (أي الكتب الملحقة بكتاب الأم) في مصر دون أن يكون قد صنفها في العراق قبل ذلك، مثل كتاب اختلاف مالك والشافعي، ويبقى عدد من هذه الكتب هو محل اجتهاد في تحديد زمن تصنيفه، وليس هذا التحديد بالأمر المفيد جداً.

(٢) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسّون، المجلد العاشر، ج١٥، ص١٣٩ - ٢٣٣.

الأوزاعي، ثم جاء الإمام الشافعي ليناقش اجتهادات الأئمة الثلاثة في أحكام الجهاد ومسائله؛ مبيِّناً رأيه مدعَّماً بالدليل المناسب في كتابه سير الأوزاعي، حيث رجّح فيه اجتهاد الإمام الأوزاعي وانتصر له في أكثر المسائل، ويعتبر هذا الكتاب من أقدم ما وصل إلى زماننا في فقه الجهاد المقارن.

وقد استغرق في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة ١١٤ مائة وأربع عشرة صفحة[(١)]، وحوى ٦٠٩ فقرة بتقسيم الدكتور حسون - موزعة على (٣٣) ثلاث وثلاثين مسألة كلّها من أحكام الجهاد.

ولابد هنا من التنبيه على الأمرين التاليين:

١- لقد ذكر الحافظ البيهقي هذا الكتاب باسم "كتاب على سير الأوزاعي"، وذلك في سياق تعداد الكتب الفقهية لكتاب الأم برواية الربيع المرادي، بعد كتاب الجزية[(٢)]؛ فلم يعتبره كتاباً مستقلاً بذاته، وربما كان السبب في هذا: اختلاف الترتيب شيئاً يسيراً بين النسخ العشر المخطوطة التي حققها الدكتور حسون، وبين نسخ مصنفات الإمام الشافعي المصرية برواية الربيع المرادي التي كانت متداولة في عصر الحافظ البيهقي (توفي ٤٥٨هـ) وبلده، ولا يؤثر هذا الأمر على صحة نسبة كتاب سير الأوزاعي إلى الإمام الشافعي، أو أنه ليس هو الموجود محقّقاً - بين أيدينا اليوم.

٢- إن كتاب سير الواقدي ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي أيضاً في سياق تعداده للكتب الفقهية في كتاب الأم بعد كتاب سير الأوزاعي، وذكره باسم "كتاب على سير الواقدي"[(٣)]، وقد وجدت في موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق الدكتور حسون في كتاب الأم، تحت كتاب الحكم في قتال المشركين ورقمه

---

(١) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسّون، المجلد العاشر، ج١٥، ص٢٣٧ - ٣٥١.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٥٢.
(٣) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٢٥٢.

٢٧ - عنواناً هو: سير الواقدي[1]، لصفحتين ونصف الصفحة، حوت (١٠) عشر فقرات، تُناقش مسألة فرض الجهاد على البالغين من المسلمين، وحدّ البلوغ وما يُعرف به.

وأقول هنا: إن كتاب سير الواقدي الذي صنفه الإمام الشافعي في مصر، هو من الكتب المفقودة التي لم تصل إلى زماننا - فيما يظهر لي في حدود اطلاعي ومعرفتي -، وموضوعه: أحكام الجهاد ومسائله، على غرار كتاب سير الأوزاعي، ولعله مجموعة من الاستدراكات والمناقشات الفقهية للإمام الشافعي لما جاء في كتاب المغازي النبوية للمؤرّخ أبي عبد الله الواقدي[2]. أما ورود عنوان سير الواقدي لمسألة تقع في صفحتين ونصف في موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق الدكتور حسون؛ فهو من الخطأ، ولعلّه وقع في بعض النسخ العشر المخطوطة سهواً من بعض النُّسّاخ، إذ لا علاقة بين العنوان والمضمون من أي وجه، وليس هو قطعاً المقصود بكتاب سير الواقدي، الذي صنّفه الإمام الشافعي، وذكره الحافظ البيهقي، والله تعالى أعلم بالصواب.

المطلب الثالث

مصنفات الإمام الشافعي في أصول الفقه

لقد كان الإمام الشافعي أول من صنف الكتب في مواضيع علم أصول

---

(١) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. حسون، المجلد الخامس، ج٩، ص ٣٥٥.

(٢) هو أبو عبد الله، محمد بن عمر بن واقد المدني، المشهور بالواقدي نسبة إلى جدّه، ولد في المدينة سنة ١٣٠ هجرية، وتوفي في بغداد سنة ٢٠٧ هجرية، ويعتبر من أقدم المؤرخين في الإسلام ومن أشهرهم ولم يكن متقناً في رواية الحديث، لكنه إمام في السير والمغازي، وقد تولى القضاء في بغداد لكل من الرشيد وولده المأمون، له مصنفات كثيرة، أكثرها في السير والتراجم والتاريخ، منها كتاب المغازي النبوية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٣٤٢، رقم ترجمته ١٥٠٤.

الفقه[1]؛ فلم يسبقه أحد من علماء الإسلام في عصره، أو من قبلهم إلى ذلك[2]، وكانت له عدة مصنفات في مواضيع هذا العلم، يُعتبر كتاب الرسالة هو الأبرز والأهم من بينها، ووصل من هذه المصنفات إلى زمن كتابة هذه الرسالة ما يلي:

أولاً كتاب الرسالة:

نظراً لأهمية كتاب الرسالة من بين مصنّفات الإمام الشافعي خاصّة، ومن بين المصنّفات في علم أصول الفقه عامة؛ بوصفه أوّل مُصنَّف في هذا العلم[3]، فسأفصّل الكلام عنه من خلال الأمور الثلاثة التالية:

١ - سبب تصنيف الكتاب:

سبق الحديث عن السبب المباشر لتصنيف الإمام الشافعي لكتاب الرسالة العراقية (القديمة)، ألا وهو طلب عبد الرحمن بن مهدي وهو من كبار المحدِّثين في عصره - من الإمام الشافعي أن يُصنّف له كتاباً في مواضيع حدّدها له؛ هي من صلب مباحث علم أصول الفقه، لكن الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن، والأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان نبّها إلى مجموعة من الأسباب غير

---

(١) قال أ. د. مصطفى سعيد الخن بعد أن استعرض عدداً من تعاريف علم أصول الفقه في الاصطلاح: "... فموضوع علم أصول الفقه هو الأدلة الشرعية من حيث إثباتها للأحكام، ودلالتها عليها، ومن حيث معرفة أقسام هذه الأدلة ومراتبها، وتقديم بعضها على بعض عند التعارض". انظر: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي، تاريخه وتطوّره، د. مصطفى الخن، ص٧٣، وراجع في تفصيل هذا: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل، ص١٥ - ١٩.

(٢) وهذا ما أثبته على وجه التفصيل كل من الدكتور محمد رواس قلعه جي في بحثه بعنوان: تأسيس الشافعي علم أصول الفقه، والدكتور محمد رأفت عثمان في بحثه بعنوان: الإمام الشافعي أول واضع لعلم أصول الفقه، وقد قُدِّمَ البحثان إلى ندوة الإمام الشافعي التي انعقدت في ماليزيا سنة ١٩٩٠م، وطُبعت أبحاثها العربية في كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، نشر المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، انظر بحث محمد قلعه جي، ص ٢٠٣ - ٢٤٦، وبحث د. محمد عثمان، ص ٢٩٩ - ٣٤٣.

(٣) الكلام هنا عن الرسالة العراقية (القديمة)، وإلا فبعض المصنّفات الأصولية للإمام الشافعي والملحقة بكتاب الأم، ربما صنّفها قبل الرسالة المصرية (الجديدة).

المباشرة، هي التي حفزت الإمام الشافعي على التصنيف في مواضيع علم أصول الفقه تصنيفاً لم يُسبق إلى نوعه وطريقته، وأوردا عدداً من النقولات المفيدة في هذا الشأن[1]، وكان من جملة هذه الأسباب ما تعلّق بالقدرات الاجتهادية الكبيرة للإمام الشافعي؛ بالإضافة لما تيسّر له من حسن الاطلاع على فقه كلٍّ من مدرستي أهل الحديث وأهل الرأي، والتلقي عن كبار أعلامهما في عصره، ومن هذه الأسباب ما تعلّق ببيئة الإمام الشافعي وعصره، الذي كثُرت فيه المناظرات بين أتباع المذاهب، مع ما تلمّسه الإمام الشافعي بفطنته وذكائه من عدم تحرير محل النزاع في هذه المناظرات؛ بسبب اضطراب مرجعية الاستدلال والاحتجاج عند المتناظرين، وعدم وضوحها عند بعضهم؛ بالإضافة لما دخل إلى اللغة العربية - وهي لغة القرآن والسنة - من اللحن نتيجة لاتساع رقعة الدولة الإسلامية، وامتزاج العرب بشعوب البلاد المفتوحة من الفرس والترك والبربر وغيرهم، وما سبَّبه ذلك من جهل بعض المتفقهين بمعاني الألفاظ ودلالتها، فوقع الخلل عندهم في استنباط الأحكام[2]، وقد أحسن الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان الوصف والتعليل، عندما قال في سياق عرضه للأسباب السابقة: " كان طبيعياً أن يجول بخاطر الإمام الشافعي موضوعات معيّنة متمثلة فيما كان مثار اختلاف ونزاع بين المدرستين (يقصد أهل الحديث وأهل الرأي)، حملته فيما بعد عندما واتته الفرصة على تدوينها؛ لتثبيت أصول الاستنباط الصحيحة الراجحة وترسيخها، ونفي الدخيل العقيم، ومناقشة المختلف منها، فكانت رسالة عبد الرحمن بن مهدي مشجّعاً ومحفّزاً على تأليف كتابه الرسالة. وتدوين أصول استنباط الأحكام يضيّق الفجوة بين المدرستين: مدرسة أهل الحديث ومدرسة أهل الرأي، ويفيد في تفهُّم

---

(١) راجع أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي، تاريخه وتطوره، أ. د. مصطفى سعيد الخن، ص٩٣ - ٩٨، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله، أ. د. مصطفى سعيد الخن، ص١٦٧ - ١٧١، وراجع منهجية الإمام الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص٨٧ - ٩٢.

(٢) وراجع في بيان هذه الأسباب أيضاً: الشافعي، محمد أبو زهرة، ص١٦٢ - ١٦٣، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، عبد الغني الدقر، ص ٢٠٦ - ٢١١.

المتخالفين لبعضهم بعضاً، واللجوء عند النزاع إلى أُسس وأصول ثابتة لدى اختلاف الرأي، وكان الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ مهيّأً فكرياً ونفسياً لوضع مؤلّف في علم أصول الفقه بحكم هذا الاطلاع والاحتكاك بعلماء المدرستين[1].

وقد صنّف الإمام الشافعي كتاب الرسالة مرتين: الأولى في بغداد خلال زيارته الثانية إليها (من سنة ١٩٥هـ إلى سنة ١٩٧هـ) جواباً على طلب عبد الرحمن بن مهدي وهو في البصرة، وحملها إليه تلميذ الإمام الشافعي الحارث بن سريج النقال، وسمي بالنقال لنقله كتاب الرسالة، وكتاب الرسالة العراقية (القديمة) لم يصل منه إلى زمن كتابة هذه الرسالة أية نسخة مخطوطة، أما المرة الثانية فكانت خلال إقامته في مصر من سنة ٢٠٠ هـ إلى سنة ٢٠٤هـ، ولكن تصنيفها هذه المرة لم يكن جواباً على طلب أحد من العلماء، وإنما كان تطويراً للرسالة العراقية (القديمة) فيما سُمي بالرسالة المصرية أو الجديدة، والذي يظهر أنّ الإمام الشافعي التزم بنفس خطة الرسالة العراقية، وترتيب مباحثها؛ مما أبقى اسم الرسالة على الرسالة المصرية، فلم تَتَسَمَّ باسم آخر، وفي ذلك قال الفخر الرازي: « اعلم أن الشافعي ﷺ صنّف كتاب الرسالة في بغداد، ولما رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كل واحد منهما علم كثير»[2]، ولابد من الإشارة هنا إلى أن من ترجم للإمام الشافعي ومصنفاته قديماً عد الرسالة العراقية والرسالة المصرية كتابين منفصلين، ومن أولئك الحافظ أبو بكر البيهقي[3]، والحافظ ابن حجر العسقلاني[4].

هذا وقد رجح الأستاذ أحمد محمد شاكر أن الإمام الشافعي أعاد تصنيف كتاب

---

(١) انظر: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص٨٨.

(٢) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ١٥٧.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٤٦.

(٤) انظر: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص١٥٠ وص١٥٤، وراجع في وصف كلٍّ من الرسالتين العراقية والمصرية: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٠.

الرسالة المصرية بعد تصنيف أكثر كتبه في الفقه العام والفقه المقارن، والتي رواها عنه الربيع المرادي؛ لذلك فهي تمثل أصول فقه المذهب الجديد للإمام الشافعي الذي مات عنه، كما رجّح الأستاذ أحمد شاكر أيضاً أن الإمام الشافعي لم يسم الرسالة بهذا الاسم، وإنما سماها (الكتاب)، وأنّها سميت بالرسالة في عصره بسبب إرساله إياها إلى عبد الرحمن بن مهدي، ودلّل الأستاذ أحمد شاكر على كل ذلك[1].

أمّا عن طريقة تصنيف كتاب الرسالة المصرية الجديدة، فقد جزم الأستاذ أحمد شاكر في المقدمة الغنية لتحقيقه المفيد لكتاب الرسالة؛ بأن الربيع المرادي كتبها بكاملها من إملاء شيخه الإمام الشافعي عليه، وأنّ النسخة التي حققها الأستاذ أحمد شاكر - وكانت موجودة في دار الكتب المصرية في القاهرة - قد كتبها الربيع المرادي بخطه في حياة الإمام الشافعي، وبقي يقرؤها على التلاميذ حتى سنة ٢٦٥ هجرية، بعد أن جاوز التسعين من عمره، حيث أجاز نسخها عن نسخته، وحشد الأستاذ أحمد شاكر من الأدلة ما يثبت هذه الحقائق من دون أدنى شك[2]، والله تعالى أعلم بالصواب.

٢ - موضوعات الكتاب:

لم تكن موضوعات كتاب الرسالة في تسلسلها وترتيبها على غرار ما درجت عليه كتب أصول الفقه من بعد عصر الإمام الشافعي إلى زماننا؛ بالإضافة لعدم استيعاب كتاب الرسالة لسائر المباحث والمسائل الأصولية، لكنّ ذلك لا يُقلل من أهمية الكتاب في كونه أول تدوين في علم أصول الفقه، أما بالنسبة لموضوعات الكتاب كما عرضها الإمام الشافعي، فهي كما يلي: افتتح الإمام الشافعي كتابه الرسالة (الكلام هنا عن الرسالة المصرية التي وصلت إلى زماننا) بالحديث عن

---

(١) انظر: الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أ. أحمد شاكر، ص ١٢.
(٢) راجع المصدر السابق، ص ١٢ - ٢٠.

مكانة القرآن الكريم وحجيته، وبيانه للأحكام الشرعية، ثم تكلم عن بيان السنة النبوية للأحكام وعلاقتها بالقرآن، ثم عن العام والخاص وصورهما في النصوص الشرعية، ثم عن العلل في الأحاديث وصورها مع التطبيقات من المسائل الفقهية، ثم تكلّم عن حجية خبر الواحد[1]، ثم عن حجية الإجماع، ثم عن القياس وما يتعلّق به، ثم تكلّم عن الاجتهاد وفيما يكون، ثم أبطل حجيّة الاستحسان ليختم كتابه بعد ذلك بالحديث عن الاختلاف الفقهي، وما يجوز منه وما لا يجوز، وما اتصل به.

٣ - شروح كتاب الرسالة:

ذكر الأستاذ أحمد شاكر في مقدّمة تحقيقه لكتاب الرسالة أنه عثر على أسماء خمسة شرّاح لكتاب الرسالة للإمام الشافعي، جمعهم من كُتب التراجم المتنوِّعة، دون أن يعثر على أية نسخة مخطوطة لأيٍّ من تلك الشروح الخمسة - على سعة اطلاعه وبراعته في التنقيب والتّحري -، **وهؤلاء الشراح - وجميعهم من الشافعية - هم:**

١- أبو بكر، محمد بن عبد الله الصيرفي توفي سنة ٣٣٠ هجرية[2].

٢- أبو الوليد، حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القرشي ثم النيسابوري، توفي سنة ٣٤٩هجرية[3].

---

(١) لقد أثنى الأستاذ أحمد شاكر على مباحث الحديث النبوي في كتاب الرسالة فقال: "... إنّ أبواب الكتاب ومسائله، التي عرض الشافعي فيها للكلام على حديث الواحد والحجة فيه، وإلى شروط صحة الحديث وعدالة الرواة، وردِّ الخبر المرسل والمنقطع، إلى غير ذلك مما يُعرف بالفهرس العلمي في آخر الكتاب: هذه المسائل عندي أدق وأغلى ما كتب العلماء في أصول الحديث، بل إنّ المتفقه في علوم الحديث يفهم أنّ ما كُتب بعده إنما هو فروعٌ منه، وعالةٌ عليه، وأنّه (أي الإمام الشافعي) جَمَعَ ذلك وصنّفه على غير مثالٍ سبق، لله أبوه". انظر: مقدمة تحقيق الرسالة للإمام الشافعي، أحمد شاكر، ص ١٣.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١١١.

(٣) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص١٢٣، رقم ترجمته ٣١٥٠.

٣- القفال الكبير الشاشي، محمد بن علي بن إسماعيل، توفي سنة ٣٦٥ هجرية[١].

٤- أبو بكر، محمد بن عبد الله الشيباني الجوزقي النيسابوري، توفي سنة ٣٨٨ هجرية[٢].

٥- أبو محمد، عبد الله بن يوسف الجويني، والد إمام الحرمين، توفي سنة ٤٣٨ هجرية[٣].

وتابع الأستاذَ أحمد شاكر على تعدادهم الأستاذُ الدكتور مصطفى سعيد الخن[٤]، والأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان[٥]، ونقل كل منهما ما يفيد بوجود نسخة مخطوطة لشرح أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، لكتاب الرسالة في المكتبة الأهلية في باريس[٦] لكني لم أستطع التحقق من هذا الأمر[٧].

أما عن خدمة كتاب الرسالة في زماننا فإنّها تتجلى في تحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ للكتاب تحقيقاً غنيّاً بالتعليقات والتوضيحات المفيدة، وملحقاً

---

(١) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ١٨٢، رقم ترجمته ٣٤٢٤، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١١٢.

(٢) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٢٢١، رقم ترجمته ٣٥٩٣، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٥٣ وما بعدها.

(٣) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٣٣٥، رقم ترجمته ٤٠٦٢، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣٣٨ وما بعدها.

(٤) انظر: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوّره، أ. د. مصطفى الخن، ص١١٠ - ١١٣.

(٥) انظر: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي، أ. د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ١١١.

(٦) انظر: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي، أ. د. الخن، ص١١٤، وانظر: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. أبو سليمان، حاشية ص ١١٢.

(٧) وقد أخبرني أستاذي د. عبد المعز حريز المدرس في قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية بتاريخ ١٦/ ١٠/ ٢٠٠٠م، أنه تحرّى عن شرح الجويني للرسالة في المكتبة الأهلية في باريس، من خلال مراسلات رسمية قام بها بواسطة الملحق الثقافي في السفارة الفرنسية في الرياض، عام ١٩٨٠م خلال إعداده لرسالته في الدكتوراه والمقدّمة إلى جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض، وكانت النتيجة عدم وجود هذا المخطوط في تلك المكتبة.

بفهارس متنوّعة ومتقنة[1]، كما قام الأستاذ الدكتور عبد الفتاح بن ظافر كبّارة، أستاذ الفقه وأصوله في كلية الإمام الأوزاعي في لبنان، بتحقيق كتاب الرسالة للإمام الشافعي، تحقيقاً تدارك فيه بعض الثغرات التي فاتت الأستاذ أحمد شاكر في تحقيقه سابق الذكر، حيث خرّج الأحاديث النبوية، وشرح شرحاً موجزاً الكثير من المسائل الأصولية والفقهية[2]، كما درس الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان أستاذ الفقه وأصوله في جامعة أم القرى في مكة المكرمة - أسلوب الإمام الشافعي ومنهجه في كتاب الرسالة، ليخلص بعد ذلك إلى تسع خصائص علمية امتازت بها الرسالة، وهذا في كتابه المفيد: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله[3]، وقال بعد عرضه لهذه الخصائص: « وقيمتها العلمية لا تكمن في أنّها أول مؤلف أصولي فحسب، بل فيما حوته من مادة علمية أصيلة، وما أودع فيها الإمام الشافعي من أبكار الأفكار »[4]، فكتاب الرسالة مصنّف متميّز بطريقته وأسلوبه ومادته العلمية، تجلّت فيه العقلية الأصولية الكبيرة للإمام الشافعي، وليس أدل على ذلك مما قاله المزني - تلميذ الإمام الشافعي - عن الرسالة فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه: « قرأت كتاب الرسالة للشافعي خمسمائة مرة، ما من مرة منها إلا واستفدت منها فائدة جديدة لم أستفدها في الأخرى»[5].

---

(١) كان تحقيق أ. أحمد شاكر لنسخة مخطوطة محفوظة في دار الكتب المصرية في القاهرة، ومكتوبة بخط الربيع المرادي في حياة الإمام الشافعي، وكانت الطبعة الأولى من هذا التحقيق المفيد سنة ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م، وتطبعها اليوم الكثير من دور النشر عن الطبعة الأولى، منها المكتبة العلمية في بيروت، حيث استغرقت في أكثر من ٦٧٠ صفحة مع المقدمة والفهارس، وحوت ١٨٢١ فقرة بتقسيم الأستاذ أحمد شاكر.

(٢) طبعت دار النفائس في بيروت كتاب الرسالة للإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبّارة، طبعةً أولى سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، استغرقت ٣٥٠ صفحة مع المقدمة. وحوت ١٨٢١ فقرة، على نفس تقسيم الأستاذ أحمد شاكر.

(٣) راجع هذه الدراسة في: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. أبو سليمان، ص ٩٣ - ١١٢.

(٤) انظر: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. أبو سليمان، ص ١١٠.

(٥) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٣٦.

ثانياً: كتاب إبطال الاستحسان:

يعتبر كتاب إبطال الاستحسان من مصنفات الإمام الشافعي التي تُجلّي تميُّزه بأصول الاستنباط عن غيره من أئمة الاجتهاد في عصره؛ فقد بيّن فيه موقفه في إنكار حجية الاستحسان[1]، الذي كان سائداً عند فقهاء أهل الرأي بشكلٍ خاص، وفي مقدّمتهم الإمام أبي حنيفة وتلاميذه[2]، وكتاب إبطال الاستحسان ما هو إلا تتميم وتفصيل لردِّ حجية الاستحسان ومناقشتها؛ لأنّ الإمام الشافعي كان قد تعرَّض لرد هذه الحجية في كتابه الرسالة[3].

واستغرق كتاب إبطال الاستحسان في موسوعة الإمام الشافعي، طبعة دار قتيبة، ٣١ إحدى وثلاثين صفحة، وحوى ١٦٢ فقرة بتقسيم الدكتور حسّون[4]، تحدّث الإمام الشافعي في الثلث الأول منه عن مسألةٍ مهمّة؛ ألا وهي: أنّ الحكم على المكلّفين إنّما يكون على الظاهر، وأنَّ أحداً لم يكلَّف بخبايا القلوب إلاّ علاّم الغيوب، الله سبحانه وتعالى، وأورد الإمام الشافعي لإثبات هذه الحقيقة عدداً من الشواهد من القرآن والسّنة، ثم خصّص ثلثي الكتاب لردِّ حجية الاستحسان بالأدلة النقلية والعقلية، وكلام الإمام الشافعي في الثلث الأوّل من كتاب إبطال الاستحسان، هو الذي جعل العلاّمة محمد أبو زهرة يصفه بأنّه يُفسِّر الشريعة

---

(١) يُعرَّف الاستحسان بوصفه مصدراً تشريعياً تبعيّاً عند المتأخرين من الأصوليين بأمرين: ١ - ترجيح قياس خفي على قياس جلي بناءً على دليل. ٢ - استثناء مسألة جزئية من أصلٍ كلي، أو قاعدة عامة بناءً على دليل خاص يقتضي ذلك، انظر هذا التعريف: أصول الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي، ج٢، ص ٧٣٩.

(٢) أثبت الدكتور أبو بكر إسماعيل محمد ميقا، أن فقهاء مدرسة أهل الحديث استعملوا الاستحسان في اجتهاداتهم، وحشد لأجل ذلك ما يكفي من الأدلة، راجع كتابه المفيد: الرأي وأثره في مدرسة المدينة، ص ٤٢٥ - ٤٣٥ وص ٥٦٦ وما بعدها.

(٣) استغرق باب الاستحسان في الرسالة قرابة الستين صفحة، راجع الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد شاكر، ص ٥٠٣ - ٥٥٩، مع التنبيه على أن خط الطباعة للرسالة بتحقيق أحمد شاكر أكبر من خط الطباعة لموسوعة الإمام الشافعي بتحقيق د. حسون.

(٤) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسون، المجلد العاشر، ج١٥، ص١٠٧ - ١٣٨.

تفسيراً ظاهرياً (مادياً)[1]، وبيّن العلامة محمد أبو زهرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجه العلاقة بين الحكم بالظاهر، الذي تبنّاه الإمام الشافعي، وبين إنكاره لحجية الاستحسان، فعرضهما في مصنَّفٍ واحد، فقال: « ولذلك نستطيع أن نقول: إنّه (أي الإمام الشافعي) يعتمد في تفسيره للشريعة، واستخراج أحكامها، والاستدلال بأصولها على فروعها على الظاهر الذي تدلُّ عليه النصوص، ولذا رفض الاستحسان، لأنّه يعتمد على ما ينقدح في نفس الفقيه، أو على روح الشريعة، وذوق الفقيه الذي تربّى بالتمرس بالشريعة والحذق فيها ورفضه الشافعي لأنه لا يعتمد على النص في عبارته، ولا إشارته ولا دلالته »[2]. وأقول بعد تدبُّري في كتاب إبطال الاستحسان: إنّه كتابٌ نفيس على صغر حجمه[3]، فهو بوابةٌ لفهم حقيقة موقف الإمام الشافعي، ليس من الاستحسان فحسب؛ بل ومن سائر الأدلة الكلية المختلف فيها[4]، ولعل هذا هو ما حمل الإمام الشافعي على عدم الاكتفاء بما ذكره في كتابه الرسالة في ردّ حجية الاستحسان، فصنّف كتاباً مستقّلاً لتفصيل موقفه في ردِّ هذه الحجية، وتفسيره لأحكام الشريعة عموماً؛ خاصة أنه لم يُصنِّف كتاباً آخر يبطل فيه حجية أحد الأدلة الكلية المختلف فيها، والتي اشتهر عنه القول بعدم حجيتها؛ فليس له كتاب باسم إبطال الذرائع، أو إبطال الاستصلاح.

ثالثاً: كتاب جِماع العلم:

صنَّفه الإمام الشافعي بعد تصنيف كتاب الرسالة المصرية (الجديدة)، حيث أحال فيه على كتاب الرسالة في مواضع، منها ما قاله في سياق الرد على من

---

(١) راجع الشافعي، محمد أبو زهرة، ص ٢٨٧ - ٢٩٦.
(٢) انظر: المرجع السابق، ص ٢٨٧.
(٣) راجع العرض والتحليل الموجز الذي قام به أ. د. عبد الوهاب أبو سليمان، لكتاب إبطال الاستحسان للإمام الشافعي، في كتابه: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، ص ١١٦ - ١١٨.
(٤) وذلك مثل المصالح المرسلة، وسد الذرائع، والعرف ونحوها.

أنكروا حجية خبر الواحد: " وفيما وصفنا هاهنا، وفي الكتاب (يقصد الرسالة) قبل هذا، دليل على الحجة عليهم وعلى غيرهم"[1].

وأقول بعد نظري في كل من كتاب الرسالة، وكتاب جماع العلم: إنّ الصلة بين الكتابين قوية جداً[2]، ولا تقتصر على مجـرّد الإحالة في أحدهما على الآخر في بعض المسائل[3]؛ بل يُعتبر كتاب جماع العلم تفصيلاً لبعض ما أجمله الإمام الشافعي في كتاب الرسالة، وفيه أيضاً إجمال بعض ما فصّله في الرسالة؛ لذلك من المفيد أن يُطبعا معاً، وأن يُشرحا ويدرسا معاً.

والموضوعات الرئيسة في كتاب جماع العلم ثلاثةٌ هي:

١- حجية خبر الواحد، وبيان السنة النبوية لأحكام القرآن الكريم وعلاقتها به[4].

٢- وصف الإجماع الصحيح الذي تقوم به الحجة في أحكام الشرع[5].

٣- الاختلاف الفقهي وما يجوز منه وما لا يجوز[6].

إضافةً إلى مسائل أصولية أخرى ذات صلة بهذه المواضيع الثلاثة، والكتاب فيه الكثير من التطبيقات من المسائل الفقهية، وهو من أوّله إلى آخره اتّبع طريقة الحوار

---

(١) جاء ذلك في كتاب جماع العلم، انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق أحمد بدر الدين حسون، المجلد العاشر، ج١٥، ص٢٣، وكذا جاءت إحالة أخرى ص ١٨.

(٢) وإن كانت جميع مصنفات الإمام الشافعي في الفقه وأصوله ذات صلةٍ ببعضها على وجه العموم.

(٣) نبّه د. أحمد بدر الدين حسّون خلال تحقيقه لكتاب جماع العلم إلى أماكن بحث مواضيع الكتاب في كتاب الرسالة.

(٤) تكلّم الإمام الشافعي عن حجية خبر الواحد في كتابه الرسالة أيضاً، واستغرق ذلك أكثر من أربعين صفحة في تحقيق د. عبد الفتاح كبارة، ص ١٩٦ - ٢٣٩.

(٥) تكلّم الإمام الشافعي عن الإجماع الذي يعتبر مصدراً ثالثاً من مصادر التشريع الإسلامي، في كتاب الرسالة أيضاً، واستغرق ذلك صفحتين ونصف، في تحقيق الدكتور عبد الفتاح كبارة ص٢٤٠ - ٢٤٢.

(٦) تكلّم الإمام الشافعي عن الاختلاف الفقهي، في كتاب الرسالة أيضاً، واستغرق ذلك قرابة العشرين صفحة، في تحقيق د. عبد الفتاح كبارة، ص ٢٧٩ - ٢٩٦.

مع المخالف المُفترَض، والرد على أيّة أدلةٍ متوقعة له، في مناقشةٍ أصولية هي مِن أرقى ما كُتب في أصول الفقه.

وقد استغرق كتاب جماع العلم في موسوعة الإمام الشافعي طبعة دار قتيبة ٧٠ سبعين صفحة، وحوى ٤٦٠ فقرة بتقسيم الدكتور حسّون[1]، كما قام الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز زيدان بتحقيق كتاب جماع العلم للإمام الشافعي تحقيقاً مفيداً، طبعته دار الكتب العلمية في بيروت مستقلاً، في طبعة أولى سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م استغرقت مائة صفحة مع الفهارس.

رابعاً: كتاب بيان فرائض الله:

افتتح الإمام الشافعي كتابه هذا بمقارنات لطيفة بين الفروض الأربعة: الصلاة والزكاة والصيام والحج، وذكر ما بينها من متشابهات ومختلفات في الأحكام، متلمّساً من خلال ذلك حِكَم التشريع في هذه الفروض، إلا أن المساحة الأكبر من الكتاب خصّصها لشرح بيان السنة للأحكام الشرعية، إما بتفصيل ما أجمله القرآن الكريم، أو بإنشاء أحكامٍ جديدة لم يتطرق إليها القرآن، مستشهداً ببعض التطبيقات من المسائل الفقهية؛ فالإمام الشافعي ينتصر في كتابه هذا لحجية خبر الواحد خصوصاً، ولحجية السنة النبوية عموماً؛ منطلقاً من قول الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]، وقوله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الإمام الشافعي قد بحث حجية السنة النبوية في كتابيه الرسالة، وجماع العلم[2].

---

(١) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد العاشر، ج١٥، ص٦ - ٧٦.

(٢) نبّه د. أحمد بدر الدين حسّون خلال تحقيقه لكتاب بيان فرائض الله إلى أماكن بحث مواضيع الكتاب في كتاب الرسالة.

هذا واستغرق كتاب بيان فرائض الله في موسوعة الإمام الشافعي (١٤) أربع عشرة صفحة، وحوى ٧١ إحدى وسبعين فقرة - بتقسيم الدكتور حسون -[١].

خامساً: كتاب صفة نهي النبي - صلى الله عليه وسلم-:

يشرح الإمام الشافعي في هذا الكتاب قاعدة أصولية مهمة، ألا وهي: أن النهي في النصوص الشرعية يفيد التحريم ما لم تصرفه قرينة إلى الكراهة[٢]، ويبين نوعي المحرّم - وهو أحد الأحكام التكليفية الخمسة -، وهما: المحرّم لذاته[٣]، والمحرّم لغيره[٤]، مورداً الأمثلة التوضيحية على كل ذلك من السّنة النبوية.

وأقول هنا: إنّ كتاب صفة نهي النبي ﷺ ما هو إلا تلخيص لما أورده الإمام الشافعي في كتابه الرسالة حول هذا الموضوع تحت عنوان: صفة نهي الله ونهي رسوله[٥]. وقد نبّه الأستاذ أحمد شاكر إلى أنّ هذا العنوان لم يكن مُثبتاً في النسخة المخطوطة التي حققها وإنما زاده هو؛ لما رآه من التشابه بين هذه المادة العلمية في الرسالة، وبين ما جاء في كتاب صفة نهي النبي ﷺ برواية الربيع المرادي[٦]. هذا وقد استغرق كتاب صفة نهي النبي ﷺ في موسوعة الإمام الشافعي ٧ سبع صفحات، وحوى ٢٤ أربعاً وعشرين فقرة بتقسيم الدكتور حسّون - ؛ فهو على ذلك أصغر مصنّفات الإمام الشافعي حجماً[٧]، وبعد تدقيقي في تحقيق الأستاذ

---

(١) راجع موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد حسون، المجلد العاشر، ج١٥، ص٧٩ - ٩٣.

(٢) راجع في تفصيل أقوال الأصوليين في صحة هذه القاعدة (موجب النهي) أصول الفقه الإسلامي. أ. د. وهبة الزحيلي ج١، ص ٢٣٤ وما بعدها.

(٣) المحرّم لذاته: هو ما حكم الشارع بتحريمه ابتداءً ومن أوّل الأمر، وذلك لما اشتمل عليه من مفسدة راجعة إلى ذاته كالزنى والسرقة...، انظر: أصول الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي، ج١، ص ٨١.

(٤) المحرّم لغيره: وهو ما يكون مشروعاً في الأصل، واقترن به عارض اقتضى تحريمه، كالصلاة في ثوبٍ مغصوب، والبيع وقت النداء لصلاة الجمعة وزواج المحلّل ...، انظر: أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، ج١، ص ٨٢.

(٥) راجع الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أ. أحمد شاكر، ص ٣٤٣ - ٣٥٥.

(٦) راجع الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق أ. أحمد شاكر، حاشية ص ٣٤٣.

(٧) راجع موسوعة الإمام الشافعي،بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلّد العاشر، ج١٥،ص٩٧-١٠٣.

أحمد شاكر لكتاب الرسالة، وتحقيق الدكتور أحمد حسون لكتاب صفة نهي النبي ﷺ لا أجد ما يدعو للشك في أنّ كتاب صفة نهي النبي ﷺ هو كتاب مستقلٌ بذاته على صغر حجمه، وعليه فليس هو من أبواب كتاب الأم أو غيره من مصنفات الإمام الشافعي.

سادساً: كتاب اختلاف الحديث:

تكمن الأهمية العلمية لهذا الكتاب في كونه أوّل مصنّف في علم مختلف الحديث[1]، الذي يُعرّف بأنه العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها متعارض، فيزيل تعارضها أو يوفّق بينها، كما يبحث في الأحاديث التي يُشكل فهمها أو تصوُّرها فيدفع إشكالها، ويوضّح حقيقتها؛ ولهذا أطلق بعض العلماء على هذا العلم اسم (مشكل الحديث)، و(اختلاف الحديث) و(تأويل الحديث)، والمراد بكل هذه الأسماء مسمّى واحد[2]، وعلى ذلك فعلم مختلف الحديث يُعدُّ فرعاً من موضوع درء التعارض والترجيح بين الأدلة، وهو يعتبر من أهم وأدق مباحث علم أصول الفقه؛ الذي كان للإمام الشافعي فضل السَّبق في تدوينه، أمّا عن سبب تصنيف الإمام الشافعي في علم مختلف الحديث خاصّة، وإفراده فيه هذا الكتاب، رغم تعرضه لموضوع اختلاف الحديث في كتابه الرسالة[3]، هو كما قال الدكتور خليل إبراهيم مُلاّ خاطر في بحثه المفيد بعنوان: الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث: « والسَّبب الذي حدا بالإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أن يكتب في هذا

---

(١) راجع في إثبات هذه الحقيقة كلاً مما يلي: أصول الحديث علومه ومصطلحه، د. محمد عجاج الخطيب، ص٢٨٤ وما بعدها. ومنهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٦٠ - ٦١، والباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أ. أحمد محمد شاكر، ص١٦٩، وبحث: الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. خليل خاطر، ص١٥٤ - ١٥٦.

(٢) راجع في بيان هذا التعريف كلاً مما يلي: أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص٢٨٣، ومنهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٣٧، والباعث الحثيث، أ. أحمد شاكر، ص ١٦٩.

(٣) راجع كتاب الرسالة، الإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتاح كبّارة، ص١٤٥ - ١٧١، بالإضافة لتعرضه لموضوع مختلف الحديث في أماكن أخرى من كتاب الرسالة.

الموضوع - والله أعلم - ما رآه في عصره من تخبط وأخطاء بين أهل العلم تجاه الأحاديث المتعارضة في الظاهر، إذ كل حديث جاء يخالف غيره ولو من وجهٍ واحد، كعامٍّ وخاصٍّ، ومطلقٍ ومقيّدٍ، أو اختلاف من جهة المباح، أو غير ذلك؛ فإنّ علماء ذلك العصر يسمّونه نسخاً، وهذا في نظر الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ خطأ، فلم يصبر عليه، فسارع إلى بيان هذا بلسانه، وسطّره في قرطاسه، وناظر عليه، حتى قال من قال: بأنّهم ما عرفوا هذا حتى جاء الشافعي »[1]، وقد أشار العلامة محمد أبو زهرة إلى قريب من هذا التعليل[2].

٭ وصف مضمون كتاب اختلاف الحديث:

قدّم الإمام الشافعي لكتابه اختلاف الحديث بمقدّمة طويلة نسبيّاً، انتصر فيها لحجيّة السنة النبوية عموماً، ولحجيّة خبر الواحد خصوصاً، وبيّن فيها موقفه من التعارض بين الأحاديث وقواعده في دفعه؛ حيث يرى أنّ السبب الرئيسي لحصول هذا التعارض الظاهري بين الأحاديث النبوية هو تقصير الرواة، من خلال تأديتهم للحديث مختصراً أو مبتوراً، أو أن يكون الحديث جواباً على سؤال، فيحدّث الراوي بالجواب دون السؤال ونحو ذلك، بالإضافة إلى وجود أحاديث ضعيفة لا تثبت معارضتها للأحاديث الصحيحة[3].

وأبرز قواعد الإمام الشافعي في معالجة الأحاديث المختلفة كما عرضها في مقدمة كتابه - هي:

أولاً: الجمع بين الحديثين ما أمكن، فيجب العمل بالحديثين معاً مادام ذلك

---

(١) انظر: بحث: الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. خليل إبراهيم ملا خاطر، ص١٦٨، - والبحث منشور في مجلة كلية أصول الدين - في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض - العدد الأول - سنة ١٣٩٧هـ - ١٣٩٨هـ.

(٢) راجع الشافعي حياته وعصره -آراؤه وفقهه، العلامة محمد أبو زهرة، ص٢٢٩ - ٢٣١.

(٣) راجع اختلاف الحديث، الإمام الشافعي، تحقيق عامر أحمد حيدر، ص ٣٥ - ٦٦.

ممكناً؛ ولا يجوز عندها إبطالهما، أو إبطال أحدهما[1].

ثانياً: أن يكون الاختلاف من قبيل النسخ، فهنا يُعمل بالحديث الناسخ، ويُترك المنسوخ، وبيّن الإمام الشافعي في كتابه هذا، الأمور التي يُعرف بها الناسخ والمنسوخ من الأحاديث النبوية[2].

ثالثاً: إذا لم يمكن الجمع بين الحديثين، وليس أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، فيجب الترجيح بالدلائل[3].

أما حالة التوقف عن العمل بأحد الحديثين لعدم وجود مرجِّح، فلم يذكرها الإمام الشافعي، ولم يتعرّض لها معتبراً إياها افتراضاً عقلياً لا وجود له في واقع السّنة، لأنه لا يرى وجود حديثين متعارضين من كل وجه ولا يمكن الجمع أو الترجيح بينهما، سوى طريق النسخ[4].

وبعد مقدّمة الكتاب التي تعتبر من مظان معرفة أصول الإمام الشافعي بما حوته من قضايا أصولية مهمة، عرض الإمام الشافعي تطبيقات من السّنة النبوية لما قرره من قواعد درء التعارض الظاهري في المقدّمة، فعرض ٢٧٦ مائتين وستة وسبعين حديثاً يسوقها جميعها بإسناده، وذلك عبر ٧٩ تسع وسبعين مسألة فقهية، أكثرها في أحكام العبادات، وهو لم يقصد استيعاب جميع ما وقع في السّنة النبوية من أحاديث متعارضة في ظاهرها من خلال هذه المسائل التسع والسبعين، وإنما أراد إعطاء نموذج للآلية الأصولية المنضبطة في إزالة التعارض الظاهري بين الأحاديث، ممهّداً الطريق لكل من جاء بعده ممن برع من علماء الإسلام في هذا العلم (علم مختلف الحديث).

---

(١) انظر: بحث الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. خليل إبراهيم مُلاّ خاطر، ص ١٦١.
(٢) انظر: بحث الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. خليل إبراهيم مُلاّ خاطر، ص١٦٣.
(٣) انظر: المرجع السابق، ص ١٦١ وص ١٦٢.
(٤) انظر: المرجع السابق، ص١٦٤، وراجع أيضاً في بيان هذه القواعد الثلاث: مقدمة كتاب معرفة السنن والآثار، الحافظ البيهقي، ج١، ص ١٠٥ وما بعدها.

* **الدراسات التي خدمت الكتاب:**

قام الأستاذ عامر أحمد حيدر بتحقيق كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعي تحقيقاً غنيّاً بالتخريجات والتوضيحات المفيدة، وقد طبعته مؤسسة الكتب الثقافية في بيروت طبعة أولى سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م وطبعة ثانية سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، استغرقت الواحدة منهما أكثر من ثلاثمائة صفحة.

وقام أيضاً الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز زيدان بتحقيق كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعي تحقيقاً جيداً، تميّز بفهارسه المستوعبة، وقد طبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة أولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م استغرقت ٢٤٠ مائتين وأربعين صفحة.

ولابد من الإشارة هنا أيضاً إلى أنّ موضوع رسالة الماجستير التي قدّمها الطالب إبراهيم بن محمد الصبيحي إلى قسم أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض هو: تحقيق كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعي، ونوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٠هـ لكنها غير مطبوعة في حدود معرفتي، ولم أتمكّن من الاطلاع عليها[١].

وأقول بعد وصف الكتب الأربعة السابقة للإمام الشافعي، وهي: جماع العلم، وبيان فرائض الله، وصفة نهي النبي ﷺ واختلاف الحديث: إنّ هذه الكتب الأربعة تدلّ بوضوح على الاهتمام الكبير للإمام الشافعي بالسنة النبوية عموماً، وبخبر الواحد خصوصاً، من حيث إثبات حجيتها، وبيان علاقتها بالقرآن الكريم،

---

(١) وأنبّه هنا إلى الكلام المفيد الذي عرضه أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في وصف كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعي، في كتابه منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله ص ١١٢ - ١١٦.

وتوضيح منهج فقهها، واستنباط الأحكام منها[1]؛ وعليه فهذه الكتب الأربعة تفسِّر بلسان حالها سبب وصف أهل بغداد وغيرهم للإمام الشافعي بناصر السّنة، أو بناصر الحديث[2]، وهذا ما بينه وأحسن في عرض الأدلة المؤيدة له، الدكتور علي يوسف المحمدي، في بحثه القيم بعنوان: الشافعي محدثاً، المُقدم إلى ندوة الإمام الشافعي التي انعقدت في ماليزيا سنة ١٩٩٠م[3].

---

(١) وقد أجاد د. محمد يوسف المحمدي في إستجلاء هذا الأمر من خلال بحثه القيّم: أثر السّنة في فقه الشافعي، وهو منشور في مجلة مركز بحوث السُّنة والسيرة، قطر، العدد الخامس سنة ١٩٩١م، من ص ١٦٧ إلى ص ٢٣٣.

(٢) وأشير هنا إلى رسالة ماجستير قدّمها الطالب: العبيد معاذ الشيخ إلى قسم أصول الفقه في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، بعنوان: الإمام الشافعي وخبر الواحد، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠١هـ، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة -في حدود معرفتي - ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٣) راجع هذا البحث في كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، نشر المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، ص ٨٩ - ١٥٠.

المبحث الثالث

المصنَّفات المجموعة من آثار الإمام الشافعي بعد عصره والمصنّفات المنسوبة إليه

المطلب الأول

المصنفات المجموعة من آثار الإمام الشافعي بعد عصره

اهتم العلماء قديماً وحديثاً بمصنَّفات الإمام الشافعي وقاموا على خدمتها لما فيها من فقه عظيم، ومن أهم مظاهر خدمة هذه المصنّفات جمع موضوعات معيّنة منها في كتب خاصة، وأبرز من خدم مصنّفات الإمام الشافعي بعد عصر تلاميذه: هو الحافظ أبو بكر البيهقي، حتى قال إمام الحرمين الجويني - وهو من أكابر علماء الشافعية في عصره -[1]: "ما من فقيهٍ شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي فإنّ المنّة له على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه"[2].

وأبرز المصنَّفات التي جُمعت من آثار الإمام الشافعي ما يلي:

أولاً: معرفة السُّنن والآثار:

وهو كتاب جمع فيه الحافظ أبو بكر البيهقي ما استدلّ به الإمام الشافعي في كتبه الفقهية من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة، حيث ساقها البيهقي بسند

---

(١) هو إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، ولد في جوين من نواحي نيسابور سنة ٤١٩ هجرية، وتوفي في نيسابور سنة ٤٧٨ هجرية، وكان من كبار فقهاء وأصوليي الشافعية في عصره، وكانت له رحلات علمية عديدة فجاور الحرمين أربع سنوات، ومن مصنفاته في الفقه: نهاية المطلب في دراية المذهب، وهو من أوسع وأضخم كتب الفقه المقارن التي ظهرت في التاريخ الإسلامي، وله كتاب البرهان في أصول الفقه، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء الذهبي، ج٢، ص٤١٢، ترجمة رقم ٤٣٥٠.

(٢) انظر: مقدمة كتاب معرفة السنن والآثار، البيهقي، بتحقيق أ. سيد كسروي حسن، ج١، ص٢١.

الإمام الشافعي كما وردت في كتبه، ثم أتبعها بذكر سنده هو، وعرض الشواهد والمتابعات مناقشاً إيّاها تصحيحاً وتضعيفاً، وبياناً للعلل، ورتّب ما جمعه على ترتيب الأبواب الفقهية في مختصر المزني، وهو قريب جداً لترتيب أبواب كتاب الأم في الفروع، وبعد اطلاعي عليه اطلاعاً وافياً أقول: **إنّ الكتاب هو من مظان أمور ثلاثة:**

١- مرويات الإمام الشافعي من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة بأسانيده.

٢- أدلة الإمام الشافعي في اجتهاداته الفقهية.

٣- دراسة علل الأحاديث دارسة تطبيقية، وموضوع العلل يُعتبر من أدق مباحث علوم الحديث.

وقدّم الحافظ أبو بكر البيهقي لكتابه هذا بمقدّمة طويلة نسبيّاً عرض فيها أصول فقه الإمام الشافعي وسيرته، وبعد قراءتي للمقدّمة ولترجمات الحافظ البيهقي القديمة والمعاصرة، أكاد أجزم أنّ كتاب معرفة السّنن والآثار صنّفه الحافظ البيهقي بعد تصنيفه لكتابه الموسوعي المُسمّى بالمبسوط، الذي جمع فيه كل ما أثر عن الإمام الشافعي من أقوالٍ وأدلة في مذهبيه القديم والجديد، حيث اصطفى من كتابه المبسوط كتاب معرفة السّنن والآثار؛ الذي خصّصه للدراسة الحديثية المتخصّصة لأدلة الإمام الشافعي من السُّنة والآثار، وقد قال الحافظ البيهقي في سياق تعداد مصنّفاته التي خدم بها فقه الإمام الشافعي في مقدّمة كتابه مناقب الشافعي قال: «كتاب معرفة السّنن والآثار، والذي أوردت فيه كلام الشافعي على الأخبار بالجرح والتعديل والتصحيح والتعليل في سبعين جزءاً»[1].

هذا وقد قام الأستاذ سيّد كسروي حسن من مصر بتحقيق كتاب معرفة السنن والآثار للحافظ البيهقي، تحقيقاً غنيّاً بالفوائد؛ حيث خرّج الأحاديث وعزاها إلى الطبعات الحديثة لعددٍ من كتب السّنة المشهورة، بالإضافة لملاحظاته وتوضيحاته

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٦٩ - ٧٠.

حول بعض المسائل، وخدم الكتاب بفهارس متنوعة[1].

كما قام أيضاً الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي من سوريا بتحقيق كتاب معرفة السُّنن والآثار للحافظ البيهقي، تحقيقاً ضخماً، توسّع فيه في خدمة حواشي الكتاب، وذكر في المقدّمة أنّه حققه عن أربع نسخٍ خطّيّة مخطوطة[2].

وأقول هنا: إنّ كتاب معرفة السنن والآثار هو موسوعة في أدلة الإمام الشافعي ويشكل مع كتاب الأم مجموعة واحدة ذات نفعٍ عظيم؛ فكتاب الأم يروي فيه الربيع المرادي - وهو أحفظ تلاميذ الإمام الشافعي - أقوال إمامه وأدلته في مذهبه الجديد الذي مات عليه، وكتاب معرفة السّنن والآثار يخدم فيه الحافظ البيهقي وهو من كبار المحدثين في عصره، علاوة على كونه شافعي المذهب - أدلّة إمامه من السنة والآثار، وهي التي تحتل الجانب الأكبر من استدلالات الإمام الشافعي، وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار الخدمة التي قدّمها التحقيقان سابقا الذكر لكتاب معرفة السّنن والآثار، والخدمة التي قدمها التحقيق المستوعب للدكتور أحمد بدر الدين حسون لكتاب الأم؛ فإننا ندرك أنّ انتفاع طلاب العلم الشرعي بالكتابين في صورتهما المعاصرة، عند دراستهما معاً، سيكون عظيماً، خاصة أن ترتيب الأبواب الفقهية فيهما متقارب جداً.

وأشير في الختام إلى أنّ كتاب معرفة السُنن والآثار للحافظ البيهقي يختلف عن

---

(١) وقد طبعت دار الكتب العلمية في بيروت كتاب معرفة السنن والآثار، بتحقيق أ. سيّد كسروي حسن، طبعة أنيقة أولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م استغرقت (٧) سبعة مجلدات، بمتوسط (٥٥٠) صفحة للمجلد الواحد.

(٢) وقد طبعت كل من دار الوعي في القاهرة، ودار قتيبة في بيروت، مشتركتين كتاب معرفة السُنن والآثار بتحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة أولى سنة ١٤١٢هـ ١٩٩١م، استغرقت (١٥) خمسة عشر مجلداً بمتوسط (٥٠٠) صفحة للمجلد الواحد، وقد خُصِّص المجلد الأخير للفهارس المتنوعة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن خط طباعة هذه الطبعة أكبر من خط طبعة دار الكتب العلمية، بشكل جعل عدد الأسطر في الصفحة أقل مما هو عليه في طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق الأستاذ سيد كسروي حسن.

كتاب تخريج أحاديث الأم له أيضاً، فكل منهما كتاب مستقل عن الآخر، ورغم أنّي لم أطّلع على كتاب تخريج أحاديث الأم، حيث إنه مازال مخطوطاً؛ إلاّ أني أقول: إنّ موضوعه الرئيس كما يظهر من عنوانه - هو تخريج الأحاديث النبوية التي أسندها الإمام الشافعي في كتاب الأم؛ فهو يعتبر عملاً موجزاً مقارنة بكتاب معرفة السّنن والآثار، الذي درس فيه الحافظ البيهقي جميع مرويات الإمام الشافعي من السّنة في سائر كتبه الفقهية، بالإضافة لعرضه للشواهد والمتابعات، وبيانه للعلل، وكلامه على الأسانيد تضعيفاً وتصحيحاً بشكل مفصّل، كما يلحظ ذلك كل قارئ للكتاب.

ثانياً: أحكام القرآن:

بدايةً لابدّ من التنبيه على أن الإمام الشافعي صنّف بنفسه كتاباً باسم أحكام القرآن، وفي بيان ذلك أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع المرادي يقول: «لما أراد الشافعي أن يُصنِّف أحكام القرآن قرأ القرآن مائة مرة »[١]. كما ذكر ابن النديم (توفي ٤٣٨هـ) في الفهرست خلال تعداده لمصنّفات الإمام الشافعي كتاب أحكام القرآن[٢]، إلا أن كتابه هذا مفقود، ولم تصل منه إلى زماننا أي نسخة مخطوطة[٣]، وهو غير كتاب أحكام القرآن الذي جمعه الحافظ البيهقي من آثار الإمام الشافعي، وإن حمل الكتابان نفس الاسم، فقد قال الحافظ البيهقي: « وجمعت

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٤٤.

(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٠.

(٣) ورد في الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط -الفقه وأصوله، إصدار مؤسسة آل البيت في الأردن الجزء الأول، ص ٢٠٦ ذكر كتاب أحكام القرآن العظيم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي برواية الربيع بن سليمان وأنه توجد منه نسخة مخطوطة في المكتبة الظاهرية بدمشق (مكتبة الأسد حالياً) برقم ٦٣٥، إلا أنه يغلب على ظني أن هذا المخطوط هو لكتاب أحكام القرآن الذي جمعه الحافظ البيهقي، من آثار الإمام الشافعي، وقد أشار د. فؤاد سزكين، إلى أنّ النسخة التي في المكتبة الظاهرية بدمشق من كتاب أحكام القرآن جمعها الحافظ البيهقي، انظر: تاريخ التراث العربي - له - مجلّد١، ج٣، ص ١٨٩.

أقاويل الشافعي رَحِمَهُ اللهُ في أحكام القرآن وتفسيره في جزءين »[1]. ولعل هذا التشابه في الاسم بين الكتابين، هو على غرار التشابه في الاسم بين كتاب المبسوط للإمام الشافعي[2] وكتاب المبسوط الذي جمع فيه الحافظ البيهقي أقوال الإمام الشافعي وأدلته، وقد رجّح الدكتور محب الدين عبد السُّبحان في رسالته المفيدة للماجستير بعنوان: منهج الإمام الشافعي في تفسير آيات الأحكام[3]، رجح عدم توافر كتاب أحكام القرآن الذي صنّفه الإمام الشافعي بين يدي الحافظ البيهقي، وربما كان مفقوداً في عصره؛ وإلاّ لما احتاج الحافظ البيهقي أن يُنشئ التصنيف في هذا الموضوع وتحت العنوان نفسه[4].

وفي وصف مضمون كتاب أحكام القرآن الذي جمعه الحافظ البيهقي أقول: تتبّع الحافظ البيهقي في كتابه هذا أقوال الإمام الشافعي في تفسير آياتٍ من القرآن الكريم، وأخرجها بسنده إلى الإمام الشافعي، وجمعها مرتبةً على الأبواب الفقهية، بالإضافة لبعض الأبواب الأخرى في مواضيع العقيدة، فلم يُرتّب ما جمعه حسب تسلسل الآيات والسور في المصحف الشريف وإنما على الموضوعات، فكان كتابه كتاباً في التفسير الموضوعي[5]، وأشار الدكتور محب الدين عبد السبحان إلى أنّ عدداً غير قليل من الآيات التي فسّرها الإمام الشافعي في مصنفاته المتعددة لم يذكرها الحافظ البيهقي في كتابه أحكام القرآن، وقد ثبت له ذلك بالاستقراء

---

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٦٨.

(٢) راجع في وصف هذا الكتاب ، الفصل الثالث، المبحث الأول، المطلب الثاني.

(٣) قدّمت هذه الرسالة إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ونوقشت بإشراف أ. د. عويد بن عياد المطرفي بتاريخ ١٤٠٧هـ، وهي غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

(٤) انظر: الرسالة سابقة الذكر، ص ٨.

(٥) التفسير الموضوعي للقرآن هو: تفسير آيات في موضوع محدد، دون الالتزام بتسلسل الآيات وترتيب السور في المصحف الشريف، مثل تفسير آيات اليوم الآخر، أو تفسير آيات القصص القرآني، أو تفسير آيات الأحكام الفقهية ونحو ذلك، راجع في بيان هذا التعريف: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ١٦٣.

والاطلاع المستوعب فيما يظهر[1].

والحافظ البيهقي في كتابه هذا يروي بسنده أقوال الإمام الشافعي في التفسير، ينقلها عنه المزني والربيع المرادي وغيرهما من تلاميذه، وأحياناً يقول البيهقي: قرأت في كتاب السُّنن رواية حرملة عن الشافعي قال:[2]، لذلك حوى الكتاب عدداً من تفسيرات الإمام الشافعي غير الموجودة في مصنفاته التي وصلت إلى زماننا، وهنا تكمن أهمية هذا الكتاب، وقد نبّه الشيخ عبد الغني عبد الخالق رَحِمَهُ اللهُ في حاشية تحقيقه المفيد لكتاب أحكام القرآن للبيهقي[3] إلى التفسيرات الواردة فيه وغير الموجودة في كتاب الأم للإمام الشافعي، وعلى أي حال فالكتاب يدل بلسان حاله على رسوخ قدم الإمام الشافعي في علم تفسير القرآن الكريم، وشخصيته العلمية المستقلة فيه، وعلى براعته في الاحتجاج بآيات القرآن في الاستنباطات الفقهية والأصولية المتعددة[4].

---

(١) راجع الرسالة سابقة الذكر، ص ٩.

(٢) ولا يخفى أنّ كتاب السُّنن للإمام الشافعي برواية حرملة التجيبي مفقود.

(٣) قامت مكتبة نشر الثقافة الإسلامية بالقاهرة بطباعة كتاب أحكام القرآن للشافعي جمع الحافظ البيهقي، بتحقيق الشيخ عبد الغني عبد الخالق طبعة أولى سنة ١٣٧١ هـ توزيع مكتبة الخانجي، استغرقت مجلدين، الأول أكثر من ٣٠٠ صفحة، والثاني أكثر من ٢٠٠ صفحة، وقد قدّم لهذه الطبعة الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثري، إلاّ أنّ هذه الطبعة على ما في حواشيها من توضيحات وفوائد عظيمة النفع، إلاّ أنها قديمة نسبياً ومعظم طبعات الكتب التي تحيل عليها أقدم منها وانقطعت من الأسواق، مما يتطلب تحديثها وإعادة طبعها مع مراعاة هذا الأمر، وقد سمعت أنّ دار الكتب العلمية في بيروت طبعت الكتاب سنة ١٤٠٠ هـ لكني لم أتحقق من ذلك.

(٤) وأشير هنا أن أ. مجدي بن منصور بن سيد الشورى قام بجهدٍ طيب في جمع تفسيرات الإمام الشافعي لآيات القرآن في كتابٍ سماه: تفسير الإمام الشافعي، وهو كتاب مطبوع يقع في ٢٠٠ صفحة، لكنه لم يستوعب كل ما نقل عن الإمام الشافعي من تفسير، وكان الأولى جمع ما لم يورده الحافظ البيهقي في كتابه، وضم كل ذلك إلى بعضه وإخراجه في مجموعة واحدة مخدومة الحواشي.

ثالثاً: مسند الإمام الشافعي:

قام المحدِّث أبو العباس الأصم (توفي سنة ٣٤٦هـ)[١] بجمع عددٍ غير قليل من مرويات الإمام الشافعي من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة، في كتابٍ سماه مسند الإمام الشافعي، يروي ما فيه عن الربيع بن سليمان المرادي عن الإمام الشافعي - باستثناء أربعة أحاديث يرويها الربيع عن البويطي عن الشافعي -، دون أيّ تعليق منه على الأسانيد أو المتون، ولم يُرتِّب أبو العباس الأصم ما جمعه على الأبواب الفقهية، أو على مسانيد الصحابة، مما سبب ورود عدد من الأحاديث في أكثر من موضع من الكتاب مكرّرة، وفي وصف جهد أبي العباس الأصم في جمعه لمسند الإمام الشافعي قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه تعجيل المنفعة: «إنّ الشافعي لم يعمل هذا المسند، وإنّما التقطه بعض النيسابوريين من الأم وغيرها من مسموعات أبي العباس الأصم، التي كان انفرد برواياتها عن الربيع، وبقي من حديث الشافعي شيء كثير لم يقع في هذا المسند ولم يُرتِّب الذي جمع حديث الشافعي أحاديثه المذكورة، لا على المسانيد ولا على الأبواب، وهو قصور شديد، فإنّه اكتفى بالتقاطها من كتب الأم وغيرها كيفما اتفق، ولذلك وقع فيها تكرار في كثير من المواضع ومن أراد الوقوف على حديث الشافعي مستوعباً فعليه بكتاب: معرفة السنن والآثار للبيهقي، فإنه تتبع ذلك أتم تتبع، فلم يترك

---

(١) هو أبو العباس، محمد بن يعقوب بن يوسف ين معقل بن سنان النيسابوري الأصم ولد سنة ٢٤٧هجرية، ورحل في طلب العلم وجمع الحديث وكان ثقة ثبتاً، والتقى الربيع المرادي في مصر شاباً وسمع منه كتاب الأم وغيره للإمام الشافعي، وحدّث به وبغيره دهراً طويلاً، فقد طال عمره، ورغم إصابته بالصمم في آخر حياته وتحديثه من حفظه، إلاّ أن أحداً من علماء الجرح والتعديل لم يستدرك عليه شيئاً، ولم يطعن في ضبطه وإتقانه، توفي سنة ٣٤٦هـ، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ١١٧، رقم ترجمته ٣١٣٠. هذا وقد أثبت د. أحمد بدر الدين حسون أن الذي يروي كتاب الأم عن الربيع المرادي عن الإمام الشافعي، فيقول أخبرنا الربيع في بداية الأبواب والمسائل الفقهية في النسخ العشر المخطوطة التي حققها لكتاب الأم هو أبو العباس الأصم. انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. حسون، المجلد الأول، ج١، ص ٢. بعد مقدمة المحقق التي استغرقت ٢١٣ صفحة.

في تصانيفه القديمة والجديدة حديثاً إلا ذكره وأورده مرتباً على أبواب الأحكام»[1]. وظل مسند الإمام الشافعي غير مرتب على الأبواب أو المسانيد، إلى أن جاء المحدّث محمد عابد السندي (توفي سنة ١٢٥٧هـ)[2]، فعني بترتيبه وتهذيبه على الأبواب والمواضيع وحذف المكرّر من الأحاديث.

ومسند الإمام الشافعي الذي جمعه الأصم ورتبه السّندي هو المنتشر والمعروف في زماننا في طبعات متعددة[3]، وقد قام الأستاذ يوسف عبد الرحمن المرعشلي بفهرسة أحاديث مسند الإمام الشافعي بترتيب السندي فهرسة إحصائية تفصيلية ممتازة، في كتاب مستقل باسم: فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي بترتيب المحدث البارع محمد عابد السّندي[4]، وكان من الأرقام المفيدة التي أثبتها في مقدمة الكتاب: أن عدد أحاديث قسم العبادات في المسند هو [١٠١٢] حديثاً، وأحاديث قسم المعاملات فيه [٧٠٩] أحاديث، فيكون المجموع [١٧٢١] حديثاً، بالإضافة إلى أن مسند الإمام الشافعي يحتوي على ما يقرب من مائة حديث، رواها الإمام الشافعي بما يسميه علماء الحديث بسلسلة الذهب، وهي: الإمام الشافعي عن

---

(١) انظر: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق د. إكرام الله آل قاسم، ج١، ص ٢٣٨ – ٢٣٩.

(٢) هو المحدِّث والفقيه محمد عابد بن أحمد بن محمد مراد بن يعقوب الأنصاري الخزرجي السندي ثم المدني، جهلت سنة ولادته إلا أنه ولد ونشأ في السند (بلاد الهند)، ثم هاجر إلى بلاد العرب مع أهله، وولي رياسة العلماء في المدينة المنورة في عهد محمد علي باشا والي مصر، وكان حافظاً للحديث فقيهاً عالماً بالعربية، توفي في المدينة سنة ١٢٥٧هـ - ١٨٤١م ودُفن في البقيع، راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، أ. عمر رضا كحالة، ج٣، ص٣٧٥، رقم ترجمته ١٣٨٣٤، وأقول هنا: لقد وُجِدَ مَنْ رتب مسند الإمام الشافعي وهذبه قبل المحدث محمد عابد السندي، لكن ترتيبه كان –فيما يظهر لي – هو الأكثر إتقاناً والأكثر شهرةً بين أهل العلم.

(٣) من هذه الطبعات، طبعة دار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٩٩٣م - ١٤١٣هـ، واستغرقت ٣٩٠ صفحه، وهي غير محققة من قبل شخص معين، ويظهر أنّ الذي اعتنى بها عدد من الباحثين العاملين في دار الكتب العلمية، وقد ذكروا في بداية الطبعة أنها مصححة على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية، وعلى النسخة المطبوعة في بلاد الهند.

(٤) قامت دار البشائر الإسلامية في بيروت بطباعة هذا الكتاب طبعة أولى أنيقة سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

الإمام مالك بن أنس عن نافع[1] عن سيدنا عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ، وهي من أصح أسانيد الأحاديث[2]، هذا وقد جمع الحافظ ابن حجر العسقلاني ٦٧ سبعة وستين حديثاً نبويّاً رواها الإمام الشافعي بسلاسل الذهب، بإسناد مالك عن نافع عن ابن عمر، وبغيره، وقام بتخريجها من كتب السنة المشهورة مع كلام مفيد عليها، وذلك في كتابه توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس[3].

ولاشك أنّ مسند الإمام الشافعي الذي جمعه أبو العباس الأصم، ورتّبه محمد السندي، وفهرسه الأستاذ المرعشلي، يعتبر بصورته المعاصرة حلقة مفيدة جداً في مجموعة الكتب التي تخدم فقه الإمام الشافعي، ولعل من دلائل أهمية هذا المسند كثرة شروحه نسبياً؛ منذ أن جمعه أبو العباس الأصم وإلى أن رتبه محمد السندي[4]، وإن لم يخرج له بعدُ شرحٌ معاصر في حدود اطلاعي.

---

(١) هو أبو عبد الله القرشي نافع، مولى سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وروى عن عددٍ من الصحابة في مقدمتهم ابن عمر، توفي نافع سنة ١١٧ هـ، وقد اتفقت الأمة على إمامته في الحديث والفقه، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص١٧٦، رقم٦٦٠.

(٢) انظر: فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي، أ. يوسف المرعشلي، ص٧، وهذه الأرقام ذكرها المرعشلي بعد استقراء مستوعب قام به من خلال فهارسه التفصيلية، وراجع في تعداد أصح الأسانيد عند المحدِّثين (سلاسل الذهب) توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص١٩١ - ١٩٢.

(٣) راجع توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص ١٩٣ - ٢٣٥.

(٤) من الكتب التي اعتنت بمسند الإمام الشافعي ما يلي: شافي العيِّ في شرح مسند الشافعي، لأبي السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري توفي سنة ٦٠٦ هجرية. المنتخب المرضي من مسند الشافعي للشيخ زين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي. الشافي العي على مسند الشافعي، لجلال الدين السيوطي توفي سنة ٩١١ هـ. مصعد الألمعي المهذب في حل مسند الإمام الشافعي المرتّب، للمحدّث محمد عابد السندي، توفي سنة ١٢٥٧ هجرية. وراجع في بيان المزيد من هذه الكتب: فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي، أ. يوسف المرعشلي، ص٧ - ٨. والإمام الشافعي ومكانته بين المحدِّثين (رسالة ماجستير) للطالب عبد الحميد عبطان عباس، ص ٢٠٤ - ٢٠٩. وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص٣٢٠. وراجع أيضاً: بدائع المنن، الشيخ أحمد البنا الساعاتي، ج١، حاشية ص ٨ وص ٩. وراجع تاريخ التراث العربي، د. فؤاد سزكين، ترجمة أ. د. محمود فهمي حجازي، المجلد الأول، ج٣، ص ١٨٧ - ١٨٨.

رابعاً: كتاب السُّنن:

قام المحدّث والفقيه الحنفي أبو جعفر الطحاوي (توفي سنة ٣٢١هـ) بجمع عددٍ غير قليل من مرويات الإمام الشافعي من الأحاديث النبوية، والآثار عن الصحابة، ورتّبها على الأبواب (المواضيع) في كتاب سمّاه: السنن المأثورة، وعُرف بسنن الشافعي، يسوق ما فيه بسنده عن خاله أبي إبراهيم المُزني عن الإمام الشافعي، على غرار ما قام به أبو العباس الأصم في جمعه لمسند الإمام الشافعي، ولاشك من وجود مرويات مشتركة بين الكتابين، بالإضافة لمرويات انفرد بإسنادها الأصم، وأخرى انفرد بإسنادها الطحاوي؛ ففكرة الكتابين واحدة: وهي جمع ما رواه الإمام الشافعي من السّنة والآثار[١]، ولعل هذا ما حمل الشيخ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الشهير بالساعاتي[٢] على جمع الكتابين في كتاب واحد مرتب على الأبواب (المواضيع) سماه: بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن، ثم قام بشرحه في كتاب سماه: القول الحسن في شرح بدائع المنن، وقد طبع الكتابان معاً في مجلدين[٣]، وكان مما قاله الساعاتي في مقدّمة بدائع المنن مع شرحه: « إنّ

---

(١) وذلك خلافاً لكتاب معرفة السنن والآثار، الذي لم يكتف فيه الحافظ البيهقي، بجمع مرويات الإمام الشافعي من السنة، بل خرجها، وتكلم على أسانيدها، وأتى لها بالشواهد والمتابعات علاوة على أنه استوعب مرويات الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد كما سبق بيانه.

(٢) هو الشيخ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا، الشهير بالساعاتي، وهو من المشتغلين بالحديث في مصر في عصره، له كتاب الفتح الرباني في ترتيب مسند الإمام أحمد، حيث رتّبه على أبواب صحيح البخاري، وله كتاب بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن شرح هذا الكتاب في كتاب باسم: القول الحسن في شرح بدائع المنن، وتوفي الساعاتي بعد سنة ١٣٧١هجرية - ١٩٥١م، وهو والد الإمام الشهيد حسن البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، أ. عمر رضا كحالة، ج١، ص١٦٧، رقم ترجمته ١٢٤٢.

(٣) قامت دار الأنوار للطباعة والنشر في القاهرة -مصر - بطبع كتاب بدائع المنن مع شرحه القول الحسن، وكلاهما للساعاتي سنة ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م طبعة أولى، استغرقت مجلدين بمتوسط ٣٠٠ صفحة للمجلد الواحد. ولم أعثر على طبعة جديدة للكتابين، وأقول هنا: إنه من المفيد جداً إعادة طبع جهد الساعاتي مع الخدمة الجيدة للحواشي؛ نظراً لما حواه كتاب القول الحسن من فوائد جمّة، علاوة على أن الساعاتي قد وُفّق لحسن ترتيب أحاديث المسند والسنن وحذف المكرر منها من غير

كثيراً من أحاديث المسند غير موجود في السنن، كما أن كثيراً من أحاديث السنن ليس موجوداً في المسند، لذلك جمعت بينهما تكثيراً للفائدة، وتعميماً للنفع بهما»[1]. وقرّر الساعاتي في مقدّمة عمله أنّ أحاديث مسند الإمام الشافعي الذي جمعه الأصم أكثر من أحاديث كتاب السّنن الذي جمعه الطحاوي دون الإشارة إلى أرقام معيّنة في هذا الشأن[2].

هذا وقد قام الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي بتحقيق كتاب السنن مفرداً تحقيقاً غنياً بالفوائد، عن أربع نسخ مخطوطة، وكان عنوان الكتاب المحقق هو: السنن المأثورة للإمام محمد بن إدريس الشافعي، رواية أبي جعفر الطحاوي الحنفي عن خاله إسماعيل بن يحيى المزني[3].

وذكر الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر أنه حقّق كتاب السُّنن أيضاً، لكني لم أطلع على تحقيقه[4]. وقد أورد الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط إصدار مؤسسة آل البيت في الأردن أماكن تسع مخطوطات لكتاب السنن برواية الطحاوي، في عدة مكتبات في العالم[5].

= إخلال، مع التنبيه على أن الطحاوي رتب ما جمعه في كتاب السنن على الأبواب؛ بينما لم يرتب الأصم مسند الشافعي لا على الأبواب ولا على المسانيد كما سبق بيانه.

(١) انظر: بدائع المنن مع القول الحسن، الساعاتي، ج١، ص ٥.

(٢) انظر: المرجع السابق، ج١، ص ٥، ويبدو أنه توصّل إلى نتيجته هذه بناءً على استقراء مستوعب.

(٣) قامت دار المعرفة في بيروت بطباعة كتاب السنن المأثورة بتحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي في طبعة أولى أنيقة سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، استغرقت (٥٢٠) صفحة مع الفهارس، وقد قدّم د.قلعجي لتحقيقه بمقدمة طويلة استغرقت قرابة المئة صفحة، عرض فيها لتطور علوم الحديث عبر التاريخ، ولجهود المحدثين في خدمة السنة النبوية، ثم تكلم فيها عن سيرة الإمام الشافعي، ثم عن كتاب السُّنن الذي جمعه الطحاوي، ووصف نسخه المخطوطة التي اعتمدها.

(٤) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الحافظ ابن كثير بتحقيق د. خليل ملا خاطر، ص ٣٠٥، حيث ذكر أنّ دار القبلة في جدّة طبعته.

(٥) راجع الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، إصدار مؤسسة آل البيت -الأردن، ج٢، ص ٩١٥ - ٩١٦. وراجع في الإشارة إلى أماكن =

وأقول في ختام هذا المطلب: إن الكتب الثلاثة سابقة الذكر والتي جمعت مرويات الإمام الشافعي، وأدلته من السنة، **يمكن ترتيبها من حيث الأهمية على النحو التالي:**

أولاً: كتاب معرفة السنن والآثار للحافظ البيهقي؛ فقد جمع ما لم يجمعه غيره، ولم يقتصر جهده على الجمع المستوعب فحسب، بل خرّج الأحاديث وتكلم على أسانيدها.

ثانياً: كتاب مسند الإمام الشافعي، لأبي العباس الأصم، وقد زادت أهميته وإمكانية الانتفاع به، بعد ترتيبه من قبل المحدث محمد عابد السندي، ثم الفهرسة التفصيلية المعاصرة التي قام بها الأستاذ يوسف المرعشلي.

ثالثاً: كتاب السّنن الذي جمعه أبو جعفر الطحاوي، ولعلّ قلة الاهتمام به نسبياً - على ما فيه من أسانيد ومتون تفرد بها الطحاوي -، راجعة إلى انتقال الطحاوي من مذهب الإمام الشافعي، إلى المذهب الحنفي، حتى أصبح من كبار فقهاء الحنفية في عصره. كما سبق بيانه في ترجمته.

المطلب الثاني

المصنفات المنسوبة إلى الإمام الشافعي

في هذا المطلب الذي أختم به عرض آثار الإمام الشافعي، أذكر عدداً من المصنفات التي نسبها بعض الباحثين المعاصرين إلى الإمام الشافعي، وتحديداً كل من: الدكتور كارل بروكلمان في كتابه تاريخ الأدب العربي[1]، والدكتور فؤاد

= بعض هذه المخطوطات كلاً من: تاريخ الأدب العربي، د. كارل بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣١٩. تاريخ التراث العربي، د. فؤاد سَزكين، المجلد الأول، ج٣، ص١٨٦.

(١) راجع تاريخ الأدب العربي، د. كارل بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص٣١٨ - ٣٢٢، وذلك خلال ترجمة بروكلمان للإمام الشافعي.

سزكين في كتابه تاريخ التراث العربي[1]، وقد ذكر كل منهما أماكن مخطوطات هذه الكتب في مكتبات العالم. **وهذه المصنفات هي:**

١- كتاب الفقه الأكبر، وموضوعه في العقيدة، وقد جزم عدد من الباحثين المعاصرين بعدم صحة هذه النسبة إلى الإمام الشافعي[2].

٢- كتاب العقيدة المختصرة، هكذا ذكره بروكلمان[3]، بينما ذكره د. فؤاد سزكين بعنوان: العقيدة، وقال: بأن له رواية أخرى بعنوان: اعتقاد الشافعي[4].

٣- كتاب: التمهيد في أصول التوحيد، بهذا العنوان ذكره بروكلمان[5]، بينما ذكره د. فؤاد سزكين بعنوان: أصول الدين ومسائل السنة[6].

٤- ورغم أنّي لم أطّلع على مخطوطات كتاب العقيدة وكتاب التمهيد في أصول التوحيد سابقي الذّكر، إلاّ أنني أقول بعدم صحة نسبتهما إلى الإمام الشافعي، كما هو حال كتاب الفقه الأكبر لسببين هما:

أ - أنّ ابن النديم (توفي ٤٣٨ هـ) في كتابه الفهرست، والحافظ البيهقي (توفي ٤٥٨ هـ) في كتابه مناقب الشافعي، لم يذكرا الكتابين عند تعدادهما لمصنفات الإمام الشافعي[7]، رغم أنّهما - خاصة الحافظ البيهقي - استوعبا مصنّفات

---

(١) راجع تاريخ التراث العربي، د. فؤاد سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص١٨٦ - ١٩١، وذلك خلال ترجمة سزكين للإمام الشافعي.

(٢) راجع فقه العقيدة عند الشافعي وأحمد، الموقف والمنهاج، د. أبو زيد العجمي، ص ١٧٣ - ١٧٨، ومنهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة، د. محمد بن عبد الوهاب العقيل، ص ٤٥٩ - ٤٧٥، وبراءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة، د. عبد العزيز بن أحمد الحميدي، ص٨٨ - ٨٩.

(٣) انظر: تاريخ الأدب العربي، د. بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢١.

(٤) انظر: تاريخ التراث العربي، د. سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٨٩.

(٥) انظر: تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢١.

(٦) انظر: تاريخ التراث العربي، د. سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٨٩.

(٧) راجع الفهرست، ابن النديم، ص٢٦٠ - ٢٦١. وراجع مناقب الشافعي، الحافظ أبو بكر البيهقي، ج١، ص ٢٤٦ - ٢٥٥.

الإمام الشافعي مع قربهما إلى عصره.

ب - أن مثل هذين الكتابين لو صحّت نسبتهما إلى الإمام الشافعي لاشتهرا وانتشرا بين العلماء قديماً وحديثاً؛ ولاعتنى بهما المتكلمون من الشافعية، بالشرح والبيان، خاصة أن كثيراً من المشتغلين بعلم الكلام كانوا ينتسبون إلى المذهب الشافعي، وفي مقدمتهم الفخر الرازي، أما ألا يورد أحد من المتقدمين ذكراً للكتابين لا من قريب ولا من بعيد؛ فذلك مما يُرجّح عدم صحة نسبتهما إلى الإمام الشافعي، والله تعالى أعلم.

٤- كتاب أدب القاضي، أورده الدكتور بروكلمان[١]، وقد ذكره ابن النديم في الفهرست، وكذا الحافظ البيهقي في مناقب الشافعي، على أنه من الكتب الفقهية لكتاب الأم[٢]، وهو موجود في موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق الدكتور أحمد حسون، كبابٍ فقهي من أبواب كتاب الأقضية من كتاب الأم[٣].

٥- كتاب السبق والرمي، أورده كل من بروكلمان وسزكين[٤]، وقد ذكره أيضاً ابن النديم في الفهرست، وكذا الحافظ البيهقي في مناقب الشافعي على أنه من الكتب الفقهية لكتاب الأم[٥]. وهو موجودٌ أيضاً في موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق الدكتور أحمد حسون، ككتاب فقهي من كتاب الأم، بعنوان: كتاب السبق والنضال[٦]. وأقول هنا: إن ذكر بروكلمان وسزكين للكتابين السابقين على أنهما كتابين مستقلين، والإشارة إلى أماكن وجود مخطوطاتهما في مكتبات العالم؛ ليدل على عدم دقتهما في عرض مصنفات الإمام الشافعي، وربما كان

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢١.
(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص٢٦٠، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٥٣.
(٣) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الثامن، ج١٣، ص١١.
(٤) انظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص٣٢٢، وانظر: تاريخ التراث العربي، لسزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٨٩.
(٥) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص٢٦٠، وانظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص٢٥٣.
(٦) انظر: موسوعة الإمام الشافعي بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الخامس، ج٩، ص٢٤٥.

السبب في ذلك هو عدم تخصصهما في العلوم الشرعية، وأكاد أجزم أن النسخ المخطوطة التي أشارا إليها ما هي إلا أجزاء متبقية في تلك المكتبات من كتاب الأم.

٦- بعض الأشعار للإمام الشافعي، وقد أوردها كل من بروكلمان وسزكين[١]، وأقول: لا يبعد صحة هذه النسبة، لما اشتُهر به الإمام الشافعي من نظم الشعر، وقد ساق الحافظ ابن حجر - وهو المحدّث المدقق - عدداً غير قليل من أشعار الإمام الشافعي في كتابه توالي التأسيس[٢] تحت عنوان: نبذة من عيون شعره مما ثبت بالأسانيد الجيدة[٣]، وسبق ذكر من جمع من المعاصرين أشعار الإمام الشافعي[٤].

٧- انفرد الدكتور كارل بروكلمان بنسبة كتاب في علم القيافة (ذكر موضوعه ولم يذكر اسمه)، إلى الإمام الشافعي[٥]، وقد ثبت أن الإمام الشافعي اطلع على هذا العلم[٦]. وأقول هنا: ربما كان مصنِّف الكتاب شافعي المذهب، فظنّه المُفهرس أنه الإمام الشافعي، ولعل هذا ما حمل بروكلمان نفسه على التردد في إثبات هذه النسبة، حيث قال بعد ذكره اسم الكتاب: "هل هو صحيح النسبة؟!"[٧].

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص٣٢١، وانظر: تاريخ التراث العربي، لسزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩٠.

(٢) راجع توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ١٣٩ - ١٤٦.

(٣) انظر هذا العنوان في: ص ١٣٩ من توالي التأسيس، ابن حجر.

(٤) وأقول هنا: لعل بعض من جمع أشعار الإمام الشافعي، ضمَّن ما جمعه تحقيق تلك المخطوطات في شعر الشافعي التي أشار إليها كل من بروكلمان وسزكين، وقد نبّه د. فؤاد سزكين إلى هذا الأمر، راجع كتابه تاريخ التراث العربي، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩٠ - ١٩١.

(٥) انظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، القسم الثاني، ص٣٢١، والقيافة هي عمل القائف وهو: من يُحسن معرفة الأثر وتتبُّعَه. انظر المعجم الوسيط، ج٢، ص ٧٦٦، مادة (قاف).

(٦) راجع في بيان ذلك: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ١٣٠ - ١٣٧، مناقب الإمام الشافعي، ابن كثير، ص ٨٥ و ص٢٣٤ وما بعدها.

(٧) انظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢١.

٨- انفرد الدكتور فؤاد سزكين بنسبة كتابٍ بعنوان: الفوائد والحكايات والأخبار، إلى الإمام الشافعي، وذكر أن له مخطوطاً في المكتبة الظاهرية (مكتبة الأسد حالياً) برقم ٩٤/ ١٣ [١]، ولم أطّلع على من نسب هذا الكتاب، أو قريباً من عنوانه إلى الإمام الشافعي، ممن ترجموا له من المتقدمين مثل ابن النديم، والحافظ البيهقي، والحافظ ابن حجر العسقلاني وغيرهم[٢].

٩- أشار أيضاً كل من بروكلمان وسزكين إلى وجود مخطوط لدعاء مأثور عن الإمام الشافعي بعنوان: حجاب، كان قد قرأه عند دخوله على الخليفة هارون الرشيد؛ وقد حُمل إليه متهماً بالخروج على الخلافة العباسية[٣].

١٠- وأشارا أيضاً إلى وجود مخطوط لدعاء مأثور عن الإمام الشافعي بعنوان: مناجاة[٤].

وأقول هنا: إنّ هذه الورقات المخطوطة (حجاب ومناجاة) وما شابهها، يستطيع محققها أن يجزم بصحة نسبتها إلى الإمام الشافعي أو عدم صحة ذلك؛ متى كان من الدارسين للعلوم الشرعية، ومن القارئين في كتب الإمام الشافعي والعارفين بها، من خلال مقارنة أسلوب هذه المخطوطات ولغتها، بأسلوب ولغة الإمام الشافعي في كتبه المشهورة التي وصلت إلى زماننا، مثل كتاب الأم، وكتاب الرسالة ونحوهما.

---

(١) انظر: تاريخ التراث العربي، لسزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩١.

(٢) راجع استجلاءً لهذا الأمر كلاً مما يلي: الفهرست، ابن النديم، ص٢٥٩ وما بعدها. مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٤٦ وما بعدها. وتوالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص١٥٤ وما بعدها.

(٣) انظر: تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢٢، وانظر: تاريخ التراث العربي، لسزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩١.

(٤) انظر: المرجعين السابقين: بروكلمان، القسم الثاني، ج٣، ص ٣٢١، سزكين، المجلد الأول، ج٣، ص ١٩١.

البَابُ الثَّانِي

المذهب الشافعي

الفصل الأول: التطور التاريخي للمذهب الشافعي.

الفصل الثاني: مصطلحات الشافعية وأوجه الانتفاع بمصنفاتهم الفقهية والأصولية.

الفصل الأول

التطور التاريخي للمذهب الشافعي

يهدف هذا الفصل إلى بيان مسيرة المذهب الشافعي عبر التاريخ الإسلامي، منذ سنة ١٩٥ هجرية وحتى زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٣ هجرية، بياناً يمكن من خلاله الوقوف على أسباب استقرار المذهب وعدم اندثاره، مع التعريف بأبرز أعلامه، وآثارهم العلمية.

ولم أجعل كلاًّ من التعريف بالأعلام وعرض المصنفات في فصلين منفصلين غير هذا الفصل؛ وإنما آثرت أن يكون التعريف بهم وبمصنفاتهم خلال وصف معالم الفترة الزمنية من حياة المذهب التي عاش خلالها أولئك الأعلام؛ رغم ما سببه ذلك من تضخيمٍ لهذا الفصل حتى غدا حجمه أكبر من ثلث حجم الرسالة، والذي حملني على هذا الفعل؛ ما رأيته من ارتباطٍ وثيقٍ بين الوقوف على أسباب استقرار المذهب، وبيان عوامل تطوره عبر التاريخ، وبين التعريف بأعلام المذهب وآثارهم العلمية وجهودهم في خدمة مذهبهم؛ مع التنبيه على أنَّ الترجمة للأعلام هنا ليس المقصود منها إظهار هذا الفصل على صورة كتب طبقات وتراجم الشافعية، فليس هذا شأن الرسائل العلمية، وإنما المقصود استجلاء مسيرة المذهب، وخدمة التأريخ له؛ وذلك اتباعاً للمنهج الذي سارت عليه جميع الكتب المعاصرة التي أرَّخت للفقه الإسلامي، تحت عنوان: المدخل إلى دراسة الشريعة الإسلامية، أو ما شابهه، حيث اهتمت هذه الكتب اهتماماً ملحوظاً بالترجمة لعدد غير قليل من أعلام الفقه؛ معتبرة هذه الترجمة مما يخدم بيان معالم تطور الفقه الإسلامي بمذاهبه المتعددة عبر التاريخ.

وجاء هذا الفصل في سبعة مباحث هي:

المبحث التمهيدي: بيان تقسيمات مفيدة للأدوار لعلوم الحديث والفقه الإسلامي.

المبحث الأول: أدوار تطور المذهب الشافعي.

المبحث الثاني: الدور الأول: ظهور فقه الإمام الشافعي ونقله « من سنة ١٩٥ هجرية إلى سنة ٢٧٠ هجرية».

المبحث الثالث: الدور الثاني: ظهور مذهب الشافعية واستقراره « من سنة ٢٧٠ هجرية إلى سنة ٥٠٥ هجرية».

المبحث الرابع: الدور الثالث: التنقيح الأول لمذهب الشافعية « من سنة ٥٠٥ هجرية إلى سنة ٦٧٦ هجرية».

المبحث الخامس: الدور الرابع: التنقيح الثاني لمذهب الشافعية « من سنة ٦٧٦ هجرية إلى سنة ١٠٠٤ هجرية».

المبحث السادس: الدور الخامس: خدمة مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب « من سنة ١٠٠٤ هجرية إلى سنة ١٣٣٥ هجرية».

المبحث السابع: الدور السادس: انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي، وتطور الدراسات الفقهية المعاصرة « من سنة ١٣٣٥ هجرية إلى سنة ١٤٢٣ هجرية».

المبحث التمهيدي

بيان تقسيمات مفيدة للأدوار التاريخية لعلوم الحديث، والفقه الإسلامي

لَمَّا كانت العلوم مرتبطة ببعضها، ويؤثِّر بعضها على بعض، أعرض فيما يلي عدداً من التقسيمات لتاريخ كل من علوم الحديث، والفقه الإسلامي، لتكون هذه التقسيمات المفيدة بمثابة الأرضيّة المُمَهِّدة للمضي في بيان تطوُّر المذهب الشافعي عبر أدوارٍ مرَّ بها في التاريخ الإسلامي.

ويتضمن المبحث التمهيدي المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الأدوار التاريخية لتطور علوم الحديث.

المطلب الثاني: الأدوار التاريخية لتطور علم الفقه الإسلامي.

المطلب الأول

الأدوار التاريخية لتطور علوم الحديث

قسّم الأستاذ الدكتور نور الدين عتر[1] التطوّر التاريخي لعلوم الحديث، في كتابه منهج النقد في علوم الحديث **إلى سبعة أدوارٍ هي**[2]:

١- الدور الأول: دور النشوء في عصر الصحابة: ويمتد من وفاة سيدنا محمد ﷺ سنة ١١ هجرية إلى نهاية القرن الأول الهجري[3].

---

(١) هو أستاذ الحديث النبوي في كلية الشريعة في جامعة دمشق في زمن كتابة هذه الرسالة.

(٢) راجع منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٣٧-٧٢.

(٣) راجع المرجع السابق، ص ٣٧-٥٧.

٢- الدور الثاني: دور التكامل: ويمتد من مطلع القرن الثاني الهجري إلى أول القرن الثالث الهجري[(١)].

٣- الدور الثالث: دور التدوين لعلوم الحديث مفرّقة: ويمتد من أول القرن الثالث الهجري إلى منتصف القرن الرابع الهجري[(٢)].

٤- الدور الرابع: عصر التآليف الجامعة، وانبثاق فن علوم الحديث مدوَّناً: ويمتد من منتصف القرن الرابع الهجري إلى أوائل القرن السابع الهجري[(٣)].

٥- الدور الخامس: دور النضج والاكتمال في تدوين فن علوم الحديث: ويمتد من أوائل القرن السابع الهجري إلى القرن العاشر الهجري[(٤)].

٦- الدور السادس: عصر الركود والجمود: ويمتد من أول القرن العاشر الهجري تقريباً- إلى مطلع القرن الرابع عشر الهجري[(٥)].

٧- الدور السابع: دور اليقظة والتنبّه في العصر الحديث: ويمتد من مطلع القرن الرابع عشر الهجري إلى الوقت الحاضر. (أواخر القرن الرابع عشر الهجري حيث انتهى الدكتور عتر من تأليف كتابه في رمضان سنة ١٣٩٢هـ)[(٦)].

وبعد تدقيقي فيما أورده الدكتور نور الدين عتر من معالم كل دور من الأدوار السبعة السابقة أقول: لقد اعتمد الدكتور عتر في تقسيمه على نوعية الإنتاج العلمي في علوم الحديث، وذلك من خلال اطلاعه على طرائق التصنيف في علوم الحديث رواية ودراية على مر التاريخ الإسلامي، وأعتقد أنّها طريقة سديدة؛ لأن طبيعة

---

(١) راجع المرجع السابق، ص ٥٨-٦٠.
(٢) راجع منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٦١-٦٢.
(٣) راجع منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٦٣-٦٥.
(٤) راجع المرجع السابق، ص ٦٥-٦٩.
(٥) راجع المرجع السابق، ص ٦٩-٧٠.
(٦) راجع المرجع السابق، ص ٧٠-٧٢. وانظر: في بيان تاريخ تصنيف د. عتر لكتابه: منهج النقد، ص٢٠ منه.

المصنّفات العلمية تُعبِّر عن مستوى العلم الذي اختصّت به، في العصر الذي دونت فيه، نضجاً أو ضعفاً، وهذا هو المقياس الأفضل لدراسة تاريخ العلوم وأدوار تطوُّرها؛ ألا وهو النظر في مدوّناتها، بعيداً عن الأحداث السياسية، وتقلب أحوال الأمم والدول، وإن كان لا يخفى تأثر العلوم بالظروف السياسيّة.

المطلب الثاني

الأدوار التاريخية لتطور علم الفقه الإسلامي

قسّم عدد من المؤرخين للفقه الإسلامي التطور التاريخي لعلم الفقه إلى أدوار عدّة في تقسيمات متشابهة، وسأعرض عدداً منها فيما يلي:

أولاً: قسَّمَ الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي (ولد سنة ١٢٩١هـ وتوفي سنة ١٣٧٦هـ)[١] الفقه الإسلامي في كتابه الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، إلى أربعة أطوار هي:

١- الطور الأول: طور التكوين والطفولية: ويمتد من أول بعثة سيدنا محمد ﷺ إلى وفاته عليه الصلاة والسلام- سنة ١١ هجرية[٢].

٢- الطور الثاني: طور الشباب، ويمتد من وفاة النبي - عليه الصلاة والسلام- سنة ١١ هجرية إلى آخر القرن الثاني الهجري[٣].

٣- الطور الثالث: طور الكهولة: ويمتد من بداية القرن الثالث الهجري، إلى نهاية

---

(١) هو أحد كبار فقهاء المغرب في عصره، وكان متفقهاً بالمذهب المالكي، وتولى عدة مناصب رسمية في المملكة المغربية منها وزير المعارف، ووزير العدل، ورئيس الاستئناف الشرعي الأعلى، توفي في الرباط سنة ١٣٧٦ هجرية، ١٩٥٦ ميلادية. راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، أ. عمر رضا كحالة، ج٣، ص٢١٦، رقم ١٢٧٦١.

(٢) راجع كتاب الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، أ. محمد بن الحسن الحجوي، ج١، القسم الأول، ص ١٦ وما بعدها.

(٣) راجع المرجع السابق، ج١، القسم الثاني، ص ٢٢١ وما بعدها.

القرن الرابع الهجري[1].

٤- الطور الرابع: طور الشيخوخة والهرم المقرب من العدم[2]: ويمتد من أوّل القرن الخامس الهجري إلى زمن تصنيف كتاب الفكر السامي (وذلك خلال النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري)[3].

ومن أسماء الأطوار الأربعة السابقة يتضح أنّ الأستاذ الحجوي شبّه الفقه الإسلامي في تطوّره؛ بالإنسان في مراحل حياته[4].

ثانياً: قسَّمَ العلامة محمد علي السايس رَحِمَهُ اللهُ وهو من علماء الأزهر الشريف، الفقه الإسلامي في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي إلى ستة أدوارٍ هي:

١- الدور الأول: التشريع في عصر النبي ﷺ: ويستغرق مدة بعثته عليه الصلاة والسلام، إلى وفاته سنة ١١ هجرية[5].

٢- الدور الثاني: التشريع في عصر الخلفاء الراشدين: ويستغرق زمن الخلفاء الراشدين الأربعة - رضي الله عنهم- منذ سنة ١١ هجرية إلى سنة ٤٠ هجرية[6].

٣- الدور الثالث: التشريع من نهاية عهد الخلفاء الراشدين إلى أوائل القرن الثاني الهجري[7].

٤- الدور الرابع: التشريع من أول القرن الثاني الهجري إلى منتصف القرن الرابع الهجري[8].

---

(١) راجع المراجع السابقة، ج٢، القسم الثالث، ص ٥ وما بعدها.

(٢) وأسجل هنا اعتراضي على هذه التسمية؛ لأنّها توحي بعدم صلاحية الفقه الإسلامي لأن يكون المصدر الأوحد للحكم والقضاء في بلاد المسلمين في العصر الحاضر.

(٣) راجع المرجع السابق، ج٢، القسم الرابع، ص١٦٣ وما بعدها.

(٤) وقد أشار الشيخ محمد علي السايس، في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي، ص٢٥، إلى تقسيم الحجوي.

(٥) راجع تاريخ الفقه الإسلامي، العلامة محمد علي السايس، ص ٢٨ وما بعدها.

(٦) راجع المرجع السابق، ص ٦٩ وما بعدها.

(٧) راجع المرجع السابق، ص ١١١ وما بعدها.

(٨) راجع المرجع السابق، ص ١٤٧ وما بعدها.

٥- الدور الخامس: التشريع من منتصف القرن الرابع الهجري إلى سقوط بغداد على يد التتار سنة ٦٥٦ هجرية[١].

٦- الدور السادس: التشريع من منتصف القرن السابع الهجري إلى زمن تصنيف كتاب تاريخ الفقه الإسلامي للشيخ السايس (وقد كتبه في منتصف القرن الرابع عشر الهجري)[٢].

وبيّن العلامة السايس رَحِمَهُ اللهُ مسلكه في هذا التقسيم عندما قال قبيل عرضه الأدوار الستة: " المسلك الثاني (وكان أشار إلى مسلك الأستاذ الحجوي في كتابه الفكر السامي) مبنيٌّ على مراعاة الفوارق والمميّزات التي لها أثر ظاهر في التشريع وتختلف بها عصوره، وينحصر ذلك بالاستقراء في أقسام ستة (وهي الأدوار الستة سابقة الذكر)، وقد آثرنا هذا المسلك لأنّه أوضح وأكثر تفصيلاً"[٣].

ثالثاً: قسَّمَ الأستاذ مصطفى أحمد الزّرقا - رحمه الله- الفقه الإسلامي، في كتابه المدخل الفقهي العام إلى ثمانية أدوار دون تسميتها بأسماء معينة مكتفياً بتحديد أزمنتها ثم وصف معالمها، وهي:

١- الدور الفقهي الأول: ويشمل عصر الرسالة، أي مدّة بعثة سيدنا محمد ﷺ[٤].

٢- الدور الفقهي الثاني: ويمتد من بداية عصر الخلفاء الراشدين سنة ١١ هجرية، إلى منتصف القرن الأول الهجري سنة ٥٠ هجرية، واعتبر الأستاذ الزرقا أنّ الدورين الأول والثاني هما المرحلة التمهيدية للفقه الإسلامي[٥].

---

(١) راجع المرجع السابق، ص ٢٠١ وما بعدها.
(٢) راجع المرجع السابق، ص ٢١١ وما بعدها.
(٣) راجع تاريخ الفقه الإسلامي، العلامة محمد علي السايس، ص ٢٥.
(٤) راجع المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ١٦٥ وما بعدها.
(٥) راجع في تحديد الدور الفقهي الثاني، المرجع السابق، ج١، ص ١٧٣ وما بعدها، وانظر: في وصف الدورين الأول والثاني بالمرحلة التمهيدية، ج١، ص ١٦٢ من المرجع السابق أيضاً.

٣- الدور الفقهي الثالث: ويمتد من سنة ٥٠ هجرية إلى سنة ١٠٠ هجرية، واعتبره الأستاذ الزرقا المرحلة التأسيسية في الفقه الإسلامي[١].

٤- الدور الفقهي الرابع: ويمتد من سنة ١٠١ هجرية إلى سنة ٣٥٠ هجرية، واعتبره الأستاذ الزرقا دور الكمال في الفقه الإسلامي[٢].

٥- الدور الفقهي الخامس: ويمتد من سنة ٣٥١ هجرية إلى سنة ٦٥٠ هجرية[٣].

٦- الدور الفقهي السادس: ويمتد من سنة ٦٥١ هجرية إلى ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٨٦ هجرية، ووصفه الأستاذ الزرقا بدور الانحطاط الفقهي[٤].

٧- الدور الفقهي السابع: ويمتد من ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٨٦ هجرية إلى بُعيد الحرب العالمية الثانية سنة ١٣٥٤ هجرية، حين انحصر تطبيق المجلة في بضعة بلدان فقط[٥].

٨- الدور الفقهي الثامن: ويمتد من سنة ١٣٥٥ هجرية، حيث استقلت الكثير من البلدان الإسلامية عن الاستعمار المباشر بعد الحرب العالمية الثانية، ويستمر إلى زمن تصنيف كتاب المدخل الفقهي العام للأستاذ الزرقا[٦].

---

(١) راجع في تحديد ووصف الدور الفقهي الثالث، المرجع السابق، ج١، ص ١٨٥، وما بعدها، وانظر: في وصفه بالمرحلة التأسيسية: ج١، ص ١٦٢ من المرجع السابق أيضاً.

(٢) راجع في تحديد ووصف الدور الفقهي الرابع: المرجع السابق، ج١، ص ١٩٩ وما بعدها، وانظر: في وصفه: بدور الكمال، ج١، ص ١٦٢ من المرجع السابق أيضاً.

(٣) راجع في تحديد ووصف الدور الفقهي الرابع: المرجع السابق، ج١، ص ٢٠٣ وما بعدها.

(٤) راجع في تحديد ووصف الدور الفقهي السادس: المرجع السابق، ج١، ص ٢١١ وما بعدها، وانظر في وصفه بدور الانحطاط الفقهي: ج١، ص ١٦٢ من المرجع السابق أيضاً.

(٥) راجع المرجع السابق، ج١، ص ٢٢٥ وما بعدها.

(٦) راجع في وصف وتحديد الدور الفقهي الثامن: المرجع السابق، ج١، ص ٢٤٧، وما بعدها. وأقول هنا: إنّ الطبعة التي اعتمدْتُ عليها في دراستي هذه لكتاب المدخل الفقهي العام، هي الطبعة الأولى لدار القلم في دمشق سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، وقد نقّحها أ. الزرقا وأضاف إليها وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ١٩٩٩م في المملكة العربية السعودية عن (٩٥) خمسة وتسعين عاماً أو يزيد؛ علماً أن الطبعات الأولى للكتاب كانت في حدود سنة ١٣٦٠ هجرية تقريباً.

وقد قال الأستاذ مصطفى الزرقا رَحِمَهُ اللَّهُ قبيل عرضه للأدوار الثمانية مشيراً إلى منهجه في هذا التقسيم: « وسنتولى فيما يلي تقسيماً وتفصيلاً للأدوار التاريخية، التي تميّزت في كل منها للفقه الإسلامي خصائص وأطوار إن التتبع التاريخي لحركة الفقه الإسلامي يوحي بتقسيم المراحل التطورية التي مر بها هذا الفقه إلى ثمانية أدوار »[1].

وأقول بعد اطلاعي على ما كتبه الأستاذ الزرقا في وصف كل دور: إنه اهتمّ في تقسيمه عند فصله بين الأدوار بمستوى الاجتهاد الفقهي وآثاره في كل دور؛ ولذلك وصف الدور الذي انحسر فيه الاجتهاد وأُغلق بابه من قبل كثير من الفقهاء، وصفه بدور الانحطاط الفقهي وهو الدور السادس (من سنة ٦٥١ هجرية إلى سنة ١٢٨٦ هجرية)، ومما يُذكر للأستاذ الزرقا في تقسيمه، لفته النظر إلى أهمية محاكاة الاجتهاد الفقهي والمدوّنات الفقهية المعبرة عنه، لمتطلبات العصر والانتفاع مما عند الأمم الأخرى، وذلك عند اعتباره تدوين مجلة الأحكام العدلية بصفتها تعرض أحكام الفقه الإسلامي عرضاً جديداً من خلال التقنين- مرحلة مفصلية في أدوار الفقه الإسلامي عبر التاريخ، وأحسبه أول من نبّه لهذا الأثر لمجلة الأحكام العدلية.

رابعاً: وقسّم الأستاذ الدكتور بدران أبو العينين بدران[2] الفقه الإسلامي في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، إلى خمسة أدوارٍ هي:

١- الدور الأول: دور النشأة أو التأسيس: وهو عصر النبوة، حيث يمتد من بعثة سيدنا محمد ﷺ وينتهي بوفاته سنة ١١ هجرية[3].

---

(١) انظر: المرجع السابق، ج١، ص ١٦١.

(٢) وهو أستاذ الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق بجامعتي الإسكندرية وبيروت العربية. ورئيس قسم الفقه المقارن في معهد القضاء العالي في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض.

(٣) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، د. بدران أبو العينين بدران، ص٣٦ وما بعدها.

٢- الدور الثاني: دور البناء أو الشباب: ويمتد من سنة ١١ هجرية إلى سنة ١٣٢ هجرية (سقوط الخلافة الأموية)، وقسّمه الدكتور بدران إلى مرحلتين: الأولى هي عصر الخلفاء الراشدين، والثانية هي عصر صغار الصحابة والتابعين زمن الدولة الأموية[١].

٣- الدور الثالث: دور النضج الفقهي وظهور المذاهب: واستمر نحو مائتين وخمسين عاماً، فهو يمتد من أوائل القرن الثاني الهجري، وينتهي في منتصف القرن الرابع الهجري[٢].

٤- الدور الرابع: دور القيام على المذاهب والتقليد المحض: ويمتد من منتصف القرن الرابع الهجري إلى ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٨٦ هجرية، وقسَّمه الدكتور بدران إلى مرحلتين: الأولى سماها مرحلة فناء شخصية العلماء؛ وتمتد من سنة ٣٥٠ هجرية إلى سقوط بغداد على يد التتار سنة ٦٥٦ هجرية، والثانية سماها مرحلة التقليد المحض وتمتد من سنة ٦٥٦ هجرية إلى ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٨٦ هجرية[٣].

٥- الدور الخامس: دور اليقظة الفقهية والنهضة الحديثة: ويمتد من ظهور مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٨٦ هجرية، إلى زمن تصنيف كتاب تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، للدكتور بدران[٤].

وقد قال الدكتور بدران قبيل عرضه للأدوار الخمسة مشيراً إلى منهجه في هذا

---

(١) راجع تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، د. بدران أبو العينين بدران، ص ٥١ وما بعدها.

(٢) راجع المرجع السابق، ص ٨١ وما بعدها.

(٣) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، د. بدران أبو العينين بدران ، ص٩٣ وما بعدها.

(٤) راجع المرجع السابق، ص ١٠٦ وما بعدها، هذا وقد ذكر د. بدران أبو العينين بدران في آخر صفحة من كتابه وهي ص ٥٦٢، أنه فرغ من كتابته في جمادى الأولى، سنة ١٣٨٨ هـ-الموافق لشهر تموز سنة ١٩٦٨م.

التقسيم: « درج الباحثون في تاريخ الفقه الإسلامي، على تقسيم حياة التشريع الإسلامي إلى أدوار متعددة تبعاً لتطوّره من بناء وتأسيس، فانتشار وتفريع، فازدهار وتوسيع، ثم جمود وتقليد، إلى نهضة وتجديد، وقد اختلفت مناهج الكاتبين في عدد تلك الأدوار - ولكنا إذا لاحظنا خصائص التشريع، وما أصابه في الأزمنة المختلفة من قوةٍ أو ضعف، يمكن أن نقسِّم الأدوار التي مرّ بها الفقه الإسلامي إلى خمسة أدوار »[1].

خامساً: وقسّم الأستاذ الدكتور عبد الكريم زيدان الفقه الإسلامي في كتابه المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية إلى ستة أدوار، ولم يسم منها إلا الدورين الأول والثاني؛ بينما اكتفى في البقية بذكر أرقامها (الثالث، الرابع) وتحديد أزمنتها، دون العنونة لها بوصفٍ ما، **وهذه الأدوار الستة هي:**

١- الدور الأول: عصر النبي ﷺ: ويمتد من بعثة سيدنا محمد ﷺ وينتهي بوفاته سنة ١١ هجرية[2].

٢-الدور الثاني: عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم-: ويمتد من سنة ١١ هجرية إلى سنة ٤١ هجرية[3].

٣- الدور الثالث: ويمتد من نهاية عصر الخلفاء الراشدين سنة ٤١ هجرية ، إلى أوائل القرن الثاني الهجري، قبيل سقوط الدولة الأموية[4].

٤- الدور الرابع: ويمتد من أوائل القرن الثاني الهجري إلى منتصف القرن الرابع الهجري، وقال الدكتور زيدان: إن الفقه ازدهر ونضج في هذا الدور[5].

---

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٣٥.
(٢) راجع: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص ٩١ وما بعدها.
(٣) راجع المرجع السابق، ص ٩٩ وما بعدها.
(٤) راجع المرجع السابق، ص ١١١ وما بعدها.
(٥) راجع المرجع السابق، ص ١١٨ وما بعدها.

٥- الدور الخامس: ويمتد من منتصف القرن الرابع الهجري إلى سقوط بغداد على يد التتار سنة ٦٥٦ هجرية، وقال الدكتور زيدان في وصفه: هو دور ركود الفقه وضعفه، وجنح الفقهاء فيه إلى التقليد[١].

٦- الدور السادس: ويمتد من سنة ٦٥٦ هجرية إلى زمن تصنيف كتاب المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية للدكتور عبد الكريم زيدان[٢].

هذا وقد قال الدكتور زيدان قبيل عرضه للأدوار الستة، مشيراً إلى منهجه في هذا التقسيم: " ونحن نريد أن نرجع إلى أيام الفقه الأولى لننظر كيف نشأ، ثم نتابعه في نشأته لنرى كيف نما وازدهر، ثم كيف ركد ووقف، ولنقف على العوامل والأسباب التي أثّرت في أطواره هذه كلها، وفي سبيل هذا الذي نريد، آثرنا أن نقسِّم الأدوار التي مر بها الفقه إلى ستة أدوار تسهيلاً للبحث، ثم نتكلم عن كل دورٍ في فصلٍ على حدة"[٣].

سادساً: وقسم أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر، الفقه الإسلامي في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي إلى ستة أدوار هي:

١- الدور الأول: التشريع في العهد النبوي: ويبدأ هذا الدور بالبعثة النبوية قبل الهجرة بثلاثة عشر عاماً، وينتهي بوفاة النبي ﷺ- سنة ١١ هجرية[٤].

٢- الدور الثاني: عصر الصحابة: ويمتد هذا الدور زمن الخلفاء الراشدين الأربعة

---

(١) راجع المرجع السابق، ص ١٢٢ وما بعدها.

(٢) راجع المرجع السابق، ص١٢٦ وما بعدها. وأقول هنا: إن الطبعة التي اعتمدْتُ عليها لكتاب المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، للدكتورعبد الكريم زيدان في دراستي هذه، هي الطبعة الخامسة عشرة لمؤسسة الرسالة في بيروت سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، علماً أن المؤلف ذكر في المقدّمة ص ٥ [من المرجع السابق] أنه انتهى من تأليف كتابه هذا في شهر شوال سنة ١٣٨٨هـ، الموافق لشهر كانون الثاني سنة ١٩٦٩م، ومازال د. زيدان – وهو عراقي الجنسية- حياً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة.

(٣) راجع: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص ٨٩.

(٤) راجع تاريخ الفقه الإسلامي، لأستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر، ص ٤١ وما بعدها.

رضي الله عنهم- من سنة ١١ هجرية إلى سنة ٤١ هجرية[١].

٣- الدور الثالث: عصر التابعين: ويمتد من سنة ٤١ هجرية إلى قبيل سقوط الدولة الأموية سنة ١٣٢ هجرية[٢].

٤- الدور الرابع: عصر التدوين والأئمة المجتهدين: ويمتد من أوائل القرن الثاني الهجري قريباً من سنة ١٣٢ هجرية إلى منتصف القرن الرابع الهجري، عندما تجزّأت الخلافة العباسية[٣].

٥- الدور الخامس: عصر التقليد والجمود: ويمتد هذا الدور من منتصف القرن الرابع الهجري، إلى حين إقصاء الشريعة الإسلامية عن الحكم في الديار الإسلامية في النصف الثاني من القرن الثالث عشر الهجري تقريباً (فقد تم هذا الإقصاء بالتدريج)[٤].

٦- الدور السادس: الفقه في العصر الحاضر: ويمتد من النصف الثاني من القرن الثالث عشر الهجري (١٢٥١ هجرية وما بعدها)، إلى زمن تصنيف كتاب تاريخ الفقه الإسلامي لأستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر[٥].

وقد قال الدكتور عمر الأشقر قبيل عرضه للأدوار الستة: " كان حال الفقه الإسلامي كحال بقية العلوم، فقد وُلِد وشبّ ونضج، ثم أصيب بجمود وركود بعد المناداة بسد باب الاجتهاد، وسندرس الأطوار التي مرّ بها الفقه الإسلامي حتى

---

(١) راجع المرجع السابق، ص ٦٣ وما بعدها.
(٢) راجع المرجع السابق، ص ٨٠ وما بعدها.
(٣) راجع المرجع السابق، ص ٩٢ وما بعدها.
(٤) راجع المرجع السابق، ص ١١٥ وما بعدها.
(٥) راجع تاريخ الفقه الإسلامي، لأستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر، ص ١٨٥ وما بعدها، علماً أنّ الطبعة التي اعتمدت عليها، لكتاب تاريخ الفقه الإسلامي لأستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر في دراستي هذه؛ هي الطبعة الأولى للكتاب، حيث طبعتها دار الفلاح في الكويت سنة ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

نصل إلى الفقه في دوره الأخير وحاله التي هو عليها اليوم[1].

وأقول بعد عرض التقسيمات الستة السابقة: إنّها تقسيمات متقاربة فيما بينها، وهي اجتهاد من قبل الأساتذة الذين عرضوها في كتبهم سابقة الذكر، والذي يظهر لي أنهم راعَوا بشكلٍ أساسي في تحديدهم لعدد أدوار تطور الفقه، وزمن كلٍّ منها أمرين هما:

١- مستوى الاجتهاد الفقهي وعدد المجتهدين وآثارهم في كل دور.

٢- نوعية المصنّفات في الفقه وما اتصل به من علوم الشريعة (مثل علم أصول الفقه) في كل دور.

بالإضافة إلى مراعاة الأحداث السياسية الرئيسية في التاريخ الإسلامي، لكن بدرجة أقل من الأمرين السابقين، والله تعالى أعلم بالصواب.

---

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٤٠.

المبحث الأول

أدوار تطور المذهب الشافعي

يتضمَّن هذا المبحث مطلبين هما:

المطلب الأول: عرض تقسيم كلٍ من الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي والدكتور أحمد نحراوي عبد السلام لأدوار التطوّر التاريخي للمذهب الشافعي.

المطلب الثاني: التقسيم المقترح في هذه الدراسة لأدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي.

المطلب الأول

عرض تقسيم كلٍ من الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي والدكتور أحمد نحراوي عبد السلام لأدوار التطوّر التاريخي للمذهب الشافعي.

قسَّمَ الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي[1] التطور التاريخي للمذهب الشافعي، إلى أربعة أطوار، وذلك في بحثه المفيد بعنوان: المذهب عند الشافعية[2]، **وهذه الأطوار هي:**

أولاً: طور التأسيس:

يشمل هذا الطور حياة الإمام الشافعي التي تجلى فيها اجتهاده المطلق، من

---

(١) هو أستاذ في كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرّمة، زمن إعداد هذه الرسالة.

(٢) والبحث منشور في العدد الثاني من مجلة جامعة الملك عبد العزيز، بتاريخ جمادى الثانية ١٣٩٨ هجرية-مايو ١٩٧٨ ميلادية.

خلال ظهور مذهبه القديم في العراق، ثم مذهبه الجديد في مصر، وينتهي هذا الطور بوفاته رضي الله عنه- سنة ٢٠٤ هجرية[١].

ثانياً: طور النقل:

ويمتد هذا الطور من وفاة الإمام الشافعي سنة ٢٠٤ هجرية إلى أواخر القرن السادس الهجري، وقد عرض الدكتور محمد إبراهيم علي في هذا الطور جهود تلاميذ الإمام الشافعي، وخاصة المصريين منهم، ومن أخذ عنهم في نقل وخدمة فقه الإمام الشافعي، وأشار إلى كبار فقهاء الشافعية في القرنين الرابع والخامس الهجريين الذين كان لهم دورٌ بارز في نشر مذهب الإمام الشافعي في العراق وبلاد ما وراء النهر، مبيِّناً كيف ظهرت كل من طريقة الخراسانيين والعراقيين في التصنيف في الفقه الشافعي وأشهر أعلام الطريقتين في هذا الطور[٢].

ثالثاً: طور تحرير المذهب وتنقيحه:

ويبدأ هذا الطور من أواخر القرن السادس الهجري بظهور جهد الإمام أبي القاسم، عبد الكريم الرافعي[٣] ومِنْ بعده جهد الإمام أبي زكريا محيي الدين النووي[٤]، في تنقيح المذهب الشافعي وتهذيبه، وتحرير المعتمد من الأقوال فيه؛ وذلك بالجهد الضخم الذي قاما به في مراجعة مصنفات الشافعية قبلهما؛ لهذا بقيت آراؤهما وكتبهما محور اعتماد من جاء بعدهما من علماء الشافعية حتى

---

(١) راجع البحث السابق، ص ٢-٧ منه.
ملاحظة: د. محمد إبراهيم علي استعمل كلمة طور، لذلك أثبتها هنا، ولم يستعمل كلمة دور، التي استعملتها لعنوان المطلب الأول هنا أيضاً.

(٢) راجع بحث الدكتور محمد إبراهيم علي، ص ٧-١١ منه.

(٣) هو الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن الفضل القزويني الرافعي، توفي سنة ٦٢٤ هجرية، وهو من كبار فقهاء الشافعية في عصره وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

(٤) هو الإمام أبو زكريا محيي الدين، يحيى بن شرف النووي، توفي سنة ٦٧٦ هجرية، وهو من كبار فقهاء الشافعية في عصره، وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

أواخر القرن التاسع الهجري[1].

رابعاً: طور الاستقرار:

ويبدأ هذا الطور من أواخر القرن التاسع الهجري بظهور جهود كل من الشيخ زكريا الأنصاري[2] والشهاب الرملي[3] في خدمة المذهب الشافعي؛ ثم لتصل هذه الخدمة ذروتها على يد ابن حجر الهيتمي[4] ومن بعده شمس الدين الرملي[5]، فقد نقحا المذهب مرة أخرى، وراجعا مصنفاته، وشرحا - كلٌّ على حده- كتاب المنهاج للنووي، حتى أصبح اتفاقهما على حكم مسألة هو المعتمد في المذهب الشافعي، فيما لم يتعرض له الرافعي والنووي من المسائل في كتبهما[6].

ولم يسم الدكتور محمد إبراهيم علي الفترة الزمنية بعد وفاة شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية بوصفٍ ما، إذ ظاهر كلامه أنّ طور الاستقرار عنده يمتد إلى زمن تصنيف بحثه: المذهب عند الشافعية، وذلك في جمادى الثانية سنة ١٣٩٨ هجرية.

وأقول هنا: إنّ الدكتور محمد إبراهيم علي لم يبيّن في بداية بحثه المفيد الأسس التي اعتمدها في تقسيمه للتطور التاريخي للمذهب الشافعي، إلى الأطوار الأربعة التي سبق ذكرها، ولكن من التدقيق في تسمياته لهذه الأطوار، وما كتبه في شرح أهم معالمها، وفي وصف جهود أبرز أعلامها من الشافعية، يمكن القول: إنه اعتمد

---

(١) راجع بحث الدكتور محمد إبراهيم علي، ص ١١-١٧ منه.

(٢) هو الشيخ زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، قاضي القضاة في عصره، وكان من كبار الشافعية توفي سنة ٩٢٦هـ وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

(٣) هو شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي، توفي سنة ٩٥٧هجرية، وهو من كبار الشافعية، في عصره، وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

(٤) هو الإمام أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، توفي سنة ٩٧٣ هجرية، وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

(٥) هو شمس الدين محمد بن أحمد الرملي، توفي سنة ١٠٠٤ هجرية، وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

(٦) راجع بحث الدكتور محمد إبراهيم علي، ص ١٧-٢٢ منه.

في تقسيمه على دراسته لجهود علماء الشافعية في خدمة مذهبهم عبر التاريخ، ولمصنفاتهم المعبِّرة عن هذه الخدمة، التي حالت دون اندثار المذهب الشافعي ، كما حصل لغيره من المذاهب المندثرة، بل بقي محافظاً على وجوده في بقعة واسعة من المشرق الإسلامي، لأكثر من ألف عام مضت، ولم يلتفت الدكتور محمد إبراهيم علي في تقسيمه إلى مستوى الاجتهاد الفقهي (أقصد هنا الاجتهاد المطلق) من قبل علماء الشافعية، والذي كان آخذاً بالانحسار نوعاً وكماً، كلما ابتعد التاريخ عن عصر تلاميذ الإمام الشافعي، ولا ضير في ذلك، فهو يدرس المذهب الشافعي في بحثه سابق الذكر، ولا يدرس فيه تطور الفقه الإسلامي بسائر مذاهبه، أو ظاهرة الاجتهاد الفقهي عبر التاريخ الإسلامي.

وقد قسَّم الدكتور أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي في رسالته للدكتوراه: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد - وهي رسالة مطبوعة-،[1] قسَّم التطور التاريخي للمذهب الشافعي إلى أربعة أطوار أيضاً، ورغم أنّ تقسيمه لم يستوعب عمر المذهب الشافعي كاملاً؛ إلا أنني أذكره هنا لما فيه من فوائد، **والأطوار الأربعة عنده هي كما يلي:**

أولاً: طور الإعداد والتكوين:

ويمتد هذا الطور من بعد وفاة الإمام مالك بن أنس سنة ١٧٩ هجرية، إلى أن قدم الإمام الشافعي بغداد في زيارته الثانية إليها سنة ١٩٥ هجرية، وفي هذا الطور بدأت تنضج الملكة الفقهية للإمام الشافعي، وتسير به نحو الاجتهاد المطلق، وأهم حدثين في هذه المرحلة من حياته رضي الله عنه- هما: تولّيه عملاً إدارياً في اليمن، اطلع من خلاله على الجانب التطبيقي لأحكام الشريعة، بعد تلقيه الجانب النظري لها على يد شيخه الإمام مالك بن أنس في المدينة، ومن قبله مسلم بن خالد الزنجي

---

(١) قُدِّمت هذه الرسالة إلى كلية الشريعة والقانون في جامعة الأزهر، ونوقشت سنة ١٩٧٠ ميلادية، وطبعت طبعة أولى سنة ١٩٨٨م.

في مكة المكرّمة، والحدث الثاني تمثل في زيارته الأولى إلى بغداد سنة ١٨٤ هجرية، وصحبته خلالها لمحمد بن الحسن الشيباني وتلقيه عنه فقه الإمام أبي حنيفة النعمان إلى حين مغادرته بغداد سنة ١٨٩ هجرية تقريباً[١].

ثانياً: طور الظهور والنمو لمذهبه القديم:

ويمتد هذا الطور من قدوم الإمام الشافعي إلى بغداد في زيارته الثانية إليها سنة ١٩٥ هجرية، إلى قدومه مصر في آخر سنة ١٩٩ هجرية.

وفي هذه المرحلة من حياة الإمام الشافعي، أظهر - رضي الله عنه- مذهبه إلى الناس، مستقلاً عن اجتهادات شيخه الإمام مالك بن أنس في أصوله وفروعه، من خلال دروسه ومناظراته في مساجد بغداد، ومن خلال تصنيفه لكتابَي: الحجة في الفقه، والرسالة القديمة (العراقية) في أصول الفقه، وقد حمل عنه مذهبه القديم عدد من التلاميذ العراقيين، يأتي في مقدمتهم الحسن الزعفراني[٢].

ثالثاً: طور النضج والتكامل لمذهبه الجديد:

ويستغرق هذا الطور مدة إقامة الإمام الشافعي في مصر، من سنة ١٩٩ هجرية إلى حين وفاته سنة ٢٠٤ هجرية.

وفي هذه المرحلة من حياة الإمام الشافعي، نقح وهذب - رضي الله عنه- مذهبه القديم الذي أظهره في العراق، فغيّر عدداً غير قليل من اجتهاداته، وصحح بعض أقواله، فيما عُرف بالمذهب الجديد له، وقد ضمّنه كتبه المصرية التي مات عنها، وأبرز ما وصل إلى زماننا منها كتاب الأم في الفقه، وكتاب الرسالة الجديدة

---

(١) راجع الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، ص٤٣٣ - ٤٣٥.

(٢) راجع الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الاندونيسي، ص٤٣٥-٤٣٦.

(المصريـة) في أصـول الفقـه، ورواهمـا عنـه تلميـذه المصـري الربيـع بـن سـليمان المرادي[1].

رابعاً: طور التخريج والتذييل:

ويمتد هذا الطور من بعد وفاة الإمـام الشـافعي، إلى منتصـف القـرن الخـامس الهجري، أو إلى المائة السابعة الهجرية على رأيٍّ آخـر أورده الدكتـور نحـراوي، وفي هذه المرحلة نشط المجتهدون في المذهب وتلاميذهم في تخريـج المسـائل علـى قواعـد الإمام الشافعي وأصوله، وتصحيح الأقوال في المذهب عبر مصنَّفاتٍ كثيرة ألّفوهـا لهذا الغرض[2].

وأقول هنا : إنّ الدكتور أحمد نحراوي وسّع الطور الرابـع والأخـير جـداً، دون تفريق منه بين جهود تلاميذ الإمام الشافعي في نقل فقه شيخهم، وبـين جهـود مـن جاء بعدهم من علماء الشافعية في خدمة المذهب خلال القرنـين الرابـع والخـامس الهجريين، ثم إنه لم يسم أطواراً للمذهب بعد المائة السـابعة الهجريـة، ولعـل ذلـك لأن اهتمامه تركز على دراسة مذهبي الإمام الشـافعي القديـم والجديـد، والفـروق بينهما، فذلك موضوع رسالته.

المطلب الثاني

التقسيم المقترح في هذه الدراسة

لأدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي

بعد دراستي للتقسيمين المفيدين سابقي الذكر- لكل من الدكتور محمد إبراهيم علي، والدكتور أحمد نحراوي الإندونيسي، وبعـد اطلاعـي علـى أُسـس تقسـيمات

---

(١) راجع المرجع السابق، ص ٤٣٦-٤٣٧.

(٢) راجع الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبـد السـلام الاندونيسـي، ص ٤٣٧.

تطور علوم الحديث والفقه الإسلامي، والتي عرضت جانباً منها في المبحث التمهيدي لهذا الفصل، فإنّي أقدّم التقسيم التالي للتطور التاريخي للمذهب الشافعي؛ والذي يشمل ستة أدوار، تستغرق أكثر من ألفٍ ومائتي عام من حياة المذهب، وهو تقسيم اجتهادي، الغاية منه تسهيل دراسة تاريخ مذهب الشافعية، والاطلاع على أبرز مصنّفاتهم في الفقه وأصوله ، وما اتصل بهما، متسلسلة حسب تاريخ تصنيفها.

وقد راعيت عند تعدادي لأدوار التقسيم، وتحديد أزمنتها، والعنونة لها، الأمور الأربعة التالية:

١- تتبع اختلاف نوعية ومستوى الإنتاج العلمي لعلماء الشافعية في خدمة مذهبهم، وتهذيبه وتطويره، في الأصول والفروع، منذ تصنيف الإمام الشافعي لكتابه الحجة في بغداد، سنة ١٩٥ هجرية، وإلى زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٢ هجرية.

٢- محاولة تحري أسباب استقرار المذهب الشافعي، وعدم اندثاره، سواء ما تعلّق منها بجهود علمائه، أو بأمور خارجية؛ مثل دعم السلطة الحاكمة، وتولي مناصب القضاء ونحو ذلك.

٣- تحديد نهاية الأدوار بوفيات عددٍ من كبار الأعلام، أصحاب الأثر في مسيرة المذهب، كل في الدور الذي عاش فيه، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الأدوار متداخلة فيما بينها، وليست الفواصل بينها حدّية، إذ التغير من دور إلى الذي يليه كان يتم تدريجياً، في مرحلة انتقالية قد تمتد لعشرات السنين؛ لذا كانت وفيات الأعلام في نظري- أنسب ما يُشير إلى نهاية دورٍ وبدء آخر.

٤- العنونة لكل دورٍ بما يدل على مضمونه وأبرز معالمه.

وهذا التقسيم لتاريخ المذهب الشافعي بأدواره الستة هو كما يلي:

الدور الأول: ظهور فقه الإمام الشافعي ونقله.

ويمتد هذا الدور من سنة ١٩٥ هجرية إلى وفاة الربيع بن سليمان المرادي سنة ٢٧٠ هجرية، ويتضمّن ثلاث مراحل هي:

المرحلة الأولى: ظهر فيها المذهب القديم للإمام الشافعي، وتمتد من سنة ١٩٥ هجرية إلى سنة ١٩٩هـ.

المرحلة الثانية: ظهر فيها المذهب الجديد للإمام الشافعي، وتمتد من سنة ١٩٩ هجرية إلى وفاته- رضي الله عنه- في مصر سنة ٢٠٤ هجرية.

المرحلة الثالثة: نقل فيها تلاميذ الإمام الشافعي المصريون، مذهبه الذي مات عنه، ورووا مصنفاته المتعددة، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٢٠٤ هجرية إلى وفاة آخر تلاميذ الإمام الشافعي المصريين، وأحفظهم لكتبه، وأطولهم عمراً، ألا وهو الربيع المرادي، وكان ذلك سنة ٢٧٠ هجرية.

الدور الثاني: ظهور مذهب الشافعية واستقراره.

ويمتد هذا الدور من سنة ٢٧٠ هجرية إلى وفاة الإمام أبي حامد الغزالي سنة ٥٠٥ هجرية، ويتضمن مرحلتين هما:

المرحلة الأولى: ظهر فيها مذهب الشافعية بشخصيته المستقلة، التي لها فقهاؤها وقضاتها ومصنفاتها، وانتشارها في المشرق الإسلامي، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٢٧٠ هجرية إلى وفاة الإمام أبي الطيب سهل بن أبي سهل محمد الصعلوكي سنة ٤٠٤ هجرية[١].

المرحلة الثانية: استقر فيها مذهب الشافعية على بقعة جغرافية واسعة من بلاد

---

(١) وستأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

المسلمين، استقراراً حال بقوته وثباته دون اندثار المذهب في العصور التالية، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٤٠٤ هجرية إلى وفاة الإمام أبي حامد الغزالي سنة ٥٠٥ هجرية.

الدور الثالث: التنقيح الأول لمذهب الشافعية:

ويمتد هذا الدور من سنة ٥٠٥ هجرية إلى وفاة الإمام أبي زكريا النووي سنة ٦٧٦ هجرية، ويتضمن الجهود الضخمة التي قام بها الإمامان الرافعي وبعده النووي في تنقيح مذهب الشافعية وتهذيبه، بالإضافة إلى الجهود التي مهّدت لعملهما.

الدور الرابع: التنقيح الثاني لمذهب الشافعية:

ويمتد هذا الدور من سنة ٦٧٦ هجرية إلى وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية. **ويتضمن مرحلتين هما:**

المرحلة الأولى: تضمنت الجهود السابقة لعمل الإمامين ابن حجر الهيتمي، وشمس الدين الرملي في التنقيح الثاني للمذهب، ومن أبرزها جهود آل السبكي وابن الرفعة وجمال الدين الإسنوي وغيرهم في خدمة المذهب والتصنيف فيه[1]، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٦٧٦ هجرية إلى وفاة الشيخ زكريا الأنصاري سنة ٩٢٦ هجرية.

المرحلة الثانية: نقح فيها الإمامان ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي مذهبهما الشافعي، تنقيحاً ثانياً معتمداً على التنقيح الأول، وتمتد هذه المرحلة من سنة ٩٢٦ هجرية إلى وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية.

---

(١) وسيأتي تفصيل ترجمتهم لاحقاً.

الدور الخامس: خدمة مصنَّفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب:

ويمتد هذا الدور من سنة ١٠٠٤ هجرية إلى وفاة العلاّمة سيد علوي بن أحمد السقاف الشافعي المكي سنة ١٣٣٥ هجرية[1].

الدور السادس: انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي، وتطوُّر الدراسات الفقهية المعاصرة:

ويمتد هذا الدور من سنة ١٣٣٥ هجرية إلى زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٣ هجرية.

وفي المباحث التالية سأفصِّل القول في وصف الأدوار الستة السابقة، وفي عرض أبرز معالمها.

---

(١) وسيأتي تفصيل ترجمته لاحقاً.

المبحث الثاني

الدور الأول: ظهور فقه الإمام الشافعي، ونقله [١٩٥هـ - ٢٧٠ هـ]

يتضمّن هذا المبحث أربعة مطالب، يبيّن الأول والثاني منها ظهور المذهبين القديم والجديد للإمام الشافعي، بينما يبيّن المطلب الثالث جهود تلاميذ الإمام الشافعي المصريين في نقل مذهبه الجديد ورواية مصنفاته بعد وفاته، ويعرض المطلب الرابع والأخير أبرز معالم هذه المرحلة، وهذه المطالب هي:

المطلب الأول: ظهور المذهب القديم للإمام الشافعي [١٩٥هجرية - ١٩٩ هجرية].

المطلب الثاني: ظهور المذهب الجديد للإمام الشافعي [١٩٩ - هجرية ٢٠٤هجرية].

المطلب الثالث: نقل تلاميذ الإمام الشافعي لفقهه [٢٠٤ هجرية - ٢٧٠ هجرية].

المطلب الرابع: أبرز معالم هذه المرحلة [٢٠٤ هجرية - ٢٧٠ هجرية].

المطلب الأول

ظهور المذهب القديم للإمام الشافعي [١٩٥ هجرية - ١٩٩هجرية]

لقد بدأت الشخصية العلمية الاجتهادية المستقلة للإمام الشافعي بالظهور بعد مغادرته بغداد في زيارته الأولى لها، إلى موطنه مكة المكرمة سنة ١٨٩ هجرية، حيث اتخذ له حلقةً في المسجد الحرام يعلم الفقه ويفتي الناس، كما سبق بسطه في سيرته،

وإن كانت جذور هذه الشخصية الاجتهادية تمتد إلى سنة ١٧٩ هجرية، بعد وفاة شيخه الإمام مالك بن أنس صاحب الأثر الأبرز في تكوين ملكته الفقهية، وقد سمى الدكتور أحمد نحراوي المرحلة الممتدة من حياة الإمام الشافعي من سنة ١٧٩ هجرية إلى سنة ١٩٥ هجرية، بطور الإعداد والتكوين كما سبق ذكره، لكنّ هذه الشخصية الاجتهادية الكبيرة للإمام الشافعي تجلت واقعاً ملموساً في مذهب مستقل له أصوله وفروعه المدوَّنة من قبل مؤسسه، عندما عرض الإمام الشافعي مذهبه هذا على الأمة الإسلامية في عاصمتها بغداد مع بدء زيارته الثانية إليها سنة ١٩٥ هجرية، وصنّف كتابي الحجة في الفقه، والرسالة القديمة (العراقية) في أصول الفقه، وغيرهما، والتفّ حوله تلاميذ نجباء حملوا هذا المذهب ورووا مصنفاته، ويأتي في مقدمتهم الحسن الزعفراني، وقد أخرج الحافظ البيهقي بسنده إلى الحسن الزعفراني يقول: "قدم علينا الشافعي (يعني ببغداد) سنة خمس وتسعين ومائة، فأقام عندنا سنتين ثم خرج إلى مكة، ثم قدم علينا سنة ثمان وتسعين فأقام أشهرا ثم خرج..."[1].

وتستمر هذه المرحلة التي يعرض فيها الإمام الشافعي فقهه وأصوله فيما سُمي بالمذهب القديم له إلى أواخر سنة ١٩٩ هجرية.

ورغم أن الإمام الشافعي غادر بغداد سنة ١٩٧هجرية إلى مكة، ليعود إليها سنة ١٩٨ هجرية في زيارته الثالثة والأخيرة إليها، قبل أن يتجه بعدها ليستوطن مصر في أواخر سنة ١٩٩ هجرية، رغم ذلك فإنه لم يؤثر عنه خلال هذه السنوات الأربع (١٩٥هـ-١٩٩هـ) رجوعٌ عن بعض أقواله في الفقه أو الأصول، أو تعديلٌ عليها، ولم يُصنِّف شيئاً يخالف فيه ما صنّفه خلال إقامته الثانية في بغداد والتي استمرّت لعامين، ما بين سنة ١٩٥ هجرية وسنة ١٩٧ هجرية؛ لذلك فإنّي أقول: إن فترة الأربع سنوات (١٩٥هـ-١٩٩هـ) تُمثّل وحدةً واحدة، سُمي الإنتاج

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٢٠.

العلمي للإمام الشافعي فيها، والمعبر عن اجتهاده المطلق في الأصول والفروع بالمذهب القديم له، وهذا على ما أحدثه الإمام الشافعي خلالها من سفرٍ بين بغداد ومكة، إذ لم يكن لهذا الانتقال المكاني أثرٌ في تغييره لاجتهاداته، وذلك خلافاً لما كان منه لما انتقل إلى مصر كما سيأتي بيانه.

ومما يُدعِّم هذه الحقيقة أن الحسين بن علي الكرابيسي (توفي سنة ٢٤٨هـ) طلب من شيخه الإمام الشافعي خلال زيارته الثالثة والأخيرة إلى بغداد سنة ١٩٨هـ أن يقرأ عليه كتبه العراقية، فأبى الإمام الشافعي - ربما لانشغاله بأمور أخر- ووجّهه لأخذ كُتبه التي عند الحسن الزعفراني بطريق الإجازة منه[1]، فلو كان الإمام الشافعي في زيارته الأخيرة إلى بغداد سنة ١٩٨ هجرية قد غيّر شيئاً من اجتهاداته التي ضمّنها كتبه العراقية، لما وجّه تلميذه الكرابيسي لأخذها عن الحسن الزعفراني، وهذا الحدث كان قريباً إلى زمن مغادرته - رضي الله عنه- إلى مصر في أواخر سنة ١٩٩ هجرية.

ولما كان ظهور فقه الإمام الشافعي هو الأساس الأول لمذهب الشافعية فإنه يحسن في هذا المطلب بيان الفرق والصلة بين فقه الإمام الشافعي، وبين ما يُسمّى بالمذهب الشافعي، أو بمذهب الشافعية[2]، ولأجل ذلك أنقل التعريفين التاليين للمذهب في الاصطلاح الفقهي: قال أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر في كتابه المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية: «... وقد اختطّ بعض هؤلاء العلماء الأخيار (إشارةً منه إلى الأئمة المجتهدين بعد عصر التابعين) طريقةً سلكوها في التعرف على الأحكام، وأصبح لكل منهم تلاميذ وأتباع يتبنون طريقته، وقد

(١) راجع في بيان ذلك: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص٣٥٨. والإمام الشافعي فقيه السُّنة الأكبر، الأستاذ عبد الغني الدقر، ص ١٣٤.

(٢) وإن كان قد حصل المزج بينهما أحياناً قبل ذلك، في سياقات مختلفة في هذه الدراسة، حيث لم يحصل التمييز بين الإطلاقين، لكن ينبغي التفريق بينهما في هذا الفصل الذي خصص لعرض أدوار التطور التاريخي لمذهب الشافعية.

عُرفت هذه الطرق بالمذاهب...»[1]، وقال أيضاً: «... ويُطلق المذهب عند علماء الفقه على المنهج الفقهي الذي سلكه فقيه مجتهد، اختص به من بين الفقهاء. أدى به إلى اختيار جملة من الأحكام...»[2]، وقال الدكتور أحمد نحراوي بعد أن عرّف المذهب في اللغة، وفي اصطلاح الفلاسفة: «...يمكن تعريف المذهب عند أهل التشريع بأنّه مجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية، استنبطها من أدلتها التفصيلية، والقواعد والأصول التي بنيت عليها، ارتبط بعضها ببعض، فجعلها وحدةً منسّقة، وبناءً على هذا التعريف يكون المراد بمذهب الشافعي، أصوله وفقهه... »[3]، فأستاذي الدكتور عمر الأشقر نظر إلى مذهب الإمام المجتهد على أنّه الخطة والمنهج الذي وضعه لنفسه في استنباط الأحكام، وتبعه تلاميذه على طريقته تلك، بينما نظر الدكتور أحمد نحراوي إلى مذهب الإمام المجتهد على أنّه عين الآراء التي أدّاه إليها اجتهاده؛ أي الإنتاج العلمي الاجتهادي للمجتهد هو مذهبه، ويشمل ذلك الفقه وأصوله، **وأقول هنا**: إنّ مذهب الإمام المجتهد يشمل الأمرين معاً، فهو خطة المجتهد ومنهجه، وما تؤديه هذه الخطة، وهذا المنهج من استنباطاتٍ وآراء للمجتهد تمثّل عطاءه العلمي الخاص به.

وأقول أيضاً: إن المقصود بمذهب الإمام الشافعي، اجتهاداته في الأصول والفروع التي ضمنها مصنفاته مثل الأم والرسالة، أمّا المذهب الشافعي أو مذهب الشافعية؛ فهو الجهود العلمية في الفقه وأصوله لمئات من علماء الإسلام الذين ساروا على خطة الإمام الشافعي في الاستنباط، والتزموا باجتهاداته، مع ما أضافوه عبر أكثر من ألف عام من تخريجات على أقواله واجتهادات خاصة بهم، وربما استدراكات عليه أيضاً، وعليه فقد أصبحت نسبة الشافعي علماً لهذه الجهود

---

(١) انظر: المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، أ. د. عمر الأشقر، ص ٤١.
(٢) انظر: المرجع السابق، ص ٤٤.
(٣) انظر: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، ص٢٠٧.

العلمية لأجيال متلاحقة من الفقهاء والأصوليين، الذين داروا في فلك الأحكام الشرعية وأصول استنباطها على خطى الإمام محمد بن إدريس الشافعي، وانتسبوا لذلك إليه فسمّوا بالشافعية أو بالشافعيين، وأنبّه هنا على أن المذهب الشافعي كان هو ذاته فقه الإمام الشافعي عند وفاته سنة ٢٠٤ هجرية[1]، وبعد ذلك كلما ابتعد الزمن عن هذا التاريخ زادت الإضافات على فقه الإمام من تلاميذه وتلاميذهم، والتي أصبحت تشكل معه ما عرف بالمذهب الشافعي، أو مذهب الشافعية، فعلى سبيل المثال في سنة ٢٦٤ هجرية (تاريخ وفاة المزني) كان مختصر البويطي ومختصر المُزني في الفقه، يعتبران جزءاً من مذهب الشافعية، بالإضافة لكتابي الأم والرسالة وغيرهما برواية الربيع المرادي، وهكذا توالت المصنّفات والجهود وتوسعَ المذهب الشافعي شيئا فشيئاً، ليصبح بعد ذلك فقه الإمام الشافعي المتمثّل في مصنفاته جزءاً من المذهب المنسوب إليه باسم المذهب الشافعي أو مذهب الشافعية، وقد نبّه أستاذي الدكتور عمر الأشقر إلى هذا الفارق بين فقه الإمام المجتهد، وبين المذهب الفقهي المنسوب إليه، عندما قال في كتابه المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية: «مما ينبغي أن يُنتبه إليه أن كل مذهب يضم أقوال إمام المذهب واجتهاداته، كما يضم جميع الأقوال والاجتهادات التي ذهب إليها علماء المذهب، ولا يجوز أن تُنسب كل هذه الأقوال إلى مؤسس المذهب.. نعم قد يقال المذهب الشافعي في هذه المسألة كذا، ولا يريد القائل أن الشافعي قد قال ذلك وأفتى به، وإنما يريد أن هذا الحكم هو المعتمد في الفتوى عند الشافعية، وهذه مسألة اصطلاحية، ولا مشاحّة في الاصطلاح...»[2].

ومن الجدير بالذكر في ختام هذا المطلب أن مصنفات الإمام الشافعي التي

---

(١) مع الأخذ بعين الاعتبار أن مذهب الشافعية لم يظهر كمذهب فقهيٍّ له رجاله وقضاته ومصنفاته المنتشرة، بحيث عُرف عدد كبير من الفقهاء ومن تبعهم من الناس بأنهم شافعيون، إلا خلال القرن الرابع الهجري، كما سيأتي تفصيله في المبحث التالي.

(٢) انظر: المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، أ. د. عمر الأشقر، ص ٤٨.

ضمنها ما عُرف بمذهبه القديم؛ مثل كتابي الحجة والرسالة القديمة (العراقية) وغيرهما، وإن كانت مفقودة ولم يصل منها إلى زمن كتابة هذه الرسالة أية نسخة مخطوطة، إلا أنها كانت متوفرة في عصر تلاميذ الإمام الشافعي وتلاميذهم، حتى جمع الحافظ أبو بكر البيهقي (توفي سنة ٤٥٨هـ) منها شيئاً كثيراً في كتابه الموسوعي الذي سماه المبسوط.

المطلب الثاني

ظهور المذهب الجديد للإمام الشافعي

[١٩٩ هجرية - ٢٠٤ هجرية]

سافر الإمام الشافعي إلى مصر أواخر سنة ١٩٩هـ وبقي فيها إلى أن توفي سنة ٢٠٤ هجرية، وفي هذه السنوات الأربع غير كثيراً من اجتهاداته، وأعاد تصنيف كتبه، والتفّ حوله عدد من تلاميذه المصريين، فحملوا عنه هذه الاجتهادات، ورووا عنه تلك الكتب، وفي مقدمتهم البويطي والمزني والربيع المرادي، وقد اصطلح علماء الشافعية على تسمية اجتهادات الإمام الشافعي في هذه المرحلة، بالمذهب الجديد له، ويتمثل هذا المذهب في كتبه المصرية نحو الأم في الفقه، والرسالة الجديدة (المصرية) في أصول الفقه، وقد ناقش الدكتور أحمد نحراوي منشأ التسمية بالقديم والجديد؛ مبيناً أن ما سُمي بالمذهب القديم للإمام الشافعي، هو مذهب جديد بالنسبة للمذاهب الأخرى التي سبقته مثل مذهب الإمام مالك بن أنس، ومذهب الإمام أبي حنيفة، وغيرهما من الأئمة المجتهدين في عصر الإمام الشافعي، لكنه مذهب قديم مقارنة بالإنتاج العلمي للإمام الشافعي في مصر، والذي سمّاه أتباعه بالمذهب الجديد تفريقاً بينهما[1]، وأحسن الدكتور نحراوي في لفته النظر إلى أن هذه القسمة إلى قديم وجديد هي قضية اصطلاحية، وإلا فمذهب الإمام الشافعي المقصود به فقهه وأصوله واحد لا يتجزأ، إنما القضية قضية تطور

---

(١) راجع الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي، ص ٢١٥-٢١٨.

في هذا الفقه، وليس أكثر من ذلك فقال: «... وواضح مما تقدم أن القديم والجديد ليس مذهبه، وإنما قوله وكتابه، فما قاله أو كتبه بالعراق يُقال له قديم، وما قاله أو كتبه بمصر يقال له جديد، أما مذهبه فواحد لا ثاني له، وإن كان مذهبه وهو بالعراق لا يزال في دور الظهور والنمو ولم يصل بعد إلى شكله النهائي، بينما مذهبه وهو بمصر قد وصل إلى دور النضج والتكامل وإلى شكله النهائي، وهكذا نرى أنّ مذهب الشافعي كان يسير سيراً طبيعياً ينتقل من طور الإعداد والتكوين إلى طور الظهور والنمو إلى طور النضج والتكامل. وهو شيء واحد لا يمكن فصل أجزائه فصلاً تاما، لأنها متشابكة ومتماسكة، يجري عليها قانون النمو والتطور...»[1]، ولعل من الروايات الداعمة لهذا التحليل المفيد للدكتور أحمد نحراوي في أن القديم والجديد ما هما إلا تطور لمذهب واحد للإمام الشافعي في فقهه وأصوله، ما أخرجه ابن أبي حاتم، والحافظ البيهقي - واللفظ له- بسنديهما إلى محمد بن مسلم بن وارة يقول: «...قلت لأحمد بن حنبل: فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك أم التي عندهم بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر، فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها، ثم رجع إلى مصر فأحكم ذلك... »[2]، وأقول تعقيباً على كلام الدكتور نحراوي: إن جميع الأئمة المجتهدين في عصر الإمام الشافعي وبعده، عرف عنهم تغير اجتهاداتهم، وهو أمر مألوف تقتضيه طبيعة الاستزادة في العلم والاطلاع، لكن رغم ذلك لم توصف اجتهاداتهم التي رجعوا عنها بمذاهب قديمة لهم، ولم توصف اجتهاداتهم التي ماتوا عنها بمذاهب جديدة لهم وهذا جليٌّ في تراجمهم في كتب طبقات فقهاء المذاهب وغيرها؛ بينما اختص الإمام الشافعي بهذه التسمية: المذهب القديم والمذهب الجديد، وذلك سببه - **فيما يظهر لي- أمور ثلاثة مجتمعة هي:**

---

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٢١٨.

(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٦٣. وانظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص٦٠.

١- أن تغيير الإمام الشافعي لاجتهاداته صاحبه انتقاله المكاني بين منطقتين جغرافيتين متباعدتين نسبيّاً، الأولى تشمل العراق والحجاز، والثانية تشمل مصر.

٢- أن الإمام الشافعي كان قد دوّن اجتهاداته التي رجع عن عدد منها في مصنفاته العراقية مثل الحجة والرسالة القديمة، كما دوّن أيضاً اجتهاداته بعد أن غير وزاد فيها في مصنّفات أخرى، ألا وهي المصنفات المصرية مثل الأم والرسالة الجديدة، فقد صاحب تغييره لاجتهاداته إعادة تصنيفه لكتبه، لينتهي الأمر إلى وجود مجموعتين من المصنفات: عراقية ومصرية، مختلفتين عن بعضهما في مضمونهما وفي رواتهما.

٣- أن تلاميذ الإمام الشافعي الذين نقلوا اجتهاداته في العراق ورووا عنه مصنّفاته التي تضمّنت تلك الاجتهادات، لم ينتقلوا معه إلى مصر، حيث كان له تلاميذ مصريون جدد، نقلوا عنه اجتهاداته مع ما أحدثه عليها من تغيير وزيادة سواءً في الفقه أم في الأصول، ورووا عنه مصنفاته المصرية، والتي ضمنها آراءه الجديدة، لينتهي الأمر إلى وجود طائفتين مختلفتين من التلاميذ: عراقيين ومصريين، وكل واحدةٍ منهما تروي ما لا ترويه الأخرى من فقه ومصنفات، وشيخهم جميعاً الإمام الشافعي.

وعليه فإني أكاد أجزم أن الإمام الشافعي لو غير ما غير من اجتهاداته في الأصول وفي الفروع مع بقائه مقيماً في بلدٍ واحد، وبقي تلاميذه معه في ذلك البلد، يروون عنه مصنفاته، على ما كان سيحدثه فيها من تغيير دائم، ويزيده عليها من إضافات مستمرة إلى أن توفي، لما قسمت آراؤه إلى مذهب قديم وآخر جديد، ولما وجدت هذه التسمية مسوغاً لها[1] ، كما حصل -على سبيل المثال- مع الإمام أبي حنيفة الذي استوطن الكوفة مدة طويلة من حياته، وبقي تلاميذه ملازمين له إلى

(١) مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه التسمية وهذا التقسيم، لا يُعتبران ظاهرة سلبية، بل هي قضية اصطلاحية ولا مشاحّة في الاصطلاح، إنما المناقشة التي أوردتها هنا هي لاستجلاء أسباب التسمية وملابسات التقسيم.

حين وفاته فيها سنة ١٥٠ هجرية وكذلك الإمام مالك بن أنس الذي استوطن المدينة المنورة ولم يغادرها إلا حاجاً، وصنف كتابه الموطّأ وزاد عليه وهذبه وهو في المدينة، والتلاميذ يشدون الرحال إليه من سائر الأمصار، وغيرهما من الأئمة المجتهدين، فلم يقسم أحد من تلاميذهم، وأتباع مذاهبهم اجتهاداتهم إلى مذاهب قديمة وأخرى جديدة كما حصل مع الإمام الشافعي.

أما عن الأسباب التي دعت الإمام الشافعي إلى تغيير اجتهاداته في مصر، فهي كثيرة، وقد أحسن عرضها موجزة الطالب عبد العزيز عبد القادر قاضي زاده في رسالته المفيدة للماجستير، والمقدمة إلى كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بعنوان: الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم[1]، حيث قال: "إن الإمام الشافعي لما انتقل إلى مصر تغير اجتهاده في كثير من المسائل فأخذ يجدّد النظر فيها، وذلك لأسباب منها:

أ - اطلاعه على كثير من السنن والآثار مما لم يكن قد سمعها من قبل.

ب- اعتماده على قياس جديد يكون أرجح من الأول.. (أي من الذي استعمله في مذهبه القديم).

ج- اختلاف البيئة، ففي مصر رأى من العادات والحالات الاجتماعية ما تختلف عما كان قد رآها في الحجاز والعراق، كل ذلك أثّر على اجتهاد الشافعي..."[2]، والذي يظهر أن الطالب عبد العزيز قاضي زاده قد خلص إلى هذه الأسباب

---

(١) نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤٠٤ هـ، بإشراف أ. د. عبد الحميد الغفاري، وقد اطلعت عليها حيث استغرقت أكثر من ٣٠٠ صفحة، وهي غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي.

(٢) راجع الرسالة سابقة الذكر، ص٣٣ وما بعدها وص٢٨٩-٢٩٠، وإلى قريب من هذه الأسباب ذهب أيضاً الطالب: سلوان عبد الخالق علي في رسالته للماجستير بعنوان: الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي، والتي قدمها إلى قسم الفقه وأصوله في جامعة صدام للعلوم الإسلامية في بغداد، وقد نوقشت سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م بإشراف أ.د. عبد الستار حامد الدباغ، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة، راجع ص ٣٣٣ منها.

بعد استقراء جيد قام به للمسائل المختلفة بين المذهبين القديم والجديد.

وأقول هنا: إنني أرى السبب الأول الذي أورده قاضي زاده، هو السبب الأبرز في تغيير الإمام الشافعي لعدد غير قليل من اجتهاداته في مذهبه القديم ، عندما استوطن مصر في السنوات الأربع الأخيرة من حياته ، وذلك لأنه اطلع خلال هذه الإقامة على فقه الإمام الأوزاعي (توفي سنة ١٥٨ هجرية) من خلال تلاميذه الذين استوطنوا مصر، وفي مقدّمتهم عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ثم التنيسي (توفي سنة ٢١٤ هجرية) وبشر بن بكر البجلي الدمشقي ثم التنيسي (توفي سنة ٢٠٥ هجرية) كما سبق بيانه، كذلك اطلع على فقه الإمام الليث بن سعد (توفي سنة ١٧٥هـ)، والذي كان فقيه مصر وإمامها في عصره بلا منازع، وذلك من خلال تلاميذه المصريين، وفي مقدمتهم يحيى بن حسان التنيسي (توفي سنة ٢٠٨ هجرية) كما سبق بيانه، هذا بالإضافة لإفادته من عدد من كبار تلاميذ شيخه الإمام مالك بن أنس، والذين استوطنوا مصر ينشرون فيها مذهب إمامهم، وفي مقدمتهم عبد الله بن عبد الحكم (توفي سنة ٢١٠هـ) وأشهب بن عبد العزيز (توفي سنة ٢٠٤هـ) وغيرهما، ومن خلال الاتصال مع تلاميذ أولئك الأئمة في مصر، اطلع الإمام الشافعي على مرويات جديدة من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة، بالإضافة لفقههم لها واستنباطاتهم منها[1]، كما أنه أعاد النظر في فهمه لعدد من النصوص الشرعية سواء من القرآن أو من السنة التي سبق أن حفظها واستنبط منها أحكاماً.

هذا الذي أراه سبباً رئيساً في تغيير الإمام الشافعي لاجتهادات له في مذهبه

---

(١) ينبغي التنبيه هنا: على أن عدداً غير قليل من شيوخ الإمام الشافعي في رواية السنة والآثار مصريون، ويمكن التيقن من ذلك من خلال تتبع ترجمات شيوخه عموماً، وقد جمع الحافظ البيهقي أسماء جميع شيوخ الإمام الشافعي ورتبهم حسب بلدانهم ومنهم المصريون، ثم عقب بسوق بعض الروايات المفيدة عن بعضهم، راجع في ذلك: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣١٣-٣٢٣. وقد جمع الحافظ ابن حجر العسقلاني شيوخ الإمام الشافعي في الفقه والحديث، ورتبهم على أحرف المعجم في كتابه: توالي التأسيس، ص ٦٢-٧٣.

القديم، عند عرضه لفقهه في مصر، فيما عُرف بالمذهب الجديد له.

وأقول هنا: إن السبب الرئيس سابق الذكر يدركه كل مدقق في كتاب المنهاج للإمام النووي - وهو خلاصة فقه مذهب الشافعية في عصر الإمام النووي وسيأتي وصفه لاحقاً - ليلحظ أن المسائل التي فيها قول قديم وقول جديد للإمام الشافعي- على ما ينقله النووي في منهاجه- تعتمد في أكثرها على نصوص، أو قياس على نصوص[1]، وهذا ما توصل إليه أيضاً الدكتور أحمد نحراوي من خلال تحليله لأدلة ١٤ أربَعَ عشرةَ مسألة من المسائل التي اشتهر في حكمها عن الإمام الشافعي قولان: قديم وجديد، اختارها الدكتور نحراوي نموذجاً على الاختلاف الفقهي بين المذهبين القديم والجديد، وأكثرها من مسائل العبادات[2]، أما اختلاف الأعراف في مجتمع العراق والحجاز عنها في مجتمع مصر، فلا أنفي أثره، لكنه يبقى أثراً ضعيفاً في تغيير الإمام الشافعي لاجتهاداته في مذهبه الجديد؛ بالنظر إلى قلة المسائل التي استند الإمام الشافعي في تغيير موقفه من حكمها على أمور لها صلة بالأعراف المصرية، أو غير المصرية ويدلل على ذلك كما قلت قبل قليل: استقراء أدلة المسائل التي فيها قولان قديم وجديد، في سائر أبواب الفقه في كتاب فقهي مختصر ومعتمد عند الشافعية مثل منهاج الطالبين للنووي[3].

ولابد من التنبيه هنا على أمرين:

الأول: أن تغيير الإمام الشافعي لاجتهاداته في مصر لم يكن مقتصراً على مسائل الفروع الفقهية، كما ذكر ذلك الدكتور أحمد نحراوي مجانباً الصواب في ذلك[4]، بل

---

(١) وهذا ما بسط القول فيه الطالب: سلوان عبد الخالق علي، في رسالته للماجستير بعنوان: الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي، وقد سبقت الإشارة إليها.

(٢) راجع: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي، ص ٤٤٤-٥٨٨.

(٣) ومن المفيد هنا الإشارة إلى ما ساقه د. مصطفى ديب البغا، من الأمثلة الفقهية عند الشافعية، للتدليل على اعتبارهم للعرف، بصفته من الأدلة الكلية التبعية عندهم، وذلك في كتابه المفيد: أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي، ص ٢٥٧-٢٦٠.

(٤) راجع: الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي، ص ٢١٩-٢٢٠، حيث إنني أعتقد أنه جانب الصواب في رأيه هذا.

كان شاملاً لمسائل أصول الفقه أيضاً، ودليل ذلك جليٌّ ألا وهو إعادة تصنيف الإمام الشافعي في مصر لكتابه الرسالة وموضوعه أصول الفقه، إعادة جعلت الحافظ البيهقي - وقد اطلع على الرسالتين العراقية والمصرية- يعدّهما كتابين منفصلين للإمام الشافعي[1]، وتابعه على ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني عند تعداده لمصنفات الإمام الشافعي[2]؛ بل إن الفخر الرازي صرح فقال: « ... اعلم أن الشافعي - رضي الله عنه- صنف كتاب الرسالة في بغداد، ولما رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة وفي كل واحد منهما علم كثير»[3].

ولا شك أن إعادة تصنيف كتاب الرسالة في مصر وعدم الاكتفاء بما جاء في الرسالة العراقية، لهو دليل على الإضافة والتعديل عليها، ولما كان موضوعها هو أصول الفقه، علم بذلك أن التغيير الذي أحدثه الإمام الشافعي على اجتهاداته في مصر زيادةً أو تعديلاً يشمل مسائل أصول الفقه، كما يشمل مسائل الفروع الفقهية.

الثاني: أن الإمام الشافعي لم يغير في مذهبه الجديد آراءه في جميع المسائل في سائر الأبواب الفقهية، بل وجدت أبواب لم يرجع عن اجتهاداته فيها، وفي بيان ذلك قال الحافظ البيهقي بعد أن عدد مصنفات الإمام الشافعي: «... وقد صنّف الشافعي رَحِمَهُ اللهُ في القديم أكثر هذه الكتب التي رواها عنه الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني رَحِمَهُ اللهُ ... ثم أعاد تصنيف هذه الكتب في الجديد غير كتب معدودة منها: كتاب الصيام، وكتاب الصداق، وكتاب الحدود، وكتاب الرهن الصغير، وكتاب الإجارة، وكتاب الجنائز، فكان يأمر بقراءة هذه الكتب عليه في الجديد. ثم يأمر بتخريق ما تغير اجتهاده فيه، وربما يدعه اكتفاءً بما ذكر في موضع آخر...»[4]، وقد قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه توالي التأسيس، تعقيباً

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٤٦.
(٢) انظر: توالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني، ص١٥٤.
(٣) انظر: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ١٥٧.
(٤) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٢٥٥-٢٥٦.

على مقولة الحافظ البيهقي السابقة: «... وهذه الحكاية مفيدة ترفع كثيراً من الإشكال الواقع بسبب مسائل اشتهر عن الشافعي الرجوع عنها، وهي موجودة في بعض هذه الكتب»[1]، فالمقصود من كلام الحافظ البيهقي - وهو الخبير بمصنفات الإمام الشافعي- أن الإمام لم يعد تصنيف بعض الأبواب الفقهية في مصر ، رغم رجوعه عن حكم عددٍ من المسائل فيها. ونقل الدكتور محمد إبراهيم علي أيضاً نقولات مفيدة حول بقاء اجتهادات الإمام الشافعي في بعض الأبواب الفقهية في مذهبه الجديد كما كانت عليه في مذهبه القديم[2].

المطلب الثالث

نقل تلاميذ الإمام الشافعي لفقهه

[٢٠٤هـ - ٢٧٠هـ]

توفي الإمام الشافعي في شهر رجب سنة ٢٠٤ هجرية مخلفاً وراءه ميراثاً فقهياً ضخماً، ورثه عنه عدد من التلاميذ المخلصين النجباء، الذين أخذوا عنه العلم، ورووا مصنفاته وساروا على طريقته في الاجتهاد والاستنباط.

وقد ذاع صيت الإمام الشافعي في بلاد المسلمين عامة، وفي المشرق الإسلامي خاصة، فشد طلاب العلم الرحال من سائر الأمصار لتلقي فقهه وسماع مصنفاته من تلاميذه المصريين، الذين نشطوا في الرواية والتصنيف والتدريس بعد وفاة شيخهم، وكان الاهتمام بما يرويه التلاميذ المصريون ثم بمصنّفاتهم بعد ذلك أكثر من غيرهم من تلاميذ الإمام الشافعي، والسبب في هذا جليٌّ: ألا وهو أنهم رواة مذهبه الجديد الذي مات عنه في مصر، حيث دُفن - رضي الله عنه- بين ظهرانيهم، ولا شك أن اجتهادات العالم المجتهد المتأخرة هي المعبرة عن فقهه، فكان المذهب الجديد للإمام الشافعي هو الممثل الحقيقي لإنتاجه العلمي وشخصيته

---

(١) انظر: توالي التأسيس، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ص ١٥٥.

(٢) راجع بحث: المذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص٥.

الاجتهادية التي انتهى إليها. هذا على الرغم من استمرار تلاميـذ الإمـام الشـافعي العراقيين في رواية مصنفاته العراقية؛ فقـد أخـرج الحـافظ البيهقـي بسـنده إلى أبـي الطاهر بن الربيع المرادي يقول: «حج الربيـع بـن سـليمان سـنة أربعـين ومـائتين، والتقى مع أبي علي الحسن بن محمد الزعفراني بمكة، فسلّم أحدهما علـى الآخـر، فقال له الربيع: يا أبا علي، أنت بالمشرق وأنا بالمغرب نبث هذا العلم - يعـني علـم الشافعي -»[1].

والذي يظهر أن الاهتمام بمصنفات الإمام الشافعي العراقية قد انحسر وضعف بعد وفاة أشهر تلاميذه العراقيين وأطولهم عمراً بعده؛ وهو الحسن الزعفراني (توفي سنة ٢٦٠ هجرية)؛ وفي ذلك قال ابن النديـم (تـوفي سـنة ٤٣٨ هجريـة) في كتابـه الفهرست، في سياق ترجمته لـلزعفراني: «... وروى المبسـوط عـن الشـافعي علـى ترتيب ما رواه الربيع، وفيه خلف يسير، وليس يرغب الناس فيه ولا يعملون عليه، وإنما يعمل الفقهاء على ما رواه الربيع، ولا حاجة بنا إلى تسمية الكتب التي رواهـا الزعفراني، لأنها قلّت واندرس أكثرها...»[2].

وقام تلاميذ الإمام الشافعي المصريون بخدمة فقهه بعد وفاته أحسن قيـام، فقـد يسر الله تعالى له في أرض مصر تلاميذ أحسنوا عنـه الفهـم، وأتقنـوا عنـه الحفـظ، ليبرعوا بعد ذلك في الاستنباط والتصنيف خدمة لمذهب شيخهم.

وتلاميذ الإمام الشافعي المصريون الذين قاموا بمذهبـه بعـد وفاتـه كـثر، منهـم حرملة التجيبي راوي كتاب السنن (توفي سنة ٢٤٣هـ)، ويونـس بـن عبـد الأعلـى الصدفي (توفي سنة ٢٦٤هـ)، وبحر بن نصر الخولاني (توفي سنة ٢٦٧هـ)، والربيـع ابن سليمان الجيزي (توفي سـنة ٢٥٧هـ)؛ إلا أن أبـرز أولئـك التلاميـذ في خدمـة المذهب الشافعي ثلاثة هم: أبو يعقوب البويطي (توفي سنة ٢٣١هـ)، وأبو إبراهيـم المُزني (توفي سنة ٢٦٤هـ)، والربيع بن سليمان المرادي (توفي سنة ٢٧٠هـ)، فكـل

(١) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٦٠.
(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦١.

واحد منهم كان له بصماته الواضحة في حفظ فقه شيخه الإمام الشافعي، ونقله إلى أجيال المسلمين، بل والزيادة عليه أيضاً.

أبو يعقوب البويطي كان أفقه تلاميذ الإمام الشافعي سنة ٢٠٤ هجرية، وكان أكبرهم سناً آنذاك، فوقع عليه اختيار شيخه الإمام الشافعي ليخلفه في حلقة درسه لما اشتد عليه مرضه الذي توفي فيه، وبقي البويطي خليفة للإمام الشافعي في حلقته قائماً بأمر تدريس فقهه، وجمع تلاميذه[١]، وذلك لأكثر من عشرين سنة، إلى أن امتحن بفتنة خلق القرآن زمن الخليفة العباسي الواثق بن المعتصم بن هارون الرشيد حيث سيق إلى بغداد وحُبس هناك إلى أن مات في سجنه سنة ٢٣١ هجرية[٢].

أما أبو إبراهيم المزني فهو خليفة البويطي في حلقة الدرس، وقد قال فيه الحافظ البيهقي: «... وحين وقع للبويطي ما وقع (إشارةً إلى حبسه في فتنة خلق القرآن) كان القائم بالتدريس والتفقيه على مذهب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، صنّف من كتب الشافعي، ومما أخذه عنه 'المختصر الكبير'، ثم صنف 'المختصر الصغير' الذي سار في بلاد المسلمين وانتفعوا به»[٣]، ولقد برع المُزني في الفقه وكان مناظراً حاذقاً قوي الحجة، فنصر مذهب الإمام الشافعي في مناظراته مع فقهاء المذاهب الأخرى في عصره، وفي مصنفاته العديدة في فقه شيخه وأبرزها المختصر الصغير، ونظراً لما عُرف به المزني من التمكن من أقوال شيخه أصبح كتابه المختصر هو بداية سلسلة المصنفات الشافعية الفقهية، التي امتدت لأكثر من ألف ومائة عام ما بين شروح ومختصرات وحواشي ونحوها[٤]، ولقد بلغ رسوخ قدم إبراهيم المزني في العلم مبلغاً عظيماً حتى اعتبر

---

(١) راجع في بيان ما كابده البويطي صابراً محتسباً لأجل المحافظة على حلقة الإمام الشافعي قائمةً ولجمع تلاميذه بعد وفاته، ما أخرجه الحافظ البيهقي من روايات مسندة مفيدة في هذا الشأن في كتابه: مناقب الشافعي، ج٢، ص ٣٣٨.

(٢) انظر: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٤٠٤. وانظر: الانتقاء، ابن عبد البر، ص١٦٨-١٦٩.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج٢، ص ٣٤٤.

(٤) راجع ما أورده الشيرازي في كتابه طبقات الفقهاء، ص٩٧.

ممن بلغ درجة الاجتهاد المطلق، وكان له مذهب مستقل في آخر حياته[1]، وجلت هذا الأمر بوضوح ثلاث رسائل جامعية معاصرة، استقرأ أصحابها فقه المزني، وسبقت الإشارة إليها[2].

أما الربيع بن سليمان المرادي، فكان حافظاً متقنا لمصنفات الإمام الشافعي مع طول ملازمته وخدمته له، وعاش ٦٦ ستة وستين عاماً بعد وفاة شيخه، قضاها في رواية تلك المصنفات على الضبط والإتقان، مثل الأم والرسالة الجديدة (المصرية)، حيث توفي المرادي سنة ٢٧٠ هجرية، فكان آخر تلاميذ الإمام الشافعي وفاة[3]، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ مقصداً لطلاب العلم الحريصين على سماع مصنفات الإمام الشافعي بالسند العالي، ومن دلائل ذلك الرواية التي نقلها الإمام أبو زكريا النووي مسندة إلى محمد بن أحمد بن سفيان الطرائفي البغدادي يقول: "حضرت الربيع بن سليمان يوماً، وقد حط على باب داره تسعمائة راحلة في سماع كتب الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ ورضي عنه"[4].

وقد أخذ علم الإمام الشافعي عن المزني والمرادي عدد كبير من التلاميذ ممن أصبح لهم شأن عظيم في العلم بعد ذلك، وساهموا في نشر ما أخذوه عن الشيخين في بلدان المشرق الإسلامي - وسيأتي ذكرهم في المبحث التالي-، حيث انتقل المذهب الجديد للإمام الشافعي بأصوله وفروعه بالسند العالي عن المزني والمرادي

---

(١) راجع في بيان ذلك: الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص١٠١-١٠٣.

(٢) راجع الرسائل الثلاث وهي: ١- المزني وأثره في الفقه الشافعي، ماجستير، قدمها: محمد نبيل محمد السيد غنايم، إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، ونوقشت سنة ١٩٧٢م بإشراف أ.د. عبد العظيم معاني، وهي تقع في (٣٠١) صفحة، ٢- الإمام أبو إبراهيم المزني وأثره في فقه الشافعية، دكتوراه، قدّمها: أ. د. محمود علي مصلح سرطاوي إلى كلية الشريعة في جامعة الأزهر في القاهرة، ونوقشت سنة ١٩٧٦م بإشراف أ.د. عبد الغني عبد الخالق، وهي تقع في ١٢٠٠ صفحة، ٣- الإمام المزني ومخالفاته للإمام الشافعي في كتاب المختصر، ماجستير، قدمها: ناصر محيي الدين ناجي، إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ونوقشت سنة ١٤٠٩هـ وهي تقع في ٥٢٧ صفحة.

(٣) كما سبق بيانه في ترجمته.

(٤) انظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج١، ص ٤٨-٤٩.

إلى علماء القرن الرابع الهجري نظراً لتأخر وفاتهما نسبياً.

وأقول هنا: كما يسر الله تعالى للإمام الشافعي، البويطي ليخلفه في حلقة درسه بعد وفاته، ويجمع تلاميذه من بعده، يسر له المزني لينصر مذهبه بالحجة القوية والمصنفات الرصينة، ويسر له أيضاً الربيع المرادي ليحفظ مصنفاته المصرية ويؤديها عنه مضبوطة كما حفظها أمداً طويلاً؛ لذلك فقد شكلت جهود البويطي والمُزني والمرادي – رحمهم الله جميعاً– وحدةً واحدة متكاملة في نقل فقه الإمام الشافعي يمتد زمنها من سنة ٢٠٤ هجرية إلى سنة ٢٧٠ هجرية، بحيث يمكن اعتبارها اللبنة الأساسية الثانية في البناء الضخم الذي تكوّن منه مذهب الشافعية، والذي ساهم في تشييده مئات العلماء عبر التاريخ الإسلامي، وليس من المبالغة القول إنه لو لم توجد هذه اللبنة لربما اندثر المذهب الجديد للإمام الشافعي[1]، ويدرك ذلك كل من دقق في ترجمات أولئك العلماء الثلاثة، واستقرأ أثرهم في مصنفات من جاء بعدهم من الشافعية.

المطلب الرابع

أبرز معالم هذه المرحلة [٢٠٤هـ –٢٧٠هـ]

لعلَّ أبرز معالم هذه المرحلة تتجلى في الأمور الثلاثة التالية:

١–لم يحصل في هذه المرحلة –حتى سنة ٢٧٠ هجرية– أن تقلد أحدٌ من تلاميذ الإمام الشافعي أو تلاميذهم منصب القضاء في أي من بلاد المسلمين وهذا جليٌّ في تراجمهم[2]، إذ بقي فقهاء الحنفية هم الأكثر تولياً لمناصب القضاء من

---

(١) أقول هذا من باب إدراكي لخطورة المرحلة التي تتلو وفاة الإمام المجتهد مؤسس المذهب، في تقرير استمرار حياة المذهب أو اندثاره، وخير مثالٍ على ذلك مذهب الإمام الليث بن سعد الذي لم يعمر طويلاً بعد وفاة مؤسسه كما سبق بيانه.

(٢) راجع على سبيل المثال لا الحصر: ترجمة جمال الدين الإسنوي لتلاميذ الإمام الشافعي في كتابه: طبقات الشافعية، ج١، ص ١٧–٤٤، وترجمة الشيرازي لهم في كتابه: طبقات الفقهاء، ص٩٧–١٠٤.

فقهاء المذاهب الأخرى خاصة في المشرق الإسلامي، وذلك استمراراً لما كان عليه الحال منذ تولي أبي يوسف (توفي سنة ١٨٢ هجرية) تلميذ الإمام أبي حنيفة لمنصب قضاء القضاة في الدولة الإسلامية، ومن بعده محمد بن الحسن الشيباني (توفي سنة ١٨٩ هجرية)، ومن بعده يحيى بن أكثم (توفي سنة ٢٤٢ هجرية)، هذا وقد تولى شيخ فقهاء الحنفية في وقته أحمد بن أبي عمران قضاء الديار المصرية وتوفي في مصر سنة ٢٨٠ هجرية وكان معاصراً للربيع المرادي[١]، أي أن قاضي موطن المذهب الجديد للإمام الشافعي في حياة تلاميذه كان حنفياً.

٢-لم يصنف تلاميذ الإمام الشافعي في هذه المرحلة مصنفات في أصول الفقه[٢]، إذ بقي اعتمادهم على الكتب الأصولية لإمامهم الشافعي، وفي مقدمتها كتاب الرسالة الجديدة (المصرية)، يدرسونها ويستنبطون الأحكام على وفق قواعدها الأصولية فهذا المزني يقول فيما أخرجه الحافظ البيهقي بسنده إليه: «أنا أنظر في كتاب الرسالة عن الشافعي منذ خمسين سنة، ما أعلم أنّي نظرت فيه من مرة إلا وأنا أستفيد شيئاً لم أكن عرفته»[٣]، أما الربيع المرادي فقد بقي يروي كتاب الرسالة الجديدة (المصرية) حتى سنة ٢٦٥ هجرية، أي قبل وفاته بخمس سنين، حيث أذن لتلاميذه بنسخ كتاب الرسالة الجديدة عن نسخته التي كان يروي منها، كما أثبت ذلك بخطه في آخر صفحة من النسخة التي حققها

---

(١) هو أبو جعفر، أحمد بن أبي عمران، موسى بن عيسى، البغدادي نشأةً، المصري وفاةً، ولد في حدود ٢٠٠ هجرية، وهو من كبار فقهاء الحنفية في عصره، وكان أستاذاً لأبي جعفر الطحاوي، وتولى منصب قضاء الديار المصرية، وتوفي فيها سنة ٢٨٠ هجرية، راجع في ترجمته: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، القاضي حسين الصيمري، ص١٦٥. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص ٥٢٩، رقم ترجمته ٢٣٩١. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ١٤٠.

(٢) وأستبعد أن يكونوا قد صنّفوا شيئاً في أصول الفقه لكنه لم يصل إلى زماننا.

(٣) انظر: مناقب الشافعي، البيهقي، ج١، ص ٢٣٦.

الأستاذ أحمد محمد شاكر[1]، وأنبّه هنا إلى ما أورده أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)[2] في كتابه طبقات الفقهاء عندما ترجم للكرابيسي تلميذ الإمام الشافعي حيث قال: «... أبو علي، الحسين بن علي الكرابيسي مات سنة خمس، وقيل: ثمان وأربعين ومائتين، وكان متكلّماً عارفاً بالحديث، له تصانيف كثيرة في أصول الفقه وفروعه...»[3]، وأقول: لا أنفي ما ذكره الشيرازي من تصنيف الكرابيسي في أصول الفقه، لكن هذا الأمر لم يورده غير الشيرازي - في حدود اطلاعي -، إضافة إلى أن هذه المصنفات - إن وجدت - لم تعرف أسماؤها، ولم يشتغل بها علماء الشافعية رواية وشرحاً، وإلا لاشتهرت كما اشتهر مختصر المزني[4]، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة التفريق هنا بين التصنيف في أصول الفقه، وبين درايته والعلم بقواعده ومسائله؛ فالإمام الشافعي هو أول من صنّف في أصول الفقه، لكن جميع العلماء المجتهدين قبله منذ عصر الصحابة كانوا على دراية بقواعد استنباط الأحكام وأصولها كما سبق بيانه، وكذلك تلاميذ الإمام الشافعي كانوا من المشتغلين بعلم أصول الفقه، وكان محور درايتهم به مصنّفات إمامهم في موضوعه، وفي مقدمتها كتاب الرسالة، ولعل هذا ما حمل الأستاذ الدكتور

---

(١) راجع في بيان هذا الأمر كتاب: الرسالة للإمام الشافعي، بتحقيق أ. أحمد محمد شاكر، ص١٧، حيث بسط الأستاذ شاكر تفصيله.

(٢) هو أبو إسحاق، جمال الدين، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، ولد سنة ٣٩٣ هجرية في بلدة فيروز أباد إلى الجنوب من شيراز التي إليها ينسب، وقد رحل في طلب العلم، وتفقه على مذهب الشافعية حتى أصبح من أكابر أعلامهم في عصره، وله الكثير من المصنّفات التي خدم بها المذهب، من أبرزها المهذب وهو في الفقه الشافعي، توفي الشيرازي في بغداد سنة ٤٧٦ هجرية، راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج٢، رقم ترجمته ٦٧٢. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٤١٠، رقم ٤٣٤٦.

(٣) انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٢.

(٤) ربما كان عدم اشتغال علماء الشافعية بها -إن وجدت فعلاً- لأنها تتبع المذهب القديم للإمام الشافعي، والذي رجع عن كثير من اجتهاداته فيه، سواء في الأصول أو في الفروع.

شعبان محمد إسماعيل[1] على الترجمة لعدد من تلاميذ الإمام الشافعي المصريين والعراقيين على أنّهم من كبار الأصوليين في كتابه الجامع المفيد: أصول الفقه تاريخه ورجاله[2].

هذا، وقد صنّف علماء المذاهب الأخرى في هذه المرحلة في أصول الفقه بعد تصنيف الإمام الشافعي لكتابه الرسالة، وعرض الأستاذ الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان عدداً من هذه المصنفات في كتابه المفيد: الفكر الأصولي تحت عنوان: المؤلفات الأصولية في القرن الثالث الهجري[3].

٣-لم توجد في هذه المرحلة مصنّفات تعنى بالترجمة لتلاميذ الإمام الشافعي وتلاميذهم باسم كتب طبقات الشافعية، فقد ظهر أن أول كتاب صنف في هذا الموضوع بعد أكثر من مائة وثلاثين عاماً على وفاة الربيع المرادي كما سيأتي بيانه.

خروج المذهب الظاهري من رحم المذهب الشافعي:

وأختم هذا المطلب بالحديث عن تلقي داود بن علي الأصفهاني (توفي سنة ٢٧٠هـ) الفقه على يد تلاميذ الإمام الشافعي فأقول: لقد ثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الإمام أبا سليمان داود بن علي الأصفهاني والملقب بالظاهري، كان من المتفقهين على مذهب الإمام الشافعي في شبابه، وعلى هذا اتحدت كلمة من ترجم له من المتقدمين والمتأخرين، في سائر كتب التراجم والطبقات على كثرتها[4]، ورغم

---

(١) هو الأستاذ في كلية الشريعة في جامعة الأزهر ثم في جامعة أم القرى حالياً، ورئيس قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية في كلية التربية في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة سابقاً.

(٢) راجع: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ.د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٧٧-٨٧.

(٣) راجع: الفكر الأصولي، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٩٨-١٠١.

(٤) راجع لمعرفة أماكن ترجمات داود بن علي الظاهري في كتب الطبقات المشهورة: مرجع العلوم الإسلامية، أ.د. محمد الزحيلي، ص٤٧٤، وراجع أيضاً للفائدة هنا: ترجمة داود الظاهري، تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١، ص٥٠٩، رقم ٢٢٩٤.

أنه لم يلتق المزني والربيع المرادي، ولم يرو عن أحد من تلاميذ الإمام الشافعي المصريين، إلا أنه أخذ عن تلاميذه العراقيين وفي مقدمتهم أبو ثور الكلبي (توفي سنة ٢٤٠هـ)، كما أخذ عن إسحاق بن راهويه، (توفي سنة ٢٣٨هـ) الذي اتصل بالإمام الشافعي في مكة وأفاد منه[١]، ولم يقتصر داود بن علي على التفقه على مذهب الإمام الشافعي، بل كان من المتعصبين له حتى صنف في فضائله كتابين، وقد قال أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ) في سياق ترجمته لداود بن علي في كتابه طبقات الفقهاء: «... وكان من المتعصبين للشافعي وصنّف كتابين في فضائله والثناء عليه، وانتهت إليه رياسة العلم ببغداد، وأصله من أصفهان، ومولده بالكوفة، ومنشؤه ببغداد...»[٢]، وما أن رسخت قدم داود ابن علي في العلم حتى استقل في اجتهاده في الأصول والفروع عن مذهب الإمام الشافعي، ليخرج مذهبه المسمى بالمذهب الظاهري نسبة إلى أهم قواعد استنباط الأحكام فيه، ألا وهي أخذه بظواهر النصوص الشرعية، بالإضافة لنفيه لحجية القياس[٣]، وصنف داود ابن علي الظاهري العديد من المصنفات في الفقه وأصوله، عرضها ابن النديم في الفهرست كاملة[٤] منها: كتاب إبطال التقليد، وكتاب إبطال القياس، وكتاب خبر الواحد، وكتاب الخصوص والعموم...[٥]، ولقد كان للمذهب الظاهري بعد وفاة مؤسسه داود بن علي الأصفهاني سنة ٢٧٠ هجرية فقهاؤه وقضاته الذين قاموا على نصرته ونشره والتصنيف فيه[٦]، لكنه يعدُّ من المذاهب المندثرة التي انقطع

---

(١) راجع في بيان ذلك: الفصل الأول من الباب الأول من هذه الرسالة.

(٢) انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص ٩٢، ولم يصل من كتاب مناقب الشافعي لداود الظاهري إلى زماننا أي نسخة مخطوطة –في حدود اطلاعي– وكذلك سائر مصنّفاته الأخرى.

(٣) راجع في وصف أصول المذهب الظاهري: تاريخ الفقه الإسلامي، أ.د. بدران أبو العينين بدران، ص١٦٨، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص١٤٩-١٥٠.

(٤) راجع الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٧-٢٦٨.

(٥) راجع في عرضها أيضاً: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ.د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٨٩.

(٦) راجع في بيان طبقات فقهاء المذهب الظاهري من سنة ٢٧٠ هجرية إلى سنة ٤٧٠ هجرية كما عرضهم أبو إسحاق الشيرازي في كتابه: طبقات الفقهاء، ص١٧٥-١٧٩.

أتباعها، وإن كان قد بقي العديد من مصنفات علمائه، والتي أغنت التراث الفقهي والأصولي الضخم للأمة الإسلامية[1]، وأقول هنا: إنّ خروج المذهب الظاهري في هذه المرحلة (٢٠٤ هجرية-٢٧٠ هجرية) من رحم المذهب الشافعي ليس غريباً، لسببين هما:

الأول: يختص بالمذهب الظاهري: وهو أنّ أصول الإمام الشافعي في الاستنباط تكاد تكون أقرب أصول أئمة المذاهب الأربعة إلى أصول الاستنباط كما استقرت عند داود بن علي في آخر أمره؛ فالإمام الشافعي يحتج بالقرآن الكريم، والسنة النبوية والإجماع والقياس، ويُبطل الاستحسان، كما بيّن ذلك في كتابه إبطال الاستحسان، ثم جاء داود بن علي الأصفهاني، فاحتج بالقرآن الكريم والسّنة النبوية معتبراً أن في عموماتهما كفاية لكل مسألة، وضيّق من الإجماع عند تشدّده في شروط حصوله، ونفى حجية القياس؛ حيث صنّف كتاباً باسم: إبطال القياس، وأقول: إنني أرى في إبطال داود بن علي للقياس امتداداً متطرِّفاً لإبطال الإمام الشافعي للاستحسان، ولو كان كتابه إبطال القياس قد وصل إلى زماننا لربما أمكن التيقن من هذا الأمر بحسن المقارنة بين الكتابين؛ نظراً لتقارب زمن تصنيفهما نسبياً.

الثاني - وهو الأهم هنا-: يختص بما فقهه تلاميذ الإمام الشافعي عن شيخهم

---

(١) من هذه المصنفات كتاب المحلى - وهو في الفقه-، وكتاب الإحكام في أصول الأحكام -وهو في أصول الفقه-، وكلاهما للإمام ابن حزم الأندلسي الظاهري (توفي سنة ٤٥٦هـ) الذي يعتبر أكبر أنصار فقه داود بن علي وأصوله في عصره. وأشير هنا إلى أن أ. د. شعبان محمد إسماعيل ذهب في كتابه: أصول الفقه تاريخه ورجاله، إلى أن المذهب الظاهري بقي إلى القرن الخامس الهجري، ص٨٩، بينما ذهب أ.د. بدران أبو العينين بدران في كتابه: تاريخ الفقه الإسلامي، إلى أنه اندثر تماماً في القرن الثامن الهجري، ص١٦٨، وأقول هنا: أياً كان الأمر، فالمذهب الظاهري يُعتبر من المذاهب الفقهية عند أهل السنة والجماعة، وهو أطول المذاهب المندثرة حياةً بعد وفاة مؤسسه، والمقصود بالاندثار هنا هو توقف التصنيف في أصوله وفقهه وانقطاع الاتباع سواءً من المتفقهين أم من عوام المسلمين، أما العمل بمنهج المذهب الظاهري وطريقته فلا يبعد ظهوره عند بعض طلبة العلم الشرعي من حينٍ لآخر.

وورثوه عنه، من دعوته إلى الاجتهاد المنضبط، واتباع الدليل الصحيح المعتبر أينما كان، وهذه الدعوة يدركها كل دارسٍ لمصنفات الإمام الشافعي خاصة مصنفاته في الفقه المقارن، وكيف لا يكون ذلك وقد أخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «إذا صح لكم الحديث فخذوا به ودعوا قولي »[1]، وأخرج أيضاً الحافظ البيهقي بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «كل مسألة تكلمت فيها، صح الخبر فيها عن النبي ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي»[2]، وأخرج في رواية أخرى بسنده إلى الإمام الشافعي يقول: «كل ما قلت، وقال النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح، فحديث النبيﷺ أولى ولا تقلّدوني»[3]، لذلك تكررت هذه الظاهرة، ألا وهي خروج علماء يعدون من المجتهدين اجتهاداً مطلقاً، من رحم المذهب الشافعي، وسيأتي ذكر عددٍ منهم في المبحث التالي، إذ لم يكن داود الظاهري هو الوحيد في هذا الأمر؛ فمناظرات الإمام الشافعي واجتهاداته في مصنفاته تربي على الاجتهاد المنضبط وتدعو إليه صراحةً، وقد فقه تلاميذه وتلاميذهم هذا الأمر عنه أحسن الفقه، خاصة في المائة والخمسين عاماً التي تلت وفاة الإمام الشافعي، والتي كان التقليد المحض، والعصبية المذهبية خلالها ضعيفين جداً، إذا ما قورن الحال بما صار إليه بعد ذلك بعدة قرون، فيما سُمي بعصر الجمود والتقليد[4].

---

(١) انظر: آداب الشافعي، ابن أبي حاتم، ص ٣٢٥.
(٢) انظر: مناقب الشافعي، الحافظ البيهقي، ج١، ص ٤٧٣.
(٣) انظر: المصدر السابق، ج١، ص ٧٣.
(٤) راجع في وصف السمات السلبية لهذا العصر: تاريخ الفقه الإسلامي، أ. د. عمر سليمان الأشقر، ص١١٥ وما بعدها.

المبحث الثالث

الدور الثاني: ظهور مذهب الشافعية واستقراره

[٢٧٠هجرية - ٥٠٥ هجرية]

يتضمن هذا المبحث أربعة مطالب، يعرض الأول والثاني منهـا المرحلـة الأولى من الدور الثاني وأبرز معالمها، والتي ظهر فيها مذهب الشافعية، وانتشر في المشـرق الإسلامي. ويعرض المطلبان الثالث والرابع المرحلة الثانية مـن هـذا الـدور وأبـرز معالمها، والتي استقر فيها المذهب استقراراً حـال دون اندثـاره في العصـور التاليـة. وهذه المطالب الأربعة هي:

المطلب الأول: ظهور مذهب الشافعية وانتشاره [٢٧٠ هجرية -٤٠٤هجرية].

المطلب الثاني: أبرز معالم هذه المرحلة[٢٧٠ هجرية - ٤٠٤ هجرية].

المطلب الثالث: استقرار مذهب الشافعية وثباته[٤٠٤ هجرية - ٥٠٥هجرية].

المطلب الرابع: أبرز معالم هذه المرحلة [٤٠٤ هجرية- ٥٠٥ هجرية].

المطلب الأول

ظهور مذهب الشافعية وانتشاره

[٢٧٠ هجرية - ٤٠٤ هجرية]

سبقت الإشارة إلى ضرورة التفريق بين فقه الإمام الشافعي المتمثل في مصنفاته، وبين مذهب الشافعية المتمثل في الإنتاج العلمي الفقهي والأصولي لعلماء الشـافعية عبر أكثر من ألفٍ ومائة عام مضت، وبعد الحديث عن ظهور فقه الإمـام الشـافعي في حياته على مرحلتين، هما مذهبه القديم والجديد، ثـم كيـف اجتهـد تلاميـذه في

نقل فقهه هذا وخدمته، أتحدث في هذا المطلب عن ظهور مذهب الشافعية وانتشاره، وهي المرحلة الأولى من الدور الثاني، وتمتد من سنة ٢٧٠ هجرية إلى سنة ٤٠٤ هجرية.

علامة ظهور مذهب الشافعية:

لقد انتشر تلاميذ تلاميذ الإمام الشافعي في المشرق الإسلامي، يدرِّسون الفقه ويفتون الناس، وربما يجتهدون، وأصبح لكل منهم تلاميذه في البلد التي أقام فيها، وكل ذلك مِنهم على وفق أصول وفقه شيخ شيوخهم: الإمام الشافعي، وكلما ابتعد الزمن عن تاريخ وفاة الربيع المرادي سنة ٢٧٠ هجرية، كلما ازداد عدد أولئك العلماء وتلاميذهم، الذين يتدارسون مصنفات الإمام الشافعي المصرية، ومصنفات تلاميذه المصريين، وفي مقدمتها مختصر المزني، بعد أن تلقوها بالسند المتصل إلى الإمام وتلاميذه، ووجد أولئك العلماء وتلاميذهم - وهم في ازدياد- في فقه الإمام الشافعي واجتهاداته في الأصول والفروع، رابطة تجمع بينهم، وتميّز طريقتهم في الاجتهاد ومظان فتاويهم، عن طريقة أتباع تلاميذ الإمام أبي حنيفة، الذين كانوا يتدارسون كُتب ظاهر الرواية التي ألَّفها محمد بن الحسن الشيباني، فيروونها بالسند المتصل إليه ويفتون منها، ولعل قضاتهم - وهم كُثر- كانوا يرجعون إليها في توجيه أحكام أقضيتهم، وكذلك عن طريقة أتباع تلاميذ الإمام مالك بن أنس الذين كانوا يروون الموطأ، ويتدارسون المدونة التي جمعها سحنون التنوخي (توفي سنة ٢٤٠هـ)، وخلال القرن الرابع الهجري زادت هذه الرابطة من التقريب بين المتصلين بها، ومن التمييز بينهم وبين أتباع تلاميذ أئمة الاجتهاد الآخرين؛ فظهرت تسميتها بالمذهب الشافعي أو مذهب الشافعية نسبةً إلى من كانت اجتهاداته ومصنّفاته هي محور هذه الرابطة؛ ألا وهو الإمام الشافعي، وتناقلت الألسن هذه النسبة لأولئك العلماء وتلاميذهم في المشرق الإسلامي، والذين حرصوا بدورهم على أن يجعلوا من هذه النسبة اسم عَلَم لطريقتهم في الاجتهاد

والإفتاء، ثم في القضاء بعد ذلك، وهكذا وُجد ما عُرف بالشافعية أو الشافعيين[1]، وخلال القرن الرابع الهجري أصبح من المألوف عند التعريف بالعالم نسبته إلى مذهبه الفقهي، بالإضافة إلى نسبته إلى بلده، أو إلى قبيلته، فيقال: فلانٌ الشيرازي الشافعي، أو فلان القرشي الشافعي ونحو ذلك، بينما لم يكن العلماء خلال القرنين الأول والثاني الهجريين ينسبون إلى أحد شيوخهم الذين أخذوا عنهم العلم، وأوضح مثال على ذلك الإمام الشافعي نفسه، إذ لم يسمه أحد بمحمد بن إدريس الشافعي المالكي نسبة إلى شيخه الإمام مالك، أو بمحمد بن إدريس الشافعي الزنجي نسبة إلى شيخه مسلم بن خالد الزنجي، والحال ذاته مع الإمام أبي حنيفة. وسفيان الثوري، وكذا من سبقهم من علماء التابعين، ويمكن استجلاء هذه الحقيقة من خلال استقراءٍ سريعٍ لكتب التراجم المشهورة التي ترجمت لعلماء القرون الأربعة الأولى للهجرة، مثل كتاب طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي.

وأقول هنا: إن أوضح علامة يمكن الاستدلال بها على ظهور مذهب الشافعية وانتشاره، ظهوراً وانتشاراً أضحى معه جمهور كبير من العلماء والمتفقهين ينتسبون إليه، ويتسمون بالشافعية أو الشافعيين، هو تصنيف كتب تترجم لأولئك العلماء والمتفقهين خاصة دون غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى، فيما عُرف بكتب طبقات فقهاء المذهب، وعليه فإن قوة الرابطة الجامعة التي محورها فقه الإمام الشافعي ومصنّفاته، وكثرة المتصلين بها من العلماء مع تسميتهم بالشافعية، كل ذلك كان مسوغاً للتصنيف في هذا النوع المستحدث من الترجمة[2]، وكان أول

---

(١) راجع الكلام المفيد الذي أورده الإمام السمعاني (توفي سنة ٥٦٢هـ) في كتابه: الأنساب، ج٣، ص٩٨، بياناً لنسبة أتباع مذهب الإمام الشافعي إليه، إذ يقال للواحد منهم شافعي.

(٢) لقد وجدت مصنفات تترجم للفقهاء عموماً دون تخصيص أتباع مذهب معين بالترجمة، وذلك قبل كتاب المطوعي الآتي ذكره، ومن هذه الكتب: ١- طبقات الفقهاء والمحدّثين، للمؤرخ أبي عبد الرحمن الهيثم بن عدي بن عبد الرحمن الطائي الكوفي (ولد سنة ١١٤هـ-توفي سنة ٢٠٧ هجرية)، والكتاب مفقود ولم يصل إلى زماننا منه أية نسخة مخطوطة، ٢- كتاب: طبقات الفقهاء والتابعين، للإمام عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي القرطبي المالكي (ولد سنة ١٧٤هـ-توفي سنة ٢٣٨هـ)، والكتاب مفقود ولم يصل إلى زماننا منه أية نسخة مخطوطة، راجع في وصف هذه الكتب: مقدمة كتاب طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح، لمحقق الكتاب الأستاذ محيي الدين علي نجيب.

كتاب ظهر في هذا الفن هو كتاب: المُذْهَب في ذكـر أئمـة المذهـب[1]، وصنَّفـه أبـو حفص غمر بن علي المُطَّوِّعِي الشافعي (تـوفي سـنة ٤٤٠ هجريـة)[2]، وبعـد هـذا الكتاب توالت المصنفات في طبقات الشافعية وتراجمهم، في عناوين متقاربة[3]، وقد نقل عدد من تلك الكتب عـن كتـاب المطوعـي في الكثـير مـن الترجمـات[4]، إلا أن الذي دعاني لاعتبار وفاة الإمام أبي الطيب، سهل بن أبـي سـهل الصعلوكـي، سـنة ٤٠٤ هجرية[5] هي التي تمثل اكتمـال ظهـور المذهـب الشـافعي وانتشـاره في الـدور الثاني؛ هو أن أبا حفص المطوعي قد صنف كتابه المذهب في ذكر أئمة المذهب للإمام أبي الطيب الصعلوكي في حياته؛ أي قبـل سـنة ٤٠٤ هجريـة، وفي ذلـك قـال جمـال الديـن الإسـنوي في طبقاتـه: «...ذكـره (يقصـد المـترجم لـه وهـو هنـا أبـو جعفـر الإسترابادي) أبو حفص عمر بن علي المطوعي، في كتابـه المسـمى بـالمذهب في ذكـر أئمـة المذهـب، الـذي ألّفـه للإمـام أبـي الطيـب سـهل بـن الإمـام أبـي سـهل الصعلوكي...»[6]، وبعد نظري في ترجمات المطوعي، والإمام أبي الطيـب الصعلوكـي أرجح أن يكون الصعلوكي قد أملى هـذا الكتـاب علـى تلميـذه المطوعـي، أو علـى

---

(١) ورد هذا الكتاب في بعض التراجم باسم: المُذْهَب في ذكر شيوخ المذهب.

(٢) كان فقيهاً شافعياً تتلمذ على يد الإمام أبي الطيب الصعلوكي، وبرع المطوعي في الشـعر والأدب، وعمل في خدمة الأمير أبي الفضـل الميكـالي، تـوفي المطوعـي سـنة ٤٤٠ هجرية، وهـو مـن أهـل نيسابور، فيذكر أحياناً بالمطوعي النيسابوري. راجع في ترجمته كلاً مما يلي: يتيمـة الدهـر في محاسـن أهـل العصـر، الثعـالبي (تـوفي سـنة ٤٢٩هــ) ج٤، ص٥٠٠-٥٠٤، رقـم ترجمتـه١٢٠، و ج٥، ص١٩١-١٩٤أيضاً، دمية القصر وعُصـرة أهـل العصـر، البـاخرزي (تـوفي سـنة ٤٦٧هــ)، ج١، ص١٤٠، و ج٢، ص١٢٠٦. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص٥٦٩، رقم ١٠٤٣٨.

(٣) راجع في عرض هذه المصنفات، المطبوع منها والمخطوط، مقدمة أ. عبد الله الجبوري لتحقيقه لكتاب طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٣٢-٣٩، وراجع أيضاً بصورة أكثر توسعاً: مقدمة الأستاذ محيي الدين علي نجيب، لتحقيقه لكتاب طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص ١٤-٢٧.

(٤) لقد تأكدتُ من نقل تاج الدين السبكي في طبقاته الكبرى وكـذا ابـن الصـلاح في كتابـه: طبقـات الفقهاء الشافعية وكذا جمال الدين الإسنوي في كتابه طبقات الشافعية، وذلك مـن خـلال اسـتقراء فهارس تلك الكتب وتتبع المواضع التي نَقَلَتْ فيها عن كتاب المطوعي وهي بالجملة غير قليلة.

(٥) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء الشافعية، ابـن الصـلاح، ج١، ص٤٨٠-٤٨٣، رقـم ترجمته ١٧٤. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٣، ص٥٢، رقم ترجمته ٤١٨.

(٦) انظر: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ٤٨.

الأقل كان له دور بارز فيه من حيث فكرته ومضمونه، والذي حفزني على هذا الترجيح ما اشتهر به الصعلوكي من الزهد والعفة مع الإمامة في الدين ورسوخ القدم في فقه الشافعية؛ فهو من أبرز أعلامهم في عصره، حتى قال فيه الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: «العلامة شيخ الشافعية بخراسان الإمام أبو الطيب سهل بن الإمام أبي سهل محمد بن سليمان بن محمد العجلي ثم الصعلوكي النيسابوري الفقيه الشافعي، تفقه على والده، وسمع من أبي العباس الأصم و... تخرج به أئمة وحدث وأملى... وكان بعض العلماء يعد أبا الطيب المجدد للأمة دينها على رأس الأربع مئة... توفي سنة ٤٠٤ هجرية»[١]، وفي المقابل ضُعْفُ ذكر المطوعي وعدم شهرته، إذ لم يترجم له أحد من أصحاب كتب طبقات الشافعية المطبوعة فيما اطلعت عليه، رغم أن تلك الكتب نصت على النقل من كتابه في مواضع متعددة، والله تعالى أعلم بالصواب.

أبرز الناقلين للمذهب الشافعي في هذه المرحلة وانتشارهم الجغرافي:

لقد يسر الله تعالى عدداً من العلماء المخلصين لينقلوا فقه الإمام الشافعي ومصنفاته عن تلاميذه إلى سائر المسلمين في المشرق الإسلامي، حيث وقع على عاتقهم عبء نشر مذهبه وتطويره بعد وفاة آخر تلاميذه سنة ٢٧٠ هجرية وهو الربيع المرادي، وقاموا بهذا الأمر أحسن قيام؛ فكانوا خير خلفٍ لخير سلفٍ في خدمة التركة العلمية الضخمة التي خلفها الإمام الشافعي بعد وفاته سنة ٢٠٤ هجرية، لتنتفع بها أجيال المسلمين المتعاقبة.

ولاشك في كثرة أولئك العلماء الذين ازدحمت تراجمهم في بطون كتب طبقات الشافعية[٢].

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١٧، ص٢٠٧-٢٠٩.

(٢) اطلعت خلال دراستي هذه على الكتب التالية من طبقات الشافعية خاصة: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح (توفي ٦٤٣هـ)، وهذبه ورتبه الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ) ونقحه الحافظ المزّي (توفي سنة ٧٤٢هـ)، وذلك بتحقيق أ. محيي الدين علي نجيب. طبقات

ومن أبرزهم في هذه المرحلة (٢٧٠ هـ - ٤٠٤هجرية):

١- أبو القاسم عثمان بن سعيد بن بشار الأنماطي:

أخذ الفقه عن المُزني والمرادي ولازمهما، ثم رحل إلى بغداد واستوطنها إلى أن توفي فيها سنة ٢٨٨ هجرية، وكان هو السبب في نشاط الناس ببغداد بفقه الإمام الشافعي ومصنفاته المصرية الجديدة، وعن الأنماطي أخذ الكثير من العلماء الذين كان لهم شأن في خدمة مذهب الشافعية ونشره في البلاد وفي مقدمتهم أبو العباس ابن سريج[1]، **وأقول هنا**: لا تخفى أهمية نشر المذهب في عاصمة الدولة، في نشره في سائر بلاد المسلمين آنذاك، فبغداد دار الخلافة وقبلة العلم والعلماء، وإليها يفد الولاة والأمراء والتجار من سائر الأمصار، وقد أدرك الإمام الشافعي نفسه أهمية العاصمة في نشر مذهبه لما انتقل إليها سنة ١٩٥ هجرية، في زيارته الثانية لها، ليعرض مذهبه في الأصول والفروع على الأمة الإسلامية، ويصنّف أول تصنيف يعبر عن اجتهاداته، كما سبق بيان ذلك في الفصل الأول من الباب الأول من هذه الرسالة .

٢- أبو العباس، أحمد بن عمر بن سريج البغدادي:

أخذ الفقه عن أبي القاسم الأنماطي وغيره، وأخذ عنه الكثير من العلماء، وكان إمام الشافعية في عصره بلا منازع فسميّ بشيخ المذهب، وكان يقال له الباز

= الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي (توفي سنة ٧٦٩هـ)، بتحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا. طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢هـ)، بتحقيق أ. عبد الله الجبوري. العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن (توفي سنة ٨٠٤هـ)، بتحقيق أيمن الأزهري، وسيد مهنى. طبقات الشافعية، أبو بكر هداية الله الحسيني (توفي سنة ١٠١٤هـ)، بتحقيق أ. عادل نويهض.

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: ترجمة الأنماطي طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤٤، رقم٢٦، وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٤. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج٢، ص٥٨٩-٥٩٠، رقم ترجمته٢٢٦. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج١، ص٤٩٤، رقم ترجمته ٦٦.

الأشهب وعنه انتشر مذهب الشافعية في معظم بلاد المسلمين على وجه العموم، وهو من أوائل الشافعية الذين تولوا القضاء؛ فقد تولى قضاء مدينة شيراز في بلاد فارس، ثم انتقل إلى العاصمة بغداد، وتوفي فيها سنة ٣٠٦ هجرية أي بعد مائة عامٍ وقليل على وفاة الإمام الشافعي، ويرى بعض علماء السير والتراجم أنه -أي ابن سريج- هو المجدد على رأس المائة الثالثة[1]، وأقول بعد التدقيق في ترجمات ابن سريج: إنه كان صاحب الدور الأبرز من بين علماء الشافعية في الفترة الواقعة ما بين القرنين الثالث والرابع الهجريين في نصرة مذهب الشافعية ونشره، وتثبيت دعائمه في سائر البلاد وفي العاصمة بغداد تتميماً لجهد شيخه أبي القاسم الأنماطي، ولعل توليه قضاء شيراز كان مساعداً له على ذلك، بالإضافة لكثرة مصنفاته الدالة على مكانته العلمية المرموقة؛ فإنها جاوزت الأربعمائة، وقد ذكر ابن النديم في الفهرست جانباً منها فقال: "... وله من الكتب: كتاب الرد على محمد بن الحسن، كتاب الرد على عيسى بن أبان، كتاب التقريب بين المزني والشافعي... كتاب مختصر في الفقه..."[2].

٣- أبو زرعة، محمد بن عثمان بن إبراهيم الدمشقي:

أخذ الفقه عن الربيع المرادي وغيره وسكن مصر، وتولى القضاء فيها خلال الربع الأخير من القرن الثالث الهجري (ولعله أول قاضٍ شافعي في مصر)، ثم انتقل إلى دمشق ليتولى القضاء فيها أيضاً، ويُلْزِم قضاتها بالمذهب الشافعي، ويسعى في نشره في بلاد الشام عامة وفي دمشق خاصة، بعد أن كان مذهب الأوزاعي هو السائد فيها، وقد نجح في ذلك، ومما أثر عنه في هذا الشأن أنه كان يَهَبُ لمن يحفظ مختصر المزني مائة دينار، وكان أبو زرعة أيضاً راسخ القدم في

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٠-٢١، رقم الترجمة٥٩٣. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٨-١٠٩. والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن، ص٣١. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص١٦، رقم ترجمته٨٦.

(٢) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص٢٦٣.

الحديث رواية ودراية، ويُعدّ من أئمة المحدثين في عصره، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣٠٢ هجرية[١].

وأقول هنا: لا يخفى أثر نشر المذهب في دمشق في نشره في سائر بلاد الشام، فهي كُبرى مدائنها وكانت عاصمة الخلافة الأموية. ومن الجدير بالذكر أنه كان لأبي زرعة ولد، هو أبو عبد الله الحسين بن محمد، ولي القضاء بعد أبيه، وسار على طريقته في نشر مذهب الشافعية، وتوفي سنة ٣٢٧ هجرية[٢].

٤- أبو محمد، عبد الله بن محمد بن عيسى المروزي المعروف بعبدان:

ولد سنة ٢٢٠ هجرية، ورحل إلى مصر ولازم فيها المُزني والمرادي، وبعد وفاتهما انتقل إلى مرو -وهي مدينة تقع في الشمال الشرقي من بلاد فارس- حاملاً معه مختصر المُزني، لينشر فيها وما حولها مذهب الشافعي، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٢٩٣ هجرية[٣].

٥- الحافظ أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني:

وكان جامعاً بين الفقه والحديث، وصنّف مسنده المشهور باسمه وهو مطبوع[٤]، أخذ الفقه عن المزني والمرادي، ورحل إلى موطنه إسفرايين وهي تقع في نواحي نيسابور، وكلتاهما تقعان في دولة تركمانستان في زمان كتابة هذه الدراسة،

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٥١٩-٥٢٠، وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص١٤٩، رقم ترجمته ١٥٨.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٥٢٠، رقم ترجمته ٤٧٣. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص٢٠٧، رقم ترجمته ١٨١.

(٣) راجع في ترجمته كلا مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٠٢، رقم ترجمته ٨١٥. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج١، ص٤٩٠، رقم ترجمته ٦٤.

(٤) طبعته دار المعرفة في بيروت طبعة أولى سنة ١٤١٩هـ ١٩٩٨، بتحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، استغرقت خمس مجلدات مع الفهارس، وهي طبعة أنيقة.

فكان أول من أدخل مذهب الشافعي إليها، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ٣١٦ هجرية[١].

٦- أبو العباس،محمد بن يعقوب النيسابوري المعروف بالأصم:

ولد سنة ٢٤٧ هجرية، ورحل في جمع الحديث، وغلب الحفظ عنده على الفقه، سمع مصنفات الإمام الشافعي من الربيع المرادي في مرحلة متأخرة من حياة الربيع، ثم بقي يرويها ويحدّث بمسموعاته من السنة ضابطاً ومتقناً لها إلى أن توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ٣٤٦ هجرية، أي أنه بقي يروي مصنفات الإمام الشافعي ستاً وسبعين سنة بعد وفاة الربيع المرادي، فكانت الرحلة إليه في سماع تلك المصنفات طلباً لعلو السّند[٢].

وأقول هنا: لقد كان الاتصال المتأخر لأبي العباس الأصم بالربيع المرادي الذي كان أطول تلاميذ الإمام الشافعي حياة بعده، ثم طول عمر الأصم بعد وفاة المرادي، مع اتصاف كلٍّ منهما بالضبط والإتقان، كان لذلك أثره في نقل مصنفات الإمام الشافعي المصرية مضبوطة بالسند العالي لقرابة المائة وخمسين عاماً بعد وفاته سنة ٢٠٤ هجرية، ولا شك أن المحافظة على روايتها كانت ضمانة أساسية لنشر فقه الإمام الشافعي ومذهبه بعده، ولا غرابة بعد ذلك أن تكون النسخ العشر المخطوطة لكتاب الأم، والتي حققها الدكتور أحمد بدر الدين حسون، هي من رواية أبي العباس الأصم عن الربيع المرادي، كما أثبت ذلك الدكتور حسون في تحقيقه[٣].

٧- أبو بكر، محمد بن علي بن إسماعيل القفّال الكبير الشاشي:

ولد بالشاش وإليها ينسب (وهي مدينة طشقند عاصمة دولة أوزبكستان في

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٠٣، رقم٨١٧، وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج٢، ص٦٧٩، رقم ترجمته٢٦٧. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص ٣٤٤، رقم ترجمته ٢٤٥.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٧٦-٧٧، رقم ترجمته٥٧. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٢٩٢-٢٩٦، رقم ترجمته ٨٢.

(٣) انظر: موسوعة الإمام الشافعي، تحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، ج١، ص٢، المجلد الأول.

زمن كتابة هذه الرسالة)، وذلك سنة ٢٧١ هجرية، وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ بها سنة ٣٦٥ هجرية، وقد أخذ الفقه عن الشيخ أبي العباس ابن سريج وبرع فيه فكان أبرز علماء الشافعية في عصره، وكانت له تصانيف كثيرة منها شرحه الرسالة للإمام الشافعي، وهو الذي نشر مذهب الشافعية في بلاد ما وراء النهر (المقصود به نهر جيحون، وتشمل هذه البلاد في زماننا دول: أوزبكستان وطاجكستان وقرغيزستان)[١]، وذكر جمال الدين الإسنوي بعض مصنفات القفال الكبير الشاشي، فقال: "... كتاب أدب القضاة، ومنها كتاب محاسن الشريعة"، موضح لمعان ومناسبات لطيفة، ومشتمل على مسائل غريبة، وهما قليلا الوجود، وعندي بكلٍ منهما نسخة"[٢]، وأقول هنا: لعل كتاب أبي بكر الشاشي الذي ذكره الإسنوي باسم: محاسن الشريعة، هو أول كتابٍ وضع في علم مقاصد الشريعة الإسلامية، ولو وصل هذا الكتاب إلى زماننا لأمكن التيقن من هذا الأمر[٣].

وهكذا انتشر مذهب الشافعية في المشرق الإسلامي من وادي النيل إلى بلاد ما وراء النهر، وبقي موجوداً على هذه البقعة الجغرافية الواسعة، وممتداً إلى ما جاورها لقرون عديدة كما سيأتي بيانه، هذا بالإضافة لاستمرار تواجده في الحجاز موطن الإمامِ الشافعي، إلا أنه لم ينتشر في شمال إفريقيا والأندلس، حيث كانت السطوة لتلاميذ قاضي القيروان أبي سعيد سحنون التنوخي (توفي سنة ٢٤٠ هجرية)، الذين نشطوا هم وتلاميذهم في نشر مذهب الإمام مالك بن أنس في تلك الديار، والتصنيف فيه، والإفتاء والقضاء على وفقه[٤].

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١١٢. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٧٩-٨٠، رقم ترجمته٦٦٨. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٢٢٨-٢٢٩، رقم ترجمته٥٧. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص١٥٢، رقم ترجمته١٦٠.

(٢) انظر: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٨٠.

(٣) راجع في بيان أنَّ كتاب محاسن الشريعة، للقفال الكبير الشاشي، هو من أوائل ما كتب في مقاصد الشريعة الإسلامية، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني ص٢٩.

(٤) راجع في ذكر تلاميذ سحنون التنوخي وتلاميذهم المنتشرين في المغرب العربي والأندلس: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٥٦ وما بعدها.

المطلب الثاني

أبرز معالم هذه المرحلة (٢٧٠هـ - ٤٠٤هـ)

إن أبرز معالم مرحلة ظهور مذهب الشافعية وانتشاره، والممتدة من سنة ٢٧٠ هجرية إلى سنة ٤٠٤ هجرية، والتي تمثل المرحلة الأولى من الدور الثاني، هي الأمور الثلاثة التالية:

أولاً: بلوغ عددٍ من علماء الشافعية الاجتهادَ المطلق:

كانت هذه المرحلة من حياة مذهب الشافعية ما تزال خصبة للاجتهاد الفقهي، الذي أرشد إليه الإمام الشافعي في مصنفاته، وربى عليه تلاميذه في حلقة درسه، فلم يكن التقليد المحض قد تبلور بشكل واضح، ولم تكن العصبية المذهبية قد ظهرت جلية بعد[1]، ودراسة العلماء لمصنفات الإمام الشافعي، وأخذهم عن تلاميذه، لم تكن تعني لهم التقيد باجتهادات الإمام وتلاميذه وعدم جواز الخروج عنها إلى غيرها، ولم يكن الانتساب إلى مذهب الشافعية يستلزم من الفقيه الشافعي تسفيه أقوال غير الإمام الشافعي من أئمة الاجتهاد وأتباعهم وردها بالكلية، وأظهر الدلائل على ذلك، هي بلوغ عدد من العلماء الذين اشتهر عنهم تفقههم بالمذهب الشافعي حتى ترجمت لهم كتب طبقات الشافعية، بلوغهم درجة الاجتهاد المطلق، بل كان لبعضهم مذاهب نسبت إليهم، وما خروج المذهب الظاهري على يد داود بن علي من رحم المذهب الشافعي ببعيد، وفي هذه المرحلة تكررت ظاهرة داود بن علي الأصفهاني (توفي ٢٧٠هـ)، مع الأخذ بعين الاعتبار أنَّ هؤلاء العلماء

---

(١) وإن كان الثلث الأخير من القرن الرابع الهجري قد شهد بداية انحسار الاجتهاد وظهور ملامح التقليد المحض والتعصب المذهبي، كما هو مبسوط في كتب تاريخ الفقه الإسلامي في موضعه، راجع في بيان ذلك ما كتبه أ.د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، من كلام مفيد في كتابه: الفكر الأصولي، ص١٠٢ وما بعدها، وذلك تحت عنوان: خصائص الفكر الأصولي في القرن الثالث الهجري.

المجتهدين لم يكونوا في مستوى واحد فيما آل إليه حالهم من اختلافهم مع الإمام الشافعي أصولاً وفروعاً، ومن أبرزهم:

١- الإمام أبو بكر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري:

ولد في حدود سنة ٢٤٠ هجرية، ورحل في طلب العلم وجمع الحديث، فسمع من الربيع المرادي والحسن الزعفراني وغيرهما من تلاميذ الإمام الشافعي، وبرع في الفقه وعلا شأنه فيه، وصنف المصنفات المفيدة الجامعة الدالة على سعة اطلاعه ورسوخ قدمه في علوم الشريعة، منها كتاب الإشراف على مذاهب أهل العلم، وكتاب الإجماع وغيرهما، توفي ابن المنذر رَحِمَهُ اللهُ في مكة سنة ٣١٨ هجرية وقيل قبل ذلك[١]، ورغم أن كتب طبقات الشافعية ترجمت لابن المنذر؛ إلا أنه بلغ الاجتهاد المطلق في آخر حياته، بل وجد من سمى طريقته في الاجتهاد بالمنذرية[٢]، وهذا ما بينه الأستاذ محمد نجيب سراج الدين في مقدمة تحقيقه المفيد لكتاب الإشراف على مذاهب أهل العلم للإمام ابن المنذر[٣].

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٣٧٤، رقم١٠١٤. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٨. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص٤٩، رقم ٢٨١٥. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، ص٧٧، رقم ترجمته١١٨. ومن الجدير بالذكر هنا، أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: ابن المنذر النيسابوري وأثره في الفقه، قدمها د. جمال الليل عبد العزيز إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، وقد نوقشت سنة ١٩٨٢م بإشراف أ.د. رفعت فوزي عبد المطلب، وهي تقع في٢٨٤ ورقة، ولم أتمكن من الاطلاع عليها، وهي غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي.

(٢) راجع في بيان ذلك: الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص٨٠-٨٢. وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص٩٩-١٠١. ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٤٢١.

(٣) انظر: الإشراف على مذاهب أهل العلم، الإمام ابن المنذر، بتحقيق أ. محمد نجيب سراج الدين، ص١٣، ومن الجدير بالذكر هنا، أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: فقه ابن المنذر، قدمها د. محمد ابن سليمان الخلف إلى كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ونوقشت سنة ١٤١١هـ، وهي غير مطبوعة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

٢- الإمام أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري:

ولد في إحدى قرى طبرستان سنة ٢٢٤هجرية، ورحل في طلب العلم، وجمع بين الفقه والحديث والتفسير وبرع فيها جميعاً، تفقه في شبابه على المذهب الشافعي فأخذ عن الربيع المرادي والحسن الزعفراني، ولما رسخت قدمه في العلم استقل باجتهاده، حتى أخرج مذهباً في الفروع والأصول نسب إليه باسم المذهب الجريري، حيث كان له فقهاؤه وأتباعه، لكنه يعد من المذاهب المندثرة، صنف ابن جرير الكثير من المصنفات الجامعة منها تفسيره المعروف باسمه وهو مطبوع(١)، وتاريخه المعروف باسم تاريخ الطبري وهو مطبوع أيضاً(٢)، توفي أبو جعفر الطبري رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٣١٠ هجرية(٣).

ثانياً: تفقه عدد من أكابر المحدثين على المذهب الشافعي:

من المعالم البارزة في هذه المرحلة (٢٧٠ هجرية-٤٠٤ هـ) من الدور الثاني، تفقه عدد من أكابر المحدثين على مذهب الشافعية، حتى اعتبروا من علماء المذهب، وترجمت لهم كتب طبقات الشافعية، وهذه الظاهرة في حقيقة الأمر لم تختص بها

---

(١) طبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة ثالثة سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م استغرقت مع الفهارس (١٣) مجلد.

(٢) طبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة ثالثة سنة ١٤١١هـ-١٩٩١م، استغرقت ٦ ستة مجلدات مع الفهارس.

(٣) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص٩٣. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص١٠٦ وما بعدها، رقم١٢. وطبقات الشافعية الكبرى، ابن السبكي، ج٢، ص٩٢ وما بعدها، رقم١٢٢. وراجع في بيان مصنفاته ومصنفات أتباع مذهب الجريري: الفهرست، ابن النديم، ص٢٨٧-٢٨٩. وكذا ما كتبه د. محمد الزحيلي، في كتابه المفيد: 'الإمام الطبري شيخ المفسرين وعمدة المؤرخين ومقدم الفقهاء والمحدثين صاحب المذهب الجريري'، وقد طبعته دار القلم بدمشق طبعة أولى سنة ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ويحمل رقم (٣٣) في سلسلة أعلام المسلمين التي تصدرها الدار. هذا وقد ذكر أ.د. بدران أبو العينين بدران في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي، أن المذهب الجريري انقرض في حدود سنة ٤٥٠ هجرية تقريباً، انظر: ص١٧١-١٧٢ من كتابه المذكور.

هذه المرحلة من حياة مذهب الشافعية، بل بقي تفقه المحدثين بالمذهب الشافعي وانتسابهم إليه مستمراً طيلة حياة المذهب، والممتدة لأكثر من ألفٍ ومائة عام بعد وفاة الإمام الشافعي، ويمكن استجلاء هذه الحقيقة بالمقارنة بين فهارس أحد كتب طبقات الشافعية[1] وبين فهارس أحد كُتب طبقات المحدّثين والحفاظ[2]، لتكون النتيجة هي اشتراك الكتابين في الترجمة لعددٍ غير قليل من العلماء، وليس هذا الأمر بالمستغرب؛ فالإمام الشافعي درس فقه مدرسة أهل الحديث على يد سفيان ابن عيينة في مكة وبعده الإمام مالك بن أنس في المدينة، وأتقن الحديث رواية ودراية، وهو الذي سُمِّي بناصر السّنة لما قدم بغداد في زيارته الثانية إليها سنة ١٩٥ هجرية؛ بسبب ما اشتهر عنه من دفاع عن حجية السنة النبوية عامة، وعن حجية خبر الواحد خاصة، وقد سطّر ذلك في كتبه الأصولية وأبرزها كتاب الرسالة، الذي حوى من مباحث علوم الحديث شيئاً كثيراً، ومن أبرز المحدثين الذين تفقهوا بالمذهب الشافعي في هذه المرحلة:

١- الحافظ أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة السُّلمي النيسابوري:

ولد في نيسابور سنة ٢٢٣ هجرية، ورحل في طلب الفقه وجمع الحديث بأسانيده العالية وبرع فيهما، تفقه على المزني وسمع من المرادي وروى عنه، فبدأ حياته العلمية شافعياً، ولما رسخت قدمه في العلم مضى في طريق الاجتهاد حتى كانت له آراؤه واجتهاداته التي انفرد بها ولقب بإمام الأئمة، وكان اشتغاله بالحديث والتصنيف فيه أكثر من الفقه، ومن أبرز مصنفاته صحيح ابن خزيمة[3]، عاد الحافظ ابن خزيمة واستوطن بلده نيسابور ليصبح إمام بلاد خراسان في عصره بلا منازع،

---

(١) مثل كتاب طبقات الشافعية، الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢ هجرية).

(٢) مثل كتاب طبقات علماء الحديث، الإمام ابن عبد الهادي الصالحي (توفي سنة ٧٤٤ هجرية).

(٣) طبعة المكتب الإسلامي في بيروت في طبعة ثانية سنة ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، استغرقت ٤ مجلدات، وهي بعض الصحيح والباقي مفقود.

وتوفي فيها رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣١١ هجرية[١].

٢- **الحافظ أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الحنظلي الرازي:**

ولد سنة ٢٤٠ هجرية، ورحل من بلاد خراسان مع أبيه في جمع الحديث وبرع فيه، فكان حافظاً متقناً عالماً بأحوال الرواة من أئمة عصره في الجرح والتعديل وعلم العلل، وقد تفقه بالمذهب الشافعي، وأكثر من التصنيف في علوم الحديث وغيرها، ومن مصنفاته آداب الشافعي ومناقبه، وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ الدكتور عبد الغني عبد الخالق[٢]، توفي ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣٢٧ هجرية[٣].

٣- **الحافظ أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدَّار قطني البغدادي:**

ولد سنة ٣٠٦ هجرية بدار القطن، وهي محلة كبيرة في بغداد ونسب إليها، جمع الحديث وبرع فيه رواية ودراية فكان من كبار المحدثين في عصره، وتفقه على يد أبي سعيد الإصطخري الشافعي (توفي سنة ٣٢٨هـ) -وستأتي ترجمته-، ومن أبرز مصنفاته سنن الدارقطني، وهو مطبوع[٤]، وكتاب العلل الذي يعتبر عمدة المتأخرين في علم علل الحديث، توفي الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٣٨٥ هجرية[٥].

---

(١) راجع في ترجمته كل مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤٦٢، رقم ترجمته ٤١٦. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٥-١٠٦. والاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. هيتو، ص٧٧-٧٩.

(٢) طبعته مكتبة الخانجي بالقاهرة طبعة ثانية سنة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م، استغرقت مع الفهارس ٣٨٨ صفحة، وهو من المراجع الهامة في رسالتي هذه.

(٣) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤١٦-٤١٧، رقم ترجمته ٣٧١. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، رقم١٩٩، ص٥٣٤.

(٤) طبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة أولى سنة ١٤١٧هـ-١٩٩٦م بتحقيق مجدي بن منصور ابن سيد الشورى، استغرقت مجلدين.

(٥) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٥٠٨-٥٠٩. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج٢، رقم٢٤٠، ص٦١٦ وما بعدها.

وأختم هنا بكلامٍ مفيدٍ لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢ هجرية)، أورده في مقدمة كتابه طبقات الشافعية في سياق حديثه عما تميز به مذهب الشافعية، وأتباع الإمام الشافعي عن غيرهم، حيث قال: "... إن كبار أئمة الحديث إما من جملة أصحابه الآخذين عنه (أي الإمام الشافعي)، أو عن أتباعه، كالإمام أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وابن المنذر وابن حبان، وابن خزيمة، والبيهقي، والحاكم، والخطابي، والخطيب، وأبي نعيم، وغيرهم، إلى زماننا هذا، وإما من جملة الناقلين لأقواله، الموافقين عليها، المعرضين عن مقالة غيره بالكلية، كالبخاري وغيره، ويكفي شرفاً نقل البخاري عنه في صحيحه، ما يذهب إليه، وذلك في الركاز وفي العرايا، وإنما لم ينقل عنه في سلسلة الحديث، لأن المحدثين يحرصون على الرواية عن الأسبق والأقدم، فقيها كان أو غيره، محافظةً على علو الإسناد..."[1].

ثالثاً: تولي علماء الشافعية لمناصب القضاء:

لقد تولى في هذه المرحلة (٢٧٠هـ-٤٠٤هـ) عدد غير قليل من علماء الشافعية، مناصب القضاء في أكثر من مدينة من مدائن المشرق الإسلامي، **وأقول هنا**: إن السلطة الحاكمة سواء كانت ممثلة في الخليفة العباسي في بغداد أو في سلاطين وأمراء الأقاليم، كانت تراعي المذهب الأكثر انتشاراً في البلد لتختار قاضيها من فقهائه؛ وذلك ضبطاً لأحوال الناس ودرءاً للفتن، بالإضافة لمراعاة أمور أخرى مثل: سعة علم القاضي وطيب أخلاقه وحسن سيرته، وقناعة صاحب السلطة به وبمذهبه[2]، ومن جهة أخرى فإن تولي فقهاء مذهب معين لمناصب

---

(١) انظر: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤.

(٢) راجع في الإشارة لهذه الأمور، وفي بيان أثر القضاة في الحياة العلمية خلال القرون الهجرية الثلاثة الأولى، المقدمة المفيدة للقاضي وكيع (توفي سنة ٣٠٦هـ) في كتابه أخبار القضاة، وكذا مقدمة محقق الكتاب أ. عبد العزيز المراغي، وراجع في بيان دور القضاء في نشر المذهب الفقهي وتثبيته: المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى الزرقا، ج١، ص٢٠٤.

القضاء في إقليم ما يساعدهم على نشر مذهبهم وتثبيت تواجده في ذلك الإقليم أكثر فأكثر، وعليه فتولّي علماء الشافعية لمنصب القضاء هو من دلائل انتشار مذهبهم، وهو أيضاً من وسائل تثبيتهم له في البلاد[1].

ومن علماء الشافعية الذين تولوا مناصب القضاء في هذه المرحلة (٢٧٠هـ-٤٠٤هـ):

١- أبو العباس، ابن سريج البغدادي، تولى قضاء مدينة شيراز وتوفي في بغداد سنة ٣٠٦ هجرية.

٢- أبو زرعة الدمشقي، تولى قضاء دمشق وتوفي فيها سنة ٣٠٢ هجرية.

٣- القاضي أبو سعيد، الحسن بن أحمد بن يزيد الإصطخري: ولد سنة ٢٤٤ هجرية في مدينة اصطخر التي إليها ينسب، وهي في بلاد فارس، وتفقه على المذهب الشافعي حتى صار من كبار علمائه في عصره، وتولى قضاء مدينة قم (وهي تقع في الجنوب الغربي من دولة إيران حالياً)؛ فكان عادلاً نزيهاً زاهداً ورعاً، ثم ولي حسبة بغداد، فأحسن في القيام بأمرها وأجاد، ثم ولاه الخليفة العباسي المقتدر بالله[2] القضاء على سائر بلاد سجستان (وهي تشمل القسم الأكبر من دولتي أفغانستان وباكستان حالياً)، وله مصنفات نافعة منها: أدب القضاء، وكتاب الفرائض الكبير، وكتاب الشروط والوثائق والمحاضر والسجلات[3]، والذي قيل فيه بأنه لم يصنّف في باب القضاء مثله، وهو يدل على سعة علم الإصطخري في الفقه وعظيم خبرته في القضاء وما يتطلبه من

---

(١) راجع في بيان أثر تولي فقهاء الشافعية لمناصب القضاء في انتشار المذهب الشافعي بحث: المذهب الشافعي المذهب الوسيط بين المذاهب الإسلامية، أ. د. وهبة الزحيلي، ص ٩٤ من مجلة آفاق الإسلام، السنة الرابعة، العدد الثالث، أيلول ١٩٩٦م.

(٢) هو الخليفة العباسي المقتدر بالله، أبو الفضل جعفر بن المعتضد، ولد سنة ٢٨٢ هجرية، وولي الخلافة سنة ٣٠١ هـ، وقتل سنة ٣٢٠ هـ راجع في ترجمته تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص٤٤٧-٤٥٥.

(٣) انظر: الفهرست، ابن النديم، ص ٢٦٣.

إجراءات[1]، توفي الإصطخري رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٣٢٨ هجرية[2].

٤- قاضي القضاة، أبو السائب، عتبة بن عبيد الله بن موسى الهمذاني: ولد في همذان - وهي في شمال بلاد فارس- سنة ٢٤٤ هجرية وتفقه بالمذهب الشافعي، ليتولى بعد ذلك القضاء في عدة مدن في أذربيجان، ثم قضاء أذربيجان بكاملها، ثم انتقل إلى بغداد فعظم شأنه فيها، وتولى قضاء القضاة سنة ٣٣٨ هجرية، وكان أول من ولي هذا المنصب من الشافعية[3]، توفي أبو السائب رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣٥٠ هجرية[4].

٥- القاضي أبو بشر، عمر بن أكثم الأسدي: ولد سنة ٢٨٤ هجرية، وكان من فقهاء الشافعية البارزين في بغداد، وتولى قضاءها في أيام الخليفة العباسي المطيع لله[5] بتوجيه من قاضي القضاة أبي السائب، ثم تولى الأسدي قضاء القضاة بعد أبي السائب، وتوفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٣٥٧ هجرية[6].

---

(١) راجع في بيان ذلك: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٤٢٢. وأصول الفقه تاريخه ورجاله، أ.د. شعبان محمد إسماعيل، ص١٠٨-١٠٩. وأقول هنا: لعل كتاب أبي سعيد الإصطخري سابق الذكر، هو أول مصنف في موضوع التوثيقات وأصول المحاكمات في الفقه الإسلامي، لكنه مفقود.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي ج١، ص٤٦-٤٧، رقم٢٧. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١١١. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص١٧١ وما بعدها، رقم ترجمته ١٦٦.

(٣) راجع في بيان السلطات الواسعة لقاضي القضاة خلال العصر العباسي:تاريخ الخلفاء، السيوطي،ص٤٧٧.

(٤) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٥، رقم ترجمته ٥٩٧. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٢٤٩، رقم ترجمته ٢١٩.

(٥) هو الخليفة العباسي المطيع لله، أبو القاسم، الفضل بن المقتدر بن المعتضد، ولد سنة ٣٠١هـ بويع بالخلافة سنة ٣٣٤هـ، وبقي بالخلافة إلى مرضه سنة ٣٦٣ هـ، وتوفي سنة ٣٦٤هـ، راجع في ترجمته: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص٤٧١-٤٧٨.

(٦) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٧٨-٧٩، رقم ترجمته٥٩. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٣٣٣، رقم ترجمته ٢٣٤.

٦- القاضي أبو محمد، عبد الله بن علي بن الحسن القرميسيني: ولد في قرميسين (وهي مدينة تقع في شمال بلاد فارس). سنة ٢٧٩ هجرية، وتفقه على كبار علماء الشافعية في عصره، ثم تولى قضاء جرجان (وهي تقع قريباً من الساحل الجنوبي الشرقي لبحر الخزر، والمسمى اليوم ببحر قزوين)، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٣٧٧ هجرية[(١)].

ولم يقتصر الأمر بعلماء الشافعية في هذه المرحلة التي ظهر مذهبهم فيها وانتشر بتولي مناصب القضاء فحسب، بل تولى بعضهم الوزارة أيضاً، ومن أولئك:

الوزير أبو الفضل، محمد بن عبيد الله بن محمد التميمي، المعروف بالبلعمي:

ينسب إلى بلدة في أرض الروم (تركيا اليوم) يقال لها بلعم، كان فقيها شافعياً، أخذ الفقه عن الإمام محمد بن نصر المروزي الشافعي (توفي سنة ٢٩٤هـ)[(٢)]. ولازمه مدةً، وتولى الوزارة لعدد من الأمراء في بلاد ما وراء النهر وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٣٢٩ هجرية[(٣)].

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٣٠٧، رقم ترجمته ٩٣٠. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٢٢٨، رقم ترجمته ٢٠٠.

(٢) هو الإمام محمد بن نصر المروزي، ولد ببغداد سنة ٢٠٢ هـ، ونشأ في نيسابور، وتفقه في مصر على تلاميذ الإمام الشافعي، ثم انتقل إلى سمرقند وتوفي فيها سنة ٢٩٤ هـ، بلغ رتبة الاجتهاد المطلق بعد أن كان شافعياً على قول عددٍ من المترجمين له. راجع ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٣٧٢، رقم ترجمته ١٠١٣. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٠٦-١٠٧. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص ٢٧٧-٢٨٢.

(٣) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٢١٧، رقم ترجمته ١٨٨. وسير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١٥، ص٢٩٢. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٢٢٤-٢٢٥، رقم ترجمته ٥٤.

المطلب الثالث

استقرار مذهب الشافعية وثباته

[٤٠٤ هجرية - ٥٠٥ هجرية]

إنّ الفاصل ما بين المرحلتين الأولى والثانية من الدور الثاني ليس فاصلاً حدياً، شأنه في ذلك شأن الفواصل بين الأدوار الستة للتطور التاريخي للمذهب الشافعي كما سبق بيانه، فالمرحلتان متداخلتان، ومثال ذلك أن الإمام أبو حامد الإسفراييني (توفي سنة ٤٠٦هـ وستأتي ترجمته) عاش معظم حياته العلمية في المرحلة الأولى من الدور الثاني، لكني اعتبرته هنا من أعلام المرحلة الثانية[1]، والذي حملني على تقسيم الدور الثاني إلى مرحلتين سَمّيت الأولى منهما: ظهور مذهب الشافعية وانتشاره من سنة ٢٧٠هـ إلى سنة ٤٠٤هـ، وسَمّيت الثانية: استقرار مذهب الشافعية وثباته من سنة ٤٠٤هـ إلى سنة ٥٠٥ هجرية ؛ هو ما وجدته من فارق بين ظهور المذهب وبين استقراره وأقول بياناً لذلك: إن الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق من فقهاء الإسلام عبر التاريخ الإسلامي كثر، لكن ليس كل واحد منهم عرف له مذهب في الأصول والفروع نسب إليه، وأتباع وفقهاء نسبوا إليه أيضاً؛ وذلك يعود في نظري لأسباب عدة منها: تفاوت أولئك المجتهدين في قدراتهم الاجتهادية ومستواهم العلمي، بالإضافة لتفاوتهم في السن التي بلغوا فيها درجة الاجتهاد المطلق، فبينما حصَّل بعضهم هذه الدرجة في مرحلة متأخرة من حياتهم، حصَّلها آخرون في سن شبابهم مثل الإمام الشافعي ، ولا يخفى أيضاً تأثير الظروف العامة لعصر المجتهد في مستوى اجتهاده، وفي مدى امتداد هذا الاجتهاد إلى من

---

(١) لم أجعل وفاة أبي حامد الإسفراييني سنة ٤٠٦هـ هي نهاية المرحلة الأولى رغم أنه فاق في شهرته أبا الطيب الصعلوكي (توفي سنة ٤٠٤هـ) رغم تقارب وفاتهما، لأنني اعتبرت أن ظهور أول مصنف في طبقات الشافعية هو علامة اكتمال ظهور مذهبهم وانتشاره، وقد صنف هذا الكتاب أبو حفص عمر بن علي المطوعي لشيخه أبي الطيب الصعلوكي كما سبق بيانه.

بعده، ففي العصور التي كان باب الاجتهاد فيها مفتوحاً على مصراعيه (ما قبل سنة ٣٥٠ هجرية تقريباً) كان أثر المجتهدين في الحياة العلمية أظهر من العصور التي عصفت بها العصبية المذهبية والتقليد المحض (ما بعد القرن الرابع الهجري تقريباً).

ثم إن المذاهب التي نسبت لبعض الأئمة المجتهدين ليست جميعها باقية، بل لقد اندثر عددٌ منها، ومعنى الاندثار هنا: هو انقطاع المتفقهين بذلك المذهب وانقطاع التصنيف فيه، لتبقى أقوال فقهائه مبثوثة في كتب الفقه المقارن للمذاهب الأخرى، و ما عرف بكتب الخلاف، لكن مما لا شك فيه أن جميع تلك المذاهب مرت بمرحلة الظهور؛ وإلا لما عرفت واشتهرت في التاريخ الإسلامي، ولكن ليست جميعها مرت بما سميته في دراستي هذه بمرحلة الاستقرار والثبات، بدليل اندثار بعضها وبقاء بعضها الآخر، أي أن مرحلة الاستقرار هي التي تميز المذاهب الباقية عن المذاهب المندثرة، **ولابد هنا من التنبيه على أمرين هما:**

١- أن مرحلة الظهور كانت متفاوتة في طولها وقصرها بين المذاهب المندثرة، فعلى سبيل المثال استمر ظهور مذهب الإمام الليث بن سعد ما يقرب من الثلاثين عاماً في مصر بعد وفاته فيها سنة ١٧٥ هجرية، بينما استمر ظهور مذهب الأوزاعي ما يزيد على المائة وخمسين عاماً في بلاد الشام بعد وفاة الإمام الأوزاعي في بيروت سنة ١٥٧هـ هجرية.

٢- أن بعض المذاهب المندثرة، ربما مرّت بمرحلة الاستقرار، لكنها لم تكن من القوة والطول بحيث يستمر بقاء المذهب إلى أزمنة متأخرة (وأعني هنا القرن الرابع عشر الهجري)، وهذا ما حصل مع المذهب الظاهري الذي أسسه الإمام داود بن علي الأصفهاني (توفي سنة ٢٧٠ هـ)، وبقي موجوداً إلى قرابة منتصف القرن الثامن الهجري تقريباً[١].

---

(١) راجع في بيان ذلك: تاريخ الفقه الإسلامي، أ.د. بدران أبو العينين بدران، ص١٦٨. والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، أ.د. عبد الكريم زيدان، ص١٥٠. وراجع ترجمة أبرز فقهاء المذهب الظاهري حتى منتصف القرن الخامس الهجري: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٧٥-١٨٠.

والخلاصة: أنَّ العلماء المجتهدين عبر التاريخ الإسلامي كثر، لكن ليس لكل مجتهد مطلق مذهب يُنسب إليه، وليس كل مذهب يظهر يستقر ويبقى.

أما أبرز العوامل التي أدّت إلى استقرار مذهب الشافعية في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ)، استقراراً وثباتاً أدى إلى استمرار حياة المذهب لأكثر من ثمانية قرون تالية لها، فيمكن إجمالها في العاملين التاليين:

أولاً: وفرة عدد من العلماء المتبحرين الذين حملوا المذهب، وأجادوا في خدمته، وأكثروا من التصنيف فيه.

ثانياً: رعاية السلطة الحاكمة لمذهب الشافعية.

وسأفصّل القول في هذين العاملين فيما يأتي:

أولاً: وفرة عدد من العلماء المتبحرين الذين حملوا المذهب، وأجادوا في خدمته، وأكثروا من التصنيف فيه:

في هذه المرحلة التي استغرقت المائة عام نبغ عدد من المتفقهين بالمذهب الشافعي، فأحسنوا في خدمة مذهبهم والانتصار له في المناظرة وغيرها، وأكثروا من التصنيف في أصوله وفروعه، تصنيفاً جمع ما في مصنفات الشافعية خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين، وبقي ذا أثر واضح في مصنفات الأدوار التالية من حياة المذهب؛ بحيث يمكن القول إنَّ مصنفات هذه المرحلة بنوعها وكمِّها، وبما امتازت به من الجمع والإتقان تمثل حلقةً بالغة الأهمية في سلسلة مصنفات المذهب، والتي بدأت بمصنفات الإمام الشافعي، وليس أدل على هذه الحقيقة من اهتمام علماء الشافعية خلال الثمانية قرون السابقة لزمن كتابة هذه الرسالة بتلك المصنفات، (أي مصنفات المرحلة من سنة ٤٠٤هـ إلى سنة ٥٠٥هـ)، رواية لها وشرحاً لما فيها بالإضافة لاختصارها، حتى وصل العديد منها إلى زماننا لتطبع عدة طبعات أنيقة مقرونة بتحقيقات مفيدة.

ومما يدلّل على كثرة المصنفات في مذهب الشافعية في هذه المرحلة، والمستغرقة

للقرن الخامس الهجري، ظهور طريقتين في التصنيف في فقه الشافعية، عرفت الأولى بطريقة العراقيين، والثانية بطريقة الخراسانيين، وقد وصف الإمام أبو زكريا النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ) الفارق بينهما فقال في مقدمته الغنية لكتابه المجموع: «... واعلم أن نقل أصحابنا العراقيين لنصوص الشافعي وقواعد مذهبه، ووجوه متقدمي أصحابنا أتقن وأثبت من نقل الخراسانيين غالباً، والخراسانيون أحسن تصرفاً وتفريعاً وترتيباً غالباً...»(١)، **وأقول هنا**: إن كلام الإمام النووي وهو محقق المذهب الذي اطلع على كثير من مصنفات الطريقتين التي وصلت إلى زمانه، يدل على أن الاختلاف الرئيس بينهما إنما كان في طريقة عرض المسائل وأدلتها ثم التخريج عليها، وكذا في مستوى الدقة في نقل أقوال فقهاء المذهب وعزوها إلى مظانها، وحصول هذا الاختلاف، علاوة على كونه دليلاً على غزارة التصنيف في هذه المرحلة؛ فإنه يعتبر من سنن التطور العلمي المألوف، وذلك ببروز الاختصاص مع مضي الزمن؛ فقد كان تصنيف الإمام الشافعي بعرض المسائل وأدلتها دون التقيد بكتاب أو بطريقة أحد شيوخه أو آراء غيره من المجتهدين؛ لأنه مجتهد مطلق ذو قدمٍ راسخة في العلم، ثم جاء تلاميذه من بعده ليصنفوا في الفقه داخل الخطوط العامة لمصنفات إمامهم، فظهر مختصر المزني، ثم كثرت المصنفات في فقه الشافعية كثرةً ظهرت معها طرق في هذا التصنيف نسبت كل منها إلى البقعة الجغرافية التي انتشر أعلامها فيها، فكانت طريقة العراقيين وطريقة الخراسانيين(٢).

ومن أشهر أعلام طريقة العراقيين:

١- الإمام أبو حامد، أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني:

ولد سنة ٣٤٤هـ في إسفرايين التي إليها ينسب، وهي تقع في الجنوب الشرقي

(١) انظر: المجموع شرح المهذب، الإمام النووي، ج١، ص ٦٩.

(٢) من المفيد هنا التنبيه على أن مصدر معرفة أعلام كل من الطريقتين هو كتب تراجم الشافعية، خاصة المتقدمة منها.

من دولة تركمانستان في زمن إعداد هذه الرسالة-، وقد درس أبو حامد على فقهاء منطقته، ثم انتقل إلى بغداد سنة ٣٦٤هـ ليأخذ عن أكابر علمائها، ولما رسخت قدمه في العلم وتمكن من مذهب الشافعية أصولاً وفروعاً، أخذ بالتصنيف والتدريس، فصنف المصنفات الكثيرة النافعة، وأخذ عنه الفقه عدد كبير من المتفقهين بالمذهب الشافعي، وكان هو شيخ ما عرف بطريقة العراقيين، واعتبره عدد ممن ترجموا له المجدد للأمة دينها على رأس الأربعمائة ولقب بالشيخ، توفي رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٤٠٦هـ، مخلفاً وراءه الكثير من التلاميذ النجباء، الذين كان لهم أثر بارز في النهوض بمذهب الشافعية في هذه المرحلة[١].

٢- القاضي أبو الطيب، طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري:

ولد سنة ٣٤٨ هجرية في إحدى قرى طبرستان التي إليها ينسب، وجمع علوم فقهاء الشافعية في بلاده، ثم انتقل إلى بغداد ليلازم فيها الشيخ أبا حامد الإسفراييني ويأخذ عنه، حتى صار من أبرز فقهاء طريقته في التصنيف في فقه الشافعية والمعروفة بطريقة العراقيين، توفي القاضي أبو الطيب الطبري رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٤٥٠ هجرية؛ فكان من الفقهاء المعمرين، ويبدو أنه تولى القضاء، ولذلك لقب بالقاضي، لكن لم أقف على المكان الذي تولى فيه القضاء[٢]، قال أبو إسحاق الشيرازي في ترجمته: "... ولم أر فيمن رأيت أكمل اجتهاداً وأشدّ تحقيقاً وأجود نظراً منه، شرح المزني، وصنف في الخلاف والمذهب، والأصول والجدل كتباً كثيرة ليس لأحد مثلها..."[٣].

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص٥٧-٥٩، رقم٣٨. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٢٣-١٢٤. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٣٧٣ وما بعدها، رقم١٢٠. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٣٨٢ وما بعدها، رقم ترجمته ٢٧١.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص١٥٧-١٥٨، رقم٧٥٩، وطبقات فقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٤٩١، رقم١٧٨. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٦١ وما بعدها، رقم ترجمته ٤٢٣.

(٣) انظر: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٢٧-١٢٨.

٣- الإمام أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري:

ولد سنة ٣٦٤ هجرية في البصرة التي إليها يُنسب، أما نسبة الماوردي فهي إلى بيع الماورد وعمله لأن بعض أجداده كان يعمله ويبيعه، أخذ الماوردي عن كبار فقهاء الشافعية في عصره وأبرزهم الشيخ أبو حامد الإسفراييني، فكان على طريقته، وقد برع الماوردي في جميع علوم الشريعة، وفي الفقه منها خاصة ودرَّس وأفتى في البصرة وبغداد، وصنّف المصنفات النافعة منها: الأحكام السلطانية، وكذا كتابه الضخم في الفقه المقارن المعروف بالحاوي وهو مطبوع، وغير ذلك كثير، وبلغ تبحر الماوردي في الفقه مبلغاً كبيراً حتى لُقّب سنة ٤٢٩هـ بأقضى القضاة؛ بعدما تولّى القضاء وأحسن فيه، رغم أن بعض علماء عصره أنكر عليه هذا اللقب، توفي الماوردي رَحِمَهُ اللهُ في بغداد سنة ٤٥٠ هجرية[1].

ومن أشهر أعلام طريقة الخراسانيين:

١- الإمام أبو بكر، عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي، المعروف بالقفّال الصغير:

ولد في مدينة مرو من بلاد خراسان، وهي مدينة تقع في جنوب دولة تركمانستان في زمن كتابة هذه الرسالة، سنة ٣٢٧هـ، واشتغل في أوّل حياته بعمل الأقفال فسمي لذلك بالقفّال، ثم اتّجه إلى دراسة فقه الشافعية، وأخذ عن كبار فقهاء عصره فبرع في ذلك وأملى وصنّف المصنفات النافعة، وكان ثاقب الفهم دقيق النظر مصيباً في الاستنباط والتخريج، ويعتبر القفال الصغير شيخ طريقة

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٣٨٧-٣٨٨، رقم١٠٣٢. وطبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٣١. والحاوي، الماوردي، بتحقيق الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج١، ص٥٥-٨٣، [ترجمة مستوعبة]. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج٢، ص٦٣٦ وما بعدها، رقم٢٤٢. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٢٣٢ وما بعدها، رقم ترجمته ٥١١.

الخراسانيين في التصنيف في فقه الشافعية، والتي تسمى أيضاً بطريقة المراوزة نسبة إلى مرو بلد الإمام أبي بكر المروزي، توفي رَحِمَهُ اللهُ في سجستان سنة ٤١٧ هجرية عن تسعين عاماً، بعد أن تتلمذ على يديه عدد كبير من أعلام فقهاء الشافعية في هذه المرحلة(١).

٢- الإمام أبو محمد، عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني (والد إمام الحرمين):

ولد في جوين وهي من ضواحي نيسابور، وذلك في الثلث الأخير من القرن الرابع الهجري، وتفقه أول الأمر على فقهاء جوين ثم خرج إلى نيسابور ليلازم فيها الإمام أبا الطيب الصعلوكي (توفي سنة ٤٠٤هـ) ويأخذ عنه، ثم رحل إلى مرو ليلتقي فيها بالإمام أبي بكر المروزي، ويأخذ عنه طريقته في فقه الشافعية المعروفة بطريقة الخراسانيين أو المراوزة وليصبح من أبرز أعلامها، رجع أبو محمد الجويني بعد ذلك إلى نيسابور سنة ٤٠٧هـ فجلس للتدريس والتصنيف والإفتاء وألّف الكتب الجامعة، إذ صنف تفسيراً للقرآن الكريم، وصنّف في الفقه، وشرح رسالة الإمام الشافعي في أصول الفقه، وكان رَحِمَهُ اللهُ مهيباً زاهداً ورعاً مجتهداً في العبادة، توفي رَحِمَهُ اللهُ في نيسابور سنة ٤٣٨هـ(٢).

٣- الإمام أبو علي، الحسين بن محمد بن أحمد المرورذي، المشهور بالقاضي حسين:

ولد في الربع الأخير من القرن الرابع الهجري، في مدينة مرورروذ وهي إحدى مدن خراسان، ولازم الإمام القفال الصغير المروزي وأخذ عنه الفقه، وصار من

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٩٨-٢٩٩، رقم٩١٨. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٤٩٦ وما بعدها، رقم١٨١. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٨٧ وما بعدها، رقم ترجمته ٤٢٧.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٣٣٨، رقم٣٠٥. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٥٢٠، رقم١٩٠. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص١٠١ وما بعدها، رقم ترجمته ٤٤٠.

أبرز تلاميذه والسائرين على طريقته، ثم أصبح من أئمة الشافعية في عصره في سائر بلاد خراسان، وكان غواصاً في الدقائق والمعاني، من مصنفاته كتاب سمّاه: أسرار الفقه، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٤٦٢هـ[١].

وفي مرحلة متقدمة من القرن الخامس الهجري برز بعض أعلام الشافعية من الذين جمعوا في مصنفاتهم بين طريقتي الخراسانيين والعراقيين وإن كانوا في نشأتهم العلمية ينتمون إلى إحدى الطريقتين، فكانوا ينقلون عن مصنفات الطريقتين في تحرير المسائل وعرض الأدلة، وعَزْوِ أقوال أئمة المذهب، ومن أشهر أولئك:

١- إمام الحرمين، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني:

ولد في جوين، وهي من نواحي نيسابور سنة ٤١٩هـ، تربى في حجر والده، ثم سافر إلى بغداد ليأخذ عن علمائها، ثم رحل إلى الحجاز وجاور بمكة والمدينة أربع سنين يدرس ويفتي ويناظر فلقب بإمام الحرمين، ثم عاد إلى موطنه نيسابور ليصنّف التصانيف الجامعة والنافعة في الفقه وأصوله وغيرهما، ويدرّس الفقه الشافعي في المدرسة النظامية في نيسابور، والتي بناها له الوزير نظام الملك، حتى توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٤٧٨ هجرية، وإذا أُطلق الإمام في كتب المذهب الشافعي فهو المقصود[٢]، ومن كتبه الدالة على غزارة علمه وسعة اطلاعه كتاب: نهاية المطلب في دراية المذهب، وهو موسوعة في الفقه المقارن إلا أنه مازال مخطوطاً[٣].

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤٠٧، رقم٣٦٦. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٣٠ وما بعدها، رقم ترجمته ٣٩٤.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤٠٩ وما بعدها، رقم٣٦٧. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص١٥٨ وما بعدها، رقم ترجمته ٤٧٧.

(٣) ذكر د. عبد العظيم الديب المدرس في كلية الشريعة، جامعة قطر في مقدمة تحقيقه لكتاب الغياثي لإمام الحرمين الجويني أنه شرع في تحقيق مخطوطة كتاب نهاية المطلب، انظر الغياثي، ص١٩. كما أخبرني أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر، أن كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، جمعت مخطوطات كتاب نهاية المطلب بغرض تحقيقها على شكل رسائل جامعية للطلبة، وعلى أية حال فالكتاب لم يُطبع منه حتى زمن إعداد هذه الرسالة أي جزء.

٢- الإمام أبو حامد حجة الإسلام، محمد بن محمد الغزالي:

ولد في بلدة الطابران من نواحي مدينة طوس في خراسان سنة ٤٥٠ هجرية، رحل إلى نيسابور ليأخذ عن إمام الحرمين الجويني، ثم انتقل إلى بغداد فأخذ عن فقهائها، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية فيها، وكانت له بعد ذلك رحلات علمية إلى الحجاز وبلاد الشام ومصر، ثم عاد إلى بلدته الطابران، ومات فيها سنة ٥٠٥ هجرية، وكان رَحِمَهُ اللهُ غزير العلم كثير التصنيف في الفقه وأصوله وغيرهما من علوم الشريعة[١]. وقد وصل إلى زمن إعداد هذه الرسالة الكثير من تلك المصنفات، والتي تدل على المكانة العلمية المرموقة التي تبوّأها الإمام الغزالي بين أعلام الشافعية؛ مما استحق في نظري أن يكون تاريخ وفاته فاصلاً بين الدورين الثاني والثالث من أدوار التطور التاريخي لمذهب الشافعية[٢].

ومن أعلام الشافعية البارزين في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) أيضاً، والذين كان لهم أثرٌ لا يقل عمّن سبق ذكرهم من أعلام طريقتي الخراسانيين والعراقيين في خدمة المذهب ونصرته كل من:

١- الحافظ أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي:

ولد في إحدى قرى بيهق، وهي من نواحي نيسابور سنة ٣٨٤ هجرية، وسمع الحديث ورحل لجمعه إلى العراق والحجاز وغيرهما فبرع فيه روايةً ودرايةً، وتفقه

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٢٤٩ وما بعدها، رقم٧٠. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٤٢ وما بعدها، رقم٨٦٠. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٤١٦ وما بعدها، رقم ترجمته ٦٩٤.

(٢) ومما تجدر الإشارة إليه هنا: أنه لم توجد طريقة ثالثة في التصنيف في فقه الشافعية باسم الطريقة المصرية؛ نسبة إلى مصر وهي موطن المذهب الجديد للإمام الشافعي، والسبب في ذلك يعود في نظري إلى قيام الدولة الفاطمية في مصر (من سنة ٣٦٢هـ إلى سنة ٥٦٧هـ)، والتي نصرت بقوة السيف الفرقة الإسماعيلية الباطنية على حساب فقهاء أهل السنة من أتباع المذاهب الأربعة، وفي مقدمتهم فقهاء الشافعية.

على المذهب الشافعي وأحسن في نصرته وخدمته في مصنفات عديدة، لعل أبرزها كتاب المبسوط، وكتاب معرفة السنن والآثار - وقد سبقت الإشارة إليهما-[1]، حتى قال إمام الحرمين الجويني: «ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه مِنّة، إلا البيهقي فإنه له على الشافعي مِنّة؛ لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاويله»، تولّى الحافظ البيهقي قضاء نيسابور مدّة وتوفي فيها سنة ٤٥٨ هجرية[2]، ويُعتبر كتابه مناقب الشافعي أوسع ترجمة للإمام الشافعي بالروايات المسندة وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة.

٢- الإمام أبو إسحاق، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي:

ولد في فيروزآباد، وهي من مدن بلاد فارس، سنة ٣٩٣ هجرية ونشأ بها ثم دخل شيراز، وهي من كبرى مدن فارس، وأخذ عن فقهائها، واشتهر بالنسبة إليها، ثم رحل في طلب العلم إلى البصرة ثم إلى بغداد ليأخذ عن القاضي أبي الطيب الطبري الذي يعتبر من أبرز أعلام طريقة العراقيين[3]، ولما رسخت قدمه في العلم واستفاضت بذلك شهرته، بنى له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية في بغداد، يدرّس فيها ويفتي الناس على مذهب الشافعية، وقد صنّف أبو إسحاق الشيرازي العديد من المصنفات النافعة التي خدم فيها مذهبه، لعل في مقدّمتها كتاب المهذّب في الفقه[4]، وكتاب اللمع في أصول الفقه وشرحه، وغيرهما كثير، مما يدلّل على

---

(١) راجع: الفصل الثالث من الباب الأول من هذه الرسالة.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٣٣٢ وما بعدها، رقم٩٩. طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص١٩٨ وما بعدها، رقم١٧٢. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٣٤٦ وما بعدها، رقم ترجمته ٢٤٩.

(٣) لذلك عدّ بعض من ترجم للشيرازي؛ عدوه من أعلام طريقة العراقيين في التصنيف في فقه الشافعية تبعاً لشيخه أبي الطيب الطبري.

(٤) راجع الكلام المفيد الذي ساقه د. محمد الزحيلي، في وصف كتاب المهذب للشيرازي، وذلك في مقدمة تحقيقه للكتاب، ص ٢١-٢٤، من الجزء الأول منه.

رسوخ الشيرازي في المذهب[1]، وإذا أُطلق الشيخ في كتب المذهب الشافعي فهو المراد، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بغداد سنة ٤٧٦هـ[2].

هذا وقد أجاد الأستاذ الدكتور محمد عقلة الإبراهيم في رسالته للدكتوراه التي قدّمها إلى كلية الشريعة في جامعة الأزهر بعنوان: الشيخ أبو إسحاق الشيرازي وأثره في الفقه[3]، حيث خصّص الجانب الأكبر من رسالته لدراسةٍ تحليليةٍ قام بها لكل من كتابي المهذّب والتنبيه لأبي إسحاق الشيرازي، مستجلياً تبحُّر الشيرازي في الفقه، وسعة اطلاعه على أقوال الفقهاء، وتمكّنه من مذهبه الشافعي.

ثانياً: رعاية السلطة الحاكمة لمذهب الشافعية:

لا يخفى أثر السلطة الحاكمة ممثلة بالخلفاء والولاة والوزراء في نصرة مذهب فقهي أو عقدي؛ في بقاء هذا المذهب وديمومته[4]، وإن كانت رعاية السلطة الحاكمة وحدها لا تكفي لتحقيق هذه الديمومة، فلابد أولاً من وجود العلماء المتمكنين الذين ينصرون هذا المذهب بالتصنيف والتدريس والمناظرة ونحو ذلك، وليس أدل على هذه الحقيقة من أن نصرة الدولة الفاطمية في مصر بكل طاقاتها للفرقة

---

(١) راجع الكلام المفيد في بيان هذه المكانة، الذي قاله د. محمد عقلة الإبراهيم، في رسالته للدكتوراه: الشيخ أبو إسحاق الشيرازي وأثره في الفقه، ج١، ص ٥٦-٦١.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٣٠٢ وما بعدها، رقم٨٥. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٨٣ وما بعدها، رقم٦٧٢. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٢، ص٤٨٠ وما بعدها، رقم ترجمته ٣٥٧.

(٣) نوقشت هذه الرسالة في الأزهر الشريف بتاريخ ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م، وكانت بإشراف أ. د. عبد الغني محمد عبد الخالق، وهي تقع في مجلدين استغرقا ١٢٦٩ صفحة، ومن المؤسف جداً أنها مازالت غير مطبوعة بعد قرابة ربع قرن على كتابتها (زمن إعداد هذه الرسالة).

(٤) راجع في بيان أثر السلطة الحاكمة في انتشار المذهب الشافعي، البحث القيم للدكتور جعفر عبد السلام علي -نائب رئيس جامعة الأزهر- بعنوان: عوامل انتشار المذهب الشافعي في مختلف البلاد الإسلامية، المقدم إلى ندوة الإمام الشافعي التي انعقدت في ماليزيا سنة ١٩٩٠م، ونشرت منظمة (الإيسيسكو) أبحاثها العربية في كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، انظر ص٥٨٢ وما بعدها منه.

الإسماعيلية[1] لأكثر من مائتي عام، لم تفلح في استقرار هـذه الفرقـة في مصـر بعـد زوال الدولة الفاطمية سـنة ٥٦٧ هجريـة[2]. بـل إنّ الجـامع الأزهـر الـذي أنشـأه الفاطميون لِبَثِّ عقيدة الإسماعيلية وفقهها تحـوّل إلى جامعـة كبـيرة لتدريـس فقـه المذاهب الأربعة عند أهل السُّنة[3].

وأبرز رجال الحكم الذين نصروا المذهب الشافعي في هذه المرحلـة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) هم:

١- الخليفـة العباسـي: القـادر بـا لله، أبـو إسـحاق احمـد بـن إسـحاق بـن المقتـدر بـن المعتضد بن الموفق بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد:

ولد سنة ٣٣٦ هجرية، وبويع بالخلافة سنة ٣٨١هـ وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ في بغـداد

---

(١) الفرقة الإسماعيلية طائفـة مـن الشـيعة، وهـم ينتسـبون إلى إسمـاعيل بـن جعفـر الصـادق، ويتفقون مع الشيعة الاثني عشرية (الإمامية) في الأئمة إلى جعفر الصـادق، ومـن بعـد جعفـر الصادق ابنه إسماعيل خلافاً للإمامية الذين يقررون أن الإمام بعد جعفر الصادق ابنه موسى الكاظم، على اعتبار أن إسماعيل مات في حيـاة أبيـه، والإسماعيليـة يعتـبرون أقـوال الإمـام كنصوص الشرع تماماً، وقد نشأت فرقة الإسماعيليـة في العـراق كغيرهـا مـن فـرق الشـيعة، وسموا بالباطنية، وذلك لاتجاههم إلى الاستخفاء وكتمان معتقداتهم، وقولهم بأن الإمام يجـوز أن يكون مستوراً وتجب طاعته مع ذلك، بالإضافة إلى زعمهم أن للشريعة ظاهراً وباطناً وغير ذلك من الضلال، عافانا الله منه. راجع في بيان ذلك: تاريخ المذاهـب الإسـلامية، محمـد أبـو زهرة، ص ٥١-٥٣.

(٢) راجـع في بيـان الصلـة بـين الدولـة الفاطميـة في مصـر والدعـوة الإسماعيليـة الباطنيـة: التـاريخ الإسلامي، محمود شاكر، (الدولة العباسـية-الجـزء الثـاني)، ص٧٧ ومـا بعدهـا، وص ١٦٥ ومـا بعدها، وص ١٨١ وما بعدها، وص ١٩٣ وما بعدها.

(٣) راجع في بيان تحول الجامع الأزهر مـن مركـز للدعـوة الإسماعيليـة الباطنيـة إلى جامعـة إسـلامية لفقهاء أهل السنة: الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول، أ. عبد الحليم الجنـدي، ص٣٠٠. وراجع في بيان غاية الفاطميين من إنشاء الجامع الأزهر وظروف ذلـك: الأزهـر في ألـف عـام، د. بيارد دودج، ترجمة د. حسين فوزي النجار، ص١٣ وما بعدها. والأزهر في ألف عـام، محمـد عبـد المنعم خفاجي، ج١، ص١٥ وما بعدها، وص٢٦ وما بعدها. وتاريخ الجامع الأزهر، محمد عبد الله عنان، ص١٨ وما بعدها، وص٣٠ وما بعدهـا. والأزهـر جامعـاً وجامعـة، د. عبـد العزيـز محمـد الشناوي، ج١، ص ٣٥ وما بعدها وص ٤٩ وما بعدها.

سنة ٤٢٢هـ، فمكث خليفة، أكثر من ٤٠ أربعين عاماً، وكان متفقهاً على مذهب الإمام الشافعي؛ حتى صنّف كتاباً في أصول الفقه، وكان الكتاب يُقرأ في كل جمعة بجامع المهدي في حلقة أصحاب الحديث[1].

وأقول هنا: لاشك أن تمذهب الخليفة العباسي بالمذهب الشافعي، كان له أثرٌ في تثبيت دعائم المذهب في العاصمة بغداد خاصة وفي سائر مناحي الدولة العباسية آنذاك عامة، وذلك بالنظر أيضاً إلى أنّ القادر بالله بقي خليفة مدة طويلة.

٢- السلطان شمس الملك:

هو السلطان نصر بن إبراهيم بن نصر، الملقب بشمس الملك، وكان ملكاً لبلاد ما وراء نهر جيحون للدولة العباسية، وتفقه بالمذهب الشافعي وكان خطيباً فصيحاً، خطب على منبر سمرقند وبخارى، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٤٩٢هـ[2].

وأقول بعد نظري في ترجمات شمس الملك: إنّ تمذهبه بمذهب الشافعية حتى عُدّ من فقهائهم، كان له أثره في التمكين لعلماء الشافعية وقضاتهم في البلاد التي حكمها.

٣- الوزير نظام الملك:

هو الوزير أبو علي، الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي، الملقّب بنظام الملك، ولد سنة ٤٠٨هـ في نيسابور وطلب العلم، فتفقه على المذهب الشافعي، ثم ترقّى

---

(١) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٤٨٥-٤٩١. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٣١٠، رقم٩٣٦. وطبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٣٢٤، رقم٩٤. وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٢، رقم٢٤٨، ص ٣٤٦.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٤١٦، رقم١٠٧٨. وسير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١٩، ص ١٩٢، رقم١١٣.

في المناصب الإدارية حتى أصبح وزيراً للسلطان السلجوقي ألب أرسلان[1] من سنة ٤٥٥ هجرية إلى سنة ٤٦٥ هجرية، وبعد وفاة أرسلان، أصبح نظام الملك وزيراً لابنه السلطان ملكشاه[2]، من سنة ٤٦٥ هجرية إلى سنة ٤٨٥ هجرية، حيث قتله باطني غيلة بخنجر، فمكث رَحِمَهُ اللهُ في الوزارة ثلاثين سنة، كان فيها عادلاً حسن السيرة مقرّباً للعلماء ناصراً لأهل السنة عامة ولفقهاء الشافعية منهم خاصة؛ فقد كان مذهبه شافعياً[3]، قال الحافظ الذهبي في ترجمته: «...كان شافعياً أشعرياً... اشتغل بمذهب الشافعي... كانت أيامه دولة أهل العلم...»[4]، وقد بنى الوزير نظام الملك تسع مدارس[5] في كبرى المدن الإسلامية آنذاك سميت بالمدارس النظامية نسبة له، كان من أبرزها المدرسة النظامية في بغداد، وقد تصدّى للتدريس فيها الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، والمدرسة النظامية في نيسابور، وأول من ولي التدريس فيها إمام الحرمين الجويني[6]. ومن الجدير بالذكر هنا أن هذه المدارس تشبه في نشاطها وأثرها إلى حد كبير الجامعات في زمن كتابة هذه الرسالة، وهي مخصصة لتدريس

---

(١) هو السلطان السلجوقي عضد الدولة، أبو شجاع، ألب أرسلان، محمد بن السلطان جَغْرِيَك داود ابن ميكائيل بن سلجوق بن دُقاق بن سلجوق التركماني، كان سلطان العراق وفارس وبلاد ما وراء النهر للدولة العباسية وكانت له حروب طاحنة مع الروم، توفي سنة ٤٦٥ هجرية، وله أربعون سنة. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٤٠٢، رقم٤٣١٨.

(٢) هو السلطان السلجوقي، جلال الدولة أبو الفتح، ملك شاه بن السلطان ألب أرسلان، تملك بعد أبيه، ودبّر دولته الوزير نظام الملك بوصية من أبيه، وقد توسعت دولته (نفوذ السلاجقة في عهده) إلى أقصى مدى لها من حدود الصين شرقاً إلى الشام غرباً ومن حدود القسطنطينية شمالا إلى بحر الهند جنوباً (المحيط الهندي حالياً)، وكان حسن السيرة توفي سنة ٤٨٥هـ عن تسع وثلاثين سنة. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٤٤٣، رقم٤٤٧٣.

(٣) راجع في تقرير كون نظام الملك شافعياً: رسالة الماجستير في التاريخ الإسلامي - الوزير السلجوقي نظام الملك - الباحثة هيفاء عبد الله البسّام، ص ٤٢-٥٤.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١٩، ص٩٦.

(٥) أحصاها تاج الدين السبكي في طبقاته وهي في المدن التالية: بغداد، ونيسابور، ومرو، وهراة، وبلخ، وأصبهان، وآمل طبرستان، والموصل، والبصرة. راجع تعدادها في طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص ٦، رقم٣٨٤.

(٦) راجع في ترجمة نظام الملك كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء الشافعية، ابن الصلاح، ج١، ص٤٤٦ وما بعدها، رقم١٥٧. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٣، ص٣-١٦، رقم٣٨٤.

علوم الشريعة عامة، وكانت الصدارة فيها لعلماء الشافعية خاصة[1]، وقد أجادت الباحثة هيفاء عبد الله البسّام في رسالتها للماجستير في التاريخ الإسلامي بعنوان: الوزير السلجوقي نظام الملك[2]، في بيان جهده الضخم في تنشيط الحياة الثقافية والعلمية في المشرق الإسلامي إبّان حكم وزارته (٤٥٥هـ-٤٨٥هـ)[3]، وأقول بعد نظري في ترجمات نظام الملك: إنّه كان شديداً على الفرق الباطنية والفرقة الإسماعيلية منها خاصة، والتي كانت تلقى دعماً من الخلافة الفاطمية في مصر، ولعل نصرة نظام الملك لعلماء أهل السنة بعامة ولفقهاء الشافعية بخاصة، والذي كان من مظاهره بناؤه للمدارس التسعة سابقة الذكر، كان مقابلةً لجهد الدولة الفاطمية في نصرة الفرقة الإسماعيلية الباطنية وما قامت به من بناء الجامع الأزهر لأجل هذه الغاية، وأيا كان الأمر فقد كانت جهود الوزير نظام الملك في نصرة المذهب الشافعي ذات أثر بالغ الأهمية في تثبيت دعائمه في المشرق الإسلامي، وتزامنت هذه الجهود مع وفرة عدد من كبار فقهاء الشافعية المتبحرين من الذين رسخت أقدامهم في العلم، وقد سبقت التّرجمة لعدد منهم، وليس أدل على المكانة المرموقة التي حظي بها الوزير نظام الملك عند علماء الشافعية من تصنيف إمام الحرمين الجويني - وهو من أكابر الشافعية في عصره- كتاباً في أحكام السياسة

---

(١) من المفيد ذكره هنا أن العلاّمة عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ولد ٨٤٠هـ توفي ٩٢٧هـ) صاحب كتاب الدارس في تاريخ المدارس، قد ترجم في كتابه المذكور لثلاث وستين مدرسة شافعية بنيت في دمشق وحدها ما بين القرن الخامس الهجري والقرن التاسع الهجري، راجع: الدارس في تاريخ المدارس، ج١، ص١٢٩-٤٦٨. وأنا أتلمّس من ذلك أن جهود نظام الملك في بناء المدارس كانت فاتحة لأن يسلك الأمراء والوزراء من بعده هذا المسلك، فجزاه الله خيراً على سنة حسنة سنها، مع الأخذ بعين الاعتبار بأنه ليس أول من بنى مدارس العلم، لكن الجديد عنده هو المستوى العالي جداً من الاهتمام بهذا الأمر من موقعه في الحكم كثاني رجل في الدولة بعد السلطان.

(٢) قدّمت هذه الرسالة إلى قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الملك عبد العزيز (جامعة أم القرى في مكة المكرمة حالياً)، ونوقشت سنة ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م بإشراف أ.د. حسام الدين السامرائي وقد استغرقت قرابة الثلاثمائة صفحة مع فهارسها، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة في حدود اطلاعي.

(٣) راجع الرسالة سابقة الذكر للباحثة هيفاء البسام، ص ١٤٠-٢٣١.

الشرعية وجّهه لنظام الملك وسماه بالنظامي[1]، ثم تصنيفه لكتاب الغياثي، والمسمى أيضاً غياث الأمم في التياث الظلم[2]، وهو في أحكام السياسية الشرعية كذلك، حيث جعل قسماً كبيراً منه موجهاً للوزير نظام الملك[3]، بعد أن أثنى عليه في مقدمة الكتاب ثناء حسناً، ومدحه ببعض أبيات الشعر[4].

هذا ومن المفيد هنا الإشارة إلى أنّ اثنين من أقرباء الوزير نظام الملك كانا أيضاً من علماء الشافعية البارزين أصحاب الأثر في خدمة المذهب، وهما: ابن أخيه الوزير أبو المعالي عبد الرزاق بن عبد الله بن إسحاق الطوسي[5] وحفيده الأمير أبو نصر، محمد ابن علي بن أحمد بن الوزير نظام الملك[6].

المطلب الرابع

[أبرز معالم هذه المرحلة ٤٠٤ هـ - ٥٠٥ هـ]

أصبح من المألوف في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) تولي فقهاء الشافعية لمناصب القضاء في المشرق الإسلامي، بعد انتشار مذهبهم في العراق وبلاد فارس وبلاد ما وراء نهر جيحون وبلاد السند، واستقراره فيها متجاوراً في ذلك مع مذهب الإمام أبي

---

(١) وهو كتاب مفقود. ولم تصل منه إلى زماننا أي نسخة مخطوطة في حدود اطلاعي.

(٢) ذكر د. عبد العظيم الديب في مقدمة تحقيقه لكتاب الغياثي أن سبب تسميته بهذا الاسم هو نسبة إلى غياث الدولة، وهو أيضاً أحد ألقاب الوزير السلجوقي نظام الملك، انظر: الغياثي، الجويني، ص٥١ وما بعدها.

(٣) راجع في بيان سبب تصنيف الكتابين: النظامي والغياثي، كلام إمام الحرمين في مقدمة كتابه الغياثي، ص١-١٨.

(٤) راجع مقدمة إمام الحرمين لكتابه الغياثي، ص ١٠-١٢.

(٥) ولد في نيسابور سنة ٤٥٩ هجرية، وتفقه على إمام الحرمين الجويني، وولي التدريس في المدرسة النظامية في نيسابور التي بناها عمه، ثم ولي الوزارة، ومات بمدينة سرخس سنة ٥١٥ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٤٢٠، رقم١٠٨٥.

(٦) كان من أكابر علماء الشافعية في عصره، وولي التدريس في المدرسة النظامية في بغداد التي بناها جدّه، ودرس أيضاً في المدرسة الغزالية في دمشق، وتوفي فيها سنة ٥٦١ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٤٣٨، رقم١١١٦.

حنيفة، ويمكن القول: إن أبرز معالم هذه المرحلة من حياة مذهب الشافعية تتجلى في الأمور الأربعة التالية:

أولاً: انحسار ظاهرة الاجتهاد المطلق بين فقهاء الشافعية:

لم يبرز في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) من فقهاء الشافعية من عرف عنه الاجتهاد المطلق واشتهر به، بحيث يستقل بفتواه وأصوله وفروعه عن إمامه الشافعي، وقد أمكنني التثبت من ذلك باستقراء تراجم عدد غير قليل من أعلام الشافعية في هذه المرحلة في مظانها من كتب الطبقات، هذا مع الأخذ بعين الاعتبار الأمور الثلاثة التالية:

١- أن العلماء المتبحرين من الشافعية، والمتمكنين من مذهبهم، والمطَّلعين على أقوال فقهاء المذاهب الأخرى كانوا كثر في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) كما سبق الترجمة لبعضهم، ولولا أولئك لما استقر المذهب وثبت.

٢- لعل من أسباب عدم بلوغ فقهاء الشافعية لدرجة الاجتهاد المطلق في هذه المرحلة بحيث يُعرف هذا الأمر ويشتهر، هو العصبية المذهبية والتقليد المحض، اللذين أخذا بالظهور جلياً خلال القرن الخامس الهجري؛ بالإضافة لكثرة المصنفات الفقهية المصنفة على مذهب الشافعية منذ وفاة الإمام الشافعي سنة ٢٠٤هـ إلى هذه المرحلة، مما استغرق جهداً كبيراً من فقهاء المذهب في الاطلاع على هذه المصنفات وهضم ما فيها؛ فشغلوا من حيث النتيجة والمآل عن الاتجاه مباشرة إلى فقه القرآن والسنة، كما كان حال الأئمة المجتهدين في استنباط الأحكام وتوجيهها، من مثل صنيع الإمام الشافعي في مصنفاته.

٣- إن انحسار ظاهرة الاجتهاد المطلق في هذا العصر في مقابل ظهور التقليد المحض، لم يكن أمراً خاصاً بمذهب الشافعية؛ بل كان أمراً عاماً، اشترك معهم

فيه سائر فقهاء المذاهب الأخرى[1].

ثانياً: الظهور الجلي للعصبية المذهبية:

تعصّب الفقهاء في هذه المرحلة كلٌّ إلى مذهبه وإمامه، بحيث لم يقف الأمر عند حدِّ الانتصار للمذهب بالأدلة الصحيحة المعتبرة، بل جاوزه إلى تضعيف وربما تسفيه أقوال المذاهب الأخرى، فتحولت المناظرات الفقهية الهادئة التي كانت تجري في عصر الإمام الشافعي؛ تحوّلت في هذه المرحلة إلى ميدان للجدال المذموم، بل لقد وقعت من جراء ذلك فتن اقتتل الناس فيها في بعض الأحيان[2]. ولعل من دلائل الظهور الجلي للعصبية المذهبية خلال القرن الخامس الهجري، أن يُصنِّف إمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ)، وهو من أكابر الشافعية في عصره، كتاباً بعنوان: مُغيث الخلق في ترجيح القول الحق، يحشد فيه الأدلة تلو الأدلة على رجحان مذهب الإمام الشافعي على مذهبي الإمامين أبي حنيفة ومالك بن أنس- رحمهما الله- حتى كان فيما قاله في كتابه هذا: «...فنقول أنه يجب على كافة العاقلين وعامة المسلمين شرقاً وغرباً بُعداً وقرباً، انتحال مذهب الشافعي، ويجب على العوام الطغام، والجهال الأنذال أيضا انتحال مذهبه، بحيث لا يبغون عنه حولاً، ولا يريدون به بدلاً...»[3].

هذا وقد أجاد الأستاذ محمد تاجا في عرض أسباب العصبية المذهبية في التاريخ

---

(١) راجع في بيان ذلك كلاً مما يلي: تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ محمد الخضري بك، ص١٩٩ وما بعدها وص ٢١٠ وما بعدها. والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، الجزء الثاني، القسم الرابع، ص١٦٣ وما بعدها، وص١٧٤ وما بعدها. وتاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس، ص٢٠٧ وما بعدها.

(٢) راجع في بيان بعض الوقائع التاريخية التي تجلي هذا الأمر: تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، شمس الدين الذهبي، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمُري، ج٢٨، ص٢٧ وما بعدها، ج٢٩، ص٣٢٠، ج٣٠، ص٥ و٩ و١١ و ٢٣، ج٣١، ص٣٤، ج٣٢، ص١٤ و٢٧، و٣٢ وما بعدها.

(٣) انظر كتاب: مغيث الخلق في ترجيح القول الحق، إمام الحرمين الجويني، ص١٦.

الإسلامي والتي ظهرت جلية مع بداية القرن الخامس الهجري، وذلك في رسالته للماجستير المطبوعة، بعنوان: المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي، حيث حصر أسباب تفشي التعصب المذهبي في المجتمعات الإسلامية في أمورٍ ثلاثة هي:

١- التقليد المحض.

٢- الجهل.

٣- سوء الأخلاق واتباع الهوى.

وشرح ظروف ومظاهر هذه الأسباب الثلاثة تفصيلاً، مستشهداً بعدد غير قليل من الوقائع التاريخية والنقولات المفيدة[١].

ثالثاً: ظهور موسوعات فقهية شافعية تعنى بالفقه المقارن بشكلٍ جلي:

صنّف عدد من كبار علماء الشافعية في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) فيما عرف بعلم الخلاف[٢]، وهذا النوع من التصنيف الفقهي يُسمى في زمن كتابة هذه الرسالة بالفقه المقارن الذي يقوم على عرض أقوال فقهاء المذاهب في المسألة الواحدة مع أدلة كل قول ومناقشتها، ثم بيان الراجح منها، وفقهاء الشافعية الذين صنّفوا في علم الخلاف في هذه المرحلة، وإن كانوا ينتصرون لمذهبهم في مصنفاتهم تلك؛ إلا أنهم كانوا يتعرّضون إلى أقوال وأدلة غير فقهاء مذهبهم، على وجه التفصيل المستوعب في كثير من الأحيان، وأبرز كتابين يمثلان هذا النوع من التصنيف في هذه المرحلة هما كتاب الحاوي للماوردي وهو مطبوع، وكتاب نهاية المطلب في دراية المذهب، لإمام الحرمين ومازال مخطوطاً. ولا بد هنا من التنبيه

---

(١) راجع كتاب: المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي، أ. محمد تاجا، ص١٨٢-٢٠٨.

(٢) عرّف أ.د. محمد الزحيلي علم الخلاف في كتابه: مرجع العلوم الإسلامية، ص٧٣٥، فقال: هو العلم الذي يتعلّق بالأدلة والأصول التي يأخذ منها الأئمة أحكامهم، ويبحث عن وجوه الاستنباط من الأدلة الإجمالية والتفصيلية، ويقيم الأدلة والبراهين والحجج الشرعية لاجتهاد الأئمة الفقهاء... وظهر مثيله في العصر الحاضر باسم الفقه المقارن.

على أمرين:

١- إنّ فقهاء الشافعية لم يختصوا بالتصنيف بعلم الخلاف (الفقه المقارن) من دون فقهاء المذاهب الأخرى؛ بل لقد صنّف الفقهاء من جميع المذاهب تقريباً في هذا العلم وطريقته، فظهر -على سبيل المثال لا الحصر- كتاب: اختلاف العلماء، لأبي جعفر الطحاوي (توفي سنة ٣٢١هـ)[١] وهو كتابٌ مفقود في زمن كتابة هذه الرسالة، وظهر أيضاً كتاب: تعليق في الخلاف، لابن عمروس المالكي (توفي سنة ٤٥٢هـ)[٢]، وغيرهما كثير.

وأقول هنا: يبدو أن التصنيف على طريقة الفقه المقارن كان يعتبر أمراً مستحسناً جداً عند الفقهاء، علاوة على كونه سبيلاً لنصرة الفقيه لمذهبه من خلال المناظرات المسطورة على وجه التفصيل في تلك المصنفات، وقد لمحت من تواريخ وفيات فقهاء المذاهب الذين صنّفوا في علم الخلاف (الفقه المقارن) ومن أماكن إقامتهم؛ أنّهم كانوا متأثرين ببعضهم، وبينهم نوع من التنافس، والتسابق في التصنيف بهذه الطريقة[٣].

٢- إن فقهاء الشافعية في هذه المرحلة (٤٠٤هـ- ٥٠٥هـ) ليسوا هم أول من صنّف في علم الخلاف (الفقه المقارن) من الشافعية، بل سبقهم إلى ذلك عدد من أعلام المذهب في مقدمتهم الإمام الشافعي - رضي الله عنه- نفسه؛ إذ تُعتبر مصنفاته في الفقه المقارن هي من أقدم ما وصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة في هذا

---

(١) راجع في ترجمة أبو جعفر الطحاوي وتعداد كتبه ومنها: اختلاف العلماء، مرجع العلوم الإسلامية، أ. د. محمد الزحيلي، ص٣٣٧.

(٢) هو الإمام أبو الفضل، محمد بن عبد الله بن عمروس المالكي، ولد في بغداد سنة ٣٧٢ هجرية وتوفي فيها سنة ٤٥٢هـ كان من كبار فقهاء المالكية وأصولييهم في عصره. راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الفقهاء، الشيرازي، ص١٦٩. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص٣٥٥، رقم الترجمة ٤١٤٢.

(٣) راجع في عرض أبرز علماء علم الخلاف (الفقه المقارن) وأبرز المصنفات فيه عبر التاريخ الإسلامي، مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٧٤٢-٧٤٦.

العلم، وقد سبق عرضها تفصيلاً[1]. لكنّ الذي يظهر أنّ مصنفات الشافعية في علم الخلاف في هذه المرحلة كانت متميزة باستيعابها لأقوال وأدلة عدد كبير من فقهاء الصحابة والتابعين وفقهاء المذاهب، مما جعلها ضخمة في حجمها جامعة لما قبلها، ويبدو أنّها كانت من الإتقان بحيث استمرّت عناية علماء الشافعية بها على مر التاريخ الإسلامي حتى وصلت إلى زمن إعداد هذه الرسالة.

وأقول هنا: إنّ التصنيف في الفقه المقارن بصفة عامة، يدل على تأثر المذاهب ببعضها بعضاً، وعلى وجود قنوات اتصال فيما بين فقهائها بحكم التجاور الجغرافي في الأماكن التي انتشر فيها أكثر من مذهب، كما في المشرق الإسلامي؛ حيث تجاور المذهبان الشافعي والحنفي، ويدلّ أيضاً على أن ظهور التعصب المذهبي والتقليد في هذا العصر، لم يمنعا من حصول هذا التأثير للاجتهادات بعضها ببعض بين فقهاء المذاهب، والذي كانت ثمرته تصنيف هذه الموسوعات الفقهية المقارنة الضخمة، مثل الحاوي للماوردي، ونهاية المطلب لإمام الحرمين الجويني.

رابعاً: تصنيف علماء الشافعية في أصول الفقه على ما سُمِّي بطريقة المتكلمين:

في هذه المرحلة من حياة المذهب الشافعي، والمستغرقة للقرن الخامس الهجري، صنّف عدد من كبار علماء الشافعية في أصول الفقه، تصنيفاً اعتُبر الظهور الجلي لما عرف بطريقة المتكلمين أو طريقة الشافعية في التصنيف في أصول الفقه، وقد قام منهجها على تقرير القواعد والمسائل الأصولية مجردة عن الفروع الفقهية، مع الاستدلال العقلي ما أمكن على تلك القواعد، من غير اعتبار في ذلك لمذهب بعينه، وتأثرت هذه الطريقة بعلم المنطق والفلسفة[2]، وهي تقابل في منهجها ما

---

(١) راجع: الفصل الثالث من الباب الأول من هذه الرسالة.

(٢) راجع في تعريف طريقة المتكلمين كلاً من: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي – تاريخه وتطوره، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢٨٥ وما بعدها. مناهج الأصوليين في التأليف، محمد أحمد معبر القحطاني، ص١٦ وما بعدها. وأصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٥.

عرف بطريقة الفقهاء أو طريقة الحنفية في التصنيف في أصول الفقه، والتي قامت على ملاحظة الاجتهادات الفقهية للأئمة المجتهدين؛ فهي تقرر القواعد الأصولية على مقتضى ما نقل عنهم من الفروع؛ على اعتبار أن هذه القواعد هي التي راعاها أولئك الأئمة عندما اجتهدوا واستنبطوا تلك الفروع[1].

هذا وتمتد جذور التصنيف في هاتين الطريقتين إلى القرن الرابع الهجري[2]؛ إلا أن التمايز بينهما أصبح جليّاً خلال القرن الخامس الهجري، حيث برز لكلٍّ طريقة مصنفاتها وأعلامها ، وكان أبرز المصنفين على طريقة المتكلمين هم من علماء الشافعية، فسميت لذلك بطريقة الشافعية أيضاً، ولم تكن هذه التسمية نسبةً إلى الإمام الشافعي بوصفه مؤسساً لهذه الطريقة؛ إذ كان رَحِمَهُ اللَّهُ هو أوّل من صنف في أصول الفقه على وجه العموم، عندما كتب الرسالة العراقية (القديمة)، بينما لم تظهر طريقة الشافعية (المتكلمين) في التصنيف في أصول الفقه، إلا بعد أكثر من قرنين من الزّمان على وفاة الإمام الشافعي[3]، والصواب الذي أراه: أنّ الإمام الشافعي اختطَّ طريقةً ثالثة - وهي الأولى - في التصنيف في أصول الفقه، لمّا صنَّف كتابه الرسالة.

وقد وصف الإمام ابن خلدون (توفي سنة ٨٠٨هـ) في مقدمته كلاًّ من الطريقتين وصفاً مفيداً، خلال حديثه عن تاريخ علم أصول الفقه حيث قال: ...

---

(١) راجع في تعريف طريقة الفقهاء كلاًّ من: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي -تاريخه وتطوُّره، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٣٠٤ وما بعدها. وأصول الفقه - تاريخه ورجاله، أ.د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٥. ومناهج الأصوليين في التأليف، محمد أحمد معبِّر القحطاني، ص ٢٥ وما بعدها.

(٢) هذا ما قرره أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان بناءً على دراسة تحليلية قام بها لعدد من أبرز المصنفات الأصولية في القرن الرابع الهجري، وذلك في كتابه المفيد: الفكر الأصولي، راجع ص ١٠٤ وما بعدها وص ١٦٢ وما بعدها من الكتاب المذكور.

(٣) لذلك فإنّي أعتقد أنّ الشيخ محمد أحمد معبِّر القحطاني قد جانب الصواب في كتابه المفيد مناهج الأصوليين في التأليف، عندما ذكر كتاب الرسالة للإمام الشافعي على أنه من المصنفات الأصولية على طريقة المتكلمين، انظر: ص ٢٠ من كتابه المذكور.

وكان أوّل من كتب فيه (أي في علم أصول الفقه) الشافعي رضـي الله تعـالى عنـه، أملى فيه رسالته المشهورة، تكلم فيها في الأوامر والنواهي والبيان والخـبر والنسـخ وحكم العلة المنصوصة من القياس، ثـم كتـب فقهـاء الحنفيـة فيـه، وحقّقـوا تلـك القواعد، وأوسعوا القول فيها، وكتب المتكلّمون أيضـاً؛ إلا أنّ كتابـة الفقهـاء فيهـا أمسُّ بالفقه وأليق بالفروع لكثرة الأمثلة منها والشواهد، وبناء المسـائل فيهـا علـى النكت الفقهية، والمتكلمون يجرّدون صـور تلـك المسـائل عـن الفقـه، ويميلـون إلى الاستدلال العقلي ما أمكن، لأنّه غالب فنونهم ومقتضى طريقتهـم، فكـان لفقهـاء الحنفية فيها اليد الطولى من الغوص على النكت الفقهية والتقاط هذه القوانين مـن مسائل الفقه ما أمكن، وجاء أبو زيـد الدبوسـي[1] مـن أئمتهـم فكتـب في القيـاس بأوسع من جميعهم، وتمم الأبحاث والشروط التي يُحتاج إليها فيه، وكملـت صناعـة أصول الفقه بكمالـه وتهذّبـت مسـائله، وتمهّـدت قواعـده، وعـني النـاس بطريقـة المتكلمين فيه، وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلّمون كتاب البرهان لإمام الحرمـين والمستصفى للغزالي وهما من الأشعرية..."[2].

هذا وقد خلص الأستاذ الدكتور عبـد الوهـاب إبراهيـم أبـو سـليمان، إلى أنّ القرن الخامس الهجري كان العصر الذهبي لعلم أصول الفقه بصفـة عامـة، وذلـك بعد أن درس دراسة تحليلية عدداً من المصنفات الأصولية البارزة فيه، مقارنـاً إياهـا بما قبلها وما بعدها، حيث قال في كتابه الفكـر الأصـولي، تحت عنـوان: خصـائص الفكر الأصولي في القرن الخامس وبداية السـادس الهجـري: "... أنتـج علمـاء هـذا العصر في علم الأصول أحسن إنتاج علمي وأوسعه، يحمل تلـك الخصـائص جملـةً

(١) هو الإمام أبو زيد، عبد الله بن عمر الدبوسي، ولد في دبوسية (بين بخارى وسمرقند) سنة ٣٦٧هـ وتوفي في بخارى سنة ٤٣٠هـ عن ٦٣ سنة، كان من أكابر الأصوليين والفقهاء الحنفية في عصره، وقد كانت كتاباته في أصول الفقه بالغة الأهمية عند الحنفية وغيرهم، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢، ص ٣١٩، رقم الترجمة ٣٩٩٣.

(٢) انظر المقدّمة، الإمام ابن خلدون، ص ٤٥٥.

وتفصيلاً، وتُعدُّ هذه الفترةَ الذهبية في تاريخ علم الأصول، أنتجت الموسوعات العلمية الأصولية التي لا تزال المورد والمصدر في هذا العلم، وبهذا الإنتاج العلمي الخصب تبينت مناهج الأصوليين، في وضع علم الأصول، وتأسيس قواعده والتأليف فيه، واتضح أنهما منهجان مستقلان: منهج المتكلمين على اختلاف مذاهبهم الفقهية، ومنهج الأحناف، وأن لكل منهما ميزاته وخصائصه المنهجية والموضوعية..."[1].

ومن أبرز المصنفات الأصولية على طريقة المتكلمين، والتي صنّفها علماء الشافعية في هذه المرحلة (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ) ما يلي:

١- كتاب: اللمع، للإمام أبي إسحاق، إبراهيم بن علي الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)[2].

٢- كتاب: المستصفى من علم الأصول، للإمام حجة الإسلام الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)[3].

٣- كتاب: البرهان، لإمام الحرمين الجويني، (توفي سنة ٤٧٨هـ)[4]، وكان مما قاله فيه واصفاً طريقة المتكلمين في التصنيف في أصول الفقه: "... ثم إنّا نُجري ذكر

---

(١) انظر: الفكر الأصولي، أ.د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٤٤.

(٢) راجع في كون كتاب اللمع من مصنفات طريقة المتكلمين: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوّره، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢٨٨. ومناهج الأصوليين في التأليف، محمد أحمد معبِّر القحطاني، ص ٢٢.

(٣) راجع في كون كتاب المستصفى في مصنفات طريقة المتكلمين: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي - تاريخه وتطوره، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢٩٤. وأصول الفقه - تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل، ص٣٥ وص ٢٠٣ وما بعدها. ومناهج الأصوليين في التأليف، محمد أحمد معبِّر القحطاني، ص ٢١.

(٤) راجع في كون كتاب البرهان من مصنفات طريقة المتكلمين: أبحاث حول أصول الفقه – تاريخه وتطوره، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢٩٥. وأصول الفقه، تاريخه ورجاله،أ.د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٥ وص ١٩١ وما بعدها. ومناهج الأصوليين في التأليف، محمد أحمد معبر القحطاني، ص ٢١.

هذه الأمثلة (يعني الفروع الفقهية) تهذيباً للأصول وتدريباً فيها، وإلاّ فحقٌّ الأصولي ألاّ يلتفت إلى مذاهب أصحاب الفروع، ولا يلتزم مذهباً مخصوصاً في المسائل المظنونة الشرعية، فهذا غاية ما أردناه في هذا الفن (يعني علم أصول الفقه)[1].

(١) انظر البرهان، إمام الحرمين الجويني، ج٢، ص ٨١٤، فقرة ٧٧١.

المبحث الرابع

الدور الثالث: التنقيح الأول لمذهب الشافعية

[٥٠٥ هجرية - ٦٧٦ هجرية]

يتضمّن هذا المبحث ثلاثة مطالب، يعرض الأول منها الجهود السابقة لعمل الإمامين الرافعي والنووي في خدمة المذهب، بينما يعرض المطلب الثاني جهود كل من الإمامين الرافعي والنووي في تنقيح المذهب على وجه التفصيل، ويعرض المطلب الثالث أبرز معالم هذا الدور من حياة المذهب الشافعي، والذي يستغرق القرن السادس الهجري بطوله وثلاثة أرباع القرن السابع الهجري، حيث ينتهي بوفاة الإمام النووي سنة ٦٧٦ هجرية.

وهذه المطالب الثلاثة هي:

المطلب الأول: الجهود السابقة لعمل الإمامين الرافعي والنووي في خدمة المذهب.

المطلب الثاني: جهود الإمامين الرافعي والنووي في تنقيح المذهب.

المطلب الثالث: أبرز معالم هذا الدور من حياة المذهب الشافعي (٥٠٥ هـ - ٦٧٦ هـ).

المطلب الأول

الجهود السابقة لعمل الإمامين الرافعي والنووي في خدمة المذهب

استمرَّ علماء الشافعية في خدمة مذهبهم ونصرته، والتصنيف في أصوله وفروعه، فازداد المذهب انتشاراً واستقراراً خلال القرن السادس الهجري، ومن الأحداث المؤثرة في حياة المذهب في هذا القرن؛ عودته إلى موطنه مصر، حيث عاش مؤسسه الإمام الشافعي آخر حياته، يعرض مذهبه الجديد إلى أن مات فيها سنة ٢٠٤هـ، وكانت هذه العودة القوية على يد السلطان صلاح الدين الأيوبي (ولد سنة ٥٣٢هـ، وتوفي سنة ٥٨٩هـ)[١]، الذي حكم مصر وألغى الخلافة الفاطمية فيها سنة ٥٦٧ هجرية، وجعل الدعاء على المنابر للخليفة العباسي المستضيء بالله[٢]، ورغم انشغال السلطان صلاح الدين رَحِمَهُ اللَّهُ بالجهاد ضد الصليبيين حتى استعاد منهم بيت المقدس بعد معركة حطين المشهورة سنة ٥٨٣ هجرية، فقد كان حريصاً على نصرة فقهاء أهل السنة في مصر وغيرها من البلاد

---

(١) هو السلطان، صلاح الدين، أبو المظفر، يوسف بن نجم الدين أيوب بن شاذي بن مروان الدّويني. ولد في مدينة تكريت في العراق سنة ٥٣٢ هجرية، وفي شبابه كان من قواد السلطان نور الدين زنكي في حربه ضد الصليبيين، وقد تقلّبت به الأحوال حتى أصبح وزيراً للخليفة الفاطمي، ثم ألغى الخلافة الفاطمية وأعلن الدعوة للخليفة العباسي في مصر سنة ٥٦٧ هجرية، وبعد وفاة نور الدين زنكي أصبح صلاح الدين ملكاً على مصر وبلاد الشام، وقاد الجهاد ضد الصليبيين حتى استرجع منهم بيت المقدس سنة ٥٨٣ هـ، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في دمشق سنة ٥٨٩ هجرية، وكان عادلاً شجاعاً مهيباً ناصراً للسنة وأهلها. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٣، ص ١٣٤، رقم الترجمة٥٣٤٦.

(٢) هو الخليفة أبو محمد المستضيء بأمر الله، الحسن بن يوسف المستنجد بالله، ولد سنة ٥٣٦ هجرية، بويع له بالخلافة بعد وفاة أبيه سنة ٥٦٦ هجرية، وتوفي سنة ٥٧٥ هجرية، وكان من خيار خلفاء بني العباس بعد عهد المتوكل، وكان حسن السيرة. راجع في ترجمته: تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٥٢٥ وما بعدها. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٣، ص ٩٤، رقم الترجمة ٥٢١٧.

الخاضعة لسلطانه، وقدّم فقهاءَ الشافعية وأحسن رعايتهم[1]، فكانت سيرته معهم قريبة من سيرة الوزير السلجوقي نظام الملك، الذي كان له دور بارز في تثبيت دعائم المذهب الشافعي في المشرق الإسلامي كما سبق بيانه.

ومن أبرز الأعمال التي قام بها السلطان صلاح الدين الأيوبي رَحِمَهُ اللَّهُ خدمةً لأهل السنة عامة وللشافعية منهم خاصة؛ بناؤه للمدرسة الناصرية في القاهرة سنة ٥٦٦ هجرية[2]، والتي كانت أول مدرسة اختصت بتعليم فقه أهل السنة بعد عهد الفاطميين، الذين ناصروا الدعوة الإسماعيلية الباطنية، وكذلك بناؤه للمدرسة الصلاحية، والمنسوبة إليه أيضاً، وذلك في القاهرة سنة ٥٧٥ هجرية، والتي اختصّت بتدريس الفقه الشافعي[3].

ومن أبرز علماء الشافعية الذين درّسوا في المدرسة الناصرية في عهد السلطان صلاح الدين:

١- الإمام ابن زين التجار:

هو أبو العباس أحمد بن المظفَّر بن الحسين الدمشقي، ولقد بلغت مكانته في المدرسة الناصرية مبلغاً عظيماً حتى اشتهرت بمدرسة ابن زين التجار، وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ في مصر سنة ٥٩١ هجرية[4].

---

(١) راجع في بيان ذلك: الإمام الشافعي ناصر السّنة وواضع الأصول، عبد الحليم الجندي، ص٣٠٢-٣٠٥. وصلاح الدين الأيوبي قاهر العدوان الصليبي، د. محمد رجب البيومي، ص١١٣ وما بعدها.

(٢) سميت بالناصرية نسبة إلى أحد ألقاب صلاح الدين، وهو: الملك الناصر.

(٣) راجع في ذلك: الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول، عبد الحليم الجندي، ص٣٠٣. والتاريخ الإسلامي، محمود شاكر، ج٦، (الدولة العباسية الجزء الثاني)، ص٣٢١ وما بعدها. وتاريخ الخلفاء، السيوطي، ص ٥٢٨.

(٤) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص ٣١٢، رقم الترجمة ٢٨٥. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٣٣٧، رقم ترجمته ٥٩٧.

٢- الإمام نجم الدين الخبوشاني:

هو أبو البركات، محمد بن الموفق بن سعيد بن علي الخبوشاني، كان من كبار علماء الشافعية في عصره، وله تصانيف نافعة ذُكرت في كتب التراجم لكنها مفقودة في زمن كتابة هذه الرسالة، وكان معظّماً عند السلطان صلاح الدين الأيوبي فهو من أشار عليه ببناء المدرسة الناصرية، ولما تم بناؤها فوض إليه السلطان أمر التدريس فيها، والخبوشاني هو أول من دعا في خطبة الجمعة للخليفة العباسي المستضيء بالله، معلناً زوال حكم الدولة الفاطمية في مصر، وذلك بتوجيه من السلطان صلاح الدين في الجمعة الأولى من شهر محرم سنة ٥٦٧ هجرية، توفي الخبوشاني رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٥٨٧ هجرية، ودفن إلى القرب من ضريح الإمام الشافعي[١].

ومن المفيد هنا الإشارة إلى الدور البارز للقاضي الفاضل أبو علي عبد الرحيم ابن القاضي الأشرف أبي الحسن علي اللخمي، في حفز السلطان صلاح الدين على التمكين لفقهاء أهل السنة عامة؛ فقد كان القاضي الفاضل وزير السلطان وكاتبه وأمين سرّه ومستشاره الأول، وكان أيضاً من المتفقهين على مذهب الإمام الشافعي، ولد في عسقلان سنة ٥٢٩ هجرية، في بيت فقهٍ وأدب، وتنقلت به الأحوال إلى أن أصبح من المقرّبين جداً إلى السلطان صلاح الدين، وصاحب الكلمة النافذة عنده، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في القاهرة سنة ٥٩٦ هجرية[٢].

والمتدبر في ترجمات القاضي الفاضل، يتجلى له بوضوح تام أنه كان خير عون للسلطان صلاح الدين في نصرة أهل السنة والشافعية منهم خاصة، وذلك لأكثر

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٤٩٣، رقم ترجمته ٤٤٨. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٨ وما بعدها، رقم ترجمته ٧١١.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص٢٨٢، رقم ترجمته ٩٠٣. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص١٠٧، رقم ترجمته ٨٧١. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص١٤٤، رقم ترجمته ٥٣٧٤.

من عشرين عاماً هي فترة حكم السلطان صلاح الدين رَحِمَهُ اللهُ [(١)].

ومن أبرز علماء الشافعية الذين خدموا المذهب خلال القرن السادس الهجري كل من:

١- الإمام الحسين بن مسعود بن محمد البغوي:

المعروف بالفراء نسبة إلى عمل الفراء وبيعها، وهو عمل أبيه، ومن ألقاب البغوي محيي السنة، وُلد رَحِمَهُ اللهُ سنة ٤٣٦ هجرية في بغا، وهي إحدى قرى خراسان وتقع بين مدينتي هراة ومرو، جمع البغوي بين الفقه والحديث؛ فكان فقيهاً شافعياً متمكناً ومحدّثاً بارعاً، وكان من أخص تلاميذ القاضي حسين المروروزي، وقد استوطن البغوي مروروز بعد وفاة شيخه، ليجلس للتصنيف والتدريس والإفتاء، حتى اعتبر أبرز علماء الشافعية في بلاد خراسان بعد وفاة الإمام الغزالي سنة ٥٠٥ هجرية، ومن مصنفات البغوي: شرح السّنة ومصابيح السنة وكلاهما في فقه الحديث النبوي، وله كتاب معالم التنزيل وهو في التفسير، والتهذيب في فقه الإمام الشافعي وهو مطبوع[(٢)]، توفي الإمام البغوي في مروروز سنة ٥١٧ هجرية فكان من العلماء المعمرين[(٣)].

٢- الإمام محمد بن يحيى بن منصور النيسابوري:

ولد سنة ٤٧٦ هجرية في إحدى نواحي خراسان، تفقه على يد الإمام الغزالي، فكان من أبرز تلاميذه وحملةِ فقهه، وانتهت إلى الإمام محمد بن يحيى رياسة الشافعية

---

(١) راجع الكلام المفيد الذي ساقه د. محمد رجب البيومي في استجلاء الأعمال الجليلة التي قام بها القاضي الفاضل خلال حكم صلاح الدين، وذلك في كتابه: صلاح الدين الأيوبي قاهر العدوان الصليبي، ص ٢٢٠-٢٣٢.

(٢) طبعته دار الكتب العلمية في بيروت، طبعة أولى سنة ١٤١٨ هجرية، بتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض.

(٣) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٤٦ وما بعدها، رقم ترجمته ٧٦٧. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص٥٠٦، رقم ترجمته ٤٦٩٧.

في نيسابور، وكانت له تصانيف كثيرة منها: المحيط في شرح الوسيط، والإنصاف في مسائل الخلاف، وكان رَحِمَهُ اللهُ زاهداً ورعاً، له أدب وشعر، قتل شهيداً في نيسابور في شهر رمضان سنة ٥٤٨ هجرية، مخلِّفاً وراءه الكثير من التلاميذ النجباء من الذين أحسنوا في خدمة مذهب الشافعية وتثبيته في سائر بلاد خراسان[١].

٣- الإمام ابن أبي عصرون:

هو أبو سعد، شرف الدين، عبد الله بن محمد بن هبة الله بن المطهَّر المشهور بابن أبي عصرون، وُلِد بالموصل سنة ٤٩٢ هجرية، وكانت له رحلات علمية واسعة، استقرّ به الأمر في دمشق يدرِّس فيها ويفتي ويصنِّف على مذهب الشافعية، وكان معظَّماً عند السلطان نور الدين زنكي (توفي سنة ٥٦٩ هجرية)[٢]، وقد حثّ السلطان على بناء عدة مدارس لتعليم علوم الشريعة في حلب وحماة وغيرهما، تولّى ابن أبي عصرون قضاء دمشق سنة ٥٧٣ هجرية، وتوفي فيها سنة ٥٨٥ هجرية، ودفن في المدرسة التي بناها لنفسه وتُعرف بالعصرونية نسبةً له، كان رَحِمَهُ اللهُ أبرز فقهاء الشافعية في بلاد الشام في عصره بلا منازع، من مصنفاته: صفوة المذهب على نهاية المطلب[٣]، وكتاب فوائد المهذّب[٤]، وكتاب الذريعة في معرفة الشريعة، وغيرها من المصنفات النافعة[٥].

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص١٧ وما بعدها، رقم ترجمته٧١٦، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٣٦، رقم ترجمته ٥٠٢٥.

(٢) هو السلطان نور الدين، أبو القاسم محمود بن الأتابك زنكي، ولد سنة ٥١١ هجرية، تربى في بيت حكم وإمارة، كان الساعد الأيمن لأبيه الأمير أبي سعيد الأتابك زنكي في قتال الصليبيين، وتولى بعده إمارة حلب ثم دمشق، وكانت له صولات وجولات في جهاد الصليبيين، وكان عادلاً زاهداً محباً للجهاد في سبيل الله، مقرِّباً للعلماء ناصراً لأهل السنة، توفي رحمه الله في دمشق سنة ٥٦٩ هجرية، راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٧٦، رقم ترجمته ٥١٥٧.

(٣) الذي يظهر أن هذا الكتاب ما هو إلا اختصار لكتاب نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني، أو لعله حاشية من حواشيه.

(٤) وهذا الكتاب هو أحد شروح كتاب المهذّب لأبي إسحاق الشيرازي.

(٥) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٨٤ وما بعدها، رقم ترجمته ٨٣٤. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص١٠٤، رقم ترجمته ٥٢٥٧.

٤- الإمام الفخر الرازي:

هو الإمام أبو عبد الله، فخر الدين، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، نسبةُ قرشي وأصله من طبرستان ومولده في مدينة الري سنة ٥٤٤ هجرية وإليها يُنسب، تربى في حجر والده أبي القاسم ضياء الدين عمر الرازي[١] الذي كان من علماء الشافعية في الري، رحل الفخر الرازي في رحلات علمية يطلب الفقه وأصوله والتفسير وعلم الكلام فبرع فيها جميعاً، وله فيها مصنفات نافعة تُعتبر من الكتب الرئيسة في موضوعها، منها كتاب: المحصول في علم الأصول[٢]، وكتاب: شرح الوجيز للغزالي - وهو في الفقه- وغيرهما كثير، وكان الفخر الرازي من بحور العلم في بلاد ما وراء نهر جيحون، ومن كبار أعلام الشافعية في عصره، متعصِّباً لمذهبه، كما تجلى ذلك في كتابه: مناقب الإمام الشافعي، توفي رَحِمَهُ اللهُ في مدينة هراة سنة ٦٠٦ هجرية (وهي تقع في دولة أفغانستان في زمن كتابة هذه الرسالة، وتسمى أيضاً مدينة هيرات)[٣].

المطلب الثاني

جهود الإمامين الرافعي والنووي في تنقيح المذهب

من المفيد في بداية هذا المطلب أن أعرض لمعنى التنقيح لغةً واصطلاحاً، ثم إلى بيان الحاجة التي دعت إلى تنقيح المذهب في هذا الدور.

التنقيح لغةً: هو التهذيب؛ فقد جاء في مختار الصحاح: "... تنقيح الشعر تهذيبه،

---

(١) هو عمر بن الحسين الرازي من فقهاء الشافعية في مدينة الري، راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص١٥٥، رقم ترجمته ٩٤٦.

(٢) يعتبر هذا الكتاب من أهم كتب أصول الفقه على طريقة المتكلمين (الشافعية) في عصره، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، وقد طُبع عدة طبعات معاصرة مقرونة بتحقيقات مفيدة.

(٣) راجع في ترجمة الفخر الرازي: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٣٨٣ وما بعدها، رقم ترجمته ١٠٨٩. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص١٦٦، رقم ترجمته ٥٤٥٩.

يُقال: خير الشعر الحوْلي المنقَّح[1]، وجاء في المعجم الوسيط: "نقح الشيء نقحاً: خلّص جيّده من رديئه، والعظم: استخرج مُخّه، والعود: قشره والجذع: شذّبه وأزال عُقده، ويقال: نَقَّحَ الكلام أو الكتاب: هذّبه وأصلحه..."[2].

وأقول هنا: إنّ اصطلاح تنقيح المذهب ليس ببعيدٍ عن المعنى اللغوي السابق؛ إذ المقصود بتنقيح المذهب تهذيبه من الأقوال المرجوحة والشاذة، وبيان المعتمد عند فقهائه في الفتوى في سائر أبواب الفقه؛ وذلك توحيداً لمرجعية القضاة والمفتين من المذهب في بيان الحكم الشرعي وفقاً لاجتهادات أئمتهم[3].

الحاجة إلى تنقيح المذهب:

ظهرت الحاجة جلية لهذا العمل – تنقيح المذهب- بالنسبة للشافعية في هذا الدور (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ) لسببين رئيسيين هما:

١ – كثرة المصنفات في فقه الشافعية، فبعد مضي ما يقرب من أربعة قرون (٢٠٤هـ-٦٠٤هـ) على وفاة الإمام الشافعي مؤسس المذهب، أصبحت مدونات فقه الشافعية كثيرة جداً، وقد أقام مصنّفوها في بقاع متباعدةٍ ما بين وادي النيل غرباً إلى بلاد ما وراء النهر وبلاد السند شرقاً، حيث انتشر المذهب الشافعي على بقعةٍ جغرافية واسعةٍ، ومع انعدام وسائل الاتصال الحديثة، كان من الطبيعي أن يوجد في تلك المصنفات الفقهية الكثيرة في عددها، والمتفاوتة في أحجامها، والمدوّنة في أزمنة مختلفة خلال الأربعة قرون التالية لوفاة الإمام الشافعي سنة ٢٠٤هـ، أن يوجد فيها عدد غير قليل من التخريجات المخالفة لأصول المذهب، أو الاستنباطات المرجوحة، أو الاجتهادات الشاذة ونحو ذلك، فأصبحت الحاجة ملحّةً للقيام بعملية

---

(١) انظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ص ٦٧٥.
(٢) انظر: المعجم الوسيط، ج٢، ص ٩٤٤.
(٣) ينبغي التنبيه على أنّ اصطلاح تنقيح المذهب هنا يشمل تنقيح الفروع الفقهية دون القواعد الأصولية للمذهب، وإن كان اصطلاح المذهب يشمل الأصول والفروع معاً كما سبق بيانه.

تهذيب لتلك المصنفات الكثيرة، خاصة بعد استقرار المذهب الشافعي وصيرورته مذهباً رئيساً في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم.

فبرز في أواخر القرن السادس الهجري الإمام عبد الكريم الرافعي (ولد سنة ٥٥٧هـ، توفي سنة ٦٢٣هـ) ليقوم بجهدٍ ضخم في تنقيح المذهب، مهّد به الطريق لجهود الإمام أبي زكريا النووي (ولد سنة ٦٣١هـ-توفي سنة ٦٧٦هـ)، لتشكل جهودهما بعد ذلك وحدةً واحدة تُمثّل التنقيح الأول والأهم لفقه الشافعية في تاريخ تطور المذهب الممتد لأكثر من ألف ومائتي عام مضت[١].

وفي الإشارة لهذا السبب قال الإمام النووي في مقدمة كتابه روضة الطالبين: ... وكانت مصنفات أصحابنا رحمهم الله في نهاية من الكثرة، فصارت منتشرات، مع ما هي عليه من الاختلاف في الاختيارات، فصار لا يحقق المذهب من أجل ذلك إلا أفراد من الموفقين الغوّاصين المطلعين أصحاب الهمم العاليات، فوفّق الله سبحانه وتعالى - وله الحمد- من متأخري أصحابنا مَنْ جَمَعَ هذه الطرق المختلفات، ونقّح المذهب أحسن تنقيح، وجمع منتشره بعبارات وجيزات، وحوى جميع ما وقع له من الكتب المشهورات، وهو الإمام الجليل المبرِّز المتضلع من علم المذهب أبو القاسم الرافعي ذو التحقيقات، فأتى في كتابه "شرح الوجيز" بما لا كبير مزيد عليه من الاستيعاب مع الإيجاز والإتقان وإيضاح العبارات..."[٢].

٢- الظهور الجلي للعصبية المذهبية والتقليد المحض منذ أواخر القرن الرابع

---

(١) قال د. محمد الزحيلي خلال دراسته للشخصية العلمية للقاضي البيضاوي (توفي سنة ٦٨٥هـ) في كتابه المفيد: القاضي البيضاوي، قال: «... لقد امتاز القرن السابع بميزة خاصة بالنسبة للمذهب الشافعي، وهو أنه بلغ رتبة الكمال في هذا القرن، وتبوأت كتبه الأوج، وظهر فيه أئمة أعلام وصلوا إلى القمة، وتمت فيه حركة التدقيق والتحقيق لآراء المذهب وأقوال أئمته والأصحاب فيه ...» انظر: الكتاب سابق الذكر، ص٨٠ منه.

(٢) انظر: روضة الطالبين، الإمام النووي، بتحقيق الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي معوض، ج١، ص ١١٢-١١٣.

الهجري، بالإضافة للانحسار الواضح لظاهرة الاجتهاد عند سائر المذاهب[١]، كل ذلك جعل الفقهاء يحرصون على الاشتغال بتنقيح مذاهبهم، متعاملين مع نصوص أئمتهم كما يتعامل المجتهد المطلق مع نصوص الشرع، فيصححون التخريجات ويرجحون أقوالاً ويضعّفون أخرى، كلٌ ضمن دائرة مذهبه، فأصبحت قضية تنقيح المذهب الشافعي من قبل فقهاء الشافعية -كما هو حال غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى- قضية في غاية الأهمية، تقف على رأس سُلَّم أولوياتهم في خدمة مذهبهم؛ ولا شك أن هذا الأمر يتطلّب جهوداً جبارة تتمثَّل في مراجعة مصنفات عددٍ كبير من علماء الشافعية عبر أربعة قرون، وتدقيق النظر فيها، وقد قام بهذه الجهود أحسن قيام كل من الإمامين عبد الكريم الرافعي وأبي زكريا النووي؛ وكان عملهما جامعاً محكماً يدل على تمكّنهما من المذهب وسعة اطلاعهما على مدوّناته وأعلامه، لدرجة أن الإمام عبد الرحيم الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢هـ) جعل منهجه في تصنيفه لكتابه المفيد: طبقات الشافعية، هو: ترتيب أسماء أعلام الشافعية على وفق تسلسل الأحرف الأبجدية، وفي كل حرف فصلان الأول: للأعلام الوارد ذكرهم في كتابي: الشرح الكبير للرافعي المسمى بالعزيز، وكتاب روضة الطالبين للنووي، والثاني: للأعلام الذين لم يرد ذكرهم في أيٍّ من الكتابين السابقين[٢]، وهذا التقسيم من الإسنوي يدل على شمول الكتابين على نقولات عن عدد كبير من أعلام الشافعية، وذلك يدل بدوره أيضاً على سعة اطلاع الرافعي والنووي على المذهب ومعرفة أعلامه وأقوال كلٍّ منهم.

وتجدر الإشارة هنا أنه قبل عصر الإمامين الرافعي والنووي، كان كتابا المهذَّب لأبي إسحاق الشيرازي والوسيط لأبي حامد الغزالي، يعتبران الأكثر تمثيلاً للمذهب الشافعي من بين المصنفات الكثيرة المتداولة بين فقهاء الشافعية آنذاك،

---

(١) راجع في بيان ذلك: تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ محمد الخضري بك، ص ١٩٩-٢٠٨، المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ٢٠٣ وما بعدها.

(٢) راجع: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٣١ وما بعدها (مقدمة المحقق: عبد الله الجبوري).

وفي بيان ذلك قال الإمام النووي في مقدمته لكتابه المجموع شرح المهذّب: ... ثم إن أصحابنا المصنفين رضي الله عنهم أجمعين وعن سائر علماء المسلمين أكثروا التصانيف كما قدّمنا، وتنوعوا فيها كما ذكرنا، واشتهر منها لتدريس المدرِّسين وبحث المشتغلين: المهذَّب والوسيط، وهما كتابان عظيمان، صنفهما إمامان جليلان: أبو إسحاق إبراهيم الشيرازي، وأبو حامد محمد بن محمد الغزالي، رضي الله عنهما... وقد وفّر الله الكريم دواعي العلماء من أصحابنا رحمهم الله على الاشتغال بهذين الكتابين، وما ذاك إلا لجلالتهما وعظم فائدتهما، وحسن نية ذينك الإمامين، وفي هذين الكتابين دَرْس المدرِّسين، وبَحْث المحصلين المحققين، وحفظ الطلاب المعتنين فيما مضى...[1].

الإمام الرافعي وجهده في تنقيح المذهب:

هو الإمام أبو القاسم، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل القزويني الرافعي، ولد سنة ٥٥٧هجرية في قزوين التي إليها يُنسب، وهي إحدى مدن أصبهان (شمال بلاد فارس)، أمّا الرافعي فنسبة إلى رافعان وهي بلدة من بلاد قزوين، وقال بعض علماء التراجم: إنها نسبة إلى الصحابي رافع بن خديج - رضي الله عنه-[2]، تربّى الإمام الرافعي في حجر والده محمد بن عبد الكريم (توفي سنة ٥٨٠هـ) الذي كان فقيهاً شافعياً[3]، ثم أخذ العلم عن عدد من أكابر علماء عصره حتى أضحى مرجع الشافعية في زمانه، فأفتى وأملى ودرّس، وكان ورعاً زاهداً، تتلمذ على يده الكثير من فقهاء الشافعية في بلده وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذّب، الإمام النووي، ج١، ص ٣، ولاحظ قوله في أخر كلامه: فيما مضى.

(٢) هو الصحابي الجليل رافع بن خديج بن رافع بن عدي الأنصاري الخزرجي المدني، صحب النبي ﷺ وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد، روى عدداً من الأحاديث، وكان من المفتين في المدينة زمن معاوية بن أبي سفيان، توفي سنة ٧٣ هـ، وله ست وثمانون سنة رضي الله عنه. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج١، ص٩٣، رقم ترجمته ٢٦٨.

(٣) هو أبو الفضل، محمد بن عبد الكريم بن الفضل الرافعي القزويني، تفقه على الإمام محمد بن يحيى النيسابوري. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٣، ص٣٧٧، رقم ترجمته٦٥٤. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٩٩، رقم ترجمته ٥٢٣٨.

في قزوين سنة ٦٢٣ هجرية[١].

وقد صنّف الإمام الرافعي العديد من المصنّفات النافعة التي خدم بها مذهبه الشافعي، والتي تدل على سعة اطلاعه ورسوخ قدمه في فقه المذهب من أبرزها:

١-كتاب المحرَّر، وهو مأخوذ من كتاب الوجيز للإمام الغزالي، ويعتبر المحرّر من الكتب المعتمدة في تحقيق قول المذهب في سائر أبواب الفقه، ومازال مخطوطاً حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٢-كتاب العزيز شرح الوجيز، ويسمى أيضاً بالشرح الكبير، وهو موسوعة فقهية ضخمة، تجلّت فيها قدرات الإمام الرافعي في خدمة مذهبه وتحقيقه والانتصار له، وهو مطبوع[٢].

٣- كتاب الشرح الصغير، وهو أيضاً شرح لكتاب الوجيز للغزالي لكنه دون الشرح الكبير حجماً[٣].

وتعتبر هذه الكتب الثلاثة بمجموعها هي الممثّلة لجهد الإمام الرافعي في تنقيح المذهب الشافعي خلال هذا الدور من حياة المذهب (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ)[٤].

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٥٧١، رقم ترجمته ٥٢٤، وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص ٤٠٠ وما بعدها، رقم ترجمته ١١٩٢. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص ٢٠٧، رقم ترجمته ٥٦٠٧.

(٢) طبعته دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، طبعة أولى استغرقت (١٣) مجلداً بتحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، سنة ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٣) قام الإخوة الزملاء: أحمد شحادة الزعبي، ومأمون الساكت، وعبد القادر العمري، ومحمد نجيب البيك، بتحقيق أكثر من ثلثي كتاب الشرح الصغير على الوجيز، وذلك في أربع رسائل جامعية قدّموها للحصول على درجة الماجستير في الفقه من قسم الشريعة في جامعة الجنان اللبنانية في طرابلس، وقد نوقشت هذه الرسائل الأربع ما بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ ميلادية، وأشرف على إحداها أستاذي الدكتور ياسين درادكة (المشرف على رسالتي هذه)، لكنها غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

(٤) راجع في بيان ذلك: المذهب عند الشافعية، د. إبراهيم أحمد علي، ص ١٢. ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٤٣٢. والعزيز، الرافعي، بتحقيق عادل عبد الموجود، ص٤٠٧-٤١٥، من المقدمة.

الإمام النووي وجهده في تنقيح المذهب:

هو الإمام أبو زكريا، يحيى بن شرف بن مُري بن حسن الحزاميّ الحوراني النووي، ولد سنة ٦٣١ هجرية في نوى التي إليها يُنسب، وهي إحدى قرى حوران (وتقع ضمن محافظة السويداء في دولة سوريا في زمن كتابة هذه الرسالة).

كان الإمام النووي محبّاً للعلم منذ صغره فحفظ القرآن في سنٍّ مبكرة، ثم رحل إلى دمشق لُيلازم فيها كبار فقهاء الشافعية والمحدّثين؛ متنقلاً بين حلقات درسهم، فبرع في الحديث وعلومه[1]، وأجاد في الفقه وكان اشتغاله به أكثر من غيره من علوم الشريعة، ورغم أنه لم يرتحل خارج بلاد الشام إلا إلى الحج - فيما اطلعت عليه من ترجماته- إلا أنه أصبح في تمكّنه من المذهب الشافعي أبرز فقهاء الشافعية في زمانه شرقاً وغرباً بلا منازع؛ إذ كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ واسع الاطلاع على كُتب المذهب المتداولة في عصره، دقيق النظر فيها، مما مكّنه من القيام بجهد ضخم في تنقيح المذهب بناه على جهد الإمام أبي القاسم عبد الكريم الرافعي (توفي سنة ٦٢٣هـ)، فصنّف الإمام النووي كتاب روضة الطالبين، وهو اختصار لكتاب العزيز شرح الوجيز المسمّى بالشرح الكبير للرافعي[2]، كما صنّف كتاب منهاج الطالبين وعمدة المفتين، وهو اختصار لكتاب المحرّر للرافعي[3]، وصنّف أيضاً كتاب

---

(١) راجع في بيان ذلك تفصيلاً كتاب: الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه، أ. أحمد عبد العزيز قاسم الحداد، وأصل هذا الكتاب رسالة ماجستير قُدِّمت إلى قسم الكتاب والسنة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ونوقشت سنة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، وهي مطبوعة.

(٢) قامت دار الكتب العلمية في بيروت بطباعة كتاب روضة الطالبين طبعة أنيقة استغرقت ثمانية مجلدات، بتحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوّض.

(٣) كتاب منهاج الطالبين مطبوع مع شروحه المختلفة في طبعات عدة، وقد جاء في مقدمة النووي له: «... قد أكثر أصحابنا رحمهم الله من التصنيف من المبسوطات والمختصرات، وأتقنها مختصر المحرّر للإمام أبي القاسم الرافعي رحمه الله تعالى ذي التحقيقات وهو كثير الفوائد، عمدة في تحقيق المذهب، معتمد للمفتي وغيره من أولي الرغبات، وقد التزم مصنفه رحمه الله أن ينصّ على ما صححه معظم الأصحاب، ووفى بما التزمه، وهو من أهمّ المطلوبات، لكن في حجمه كبر يعجز عن حفظه أكثر أهل العصر إلا بعض أهل العنايات، فرأيت اختصاره في نحو نصف حجمه ليسهل

=

المجموع، وهو موسوعة في الفقه المقارن، شرح فيه الإمام النووي كتاب المهذّب لأبي إسحاق الشيرازي، لكن المنية وافته قبل إتمامه، وقد طُبِع عدّة طبعات، كما شرح الإمام النووي صحيح مسلم في كتاب سمّاه: المنهاج في شرح صحيح مسلم، وهو مطبوع أيضاً، هذا بالإضافة لمصنفات أخرى تمثّل بمجموعها جهد الإمام النووي في تنقيح المذهب وبيان الراجح المعتمد للفتوى فيه، وقد عرض رَحِمَهُ اللَّهُ قواعده في ترجيحاته في مقدمات كُتبه خاصة المقدمة الغنية لكتابه المجموع شرح المهذَّب[1]، والتي تدلّ على انضباطه في جهده في التنقيح والمراجعة، هذا وصنّف الإمام النووي في علوم الحديث وغيره من علوم الشريعة؛ فكان غزير المعرفة كثير التصنيف، ورعاً زاهداً عاش عزباً معتكفاً على العلم تحصيلاً وتدريساً وتصنيفاً، وكانت له مواقف مع أمراء زمانه في نصحهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، توفي الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في بلدته نوى سنة ٦٧٦ هـ، عن خمسة وأربعين عاماً، وقد بارك الله له في أوقاته في حياته وفي علمه بعد مماته فما تطلع الشمس على الأرض يوماً إلاّ وينتفع من علم النووي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى[2].

وهكذا كان جهد الإمام النووي امتداداً لجهد سلفه الإمام الرافعي ومكمّلاً له، فأصبحت مصنفاتهما الفقهية تمثل وحدة واحدة، وتشكل حلقة بالغة الأهمية في سلسلة مصنفات المذهب في الفروع؛ نظراً لكونها نقحت الإنتاج العلمي لمئات من فقهاء الشافعية على مدار أربعة قرون تلت وفاة مؤسس المذهب: الإمام الشافعي

= حفظه مع ما ضممته إليه إن شاء الله تعالى من النفائس المستجادات، منها التنبيه على قيود في بعض المسائل هي من الأصل محذوفات، ومنها مواضع يسيرة ذكرها في المحرّر على خلاف المختار في المذهب كما ستراها إن شاء الله تعالى واضحات..." انظر: منهاج الطالبين وعمدة المفتين، الإمام النووي، ص ٧.

(١) راجع: المجموع شرح المهذّب، الإمام النووي، ج١، ص ٣-٦ وص ٦٦ وما بعدها. وانظر تلخيص هذه القواعد في: المذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص ١٣ وما بعدها.

(٢) راجع في ترجمته كلاً مما يلي: طبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص ٤٧٦. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص ٤٧١ وما بعدها، رقم ترجمته ١٢٨٨، وترجمة الإمام النووي في مقدمة فتاويه التي جمعها تلميذه ابن العطار الدمشقي، (توفي سنة ٧٢٤هـ) وحققها محمود الأرناؤوط.

سنة ٢٠٠٤ هجرية، حتى قال الإمام ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤ هجرية)، في بيان مدى الثقة بمصنفات الإمامين الرافعي والنووي عند الشافعية: "... إن الكتب المتقدمة على الشيخين (يعني الرافعي والنووي) لا يعتمد شيء منها إلا بعد مزيد الفحص والتحري حتى يغلب على الظن أنه المذهب، ولا يغتر بتتابع كتب متعددة على حكم واحد، فإن هذه الكثرة قد تنتهي إلى واحد، ألا ترى أن أصحاب القفال أو الشيخ أبي حامد مع كثرتهم لا يفرعون ويؤصلون إلا على طريقته غالباً وإن خالفت سائر الأصحاب، فتعيّن سبر كتبهم، هذا كله في حكم لم يتعرّض له الشيخان أو أحدهما؛ وإلا فالذي أطبق عليه محققو المتأخرين ولم تزل مشايخنا يوصون به وينقلونه عن مشايخهم وهم عمن قبلهم وهكذا؛ أن المعتمد ما اتفقا عليه، ما لم يجمع متعقبو كلامهما على أنّه سهو، وأنّى به... فإن اختلفا فالمصنِّف (يعني النووي مصنف كتاب منهاج الطالبين)، فإن وجد للرافعي ترجيح دونه فهو..."[1].

المطلب الثالث

أبرز معالم الدور الثالث (٥٠٥ هجرية إلى ٦٧٦ هجرية)

يمكن القول: إن أبرز معالم الدور الثالث من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي، والممتد من وفاة الإمام أبي حامد الغزالي سنة ٥٠٥ هجرية إلى وفاة الإمام أبي زكريا النووي سنة ٦٧٦ هجرية تتمثل في الأمور الثلاثة التالية:

أولاً: استمرار طغيان العصبية المذهبية والتقليد المحض على الفقهاء بوجهٍ عام:

لم يكن هذا الدور من حياة المذهب الشافعي أفضل حالاً مما كان عليه الفقهاء خلال القرن الخامس الهجري، من حيث الظهور الجلي للعصبية المذهبية والتقليد المحض، إذ اشتغل فقهاء المذاهب بنصوص أئمتهم كاشتغال المجتهد المطلق بنصوص

---

(١) انظر تحفة المحتاج بشرح المنهاج، الإمام ابن حجر الهيتمي، ج١، ص ٦٥.

القرآن والسّنة كما سبق عرضه، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل جاوزه إلى احتدام المناظرات والجدل بين الفقهاء - إلا من رحم الله منهم- حول تقرير المذهب الأولى بالاتباع مع تجهيل وربما تسفيه المذاهب الأخرى وأعلامها، خاصة بين المذاهب التي تجاورت في انتشارها في منطقةٍ جغرافية واحدة؛ وكان لهذه الظاهرة آثارها السلبية العميقة على الحياة العلمية في هذا العصر وما تلاه بوجهٍ عام، بل وعلى الحياة الاجتماعية أيضاً[1].

وللتدليل على شيوع هذه الظاهرة في الدور الثالث (٥٠٥ إلى ٦٧٦ هجرية)، أذكر على سبيل المثال لا الحصر أن الإمام الفخر الرازي - وهو من كبار أصوليي الشافعية ومتكلميهم (توفي سنة ٦٠٦ هجرية)- خصَّص أكثر من ثلث كتابه: مناقب الإمام الشافعي، لحشد أدلة متنوعةٍ يقرِّر فيها رجحان مذهب الشافعي على سائر المذاهب عامةً وعلى مذهب الإمام أبي حنيفة خاصة[2]، وكان -عفا الله عنه- ينتقص خلال عرضه لتلك الأدلة من شأن الإمام أبي حنيفة بأساليب شتى، منها أن يشير إليه بقوله: ذهب أبو فلان.. وقال أبو فلان، يعني الإمام أبي حنيفة - رضي الله عنه-، وأقول هنا: لاشك أنّ مثل هذا المنحى في التصنيف من قبل شخصية شافعية مرموقة كالفخر الرازي، الذي كان ذائع الصيت في بلاد فارس وبلاد ما وراء نهر جيحون، حيث انتشر أيضاً مذهب الحنفية[3] متجاوراً مع مذهب الشافعية، لاشك أنه كان ذا آثار سلبية على علاقة أتباع المذهبين مع بعضهم، سواء الفقهاء والقضاة منهم، أو عوام الناس، بل والأمراء والحكام أيضاً، ومما يزيد

---

(١) راجع في بيان ذلك: تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ محمد الخضري بك، ص ٢١٢ وما بعدها، وص ٢٢٦ وما بعدها. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، أ. محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، ج٢، القسم الثالث، ص ١٤٥ وما بعدها وص ١٤٧ وج٢، القسم الرابع، ص١٦٢ وما بعدها. وتاريخ الفقه الإسلامي، الشيخ محمد علي السايس، ص٢١٥ وما بعدها.

(٢) راجع: مناقب الإمام الشافعي، الفخر الرازي، ص ٣٦٩-٥٣٢.

(٣) راجع في بيان البقاع الجغرافية التي انتشر فيها مذهب الحنفية: المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، د. أحمد سعيد حوّى، ص ٤٦-٤٧.

وضوح ما كانت عليه صورة العصبية المذهبية في هذا الدور، أن يأتي المحدّث والفقيه الحنفي أبو المظفّر شمس الدين يوسف بن قُزْغُلي البغدادي (توفي سنة ٦٥٤هجرية)[١]، ويُصنِّف في نفس عصر الفخر الرازي كتاباً بعنوان: الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح، وهو من أوّله إلى آخره في بيان مناقب الإمام أبي حنيفة وأدلة رجحان مذهبه على سائر المذاهب عامة وعلى مذهب الشافعية خاصة، وكان مما جاء فيه أن عرض أبو المظفر البغدادي عدداً من المسائل الفقهية يدلّل من خلالها على أن الأخذ بمذهب الإمام أبي حنيفة هو الأصلح للخليفة والولاة[٢]، وقد لمست من تلك المسائل وطريقة أبي المظفر في تناولها، أنّه يرغّب حكام البلاد الإسلامية في زمانه باعتناق مذهب الحنفية وتولية القضاة من فقهائهم؛ ولعل ذلك لما كان لرعاية السلطة الحاكمة لمذهب من المذاهب من أثرٍ بارزٍ في تثبيت ذلك المذهب واستقراره وانتشاره؛ وخلاصة الأمر: أنّ العصبية المذهبية والتقليد المحض كانا سمتين بارزتين لهذا الدور من حياة المذهب الشافعي (٥٠٥ إلى ٦٧٦ هجرية)[٣].

---

(١) هو المؤرّخ والمحدّث والفقيه الحنفي شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قُزْغُلي بن عبد الله التركي العوني البغدادي، سبط الإمام أبي الفرج بن الجوزي، وُلد سنة ٥٨٠ هجرية، استوطن دمشق وكان من علمائها البارزين، توفي فيها سنة ٦٥٤هجرية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٣٠١، رقم ترجمته ٥٩٢٣.

(٢) انظر الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح، أبو المظفّر البغدادي، ص ٢١ وما بعدها.

(٣) مع التنبيه هنا على أنّ هاتين السمتين لم يختص بهما فقهاء الشافعية دون غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى، بل كانا يمثلان داءً عاماً لهذا العصر وما سبقه وما تلاه كما هو مثبوت في كتب تاريخ الفقه الإسلامي، هذا وقد أجمل أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر أسباب الجمود الفكري والتعصب المذهبي في هذا العصر وما تلاه في خمسة أمور هي: ١- الغلو في تعظيم الأئمة. ٢- طريقة التدوين والتأليف في الفقه. ٣- ضعف الدولة الإسلامية. ٤- تمكين السلاطين لأتباع المذهب الذي اعتنقوه ٥- دعوى بعض العلماء أنّ كلَّ مجتهدٍ مصيب. راجع: تاريخ الفقه الإسلامي، أ.د. عمر سليمان الأشقر، ص١٤٦-١٦٤، كما عرض أ. د. عمر الأشقر الآثار السلبية العميقة التي ترتّبت على شيوع العصبية المذهبية والتقليد المحض، وساق خلالها الكثير من الحوادث التاريخية الدالة على تلك الآثار، راجع تاريخ الفقه الإسلامي، أ.د. عمر الأشقر، ص ١٦٦-١٨٤.

محاولات إحياء الاجتهاد والتحرر من التعصب المذهبي:

وُجِدَ من أعلام الشافعية في هذا الدور من تحرّر من العصبيــة المذهبيــة إلى حـدٍّ كبير، وسعى لإحياء الاجتهاد، الذي دعا إليــه الإمــام الشــافعي -رضــي الله عنــه- وربّى عليه تلاميذه في حلقة درسه، ومن أبرز هؤلاء الأعلام: الإمام عز الديــن بــن عبد السلام والإمام أبو شامة المقدسي.

١- الإمام عز الدين بن عبد السلام:

هو الإمام أبو محمد عز الدين، عبد العزيز بن عبد السلام بن أبــي القاســم بــن الحسن السُّلمي الدمشقي، الملقّب بسلطان العلماء والمعروف أيضاً ببائع الملوك، وُلِد في دمشق سنة ٥٧٧ هجرية، ونشأ فيها يتلّقى علوم الشريعة على يد كبار علمائهــا، فبرع وأجاد حتى ولي الخطابة والتدريس في الجامع الأموي، وكــان اشــتغاله بالفقــه وأصوله أكثر من غيرهما، بدأ حياته العلمية فقيهاً شــافعياً، ولمــا رســخت قدمــه في العلم اتجه نحو الاجتهاد المطلق، بما أوتي من ملكةٍ فقهية كبيرة وســعة اطــلاع علــى الأصول والفروع، وكان الإمام عز الدين بن عبد السلام جامعاً بين العلم والعمــل مهيباً عند العامة والخاصة، من دعاة الجهاد في سبيل الله، وجرت بينــه وبــين ملــوكِ وأمراءِ زمانه مواقف مشهودة، كان فيها آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر لا يخشــى في الله لومة لائم، رحل إلى القاهرة واستوطنها يُصنّــف ويــدرّس ويفــتي النــاس إلى أن توفي فيها سنة ٦٦٠ هجرية[1]، وقد صنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الكثير من المصنفات النافعــة، بعضها مفقود وأكثرها مازال مخطوطاً، منها كتاب: الغاية في اختصار النهايــة، وهــو

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص ٣٥٤ وما بعدها، رقـم ترجمتـه ١١٨٣. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص١٩٧، ومقدمة محقق كتاب: الإلمام في بيان أدلة الأحكام، أ. رضوان مختار بن غربية، ص ٨-٤٩. ومن الجدير بالذكر هنا أنّه توجـد رسـالة ماجستير بعنـوان: عـز الدين بن عبد السلام وأثره في الفقه والأصول، قدّمها الطالب: عبد العظيم مصطفـى فـوده إلى كليـة دار العلوم في القاهرة، وقد استغرقت ٤٨٢ ورقة، ونوقشت بإشراف أ.د. عبد العظيم معـاني سـنة ١٩٧٥م، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

كتاب فقهي اختصر فيه الإمام عز الدين كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني، وله مجموعة رسائل جمعتها دار الفكر المعاصر في بيروت[(١)]، ومن مصنفاته في أصول الفقه: الإلمام في بيان أدلة الأحكام، وهو مطبوع أيضاً[(٢)]، إلا أن أبرز مصنفاته التي وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة، كتاب: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، وقد طُبع عدة طبعات، وموضوعه دراسة مقاصد الشريعة الإسلامية واستقراء جلبها للمصالح ودرئها للمفاسد[(٣)]، وتجلى في هذا الكتاب رسوخ قدم الإمام عز الدين بن عبد السلام في علم أصول الفقه، وسعة اطلاعه على أحكام الشريعة ودقائقها مع حسن الفهم والتعليل، ومن كلامه النفيس في كتابه هذا، مما يدل على تحرّره من العصبية المذهبية واتجاهه نحو الاجتهاد؛ قوله: «...ومن العجب العجيب أنّ الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضَعْفِ مَأْخَذِ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً ومع هذا يقلّده فيه، ويترك من الكتاب والسُّنة والأقيسة الصحيحة لمذهبه، جموداً على تقليد إمامه، بل يتحيَّل لدفع ظواهر الكتاب والسُّنة، ويتأوّلهما بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالاً عن مقلّده... فالبحث مع هؤلاء ضائع مفضٍ إلى التقاطع والتدابر من غير فائدة يجديها، وما رأيت أحداً رجع عن مذهب إمامه إذا ظهر له الحق في غيره بل يصير عليه مع علمه بضعفه وبُعده، فالأولى ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز أحدهم عن تمشية مذهب إمامه قال:

---

(١) وذلك في سلسلة بعنوان: مؤلفات العز بن عبد السلام، بتحقيق إياد خالد الطباع، في طبعة أولى سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، وهي على شكل مجموعة من الرسائل منها: رسائل في التوحيد، رسالة في معنى الإيمان والإسلام، ورسالة في مقاصد الصلاة، وأخرى في مناسك الحج، ورسالة في ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام، ورسالة في أحكام الجهاد وفضائله، وغيرها من العناوين.

(٢) طبعته دار البشائر الإسلامية في بيروت طبعة أولى سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م بتحقيق الأستاذ رضوان مختار بن غربية، وأصل التحقيق رسالة ماجستير في أصول الفقه قدمت إلى كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة.

(٣) راجع الكلام المفيد حول اعتبار كتاب قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام، من أوائل المصنفات في علم مقاصد الشريعة الإسلامية: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني، ص ٥٠-٥١.

لعلّ إمامي وقف على دليلٍ لم أقف عليه ولم أهتد إليـه، ولم يعلـم المسـكين أنّ هـذا مُقابل بمثله ويفضُلُ لخصمه ما ذكره من الدليل الواضح والبرهان اللائح، فسـبحان الله ما أكثر من أعمى التقليد بصره حتى حمله على مثل ما ذكِـر! وفقنـا الله لاتبـاع الحق أينما كان وعلى لسان من ظهر، وأين هذا من مناظرة السلف ومشـاورتهم في الأحكام ومسارعتهم إلى اتباع الحق إذا ظهر علـى لسـان الخصـم، وقـد نقـل عـن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: ما ناظرت أحداً إلاّ قلت: اللهم أَجْرِ الحـق علـى قلبـه ولسانه فإن كان الحق معي اتبعني وإن كان الحق معه اتبعته[1].

وأقول بعد عرض ترجمة الإمام عز الدين بن عبد السلام والاقتباس مـن كتابـه قواعد الأحكام: لقد كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ساعياً نحو الاجتهاد المطلق بخطى واثقة، داعيـاً إلى فتح بابه وفقاً للقواعد المعتبرة في علم أصول الفقه، وذلك على الرغم مـن أنّـه عاش في عصر عصفت به العصبية المذهبية، وهذا ما أحسـن تجليتـه الدكتـور علـي مصطفى محمد الفقير في رسالته للدكتوراه المطبوعة بعنـوان: الإمـام العـز بـن عبـد السلام وأثره في الفقه[2]، حيث نقل الدكتور الفقير نقولات مفيدة مناقشـاً إيّاهـا في بيان تمكُّن العز بن عبد السـلام مـن الفقـه الشـافعي وغـيره[3]، كمـا أتـى بالأدلـة الواضحة على مقاربة العز لدرجة الاجتهاد المطلق[4].

٢- الإمام أبو شامة المقدسي:

هو الإمام أبو القاسم شهاب الدين، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيـم بـن

---

(١) انظر قواعد الأحكام، عز الدين بن عبد السلام، ج٢، ص ٣٠٥.

(٢) نوقشت هـذه الرسـالة في كليـة الشـريعة في الأزهـر الشـريف سنة ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م، وكـانت بإشراف أ.د. عبد الغني عبد الخالق، وقد طبعـت علـى نفقـة مديريـة الإفتـاء في القـوات المسـلحة الأردنية سنة ١٩٨٤م في مجلدين كبيرين استغرقا ألف صفحة.

(٣) راجع: الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه، الدكتور علي الفقير، ج١، ص١١٧ وما بعدها.

(٤) راجع: المرجع السابق، ج١، ص٢٨٤-٢٨٥. هذا وقد خصص د. الفقير الجزء الثاني مـن رسـالته كاملاً والمستغرق أكثر من ٥٠٠ صفحة، لتتبّع آراء العز بن عبد السلام الفقهية التي تميّز بهـا، مرتبـةً حسب أبواب الفقه.

عثمان المقدسي الدمشقي، المعروف بأبي شامة لشامةٍ كبيرة كانت فوق حاجبه، أصله من القدس، وولد في دمشق سنة ٥٩٩ هجرية، ونشأ بها يتلقّى عن كبار القراء والمحدثين والفقهاء فيها؛ فجمع القراءات في سن مبكرة، وسمع الحديث وأتقنه روايةً ودراية وكان اشتغاله به أكثر من غيره من علوم الشريعة، كما تفقه على المذهب الشافعي فأخذ عن الإمام عز الدين بن عبد السلام حتى اعتُبر من خواص تلاميذه[(١)]، وأتقن النحو وعلوم العربية وصنَّف فيها، وذكر غير واحد ممن ترجم له أنه بلغ رتبة الاجتهاد المطلق أو قريباً منها رغم أنه بدأ حياته فقيهاً شافعياً، من مصنفاته: تاريخ دمشق ومختصره، وكتاب المرشد الوجيز في علوم تتعلق بالكتاب العزيز، وكتاب الوصول في الأصول، وله شرح لسنن الحافظ أبي بكر البيهقي وغيرها من المصنفات النافعة في سائر علوم الشريعة؛ إلا أن بعضها مفقود وبعضها الآخر مازال مخطوطاً - في حدود ما اطلعت عليه-، توفي الإمام أبو شامة المقدسي في دمشق سنة ٦٦٥ هجرية[(٢)].

ومن مصنفاته التي وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة، كتاب: مختصر كتاب المؤمَّل للردِّ إلى الأمر الأوّل، وهو مطبوع[(٣)]، ورغم صغر حجمه إلا أنه غني بالفوائد والملاحظات الدقيقة، الدالة على استقراء جيد للإمام أبي شامة لتطور مسيرة الفقه منذ وفاة سيدنا محمد ﷺ إلى النصف الأول من القرن السابع الهجري (عصر الإمام أبي شامة)، وفي الكتاب دعوة صريحة إلى فتح باب الاجتهاد المنضبط بالقواعد المعتبرة في علم أصول الفقه، ونبذ كلٍّ من العصبية المذهبية والتقليد

---

(١) وأقول هنا: يبدو أن الإمام أبا شامة أخذ عن شيخه العز بن عبد السلام الحرص على فتح باب الاجتهاد والتحرر من العصبية المذهبية التي كانت سائدة في زمانهما.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السُّبكي، ج٤، ص٣٢٩ وما بعدها، رقم ترجمته ١١٦١. وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج٢، ص ١١٨.

(٣) مطبوع مع مجموعة الرسائل المنيرية، والكتاب ومختصره لأبي شامة، لكن الذي يظهر أن الكتاب مفقود والذي وصل مختصره، وأعقّب هنا على اسم الكتاب فأقول: إن اسم الكتاب يشير إلى مقصد مؤلِّفه منه؛ ألا وهو العودة بطريقة دراسة الأحكام الشرعية فهماً واستنباطاً إلى ما كانت عليه في عهد الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، وهو ما عناه بالأمر الأول.

المحض، وذمٌّ آثارهما على واقع الفقه والفقهاء في ذلك العصر، ومن الكلام النفيس الذي أورده الإمام أبو شامة في كتابه هذا، قوله: «... قد نهى إمامنا الشافعي عن تقليده وتقليد غيره كما سنذكره في فَصْلٍ، وكانت تلك الأزمنة (يعني عصر الأئمة المجتهدين) مملوءة بالمجتهدين فكلٌّ صَنَّفَ على ما رأى، وتعقّب بعضهم بعضاً مستمدين من الأصلين الكتاب والسنة وترجيح الراجح من أقوال السلف المختلفة بغير هوى، ولم يزل الأمر على ما وصفت إلى أن استقرّت المذاهب المدوّنة ثم اشتهرت المذاهب الأربعة وهُجر غيرها، فقصرت همم أتباعهم إلا قليلاً منهم، فقلّدوا بعدما كان التقليد لغير الرسل حراماً بل صارت أقوال أئمتهم عندهم بمنزلة الأصلين... فعُدِم المجتهدون وغلب المقلّدون وكثُر التعصُّب... حتى آل بهم التعصّب إلى أن أحدهم إذا أُوْرِد عليه شيء من الكتاب والسنة الثابتة على خلافه، يجتهد في دفعه بكل سبيل من التأويل البعيدة نصرةً لمذهبه ولقوله، ولو وصل ذلك إلى إمامه الذي يقلده لقابله ذلك الإمام بالتعظيم، وصار إليه وتبرّأ من رأيه مستعيذاً بالله من الشيطان الرجيم، وحمد الله على ذلك، ثم تفاقم الأمر حتى صار كثير منهم لا يرون الاشتغال بعلوم القرآن والحديث، ويرون أن ما هم عليه هو الذي ينبغي المواظبة عليه فبدّلوا بالطيب خبيثاً وبالحق باطلاً واشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين...»[1].

وبعد نظري في ترجمات الإمام أبي شامة وقراءتي في كتابه سابق الذكر أقول: لقد كان رَحِمَهُ اللَّهُ عقليةً فريدةً في زمانه، فقه عن إمامه الشافعي ضرورة إبقاء باب الاجتهاد مفتوحاً على مصراعيه، وضبطه بقواعد علم أصول الفقه، وهو في ذلك يسير على خُطا شيخه الإمام عز الدين بن عبد السلام رحمهما الله تعالى[2].

---

(١) انظر: المؤمّل للرد إلى الأمر الأول، الإمام أبو شامة، وذلك في مجموعة الرسائل المنيرية، ج٣، ص ٢٥-٢٦.

(٢) من المفيد إعادة طبع كتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول للإمام أبي شامة المقدسي مع خدمته بتحقيق مستوعب نافع؛ ليكون بعد ذلك جزءاً من المقرر في مادة المدخل إلى دراسة الشريعة الإسلامية؛ والتي تدرّس لطلبة السنة الأولى في كليات الشريعة في الجامعات المختلفة.

ثانياً: ابتعاد التصنيف في أصول الفقه عند الشافعية عن الفروع الفقهية ابتعاداً أظهر الحاجة لتخريج الفروع على الأصول:

كان من أبرز معالم المرحلة الثانية (٤٠٤-٥٠٥هجرية) من الدور الثاني (٢٧٠-٥٠٥هجرية) من حياة المذهب الشافعي ظهور طريقة المتكلمين في التصنيف الأصولي وتسمى أيضاً بطريقة الشافعية- والتي امتازت بعرض قواعد ومسائل أصول الفقه عرضاً مجرَّداً عن الفروع الفقهية، كما سبق بيانه[١]، وفي هذا الدّور (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ) استمر الأصوليون من الشافعية بالتصنيف في علم أصول الفقه على هذه الطريقة، فظهر منهم الإمام فخر الدين الرازي (توفي سنة ٦٠٦ هـ)، وأبرز كتبه الأصولية: المحصول في علم الأصول، ومن بعده الإمام سيف الدين الآمدي (توفي سنة ٦٣١ هجرية)[٢]، وأبرز كتبه الأصولية: الإحكام في أصول الأحكام وهو مطبوع، وكانت طريقة المتكلمين (الشافعية) تُقابل ما عُرف بطريقة الفقهاء أو طريقة الحنفية في التصنيف الأصولي؛ والتي امتازت بعرض قواعد

---

(١) راجع في وصف طريقة المتكلمين: الفكر الأصولي، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٤٦ وما بعدها. أورد د. محمد حسن هيتو كلاماً مفيداً (في بيان الفرق بين مصنفات طريقتي المتكلمين والفقهاء الأصولية) في مقدمة تحقيقه لكتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإمام جمال الدين الإسنوي، جاء فيه: «... والفرق بين هذه الكتب التي صنِّفت على طريقة المتكلمين وتخللتها الفروع الفقهية، وبين الكتب التي صنفت على طريقة الفقهاء وتخللتها هذه الفروع أيضاً، أن الأولى تذكر الفروع لتبين أثر القاعدة، لا للاستدلال عليها أو على صحتها، والثانية تذكرها لإثبات القاعدة الأصولية أو للاستدلال على صحتها». انظر التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، جمال الدين الإسنوي، تحقيق د. محمد حسن هيتو، ص١٢.

(٢) هو سيف الدين أبو الحسن، علي بن محمد بن سالم الآمدي، ولد في آمد - وهي بلدة في منطقة ديار بكر (شمال بلاد الشام)- سنة ٥٥١ هـ، رحل إلى بغداد وتفقه فيها على المذهب الحنبلي ثم انتقل إلى المذهب الشافعي، ورحل إلى دمشق للأخذ عن أكابر علماء الشافعية آنذاك، ثم رحل إلى القاهرة ليدرس فيها ويفتي ويصنف على مذهب الشافعية، لكنه عاد واستوطن دمشق فمات فيها سنة ٦٣١هـ وقد برع الآمدي في المناظرة وعلم الخلاف وأصول الفقه، من كتبه: الإحكام في أصول الأحكام، ومختصره منتهى السول، وأبكار الأفكار في علم الكلام وغيرها. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٤١٥، رقم ترجمته ١٢٠٧، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٢٣٠، رقم ترجمته ٥٧٠٠.

ومسائل أصول الفقه مخرّجةً من الفروع الفقهية للأئمة ومبنيّة عليها[1]، ثم ظهرت في القرن السابع الهجري طريقتان جديدتان في التصنيف في أصول الفقه، عُرفت الأولى بطريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والفقهاء، وعرفت الثانية بطريقة تخريج الفروع على الأصول[2]، وسأتكلم عنهما فيما يلي باختصار:

١- طريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والفقهاء:

وهي تقوم على جمع محاسن طريقتي المتكلمين والفقهاء، فتعرض القواعد الأصولية وتناقشها وتقيم الأدلة على إثباتها مقارنة بين ما قاله كل من المتكلمين والفقهاء في شأنها مع الإتيان ببعض الفروع المخرّجة على تلك القواعد[3]، **وأقول هنا:** يبدو أن الابتعاد بين طريقتي المتكلمين والفقهاء في التصنيف في أصول الفقه قد بلغ أوجه مع بداية القرن السابع الهجري؛ مما أظهر حاجة إلى التصنيف بطريقة جديدة جامعة[4].

ومن أبرز المصنفات الممثلة لطريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والفقهاء كتاب: بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والإحكام، وهو من تصنيف الإمام مظفَّر

---

(١) راجع في وصف طريقة الفقهاء: الفكر الأصولي، الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص٤٥١ وما بعدها. وراجع المقارنة التحليلية بين الطريقتين: الفكر الأصولي، د. أبو سليمان، ص ٤٥٦ وما بعدها.

(٢) وأقول هنا: إن كلاً من طريقتي الجمع والتخريج يدلان بلسان حالهما على إدراك أصوليي ذاك العصر لابتعاد علم أصول الفقه عن غايته الأولى، ألا وهي ضبط الاجتهاد في استنباط الأحكام، وكان هذا الابتعاد بسبب شيوع العصبية المذهبية والتقليد المحض والمناداة بإغلاق باب الاجتهاد.

(٣) راجع في بيان نشأة هذه الطريقة ووصفها: أصول الفقه - تاريخه ورجاله- د. شعبان محمد إسماعيل، ص٣٦، وأبحاث حول أصول الفقه الإسلامي - تاريخه وتطوره - أ. د. مصطفى سعيد الخن، ص٣١٢، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص٢٠٩، وأقول هنا: إن طريقة الجمع نشأت بدايةً عند الحنفية.

(٤) ألمح أ. د. مصطفى سعيد الخن إلى هذا الباعث على التصنيف في طريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والفقهاء، وذلك في كتابيه: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي، ص ٣١٢، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله، ص ٢٠٩.

الدين أحمد بن علي الساعاتي الحنفي (توفي سنة ٦٩٤هـ)[١]، جمع فيه بين كتاب: كنز الوصول إلى معرفة الأصول، وهو على طريقة الفقهاء (الحنفية)[٢]، صنّفه الإمام فخر الإسلام البزدوي الحنفي (توفي سنة ٤٨٢هجرية)[٣]، وكتاب: الإحكام في أصول الأحكام، وهو على طريقة المتكلمين (الشافعية) صنّفه الإمام سيف الدين الآمدي (توفي سنة ٦٣٠هجرية).

٢- طريقة تخريج الفروع على الأصول:

وهي تقوم على ربط الفروع الفقهية بالقواعد الأصولية التي استنبطت تلك الفروع بالاستناد إليها، مع مناقشة القاعدة وما حصل فيها من اختلافٍ بين العلماء بصورة إجمالية[٤]، وقد عرف الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب

---

(١) هو مظفر الدين، أحمد بن علي بن تغلب، المعروف بابن الساعاتي، ولد في بعلبك في لبنان، وانتقل مع أبيه إلى بغداد ليأخذ عن أكابر علماء الحنفية فيها حتى أضحى من فقهاء المذهب الحنفي البارزين في عصره، من مصنفاته مجمع البحرين، في الفقه وشرحه، وبديع النظام في أصول الفقه، توفي ابن الساعاتي في بغداد سنة ٦٩٤ هـ. راجع في ترجمته: تاج التراجم (هو في تراجم الحنفية)، ابن قطلوبغا، ص ٩٥، رقم ترجمته ١٦.

(٢) راجع الدراسة التحليلية المفيدة التي أجراها د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، لكتاب كنز الوصول لفخر الإسلام البزدوي، وذلك في كتابه الفكر الأصولي، ص ٤٢٩-٤٤٢.

(٣) هو فخر الإسلام أبو الحسن، علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي الحنفي، ولد في قلعة بزودة على القرب من مدينة نسف إحدى مدن بلاد ما وراء نهر جيحون، سنة ٤٠٠ هجرية، درس المذهب الحنفي أصولاً وفروعاً في سمرقند وبرع فيه حتى انتهت إليه رياسة الحنفية في بلاد ما وراء النهر، توفي في سمرقند سنة ٤٨٢ هـ. راجع في ترجمته: تاج التراجم، ابن قطلوبغا، ص٢٠٥، رقم ترجمته١٦٢، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص٤٣٢، رقم ترجمته ٤٤٣١.

(٤) راجع في بيان نشأة هذه الطريقة ووصفها: أصول الفقه - تاريخه ورجاله- د. شعبان محمد إسماعيل، ص٣٧، وأبحاث حول أصول الفقه الإسلامي، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص٣١٧، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢١٣. هذا وقد ذهب أ. د. مصطفى الخن إلى أنّ طريقة تخريج الفروع على الأصول انبثقت عن طريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والفقهاء، وأقول: الصواب أن طريقة التخريج اتجاه مستقل بذاته في التصنيف في علم أصول الفقه؛ بدليل سبق مصنفاته بالظهور -ولو زمناً يسيراً- على مصنفات طريقة الجمع، والله تعالى أعلم.

الباحسين[1] في كتابه المفيد: التخريج عند الفقهاء والأصوليين، علم تخريج الفروع على الأصول، فقال: «هو العلم الذي يبحث عن علل أو مآخذ الأحكام الشرعية لردِّ الفروع إليها بياناً لأسباب الخلاف ، أو لبيان حكم ما لم يرد بشأنه نص عن الأئمة بإدخاله ضمن قواعدهم أو أصولهم»[2]، وقال في معرض بيان سبب ظهور طريقة تخريج الفروع على الأصول: «... إنّ التخريج أساسًا إنما نشأ نتيجة الخلافات المذهبية ورغبة علماء كل مذهب في الدفاع عن آراء أئمتهم وردّ استنباطاتهم الفقهية إلى أصولٍ معينة، أو أصول مستنبطة ومخرّجة من مجموعةٍ من الفروع الفقهية، ثم الدفاع عن تلك الأصول، لتسلم لهم قوة الفروع بقوة الأصول »[3]، وأورد أيضاً كلاماً نفيساً في سياق بيانه لفوائد علم تخريج الفروع على الأصول، فقال: «... إنّ هذا العلم بإخراجه الأصول من الجانب النظري إلى الجانب التطبيقي، يحقق الربط بين علمين مهمين هما: الفقه وأصوله، مما يزيل ذلك الانفكاك الذي خيم عليهما قروناً كثيرة نتيجة للدراسة النظرية وحدها في مجال الأصول»[4].

وأقول هنا: إن الشافعية كانوا هم الأحوج للتصنيف في طريقة تخريج الفروع على الأصول؛ وذلك لأنّه في ظل العصبية المذهبية التي عصفت بتلك العصور - منذ أواخر القرن الرابع الهجري-، وما رافقها من احتدام الجدل في مناظرات بذل فيها أتباع المذاهب جهدهم في الانتصار لمذاهبهم، في ظل تلك الأحوال كانت المصنفات الأصولية الشافعية قد ازدحمت بالمناقشات العقلية المتأثّرة بأسلوب المناطقة حتى تكاد تخلو من الفروع الفقهية؛ فكان من الطبيعي جداً أن يكون أول من يُصنّف على طريقة تخريج الفروع على الأصول هو واحد من أصوليي

---

(١) هو أستاذ في قسم أصول الفقه في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض في تاريخ إعداد هذه الرسالة.

(٢) انظر: التخريج عند الفقهاء والأصوليين، أ.د. يعقوب عبد الوهاب الباحسين، ص ٥١.

(٣) انظر: التخريج عند الفقهاء والأصوليين، أ.د. يعقوب عبد الوهاب الباحسين، ص ٥٣.

(٤) انظر: المرجع السابق، ص٥٨.

الشافعية وكبار أعلامهم في هذا الدور من حياة المذهب (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ)؛ بياناً للصلة بين أصولهم وفروعهم، فكان أن صنّف الإمام شهاب الدين محمود بن أحمد الزنجاني (توفي سنة ٦٥٦ هجرية)[١] كتابه: تخريج الفروع على الأصول [٢]، هذا وقد ذهب الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن إلى أنّ الإمام أبا زيد الدبوسي الحنفي (توفي سنة ٤٣٠هـ)[٣] هو أول من صنف في تخريج الفروع على الأصول، عند تصنيفه لكتاب: تأسيس النظر[٤]، وإلى قريب من هذا نحى الدكتور الباحسين[٥]، إلا أنني أقول: إن كتاب أبي زيد الدبوسي الحنفي، وإن حوى تخريجات لفروع على أصولها التي استنبطت منها؛ إلا أنه ألصق ببيان أسباب الاختلاف منه إلى اعتباره أول مصنّف في تخريج الفروع على الأصول، وبينه وبين

---

(١) هو شهاب الدين أبو المناقب، محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار الزنجاني، تفقه بالمذهب الشافعي في بغداد، وبرع في علم الأصول وعلم الخلاف حتى صار شيخ الشافعية في بغداد في عصره، وولي نيابة قاضي القضاة ونظر الوقف العام وعظم شأنه، فكان من المقربين إلى الخليفة والأمراء، استشهد في بغداد لما سقطت بيد هولاكو المغولي سنة ٦٥٦ هجرية وحصلت فيها مقتلة عظيمة حينها، راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٤٥٥، رقم ترجمته ١٢٦٥، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٣١٢، رقم ترجمته ٥٩٦٢.

(٢) هذا ما قرره د. محمد حسن هيتو عندما قال عن كتاب الزنجاني: "... وهو الكتاب الذي يُعتبر بحق أول كتاب صنف في أثر الأصول في الفروع كفن قائم بذاته، وهو خاص بأصول الأحناف والشافعية وفروعهما المبنية عليهما فقط، دون التعرض للمذاهب الأخرى..." انظر التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، بتحقيق د. محمد حسن هيتو، ص ١٥.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن عيسى، أبو زيد الدبوسي الحنفي، نسبته إلى دبوسية وهي مدينة تقع بين بخارى وسمرقند، ولد سنة ٣٦٧ هـ كان من أكابر الحنفية في عصره، ومضرب المثل في المناظرة واستخراج الحجج، صنف في علم الخلاف وكان راسخ القدم فيه، توفي في بخارى سنة ٤٣٠ هجرية، من مصنفاته: تأسيس النظر وهو في أسباب الاختلاف، وكتاب تقويم الأدلة، وهو في أصول الفقه. راجع في ترجمته: تاج التراجم، ابن قطلوبغا، ص ١٩٢، رقم ١٤٥، وص ٣٣٠، رقم٣٣٠، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٢، ص ٣١٩ ، رقم ٣٩٩٣.

(٤) انظر: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي - تاريخه وتطوره - أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص٣١٧، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، أ.د. مصطفى سعيد الخن، ص ٢١٣.

(٥) انظر: التخريج عند الفقهاء والأصوليين، أ.د. يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، ص ٦٨.

كتاب الزنجاني اختلافات ظاهرة في المنهج والأسلوب يدركها كل مدقق فيهما[1]، وقد صرّح الزنجاني نفسه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة كتابه: تخريج الفروع على الأصول، بأنه السابق إلى هذه الطريقة؛ فقال: «... فإن المسائل الفرعية على اتساعها، وبُعد غاياتها لها أصول معلومة، وأوضاعٌ منظومة، ومن لم يعرف أصولها لم يحط بها علماً، وحيث لم أر أحداً من العلماء الماضين والفقهاء المتقدمين تصدّى لحيازة هذا المقصود، بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بنقل المسائل المبدّدة، من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك الأصول: أحببت أن أُتحف ذوي التحقيق من المناظرين بما يسر الناظرين، فحرّرت هذا الكتاب كاشفاً عن النبأ اليقين، فذللت فيه مباحث المجتهدين، وشفيت غليل المسترشدين، فبدأت بالمسألة الأصولية التي ترد إليها الفروع في كل قاعدة، وضمنتها ذكر الحجة الأصولية من الجانبين (يعني الشافعية والحنفية)، ثم رددت الفروع الناشئة منها إليها، فتحرّر الكتاب مع صغر حجمه، حاوياً لقواعد الأصول، جامعاً لقوانين الفروع، واقتصرت على ذكر المسائل التي تشتمل عليها تعاليق الخلاف، روماً للاختصار، وجعلت ما ذكرته أنموذجاً لما لم أذكره، ودليلاً على الذي لا تراه من الذي ترى، ووسمته بـ تخريج الفروع على الأصول تطبيقاً للاسم على المعنى ...»[2].

وخلاصة الأمر: أن كتاب تخريج الفروع على الأصول، للإمام شهاب الدين

---

(١) عرض د. محمد أديب صالح، فروقاً مهمّة بين كتاب الدّبوسي وكتاب الزنجاني في مقدمة تحقيقه الغني لكتاب تخريج الفروع على الأصول للزنجاني، راجع الكتاب المذكور بتحقيق د. صالح، ص١٨ وما بعدها. هذا وقد وصف د. محمد الزحيلي كتاب تأسيس النظر للدبوسي فقال:« ... وهو كتاب في علم الخلاف والفقه المقارن، وهو أول كتاب مستقل ومتميز في هذا العلم الذي يهدف إلى معرفة كيفية إيراد الحجج الشرعية على الأقوال والآراء، وكيفية دفع الشبه، وقواعد الأدلة الخلافية، وذكر البراهين في المسألة... ». انظر مرجع العلوم الإسلامية د. محمد الزحيلي، ص٧٤٦، وأقول هنا: إن الصلة الوطيدة بين علم الخلاف وبين تخريج الفروع على الأصول ربما هي التي أوقعت اللبس في تحديد موضوع بعض مصنفاتهما.

(٢) انظر: تخريج الفروع على الأصول، شهاب الدين الزنجاني، ص ٣٤-٣٥.

الزنجاني (توفي سنة ٦٥٦ هجرية) جاء تلبيةً لحاجة ملحةٍ، اقتضتها طبيعة ما آل إليه التصنيف الأصولي عند الشافعية قبل الزنجاني، وفرضتها ظروف العصر ممثّلة بانحسار الاجتهاد وانتشار التعصب المذهبي والتقليد المحض؛ فكان كتابه فاتحة للشافعية ولغيرهم للتصنيف في علم أصول الفقه على هذه الطريقة[1].

ثالثاً: تفقُّه عددٍ من كبار المحدثين في هذا العصر بالمذهب الشافعي:

برز في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ) عدد من كبار المحدِّثين من الذين تفقهوا بالمذهب الشافعي؛ فجمعوا بين دراستهم لأصوله وفروعه وبين اشتغالهم بالحديث النبوي روايةً ودرايةً والتصنيف فيه، وقد حصل مثل ذلك أيضاً في الدور السابق (٢٧٠هـ-٥٠٥هـ)[2]، وليس هذا بالأمر المستغرب؛ فمؤسس المذهب: الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ هو من أئمة الهدى عند أهل السنة والجماعة، وسُمي بناصر الحديث لـمّا دخل بغداد سنة ١٩٥ هجرية؛ بسبب ما اشتهر به من دفاعه عن حجية السنة عامة وحجية خبر الواحد منها خاصة كما سبق بسطه في سيرته[3]، هذا مع رسوخ قدمه في فقه الأحاديث والآثار، وقد دون في كتبه - وفي مقدمتها كتاب الرسالة- أصول الاستنباط من السنة النبوية بوصفها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ففقهه الذي ورّثه لتلاميذه وبثّه في حلقة درسه وسطّره في مصنفاته العديدة يدعو إلى الاعتصام بالسّنة

---

(١) يُعتبر كتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإمام جمال الدين الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢ هـ) هو ثاني أهم كتاب شافعي جاء على طريقة تخريج الفروع على الأصول بعد كتاب الزنجاني (بين زمن تصنيف الكتابين قرابة المائة عام)، وقد طبعته مؤسسة الرسالة في بيروت طبعة رابعة سنة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م بتحقيق الدكتور محمد حسن هيتو؛ إلا أنني لم أذكره هنا لأنّ الإسنوي من أعلام الدور الرابع (٦٧٦هـ- ١٠٠٤م) من أدوار التطور التاريخي لمذهب الشافعي، حسب التقسيم الذي تبنّيته في هذه الدراسة.

(٢) وأقول هنا: إن هذه الظاهرة لم يختص بها دور دون آخر بل بقيت إلى نهاية الدور الخامس من حياة المذهب، وهو الممتد إلى سنة ١٣٣٥ هجرية.

(٣) راجع الفصل الأول، من الباب الأول من هذه الرسالة.

والعناية بها رواية ودراية، وتقديمها على الاجتهاد بالرأي، وكان من ثمار هذا المنهج أن خرج من رحم مذهبه عدد غير قليل من أكابر المحدِّثين عبر التاريخ الإسلامي، ممن كان لهم بصماتهم الواضحة في علوم الحديث وما اتصل بها، ومن أبرزهم في هذا الدور (٥٠٥هـ - ٦٧٦هـ) ابن الأثير الجزري، وابن الصلاح، وابن أبي الدم، والحافظ المنذري رحمهم الله تعالى:

١- ابن الأثير الجزري:

هو الإمام مجد الدين أبو السعادات ، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير الجزري، ولد سنة ٥٤٤ هجرية في منطقة الجزيرة التي إليها ينسب - وهي منطقة تقع بين الفرات ودجلة من بلاد الشام- رحل في سماع الحديث فزار بغداد وتفقه بالمذهب الشافعي، وأتقن علوم العربية والأدب، ثم استقرَّ في الموصل فأقبل عليه الناس للانتفاع من علمه الغزير، وكان ذا مكانة مرموقة عند الأمراء والعامة، من مصنفاته: جامع الأصول، النهاية في غريب الحديث، وكلاهما مطبوع مشتهر، والشافي في شرح مسند الشافعي[١]، والبديع في شرح فصول ابن الدهان في النحو، وغيرها من الكتب النافعة، توفي ابن الأثير رَحِمَهُ اللهُ في الموصل سنة ٦٠٦ هجرية[٢].

٢- ابن الصَّلاح:

هو الإمام تقي الدين أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي

---

(١) هذا وقد قام الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر بتحقيق هذا الكتاب وهو مطبوع، كما اجتزأ منه ترجمة الإمام الشافعي وقام بتحقيقها وطباعتها منفصلة بعنوان: مناقب الإمام الشافعي لأبي السعادات ابن الأثير الجزري، وهو من المراجع المفيدة لرسالتي هذه.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السُبكي، ج٤، ص٤٥٣، رقم ترجمته ١٢٦٢، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص١٣٠ وما بعدها، رقم ترجمته ١١٨، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص١٦٤، رقم ترجمته ٥٤٥٠.

الشهرزوري الشرخاني، المعروف بابن الصلاح، وُلد سنة ٥٧٧ هجرية في شرخان وهي قرية قريبة من شهرزور في بلاد الأكراد شمال العراق، تفقه أبو عمرو على والده صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان ثم رحل في سماع الحديث والتلقي عن أكابر علماء الشافعية في البلاد؛ فزار الموصل وبغداد وفارس وخراسان وحلب والقدس، واستوطن دمشق يدرّس ويصنّف بعد أن أتقن المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، وبرع في الحديث رواية ودراية، وكان زاهداً ورعاً ذا همةٍ عالية في العلم تحصيلاً وتعليماً وتصنيفاً، وإذا أطلق الشيخ في علوم الحديث فهو المراد، من مصنفاته: معرفة أنواع علم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، وتعليقات على الوسيط للغزالي وهو في فقه الشافعية، وطبقات الفقهاء الشافعية، وهو من المراجع الرئيسة لرسالتي هذه، توفي ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ في دمشق سنة ٦٤٣ هجرية[١].

٣- ابن أبي الدم:

هو الإمام شهاب الدين أبو إسحاق، إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم الحموي، المعروف بابن أبي الدم، ولد سنة ٥٨٣ هجرية في مدينة حماة في بلاد الشام، رحل إلى بغداد وحلب والقاهرة يتفقه على كبار علماء الشافعية ويسمع الحديث من محدثي عصره؛ فكان جامعاً بين الفقه والحديث، عاد واستقر في بلده حماة وتولى قضاءها، واشتغل بالتصنيف والتدريس، من مصنفاته: شرح مشكل الوسيط للغزالي، وأدب القضاء[٢]، وتدقيق العناية في تحقيق الرواية، توفي رَحِمَهُ اللهُ

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٤٢٨ وما بعدها، رقم ترجمته ١٢٢٩، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج٢، ص١٣٣، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٢٦٥، رقم ترجمته ٥٨١٩.

(٢) يُعتبر كتاب أدب القضاء لابن أبي الدَّم أهم الكتب التي اعتنت بأحكام القضاء عند الشافعية من حيث الترتيب والتبويب وتلخيص الأقوال الفقهية في أحكام الدعوى والإثبات ونحوها، وقد طُبع عدَّة طبعات أجودها تحقيق د. محيي الدين هلال سرحان العراقي، الذي نال به درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر.

في حماة سنة ٦٤٢هـ[1].

٤- **الحافظ المنذري:**

هو الإمام الحافظ زكي الدين أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله ابن سلامة بن سعد المنذري المصري، ولد سنة ٥٨١ هجرية في القاهرة فتفقه فيها على المذهب الشافعي وسمع الحديث، ثم رحل إلى بلاد الشام والحجاز والإسكندرية يتلقى الفقه ويجمع الحديث فأتقنهما وبرع فيهما، وكان راسخ القدم في معرفة غريب الأحاديث والآثار ومعانيها، زاهداً ورعاً عفيفاً، من مصنفاته: الترغيب والترهيب في الحديث، ومختصر صحيح مسلم، وشرح التنبيه للشيرازي في الفقه، وغيرها، توفي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ٦٥٦ هجرية[2].

وأقول في ختام هذا المبحث: لقد عصفت أحداثٌ سياسية عنيفة بالمسلمين في العراق وبلاد الشام ومصر في هذا الدور من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي (٥٠٥هـ-٦٧٦هـ)؛ تمثَّلت بالغزو الصليبي لبلاد الشام في حملات متتالية، ثم الغزو التتري للعراق والشام، وما تخلل ذلك من حروب واقتتال بين أمراء المَمَالك، حتى تحالف بعضهم مع الصليبيين أو التتار على حرب المسلمين، وكان سقوط بغداد بيد هولاكو[3] سنة ٦٥٦ هجرية، وما جرى فيها من مقتلةٍ كبيرة

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٣٠٤، رقم ترجمته ١١٠٧، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٢٦٣، رقم ترجمته ٥٨١٥.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤، ص٣٨٧، رقم ترجمته ١١٨٧، وطبقات الشافعية، جمال الدين الإسنوي، ج٢، ص٢٢٣، وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٣٠٦، رقم ترجمته ٥٩٤٢.

(٣) هو حفيد جنكيزخان، قاد جيوش التتار الهمجية لغزو المشرق الإسلامي فسقطت بيده بغداد سنة ٦٥٦هـ وبعدها حلب وعاث في الأرض فساداً. راجع ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص٢٠٥.

وأهوال عظيمة[1]، وقد نزلت بأهل ذاك العصر محنٌ وابتلاءات شديدة من جرَّاء تلك الأحداث الرهيبة؛ لكن على الرغم من كل ذلك لم ينصرف العلماء المخلصون عن تصنيف المصنفات النافعة[2]، وتعليم الناس أمور دينهم، ونقل ميراث النبوة إلى تلاميذهم من طلبة العلم ، فبرز من أهل الشام ومصر عدد من كبار الأعلام، وقد ترجمتُ لبعضهم فيما مضى، فذهبت تلك الدُّول والمحن وبقي دين الإسلام وميراث النبوة، وبقيت مصنفات أولئك العلماء لتنتفع بها أجيال المسلمين إلى يومنا هذا؛ فصدق الله العظيم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُون﴾ [الحجر:: ٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاس﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ الله الأَمْثَالَ﴾ [الرعد: ١٧].

---

(١) راجع في بيان هذه الأهوال: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السابع، ج١٣، ص٢٣٣-٢٤٠.

(٢) وأقول هنا: لقد تساءلت كثيراً وأنا أقرأ متأمِّلاً في الأحداث السياسية العنيفة لهذا العصر مقارناً إيَّاها بتراجم العلماء المخلصين فيه، تساءلت كيف استطاع أولئك العلماء أن يجدوا وقتاً كافياً وذهناً صافياً لتصنيف المصنفات المتقنة، هذا مع تفاعلهم مع أحداث زمانهم بما ينبغي على العالِم فعله من أمرٍ بالمعروف ونهيٍ عن المنكر ونحو ذلك.

المبحث الخامس

الدور الرابع: التنقيح الثاني لمذهب الشافعية

[٦٧٦ هجرية - ١٠٠٤ هجرية]

يتضمّن هذا المبحث ثلاثة مطالب؛ يعرض الأول منه الجهود السابقة لعمل الإمامين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي في خدمة المذهب؛ وذلك في الفترة الزمنية الواقعة ما بين سنة ٦٧٦ هجرية وسنة ٩٢٦ هجرية (تاريخ وفاة الشيخ زكريا الأنصاري الشافعي). بينما يعرض المطلب الثاني جهود كل من الإمامين الهيتمي والرملي في التنقيح الثاني للمذهب على وجه التفصيل، ويعرض المطلب الثالث والأخير أبرز معالم هذا الدور من حياة المذهب الشافعي؛ والذي يستغرق ما يزيد على ثلاثة قرون، حيث يبدأ من وفاة الإمام النووي سنة ٦٧٦ هجرية، وينتهي بوفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية، **وهذه المطالب الثلاثة هي:**

المطلب الأول: الجهود السابقة لعمل الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي في خدمة المذهب [٦٧٦ هجرية - ٩٢٦ هجرية].

المطلب الثاني: جهود الإمامين الهيتمي والرملي في التنقيح الثاني للمذهب [٩٢٦ هجرية - ١٠٠٤ هجرية].

المطلب الثالث: أبرز معالم الدور الرابع [٦٧٦ هجرية - ١٠٠٤ هجرية].

المطلب الأول

الجهود السابقة لعمل الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي في خدمة المذهب [٦٧٦ هجرية - ٩٢٦ هجرية].

١- تتمثّل هذه الجهود بالإنتاج العلمي لعلماء الشافعية في خدمة مذهبهم في الفترة الزمنية السابقة لجهد الهيتمي والرملي، والتي تمتد من وفاة الإمام النووي سنة ٦٧٦ هجرية إلى وفاة الشيخ زكريا الأنصاري سنة ٩٢٦ هجرية[١]، وكانت أبرز هذه الجهود هي لعلماء الشافعية في مصر وبلاد الشام، وإن كان المذهب الشافعي قد استمر بوجوده في المشرق الإسلامي في كل من بلاد فارس وبلاد ما وراء نهر جيحون وبلاد السند، متجاوراً في أكثر البقاع مع مذهب الحنفية أحياناً، ومع مذاهب الشيعة أحياناً أخرى كما في بلاد فارس والعراق، ولما كان حكم دولة المماليك[٢] لمصر وبلاد الشام بدأ من سنة ٦٤٨ هجرية إلى سنة ٩٢٣ هجرية[٣] فإن هذه الفترة الزمنية (٦٧٦هـ - ٩٢٦هـ) من الدور الرابع من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) كانت خلال ما اصطُلح على تسميته في التاريخ الإسلامي بالعهد المملوكي، نسبة إلى دولة المماليك.

---

(١) أي بعد ثلاث سنوات على انتصار العثمانيين على المماليك في مصر في معركة الريدانية على أبواب القاهرة، وبهذه المعركة انتهى العهد المملوكي (٦٤٨هـ - ٩٢٣هـ)؛ فكان تاريخ وفاة الشيخ زكريا الأنصاري – رحمه الله – علامةً مناسبة للفصل بين المرحلتين.

(٢) المماليك: اسم أُطلق في بداية الأمر على الرقيق الصغار الذين كان أمراء الأيوبيين يجلبونهم من بلاد القفقاس وبلاد الترك والصقالبة، ويربونهم على الإسلام وتعلم فنون القتال منذ الصغر ليصبحوا بعد ذلك الدعامة الأولى للقوة العسكرية لأولئك الأمراء، وعليهم كان الاعتماد في قيادة الحملات العسكرية ضد الصليبيين والتتار وغيرهم، فالمماليك أصلهم رقيق جلبوا لغاية محددة وتم إعدادهم إعداداً خاصا لها. راجع: التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر، ص٢٢.

(٣) راجع البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير – المجلد السابع، ج١٣ ص ٢٠٩ وما بعدها. والتاريخ الإسلامي – العهد المملوكي، محمود شاكر ص ٣٣ وما بعدها وص ٦٩ وما بعدها.

هذا وقد انقسم العهد المملوكي إلى مرحلتين هما:

١- دولة المماليك البحرية (الصالحية)[(١)]: وأول سلاطينهم عز الدين أيبك (قتل سنة ٦٥٥ هجرية)[(٢)]، وآخرهم السلطان الصالح حاجي (خُلع سنة ٧٩٢ هجرية)[(٣)]، وتعاقب على حكم دولتهم ثمانية وعشرون سلطاناً، قتل منهم تسعة سلاطين، وخُلِعَ اثنا عشر سلطاناً، وانتهت ولاية الباقين بالوفاة[(٤)].

٢- دولة المماليك البرجية (الجراكسة)[(٥)]: وأول سلاطينهم الظاهر برقوق (توفي سنة ٨٠١هجرية)[(٦)]، وآخرهم السلطان قانصوه الغوري وقُتل سنة ٩٢٢ هجرية في معركة مرج دابق شمال حلب التي جرت بينه وبين العثمانيين، وبعده ابن أخيه السلطان طومان باي وقتله العثمانيون أيضاً سنة ٩٢٣ هجرية

---

(١) وهم مماليك السلطان الأيوبي الصالح نجم الدين أيوب، فيسمون بالصالحية نسبة إليه، ولما كثر عددهم وزادت تعدياتهم ضج منهم أهل القاهرة فبنى لهم قلعة في جزيرة الروضة سنة ٦٣٨ هجرية، فعرفوا بالمماليك البحرية أيضاً، ثم أصبح هذا الاسم لكل من اتصل بهم من المماليك الآخرين وكذلك لأحفادهم من بعدهم. راجع في هذا الوصف: التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر ص ٣٦. وتهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص ٢٧٤.

(٢) راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الحافظ الذهبي، ج٣، ص ٢٧٦، رقم ترجمته ٥٨٣٦.

(٣) راجع في ترجمته: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١، ص ١٣٠، رقم ترجمته ١٢٠.

(٤) راجع في بيان ذلك: التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر ص ٣٥ وما بعدها.

(٥) موطن الجراكسة هو الأرض المشرفة على البحر الأسود من جهة الشمال الشرقي، ولا تزال تعرف بهذا الاسم إلى زماننا، وتشكل أرضهم الجزء الشمالي الغربي من بلاد القفقاس الممتدة بين بحري قزوين (الخزر) والأسود، وقد كانت بلادهم مسرحاً لحروبٍ طاحنة خلال القرنين السابع والثامن الهجري فأسر الكثير منهم وسيق إلى أسواق الرقيق فاشترى السلطان المنصور قلاوون (توفي سنة ٦٨٩ هجرية) أعداداً كبيرة منهم ليتخلص من صراع المماليك البحرية (الصالحية) وليضمن الحفاظ على السلطنة له ولأبنائه من بعده، وقد أُطلق على هؤلاء المماليك الجدد المماليك الجراكسة نسبة إلى أصولهم التي ينتمون إليها، كما أُطلق عليهم اسم البرجية نسبة إلى القلعة التي وضعهم فيها السلطان قلاوون لما جاء بهم. راجع التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر، ص ٧٠.

(٦) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧، ص١٢٨.

في معركة الريدانية على أبواب القاهرة[1]، وتعاقب على حكم دولتهم سبعة وعشرون سلطاناً، قتل منهم سبعة سلاطين، وخلع اثنا عشر سلطاناً، وانتهت ولاية الباقين بالوفاة[2].

وبشكل عام فقد اتصف العهد المملوكي بالعزلة عن العالم الخارجي وضعف الاتصال مع الحضارات آنذاك؛ بسبب الحروب المتلاحقة في المنطقة ضد الصليبيين والتتار وغيرهم، بالإضافة لما سببته هذه الحروب من اضطراب الأمن على طُرق التجارة وتعطيل الصناعة والإضرار بالزراعة، وثلاثتها أركان الحياة الاقتصادية، وانعكس كل ذلك سلباً على الحياة الاجتماعية في مصر وبلاد الشام، فانتشر الفقر والحاجة بين الناس، وكان الأمر يزداد سوءاً في أزمنة الاضطرابات الداخلية المتمثلة باقتتال المماليك على الحكم؛ إذ كثيراً ما كانت تنتهي ولاية أحدهم بقتله أو خلعه[3]، ومثل هذه الأحوال لم تكن مساعدة للحياة العلمية بشكل يؤدي إلى ظهور التجديد في العلوم النافعة ومناهج التصنيف فيها، وفي مقدمة هذه العلوم الفقه الإسلامي، خاصة أن هذا العصر ورث تراكمات سلبية كثيرة من العصور السابقة (منذ منتصف القرن الرابع الهجري)؛ تمثلت في التعصب المذهبي والتقليد المحض والمناداة بإغلاق باب الاجتهاد الفقهي ونحو ذلك.

وقد سار علماء الشافعية خلال العهد المملوكي على خطى أسلافهم في خدمة مذهبهم والتصنيف في أصوله وفروعه، ومن أبرز أعلامهم الذين كانت لهم

---

(١) راجع التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر، ص ٩١. وراجع في ترجمة السلطان قانصوه الغوري: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨ ص ١٥٣. وراجع في ترجمة السلطان طومان باي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص١٥٤.

(٢) راجع التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر، ص ٧١، وما بعدها.

(٣) راجع التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، محمود شاكر، ص ١٢ – ١٥.

بصمات واضحة في العناية بالمذهب في هذه الفترة الزمنية (٦٧٦هـ - ٩٢٦هـ)[1]:

١ - الإمام نجم الدين ابن الرِّفعة:

هو الإمام نجم الدين أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع بن صارم ابن الرفعة، ولد في مصر سنة ٦٤٥ هجرية، واشتهر بابن الرفعة نسبة إلى أحد أجداده، سمع الحديث وطلب الفقه وكان اشتغاله به أكثر، أخذ عن كبار فقهاء الشافعية في مصر في عصره؛ فأتقن المذهب وكان واسع الاطلاع على كتبه وما حوته من أقوالٍ وأدلةٍ، انتهت إليه رياسة الشافعية بمصر، وتعلّم في حلقة درسه الكثير من أعلامهم، من مصنفاته في الفقه: المطلب في شرح الوسيط للغزالي، والكفاية في شرح التنبيه للشيرازي، ولي ابن الرفعة حسبة الوجه القبلي من مصر، وتوفي فيها سنة ٧١٠ هجرية[2].

٢ - علماء آل السُّبكي:

* وفي مقدّمتهم الإمام تقي الدين أبو الحسن، علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، ولد سنة ٦٨٣ هجرية في بلدة سُبك – وتقع في محافظة المنوفية بمصر – وإليها ينتسب، أخذ عن كبار علماء عصره وفي مقدمتهم الإمام ابن الرفعة، رحل في طلب العلم إلى الحجاز وبلاد الشام، حتى غدا راسخ القدم في علوم

---

(١) لاحظت خلال استعراض تراجم علماء الشافعية في هذا الدور (٦٧٦ - ١٠٠٤هـ) أن أكثرهم عاشوا في مصر وبلاد الشام والحجاز، حتى الذين يتمون إلى بلاد المشرق الإسلامي فإن كثيراً منهم ظهر إبداعهم في خدمة المذهب والتصنيف فيه خلال إقامتهم في مصر وبلاد الشام والحجاز، رغم أن المذهب الشافعي استمر في وجوده في بلاد ما وراء نهر جيحون وبقاع من بلاد السند ونحوها، والسبب في ذلك فيما يظهر لي هو انتقال الخلافة الإسلامية من بغداد إلى القاهرة، وما رافق ذلك وتلاه من تعاقب الدول التترية على حكم المشرق الإسلامي والتي اتصفت بالهمجية والظلم والبعد عن الحضارة والعلم.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥، ص١٣ رقم ترجمته ١٢٩٨، وطبقات الشافعية، الإسنوي، ج١، ص٦٠١ وما بعدها، رقم ترجمته ٥٥٦، وطبقات الشافعية، أبو بكر هداية الله الحسيني، ص ٢٢٩، والبداية والنهاية، ابن كثير، المجلد السابع، ج١٤، ص ٦٨.

الشريعة عامة وفي فقه الشافعية خاصة، متقناً لأصول المذهب حافظاً لفروعه، ولي القضاء في بلاد الشام سنة ٧٣٩هـ، وأُضيفت إليه الخطابة في الجامع الأموي بدمشق، وكان عادلاً نزيهاً عفيفاً لا يخشى في الله لومة لائم، من مصنفاته: الابتهاج في شرح المنهاج للنووي في الفقه، والإبهاج في شرح المنهاج للبيضاوي في أصول الفقه. وأكمله ولده تاج الدين بعده وهو مطبوع، رحل تقي الدين السبكي رَحِمَهُ اللهُ في آخر حياته إلى القاهرة وتوفي فيها سنة ٧٥٦ هجرية[١].

* وقد خلفه على منصب القضاء في بلاد الشام ولده الإمام تاج الدين أبو نصر، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، وُلد في القاهرة سنة ٧٢٧ هجرية، تفقه على والده ورحل معه إلى دمشق فأخذ عن كبار علمائها آنذاك وفي مقدمتهم الحافظ شمس الدين الذهبي (توفي سنة ٧٤٨هـ) وغيره، أتقن تاج الدين مذهب الشافعية وبرع في أصول الفقه، وكان قوي الحجة فطناً ذكياً دقيق النظر والاستنباط، من مصنفاته: طبقات الشافعية الكبرى، - وهو من المراجع الرئيسة لرسالتي هذه - وجمع الجوامع في أصول الفقه وهو مطبوع مشتهر، كما أتم الإبهاج في شرح المنهاج للبيضاوي الذي بدأه والده، اشتغل تاج الدين بالإفتاء والتدريس، وقد امتُحن لمّا كان قاضياً عادلاً عفيفاً فعزل وسجن لكنه صبر حتى عاد إلى القضاء مكرّماً، توفي رَحِمَهُ اللهُ في دمشق سنة ٧٧١ هجرية[٢].

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥ ص ٣٠٥ - ٤٠٧ رقم ترجمته ١٣٩٣ (وهي ترجمة طويلة نسبياً)، وطبقات الشافعية، الإسنوي ج٢ ص ٧٥ - ٧٦، وطبقات الشافعية، أبو بكر ابن هداية الله الحسيني، ص ٢٣٠، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢ ص ٤٦١ رقم ترجمته ٩٦٣٨.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، أبو بكر بن هداية الله الحسيني، ص ٢٣٤، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٦، ص ٤١٩، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١، ص ٢٨٣ رقم ترجمته ٢٨٦. ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص ٣٤٣، رقم ترجمته ٨٧١٠.

* ومن آل السبكي الذين خدموا المذهب الشافعي في هذا الدور (٦٧٦-١٠٠٤هجرية) أيضاً: الإمام بهاء الدين أبو حامد، أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي، ولد سنة ٧١٩ هجرية، وهو شقيق الإمام تاج الدين السبكي، برع بهاء الدين في المذهب الشافعي، وأتقن أصوله وفروعه، تولى القضاء في بلاد الشام وكان كثير الوعظ شديداً على المنكر وأهله، زاهداً، كثير الحج والمجاورة لبيت الله الحرام، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ بمكة سنة ٧٧٣ هجرية(١).

* ومن آل السبكي أيضاً: الإمام بهاء الدين أبو البقاء، محمد بن عبد البر بن يحيى ابن علي بن تمام السبكي، ولد سنة ٧٠٧ هجرية في القاهرة، وهو ابن ابن عم الإمام تقي الدين السبكي، رحل أبو البقاء في طلب العلم إلى بلاد الشام، وولي قضاء القاهرة سنة ٧٦٦ هجرية، وكان من كبار الشافعية في عصره، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في دمشق سنة ٧٧٧ هجرية(٢).

٣ - الإمام جمال الدين الإسنوي:

هو الإمام جمال الدين أبو محمد، عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر الإسنوي المصري، ولد سنة ٧٠٤ هجرية في إسنا وهي بلدة صغيرة في صعيد مصر وإليها ينتسب، رحل إلى القاهرة سنة ٧٢١ هجرية طلباً للعلم، حفظ كتاب التنبيه للشيرازي في سن مبكرة، وسمع الحديث وأتقن علوم العربية من نحو وصرف وبلاغة وغيرها، أخذ عن كبار فقهاء الشافعية في مصر آنذاك، وفي مقدمتهم الإمام تقي الدين السبكي، فاطّلع على كتب المذهب وبرع فيه أصولاً وفروعاً، وكان راسخ القدم في علم أصول الفقه، من مصنفاته: نهاية السول شرح منهاج علم

---

(١) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٦، ص ٤٢٥، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١، ص٥٧، رقم ترجمته٤٧، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص ٢٠٥، رقم ترجمته ١٥٢٠.

(٢) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٦، ص ٤٥٩، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص ٣٨٣ رقم ترجمته ١٣٨٩٠.

الأصول للبيضاوي، وهو مطبوع، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول وهو مطبوع أيضاً[1]، والمبهمات على الروضة للنووي، وهو كتاب في الفقه استدرك فيه الإسنوي على النووي عدداً من تحقيقاته وتوجيهاته في كتابه روضة الطالبين، وللإسنوي أيضاً كتاب طبقات الشافعية وهو من المراجع الرئيسة لرسالتي هذه، وغير ذلك من المصنفات النافعة الدالة على رسوخ قدمه في الفقه وأصوله، تولى الإسنوي الحسبة ووكالة بيت المال في مصر، ثم عزل نفسه متفرّغاً للتدريس والإفتاء والتصنيف، وكان زاهداً كثير العطف على الفقراء والمساكين، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في القاهرة سنة ٧٧٢ هجرية[2].

٤ - الإمام شهاب الدين الأذرعي:

هو الإمام شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن حمدان بن عبد الواحد بن عبد الغني بن محمد الأذرعي، ولد سنة ٧٠٨ هجرية في أذرعات الشام وإليها ينتسب، رحل إلى القاهرة طلباً للعلم، فأخذ عن كبار علمائها، حتى رسخت قدمه في الفقه الشافعي فأضحى من أعلام الشافعية في عصره، تولى قضاء حلب مدّةً، ثم انصرف للإفتاء والتصنيف والتدريس، من مصنفاته: جمع التوسط والفتح بين الروضة والشرح، وهو في الفقه، جَمَعَ فيه بين كتابي الروضة للنووي والشرح الكبير للرافعي مع الاختصار والإيجاز، كما شرح المنهاج للنووي في كتابين هما: غنية المحتاج وقوت المحتاج، كان الأذرعي فقيه النفس صادق اللهجة ورعاً زاهداً، وكثيراً ما تردد اسمه

---

(١) يعتبر هذا الكتاب امتداداً لكتاب تخريج الفروع على الأصول لشهاب الدين الزنجاني الشافعي (توفي سنة ٦٥٦ هجرية) وعلى طريقته في التصنيف في علم أصول الفقه، وقد حققه د. محمد حسن هيتو تحقيقاً غنيّاً بالفوائد.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، أبو بكر بن هداية الله الحسيني، ص ٢٣٦، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقّن، ص ٤١٠، رقم ترجمته ١٦٢٢، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٦، ص ٤٢٢، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١، ص ٢٤٦، رقم ترجمته ٢٣٥، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص ١٢٩، رقم ترجمته ٧٠٩٨.

في كتب الفقه لمتأخري الشافعية، توفي رَحِمَهُ اللهُ في حلب سنة ٧٨٣هجرية[١].

٥ - الإمام بدر الدين الزركشي:

هو الإمام بدر الدين أبو عبد الله، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، ولد في القاهرة سنة ٧٤٥ هجرية، وكان أبوه بهادر تركي الأصل، وقد تعلم الإمام بدر الدين صنعة الزركشة في صغره واشتغل بها فنسب إليها، انصرف في شبابه إلى العلم وكان أكثر اشتغاله في الفقه وأصوله، أخذ عن الإمام جمال الدين الإسنوي في مصر، ثم رحل إلى دمشق وحلب، فأخذ عن الإمام شهاب الدين الأذرعي، وأتقن المذهب الشافعي فروعاً وأصولاً، وصار من كبار الشافعية في عصره، من مصنفاته: البحر المحيط، ويُعتبر موسوعة في أصول الفقه وهو مطبوع، وكتاب تشنيف المسامع بجمع الجوامع، وهو في الأصول أيضاً وقد طبع محققاً، وكتاب الدِّيباج في توضيح المنهاج للنووي، وهو في الفقه، وكتاب إعلام الساجد بأحكام المساجد وهو مطبوع، وغيرها من المصنفات النافعة في الفقه وأصوله، كان الزركشي زاهداً منقطعاً للعلم، توفي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ٧٩٤ هجرية[٢].

٦ - الإمام سراج الدين البُلقيني:

هو الإمام سراج الدين أبو حفص، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح

---

(١) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، أبو بكر بن هداية الله الحسيني، ص ٢٣٧، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧، ص١٨، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١، ص٢٧، رقم ترجمته ٢١، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ج١، ص ٧٧، رقم ترجمته ٣٥٤، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص١٣٢، رقم ترجمته ٩٨٧.

(٢) راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، أبو بكر بن هداية الله الحسيني، ص ٢٤١، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧، ص٨٥، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ ابن حجر العسقلاني، ج٣، ص٢٤١، رقم ترجمته ٣٦٩٢، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص١٧٤، برقم ١٢٤٧٤، وص ٤٣٣ برقم ١٤٢١٦.

البلقيني، أصله من عسقلان، ولد سنة ٧٢٤ هجرية في بلدة بُلقينة - وتقع في محافظة الغربية بمصر - وإليها ينتسب، حفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين، ثم حفظ كتاب المحرر في الفقه للإمام الرافعي، رحل به أبوه إلى القاهرة لطلب العلم وعمره اثنتا عشرة سنة فأخذ عن علمائها، كان سريع الحفظ قوي الذاكرة، سمع الحديث وأتقن علوم العربية، وبرع في حفظ المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، قدم دمشق وعين فيها قاضياً سنة ٧٦٩ هجرية، وسافر إلى حلب ثم عاد واستوطن القاهرة يفتي الناس ويدرس ويصنف، تتلمذ على يديه عدد كبير من أعلام ذاك العصر في مقدمتهم الحافظ ابن حجر العسقلاني (توفي سنة ٨٥٢ هجرية)، أصبح البلقيني أبرز أعلام الشافعية في عصره بلا منازع ولقب بشيخ الإسلام، وذكر بعض من ترجم له أنه استجمع شروط الاجتهاد المطلق لغزارة علمه، وأنه كان المجدد للأمة دينها على رأس المائة التاسعة للهجرة، من مصنفاته: تصحيح المنهاج، والملمات برد المهمات، وهما في الفقه، ومحاسن الإصلاح، وشرح سنن الترمذي، وهما في الحديث، وغيرها من المصنفات الدالة على رسوخ قدمه في علوم الشريعة، توفي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ٨٠٥ هجرية[1].

٧ - الإمام جلال الدين المَحلّي:

هو الإمام جلال الدين أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي المصري، ولد سنة ٧٩١ هجرية في القاهرة، وأصله من المحلة الكبرى من محافظة الغربية بمصر وإليها ينتسب، واشتهر بالجلال المحلي، أخذ عن علماء عصره، فبرع في علوم العربية وعلوم الشريعة عامة، وفي المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً خاصة، وغلب الفهم عنده على الحفظ، فكان مفرط الذكاء دقيق النظر والاستنباط، رفض تولي القضاء وعاش متقشفاً يأكل من كسب يده في التجارة،

---

(١) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧، ص١٧٧. ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص ٥٥٨، رقم ترجمته ١٠٣٦٤.

وكان مهيباً عند العامة والخاصة، شديداً في الحق لا يخشى في الله لومة لائم، من مصنفاته: البدر الطالع في حلّ جمع الجوامع، وشرح الورقات للجويني، وهما في أصول الفقه، وكنز الراغبين في شرح منهاج الطالبين، وهو في فقه الشافعية ومشهور بشرح المحلي على المنهاج، وكان مقرراً للتدريس في الأزهر الشريف، وله تفسير للقرآن أكمله جلال الدين السيوطي وهو المشهور بتفسير الجلالين، وغيرها من المصنفات النافعة، توفي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ٨٦٤ هجرية[1].

٨ - شيخ الإسلام زكريا الأنصاري:

هو الإمام أبو يحيى، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السُّنيكي المصري، الملقب بشيخ الإسلام، ولد سنة ٨٢٣ هجرية في بلدة سنيكة - وتقع في محافظة الشرقية بمصر - وإليها ينتسب بالسُّنيكي، أما نسبته بالأنصاري فلأن أصوله تعود إلى قبيلة الخزرج من الأنصار في المدينة المنورة، حفظ القرآن الكريم في سنٍّ مبكرة، ثم انتقل إلى الجامع الأزهر في القاهرة يطلب العلم على فقرٍ وشدةٍ في الحال، أخذ عن كبار علماء عصره في مصر، ومن أبرزهم الحافظ ابن حجر العسقلاني (توفي ٨٥٢هـ)، حتى رسخت قدمه في سائر علوم الشريعة، فحفظ الفروع واجتهد فيها، وبرع في الأصول، وسمع الحديث وأتقن علوم العربية، فعلا نجمه وبلغ في العلم مبلغاً عظيماً، وغدا فقيه الديار المصرية في زمانه بلا منازع، ولي قضاء القضاة في مصر وكان نزيهاً عادلاً، جاءته الدنيا بعدما نشأ فقيراً معدماً، فكان كثير الصدقات والإنفاق في سبيل الله، انتفع بعلمه خلقٌ كثير، وأصبح تلاميذه هم أبرز علماء عصرهم من بعده، حتى وصفه بعض من ترجم له بأنّه المجدّد للأمة دينها على رأس المائة العاشرة للهجرة، من مصنفاته: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية في الفقه الشافعي وهو مطبوع، وكتاب المنهج وهو اختصار لكتاب منهاج

---

(١) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧، ص ٤٤٢. ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص ٩٣، رقم ترجمته ١١٩٤٥.

الطالبين للنووي وقد طبع بحاشية، وكتاب غاية الوصول إلى علم الأصول، وله فتاوى جمعت بعد وفاته، وهي مطبوعة باسم: الإعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الإسلام، وغيرها من المصنفات النافعة[1]، كان الإمام زكريا الأنصاري جامعاً بين العلم والعمل، وبارك الله له في وقته وعمره وعلمه، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في القاهرة سنة ٩٢٦ هجرية؛ فكان من العلماء المعمَّرين، ودُفن إلى جوار الإمام الشافعي رحمهما الله تعالى[2].

المطلب الثاني

جهود الإمامين الهيتمي والرّملي في التنقيح الثاني للمذهب [٩٢٦هـ - ١٠٠٤هجرية].

عاصر الإمامان ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ)، وشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ) جزءاً يسيراً من عهد الدولة المملوكية (٦٤٨ - ٩٢٣هجرية)، لكن إبداعهما العلمي في خدمة مذهبهما الشافعي كان خلال القرن الأول من العهد العثماني (٩٢٣هـ - ١٣٣٧هـ)[3]؛ والذي اتسم بقوة الدولة، وبسط

---

(١) راجع في بيان جميع مصنفات شيخ الإسلام زكريا الأنصاري مع الإشارة إلى المطبوع منها: مقدمة الأستاذ أحمد عبيد في تحقيقه لكتاب: الإعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري، ص ١٤ وما بعدها.

(٢) راجع في ترجمته: نظم العِقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين السيوطي، ص ١١٣، وشذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص ١٧٤، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، ج١، ص ١٩٨ وما بعدها، رقم ترجمته ٤٢١، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص ٧٣٣، رقم ترجمته ٥٤٨٠.

(٣) يبدأ العهد العثماني في التاريخ الإسلامي من سنة ٩٢٣ هجرية، وهي السنة التي انتصر فيها العثمانيون على المماليك في معركة الريدانية على أبواب القاهرة، ثم تنازل آخر الخلفاء العباسيين في القاهرة: المتوكل على الله (الثالث) عن الخلافة إلى السلطان سليم الأول العثماني، فأصبحت عاصمة الدولة العثمانية استانبول هي عاصمة الخلافة الإسلامية منذ ذلك التاريخ ولأربعة قرون تالية. راجع في نشأة الدولة العثمانية: التاريخ الإسلامي -العهد العثماني، محمود شاكر، ص ٥٥، وص ٩٩ وما بعدها.

سلطانها في الداخل، وهيبة أعدائها منها في الخارج، حيث بسطت الدولة العثمانية حكمها على جميع البلاد التي كانت خاضعة للدولة المملوكية بالإضافة لبلاد الأناضول (تركيا اليوم) وأجزاء من أوروبا والعراق والجزيرة العربية وغيرها[1].

ومن الجدير بالذكر في هذا المطلب: أن وصف جهد أحد علماء المذاهب بأنه تنقيح للمذهب، إنّما يكون ممن يأتي بعده من علماء مذهبه، الذين يراجعون مصنفاته، فيقدمونها على غيرها إدراكاً منهم لدقة ما سطّره فيها من بيانه لمعتمد الفتوى في المذهب في سائر أبواب الفقه، وتوضيحاً لهذا الأمر أقول: إنّ الإمامين الرافعي والنووي - رحمهما الله - قاما بمراجعة مصنفات المذهب الفقهية المدوّنة قبل عصرهما وهذباها من الاجتهادات الشاذة والتخريجات المخالفة للمذهب ورجحا بين الأقوال المتعارضة ونحو ذلك، وقد دونا جهدهما هذا في كتبهما المتعددة وفي مقدمتها الشرح الكبير للرافعي وروضة الطالبين ومنهاج الطالبين للنووي، كما سبق بيانه في ترجمتهما، ثم جاء علماء الشافعية في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) - وهو الرابع من حياة المذهب الشافعي - فراجعوا كتب الرافعي والنووي ونظروا فيها؛ فقدّمها الجمهور منهم على سائر الكتب الأخرى، وتناولوها بالمدارسة وخدموها بمصنفات عدة شرحاً أو اختصاراً جيلاً بعد جيل؛ فوصف لذلك جهد الرافعي والنووي بأنه تنقيح للمذهب، والذي أصدر هذا الوصف هم فقهاء الشافعية في العصور التالية لوفاة الإمام النووي سنة ٦٧٦ هجرية[2].

والأمر ذاته بالنسبة لخدمة الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي

---

(١) راجع في وصف عصر القوة للخلافة العثمانية خلال حكم السلطان سليم الأول (توفي سنة ٩٢٦هـ) وابنه السلطان سليمان القانوني (توفي سنة ٩٧٤هـ): التاريخ الإسلامي - العهد العثماني، محمود شاكر ص ٩٨ - ١١٠.

(٢) راجع ما أثنى به ابن حجر الهيتمي على جهد الإمامين الرافعي والنووي ومدى ثقة علماء الشافعية بعدهما بمصنفاتهما، وذلك في مقدمة كتابه تحفة المحتاج شرح المنهاج، ج١، ص ٦٥، وقد نقلته بتمامه فيما سبق.

لمذهبهما الشافعي؛ فتقديم جهدهما على جهد غيرهما من الشافعية في عصرهما إنّما كان من قِبَل علماء الشافعية في العصور التالية لهما، أي الدّور الخامس من حياة المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) حسب التقسيم الذي تبنّته هذه الدراسة، وعلامة هذا التقديم هي الاهتمام بمصنفات الهيتمي والشمس الرملي أكثر من غيرها بالشرح والاختصار، وخدمتها بالحواشي ونحوها، بالإضافة إلى الإشارة من قبل مفتي الشافعية في سائر البلاد التي انتشر فيها المذهب إلى اعتماد مصنفاتهما في الفتوى[1].

الإمام ابن حجر الهيتمي وجهده في تنقيح المذهب:

هو الإمام شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، وُلد سنة ٩٠٩ هجرية في محلّة أبي الهيتم من إقليم الغربية في مصر، وإليها ينتسب، حفظ القرآن صغيراً، ثم حفظ منهاج الطالبين للنووي، ودرس على علماء مدينة طنطا المصرية، ثم انتقل إلى الأزهر الشريف في القاهرة ليتلقى عن كبار علمائه الفقه الشافعي والحديث وعلوم العربية وغيرها، فأخذ عن الشيخ زكريا الأنصاري (توفي ٩٢٦ هجرية)، وعن العلامة شهاب الدين أحمد الرملي (توفي ٩٥٧ هجرية) وغيرهما كثير، وقد برع ابن حجر في علوم الشريعة عامة وفي فقه الشافعية منها خاصة، إذ كان أكثر اشتغاله به، حج من بلده مصر مراراً ثم استوطن مكة المكرمة وجاور بالمدينة المنورة سنوات، يصنّف المصنفات النافعة ويدرس الفقه في الحرمين ويفتي الناس على المذهب الشافعي، وترد إليه الأسئلة من سائر الأمصار، فذاع صيته وعلا شأنه حتى غدا المرجع الأول للشافعية في بلاد الحجاز واليمن وغيرهما، من مصنفاته: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، وهو كتاب مطبوع

---

(١) سيأتي كلام العلامة محمد بن سليمان الكردي الشافعي (توفي سنة ١١٩٤هـ) بعد عرض ترجمة الإمامين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي، وفي كلام الكردي ما يُجلّي اعتماد متأخري الشافعية على جهد ومصنفات الإمامين رحمهما الله.

ويعتبر أهم كتبه في الفقه، والمنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية في الفقه الشافعي (المسماة بمسائل التعليم)، وهو كتاب مطبوع أيضاً، وله فتاوى الهيتمي وهي مطبوعة باسم الفتاوى المكية، وغيرها كثير[1]، كان الإمام ابن حجر الهيتمي زاهداً ورعاً جامعاً بين العلم والعمل كثير النفع للناس توفي رَحِمَهُ اللهُ في مكة المكرّمة سنة ٩٧٤ هجرية[2].

الإمام شمس الدين الرَّملي وجهده في تنقيح المذهب:

هو الإمام شمس الدين، محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري، المشهور بالشافعي الصغير، نسبته إلى قرية الرملة من قرى بلدة المنوفية في مصر، ولد سنة ٩١٩ هجرية في القاهرة، تربى في حجر والده الفقيه الشافعي شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي (توفي سنة ٩٥٧ هجرية)، فحفظ القرآن وحفظ الكثير من متون الشافعية وأتقن النحو والصرف وعلوم العربية وغيرها، وأخذ عن الشيخ محمد الشربيني (توفي ٩٧٧هـ)[3]، وبعد وفاة أبيه أصبح مفتي الشافعية في مصر، ثم علا شأنه في العلم حتى أصبح فقيه الديار المصرية في عصره ومرجعها في الفتوى

---

(١) راجع في عرض جميع مصنفات ابن حجر الهيتمي على وجه التفصيل، المطبوع منها والمخطوط: الإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي، أمجد رشيد، ص ٥١ – ٨٣. وأقول هنا: من المؤسف أن رسالة الأخ الزميل الدكتور أمجد رشيد محمد علي مازالت غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة.

(٢) راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص ٤٣٥، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، ج٣، ص١٠١ رقم ترجمته ١٣٥١، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني. ج١، ص٧٥، رقم ترجمته ٦٧، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٢٩٣، رقم ترجمته ٢١٣٤.

(٣) هو الإمام محمد بن محمد الشربيني، الملقب بشمس الأئمة، والمعروف بالخطيب الشربيني، كان من كبار علماء الشافعية في الأزهر الشريف عاش في القرن العاشر الهجري وتوفي في القاهرة سنة ٩٧٧ هجرية، ومن أشهر كتبه وأكثرها طباعة: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للنووي، وهو من الكتب المعتمدة للفتوى على مذهب الشافعية، وله أيضاً كتاب الإقناع في حلِّ ألفاظ أبي شجاع، في الفقه وهو مطبوع، راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص٤٥١. ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص ٦٩، رقم ترجمته ١١٧٦٤.

بلا منازع، وقد قيل إنّه المجدد للأمة دينها على رأس المائة العاشرة للهجرة، كان دقيق الفهم غزير العلم ذكياً حافظاً، صنّف المصنفات الكثيرة النافعة، منها: نهاية المحتاج في شرح المنهاج، وهو كتاب مطبوع، ويعتبر أهم كتبه في الفقه، وكتاب غاية البيان في شرح زبد ابن رسلان وهو مطبوع أيضاً، وله شرح التحرير لزكريا الأنصاري، وكتاب شرح الإيضاح في مناسك الحج للنووي، وكتاب شرح العقود في النحو، وغيرها من الكتب الدالة على رسوخ قدمه في علوم الشريعة عامة، وفي الفقه الشافعي منها خاصة، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في القاهرة سنة ١٠٠٤ هجرية[١].

المكانة العلمية لتنقيح الهيتمي والرملي للمذهب:

كانت جهود الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي في خدمة المذهب حلقة بالغة الأهمية في سلسلة جهود علماء الشافعية في العناية بمذهبهم تنقيحاً وتهذيباً.

وفي بيان المكانة العلمية المرموقة لجهود الهيتمي والشمس الرملي، قال العلامة محمد بن سليمان الكردي الشافعي (توفي سنة ١١٩٤ هجرية) - وسيأتي تفصيل ترجمته - في كتابه: الفوائد المدنيَّة فيمن يُفتى بقوله من أئمة الشافعية، قال: «... ذهب علماء مصر - أو أكثرهم - إلى اعتماد ما قاله الشيخ محمد الرملي (يقصد شمس الدين الرملي) في كتبه خصوصاً في نهايته (يقصد نهاية المحتاج شرح المنهاج)؛ لأنها قُرئت على المؤلف إلى آخرها في أربعمائة من العلماء فنقدوها وصحّحوها، فبلغت صحتها إلى حد التواتر، وذهب علماء حضرموت والشام والأكراد وداغستان وأكثر اليمن والحجاز إلى أن المعتمد ما قاله الشيخ ابن حجر في

---

(١) راجع في ترجمته: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج٢ ص ٣٣ رقم ترجمته ٣٩٦، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٦١ رقم ترجمته ١١٧٠٢. ومن الجدير بالذكر هنا أن جهود الإمام شمس الدين الرملي في خدمة المذهب الشافعي وتنقيحه تستحق أن تفرد بالدراسة في رسالة جامعية متخصصة (ماجستير أو دكتوراه)، على غرار رسالة الأخ الزميل أمجد رشيد محمد علي سابقة الذّكر (وموضوعها جهود الإمام ابن حجر الهيتمي).

كتبه بل في تحفته (يقصد تحفة المحتاج شرح المنهاج)؛ لما فيها من إحاطةٍ بنصوص الإمام مع مزيد تتبّع المؤلف فيها، ولقراءة المحققين لها عليه، الذين لا يُحصون كثرة... هذا ما كان في السالف عند علماء الحجاز، ثم وردت علماء مصر إلى الحرمين وقرّروا في دروسهم معتمد الشيخ الرملي، إلى أن فشا قوله فيهما حتى صار من له إحاطة بقولهما يقررهما من غير ترجيح... وعندي لا تجوز الفتوى بما يخالفهما، بل بما يخالف التحفة والنهاية، إلا إذا لم يتعرضا له، فيفْتى بكلام شيخ الإسلام (يقصد الشيخ زكريا الأنصاري)، ثم بكلام الخطيب (يقصد الخطيب الشربيني) ...»[١].

وكما اختلف النووي مع الرافعي في بعض الترجيحات، اختلف الشمس الرملي مع الهيتمي أيضاً، وقام الشيخ علي بن أحمد بن سعيد باصبرين (توفي سنة ١٣٠٠ هـ) بجمع المسائل التي اختلفا فيها في باب العبادات في كتابٍ سمّاه: إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي، وهو كتاب مطبوع[٢].

الفروق بين التنقيح الأول والتنقيح الثاني للمذهب:

لابد من التنبيه بعد العرض السابق إلى وجود فروقٍ بين التنقيح الأول للمذهب، والمتمثل بجهد الإمامين الرافعي والنووي، وبين ما سمّيته في هذه الدراسة بالتنقيح الثاني للمذهب، والمتمثل بجهد الإمامين الهيتمي والشمس الرملي،

---

(١) كتاب الفوائد المدنية مازال مخطوطاً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي واطلاعي، وقد نقلت هذا النص منه عن كتاب الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية، للعلامة السيد علوي ابن أحمد السقاف (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، ص ٣٦ - ٣٧. وعن مقدمة الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي معوض في تحقيقهما لكتاب التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للبغوي، ج١، ص٥٠ - ٥١.

(٢) طبعته دار الفكر المعاصر ببيروت، لبنان طبعة أولى سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م بتحقيق الأستاذ حسين عبد الله.

وإن كان التنقيحان يشتركان في كونهما مراجعة شاملة لمصنفات المذهب الفقهية، بقصد تنقيتها مما خالف المذهب من آراء واجتهادات، مع ما تقتضيه هذه المراجعة من التوضيحات والملاحظات ونحوها، وتتجلى الفروق بين التنقيحين في الأمور الثلاثة التالية:

١- كان الإمامان ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ) وشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ) متعاصرين وتلقى كل منهما -في زمن يختلف عن الآخر - عن العلامة شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي (توفي سنة ٩٥٧هـ)[١]؛ فلم يبنِ أحدهما جهده في خدمة المذهب الشافعي على عمل الآخر، إذ لم يكن صنيع الرملي - وهو المتأخّر - بمثابة التتميم لعمل الهيتمي والمراجعة لمصنفاته والبناء عليها، وهذا خلافاً لما كان بين الإمامين الرافعي والنووي - رحمهما الله - حيث كان مولد الإمام النووي سنة ٦٣١ هجرية، أي بعد ثماني سنوات من وفاة الإمام الرافعي، ثم إنّ الإمام النووي بنى جهده في تنقيح المذهب على جهد الإمام الرافعي واعتمد على مصنفاته؛ فقد اختصر الشرح الكبير (العزيز في شرح الوجيز) في كتابه روضة الطالبين، كما اختصر المحرّر في كتابه منهاج الطالبين[٢].

---

(١) هو العلامة شهاب الدين، أحمد بن حمزة الرملي المصري، والد الإمام شمس الدين الرملي، تتلمذ شهاب الدين على يد الشيخ زكريا الأنصاري وكان مقدماً عنده، وبعد وفاته سنة ٩٢٦ هجرية، أصبح هو أبرز علماء الشافعية بمصر، ودرس على يديه كبار فقهاء الشافعية في ذلك العصر، من أبرزهم ولده شمس الدين والإمام ابن حجر الهيتمي والخطيب الشربيني، صنف شهاب الدين الرملي العديد من المصنفات النافعة في فقه الشافعية وله فتاوى جمعها ورتبها ولده شمس الدين، توفي - رحمه الله - في القاهرة سنة ٩٥٧ هجرية. راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص٣٧١، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، ج٣، ص١٠١، رقم ترجمته ١٣٤٩، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص١٣١، رقم ترجمته ٩٨٢.

(٢) راجع تصريح الإمام النووي ببنائه على جهد الإمام الرافعي واعتماده عليه، وذلك في كلٍّ من مقدمة كتابيه منهاج الطالبين وروضة الطالبين.

٢- قام الرافعي والنووي بمراجعة ما وسعهما الاطلاع عليه من المصنفات الفقهية الشافعية التي دونت خلال أربعة قرون تلت وفاة الإمام الشافعي مؤسس المذهب سنة ٢٠٤ هجرية، وقد حوت تلك المصنفات المتفاوتة في أحجامها، عدداً هائلاً من الاجتهادات والتخريجات في سائر أبواب الفقه، فكان التدقيق فيها ومراجعتها يتطلب جهداً كبيراً، وهو ما تصدّى له الرافعي والنووي - رحمهما الله - بكلّ إتقان وإخلاص[1]؛ أما الهيتمي والرملي فقد اقتصر جهدهما على مراجعة اجتهادات علماء الشافعية خلال القرنين الثامن والتاسع الهجريين، والتي دارت في فلك تنقيح الرافعي والنووي ومصنفاتهما.

٣- بنى الهيتمي والرّملي جهدهما على جهد الرافعي والنووي بصورة رئيسة؛ وليس أدل على هذا البناء، من أنّ أشهر كتب ابن حجر الهيتمي في الفقه هو كتاب تحفة المحتاج، وهو شرح لمنهاج الطالبين للنووي، وكذلك فإنّ أشهر كتب الشمس الرملي في الفقه هو كتاب نهاية المحتاج، وهو أيضاً شرح لمنهاج الطالبين للنووي، وقد تعرّض الهيتمي والرملي[2] في كتابيهما لما خالف فيه النووي الرافعي، واجتهدا في الترجيح بينهما بالإضافة لاجتهادهما - أي الهيتمي والرملي - في المسائل المستجدة التي لم يبحثها النووي والرافعي في

---

(١) يعتبر الإمامان الرافعي والنووي من أهل المرتبة الرابعة من مراتب الاجتهاد، وهي التي تسمى بمرتبة مجتهد الفتوى والترجيح، وصاحبها يكون حافظاً لمذهب إمامه، عارفاً بأدلته، قائماً بتقريرها، يحرر ويقرر ويرجح ونحو ذلك، راجع الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص ٤٨، وراجع في بيان مراتب المجتهدين عند الشافعية: المجموع شرح المهذب، الإمام النووي ج١، ص ٤٢ - ٤٤.

(٢) يعتبر الإمامان ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي من أهل المرتبة الرابعة من مراتب الاجتهاد وهي التي تسمى بمرتبة مجتهد الفتوى والترجيح، وذهب بعض متأخري الشافعية إلى أنهما من أهل المرتبة الخامسة، وهي مرتبة حفاظ المذهب ونقلته، وهم من يحفظون المذهب وينقلونه ويدرّسونه موضحين ما أشكل فهمه أو غمض معناه ونحو ذلك، راجع الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية، د. محمد حسن هيتو، ص٥٠، والإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي (رسالة ماجستير)، أمجد رشيد محمد علي، ص ١٠٠ وما بعدها.

كتبهما[1]، وفي المقابل فإنّ التنقيح الأول للمذهب لم يعتمد على مصنفات إمام أو اثنين من أئمة الشافعية، حيث قام الرافعي والنووي بمراجعة عددٍ كبير من المصنفات الفقهية لأئمة المذهب، كما سبق عرضه، فكان جهدهما بمثابة الأصل لما جاء بعده.

المطلب الثالث

أبرز معالم الدور الرابع (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ).

يمكن القول: إنّ أبرز معالم الدور الرابع من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي، والممتد من وفاة الإمام النووي سنة ٦٧٦ هجرية إلى وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية تتمثل في الأمرين التاليين:

أولاً: الابتعاد الواضح للتصنيف الفقهي عند الشافعية عن طريقة الإمام الشافعي ومنهجه في مصنفاته الفقهية:

ابتعد التصنيف الفقهي عند الشافعية في هذا الدور من حياة المذهب (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) ابتعاداً واضحاً عن طريقة الإمام الشافعي ومنهجه في مصنفاته الفقهية، التي تجلّت فيها شخصيته الاجتهادية الكبيرة، خلال تناوله للمسائل

---

(١) ومن الجدير بالذكر هنا أنه توجد رسالة ماجستير بعنوان: الإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي، قدّمها الأخ الزميل أمجد رشيد محمد علي إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ونوقشت سنة ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م بإشراف أ. د. محمود علي السرطاوي، وقد أحصى الأخ أمجد رشيد في رسالته سبعة مظاهر لجهود ابن حجر في خدمة مذهبه الشافعي، وحشد الأدلة المفيدة عليها من بطون كتب ابن حجر، وهذه المظاهر السبعة هي: ١ - عنايته بالاستدلال لأحكام المذهب ٢ - عنايته بالاختيار والترجيح في المذهب ٣ - عنايته بالجمع بين المتعارضات من نصوص المذهب ٤ - عنايته بتقييد المطلقات من نصوص المذهب ٥ - عنايته بالتنبيه على الفروق الفقهية في مسائل المذهب ٦ - عنايته بالمناقشة والتعقب لعلماء المذهب ٧ - عنايته بالفتوى والتفريع على المذهب. راجع في تفصيلها الرسالة سابقة الذكر ص ١٠٩ - ٢١٦ وأعتقد أن جهود شمس الدين الرملي هي في نفس فلك جهود الهيتمي، ويدرك ذلك من قرأ مدققاً في كتبه الفقهية المتعددة.

والأحكام؛ حيث نجده يُفسِّر آيات القرآن، ويشرح الأحاديث والآثار، مستنبطاً من كل ذلك حكم الله تعالى في مسألة الباب، مع مناقشته مسائل وقواعد أصول الفقه إن اقتضى الأمر، بالإضافة لمحاورته الهادئة لآراء المخالفين له في اجتهاده من فقهاء التابعين والأئمة المجتهدين، بمنهجيةٍ محكمة، تبني عند طالب العلم الملكة الفقهية، وتربيه على الاجتهاد المنضبط(١).

أما المصنفات الفقهية الشافعية في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) -وهو الرابع من حياة المذهب - فقد تأثرت بالعصبية المذهبية، التي استمرت تعصف بالحياة العلمية، كما كان عليه الحال في الدور الثالث، بالإضافة إلى قلة عرض تلك المصنفات لأدلة الأحكام الفقهية؛ من الآيات الكريمة، والأحاديث النبوية، والإجماعات المعتبرة، والأقيسة الصحيحة ونحوها من الأدلة، وذلك على وجه العموم؛ حيث ازدحم الكثير من تلك المصنفات بعرض أقوال أئمة المذهب والمقارنة والترجيح بينها بما يُشبه طريقة الفقه المقارن، لكن داخل دائرة المذهب الشافعي نفسه.

وبياناً للبون الشاسع بين مصنفات الإمام الشافعي في الفقه وبين ما آل إليه حال المصنفات الفقهية الشافعية في هذا الدور، أعرض النقولات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

قال العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بَافَضل الحضرمي (توفي سنة ٩١٨ هجرية)(٢) في كتابه المقدمة الحضرمية في الفقه الشافعي، في سياق بيان فضل صلاة

---

(١) راجع في وصف أسلوب الإمام الشافعي في مصنفاته، وعناصر المنهج في فقهه: منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان ص ٣٦ - ٨٣.

(٢) هو العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر بافضل الحضرمي السعدي الشافعي، من بني سعد، ولد سنة ٨٥٠ هجرية في مدينة تريم بحضرموت، تفقه بالمذهب الشافعي حتى صار أبرز فقهاء الشافعية في بلاده حضرموت في عصره، توفي سنة ٩١٨ هجرية، ويُعتبر كتابه المقدمة الحضرمية من المختصرات الفقهية الشافعية المشتهرة. راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨ ص ١٢٦.

الجماعة، قال:«... والجماعة للرجال في المساجد أفضل إلا إذا كانت الجماعة في البيت أكثر، وما كثُرتْ جماعتُهُ أفضَلُ إلاّ إذا كان إمامها حنفيّاً أو فاسقاً أو مبتدعاً»[1]، وقال الإمام ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ) خلال شرحه لكلام الشيخ بَافَضل الحضرمي في كتابه المنهاج القويم، قال: «... (والجماعة للرجال في المساجد أفضل) منها في غيرها، للأخبار المشهورة في فضل المشي إليها، أما النساء والخناثى فبيوتهن أفضل لهن (إلا إذا كانت الجماعة في البيت أكثر) منها في المسجد، على ما قاله القاضي أبو الطيب الطبري، ومال إليه الأذرعي والزركشي، لكن الأوجه ما اقتضاه كلام الشيخين[2] وغيرهما وصرّح به الماوردي من أنها في المسجد أفضل وإن قلّت، لأن مصلحة طلبها فيه تربو على مصلحة وجودها في البيت، والكلام في غير المساجد الثلاثة، أما هي فقليل الجماعة فيها أفضل من كثيرها خارجها، باتفاق القاضي والماوردي... (وما كثرت جماعته) من المساجد وغيرها (أفضل) مما قلّت جماعته، للخبر الصحيح "وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى" (إلا إذا كان إمامها) أي الجماعة الكثيرة (حنفيّاً) أو غيره ممن لا يعتقد وجوب بعض الأركان والشروط، وإن علم منه الإتيان بها، لأنه مع ذلك لا يعتقد وجوب بعض الأركان (أو فاسقاً) أو متهماً بالفسق (أو مبتدعاً) كمعتزلي ومجسِّم وجوهري وقدري ورافضي وشيعي وزيدي ...»[3]، فصاحب المقدمة الحضرمية يسوِّي بين الحنفي والفاسق والمبتدع في عدم أفضلية صلاة الجماعة إن كانت خلف واحدٍ منهم، وتابعه على ذلك شارح المقدمة الإمام ابن حجر الهيتمي، وفي كلامهما من وضوح آثار العصبية المذهبية على الكتابة الفقهية ما فيه، كما اتضح من النقل السابق كيف كانت تلك المصنفات تعرض الفقه من خلال المقارنات بين أقوال أئمة

---

(١) انظر المنهاج القويم على المقدمة الحضرمية للشيخ بافضل الحضرمي، ابن حجر الهيتمي، ص٢٢٦.

(٢) المقصود بالشيخين هنا: الإمام عبد الكريم الرافعي والإمام أبو زكريا النووي.

(٣) انظر المنهاج القويم على المقدمة الحضرمية، ابن حجر الهيتمي، ص٢٢٦ – ٢٢٧.

الشافعية في المسألة.

وعلى نفس منهج ابن حجر الهيتمي نجد كلام الخطيب الشربيني (توفي سنة ٩٧٧هجرية) في شرحه لعبارة منهاج الطالبين للنووي؛ فقد جاء في المنهاج: «... وما كثر جمعه أفضل إلا لبدعة إمامه ...» وشرحها الشربيني فقال في كتابه: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج: «... (وما كثر جمعه) من المساجد كما قاله الماوردي (أفضل) مما قل جمعه منها، وكذا ما كثر جمعه من البيوت أفضل مما قل جمعه منها أي: فالصلاة في الجماعة الكثيرة أفضل من الصلاة في الجماعة القليلة فيما ذكر... وقضية كلام الماوردي أنّ قليل الجمع في المسجد أفضل من كثيره في البيت وهو كذلك، وإن نازع في ذلك الأذرعي ... وأفتى الغزالي أنه لو كان إذا صلّى مفرداً خشع ولو صلى في جماعة لم يخشع فالانفراد أفضل، وتبعه ابن عبد السلام، قال الزركشي: والمختار بل الصواب خلاف ما قالاه، وهو كما قال (إلا لبدعة إمامه) كمعتزلي وقدري ورافضي، أو كان فاسقاً غير مبتدع أو كان لا يعتقد وجوب بعض الأركان أو الشروط من حنفيٍّ أو غيره ...»[1].

بينما نجد طريقة الإمام الشافعي ومنهجه العلمي في عرض مسألة أفضلية صلاة الجماعة مختلفة عن النقولات السابقة؛ حيث جاء في كتابه الأم تحت عنوان: فضل الجماعة والصلاة معهم: « قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجة».... قال الشافعي: والثلاثة فصاعداً إذا أمّهم أحدهم جماعةٌ، وأرجو أن يكون الاثنان يؤمُّ أحدهما الآخر جماعةً، ولا أحب لأحد ترك الجماعة ولو صلاها بنسائه أو رقيقه أو بعض ولده في بيته، وإنّما منعني أن أقول: صلاة الرجل لا تجوز وحده وهو يقدر على جماعةٍ بحال؛ تفضيل النبي ﷺ صلاة الجماعة على صلاة المنفرد، ولم يقل: لا تُجزئُ المنفرد صلاته، وإنّا قد

(١) انظر مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الشربيني، ج١ ص ٤٦٧.

حفظنا أن قد فاتت رجالاً معه الصلاة، فصلّوا بعلمه منفردين، وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا، وأن قد فاتت الصلاة في الجماعة قوماً، فجاؤوا المسجد فصلى كل واحد منهم متفرداً، وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا في المسجد، فصلى كل واحد منهم منفرداً، وإنّما كرهوا لئلاّ يجمعوا في مسجد مرتين، ولا بأس أن يخرجوا إلى موضعٍ فيجمعوا فيه، وإنّما صلاة الجماعة بأن يأتمّ المصلون برجل، فإذا ائتمَّ واحدٌ برجلٍ فهي صلاة جماعةٍ، وكلّما كثرت الجماعة مع الإمام كان أحب إليّ وأقرب - إن شاء الله تعالى - من الفضل »[1].

وأقول بعد النقولات السابقة: إن القارئ المدقق في كتاب الأم وغيره من مصنفات الإمام الشافعي، يدرك أن اللغة الفقهية التي كُتبت بها تلك المصنفات بما حوته من أدلة ومناقشات، تبني الملكة الفقهية المطلوبة لدارس هذه الشريعة الربانية، وتضعه على طريق الاجتهاد المنضبط بالقواعد المعتبرة في علم أصول الفقه. وكيف لا يكون ذلك والإمام الشافعي هو أول من صنف في أصول الفقه كما سبق بيانه. هذا بالإضافة إلى خلو تلك المصنفات من العصبية المذهبية التي لم يعرفها الإمام الشافعي وتلاميذه، أما المصنفات الفقهية الشافعية في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) فهي على ما حوته من فتاوى ونقولات مفيدة في مسائل وتفريعات كثيرة - ربما لم يتطرق لها كتاب الأم وغيره - إلا أنها تصلح لقاض أو لمفتٍ شافعيين متمذهبين؛ ليرجع إليها الأول في قضائه، والثاني في إفتائه، ليكون القضاء والفتوى على وفق المعتمد من الأقوال عند الشافعية.

---

(١) انظر موسوعة الإمام الشافعي -الكتاب الأم، الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الأول، ج٢ ص ٢٤٣ - ٢٤٥. وراجع في تفصيل ما استدل به الإمام الشافعي من أحاديث في هذه المسألة (فضل صلاة الجماعة): معرفة السنن والآثار، الحافظ البيهقي، بتحقيق سيد كسروي حسن، ج٢ص٣٣٩ وما بعدها، وراجع في تفصيل الخلاف بين الفقهاء في حكم صلاة الجماعة: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الإمام ابن رشد الأندلسي، بتحقيق الشيخ علي معوض والشيخ عادل عبد الموجود، ج٢ ص ٢٧٣ وما بعدها.

بعض محاولات إحياء الاجتهاد:

رغم الاضطراب السياسي الذي اتصف به العهد المملوكي (٦٤٨هـ-٩٢٣هـ) بوجهٍ عام، وما رافقه من ضعف الحياة العلمية، وما نتج عن ذلك من آثار سلبية على مسيرة الفقه الإسلامي[1] إلاَّ أنه وُجِدَ في هذا الدور من حياة المذهب بعض المحدثين من الذين تفقهوا بالمذهب الشافعي[2]، وكانت لهم جهود متميزة، أحدثت نوعاً من التجديد في التصنيف الفقهي، ومن أبرزهم الإمام ابن دقيق العيد (توفي سنة ٧٠٢هـ)، والحافظ ابن حجر العسقلاني (توفي سنة ٨٥٢هـ)، والحافظ جلال الدين السيوطي (توفي سنة ٩١١هـ):

١ - الإمام ابن دقيق العيد:

هو الإمام تقي الدين أبو الفتح، محمد بن علي بن وهب بن مطيع المنفلوطي المصري، أصله من بلدة منفلوط في مصر، ويعرف كأبيه وجده بابن دقيق العيد، سافر أبوه إلى الحج فولد له محمد في مدينة ينبع على ساحل البحر الأحمر في الحجاز سنة ٦٢٥ هجرية، نشأ ابن دقيق العيد محبّاً للعلم ورحل في طلبه إلى دمشق

---

(١) راجع في تفصيل هذه الآثار: تاريخ التشريع الإسلامي، دراسات في التشريع وتطوُّره ورجاله، الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج٢ ص ٢٦٥ وص ٢٦٧ وما بعدها.

(٢) من كبار المحدثين في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) من الذين اشتهر عنهم تفقههم بالمذهب الشافعي كل من:

١ - الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضاعي، المشهور بالحافظ المزّي، ولد في حلب سنة ٦٥٤ هجرية وتوفي في دمشق سنة ٧٤٢ هجرية. راجع: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥ ص ٤٤٠ رقم ترجمته ١٤١٧.

٢ - الحافظ شمس الدين أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي، وهو تلميذ الحافظ المزي، ولد في دمشق سنة ٦٧٣ هجرية وتوفي فيها سنة ٧٤٨ هجرية. راجع: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ج٥ ص ٦١ رقم ترجمته ١٣٠٦.

٣ - الحافظ عماد الدين أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، وهو تلميذ الحافظ المزي والحافظ الذهبي، ولد في قرية مجدل من أعمال بصرى الشام سنة ٧٠١ هجرية، وتوفي في دمشق سنة ٧٧٤. راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٦، ص٤٣٢.

والإسكندرية والقاهرة، فسمع الحديث وبرع فيه رواية ودراية، وتفقه بالمذهب المالكي وأجاده، ثم انتقل إلى المذهب الشافعي فأخذ عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام وغيره؛ فأتقن المذهب أصولاً وفروعاً[1] وأفتى وصنّف في المذهبين، ولي القضاء في مصر مرات، وولي قضاء القضاة سنة ٦٩٥ هجرية إلى أن توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في القاهرة سنة ٧٠٢ هجرية، كان ابن دقيق العيد زاهداً تقيّاً ورعاً وصاحب قدم راسخة في علوم الشريعة، جامعاً بين الحديث والفقه، نشأ مالكياً ثم أصبح شافعياً لكنه قارب الاجتهاد المطلق[2]، من مصنفاته: شرح مقدمة المطرزي في أصول الفقه، وشرح مختصر التبريزي في فقه الشافعية، والاقتراح في بيان الاصطلاح في علوم الحديث[3]، إلا أن أشهر كتبه التي وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة كتاب: إحكام الأحكام؛ وهو شرحٌ لكتاب عمدة الأحكام، الذي جمع فيه الحافظ عبد الغني المقدسي (توفي ٦٠٠ هجرية)[4] ٤٣٠ حديثاً من أحاديث الأحكام التي اتفق على صحتها الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحيهما[5]؛ فجاء الإمام ابن دقيق العيد فشرح هذه الأحاديث متعرِّضاً لأقوال الفقهاء من الشافعية والمالكية وغيرهم، مُقارِناً بينها ومناقشاً للأدلة، ومُتحرِّراً في كلٍّ ذلك من التعصُّب المذهبي

---

(١) راجع في بيان تلمذة ابن دقيق العيد على يد العز بن عبد السلام وتأثره به: ابن دقيق العيد عصره وحياته وعلومه وأثره في الفقه، د. محمد رامز عبد الفتاح العزيزي ص ٦٣ وما بعدها. وراجع في بيان وإتقان ابن دقيق العيد للمذهبين المالكي والشافعي وأثره في الأخير: المرجع السابق ص ١٧٢ وما بعدها.

(٢) راجع في بيان أدلة بلوغه الاجتهاد المطلق: المرجع السابق ص ٢١٢ وما بعدها.

(٣) راجع في ترجمة ابن دقيق العيد: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥ ص ١١٥ إلى ص ١٣٩ رقم ترجمته ١٣٢٦، وطبقات الشافعية، الإسنوي ج٢ ص ٢٢٧ - ٢٣٣، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السابع، ج١٤ ص ٣١.

(٤) هو الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن سرور المقدسي، ولد في فلسطين سنة ٥٤١ هجرية، تفقه بالمذهب الحنبلي وسمع الحديث وبرع فيه رواية ودراية حتى صار من كبار محدثي عصره، توفي في القاهرة سنة ٦٠٠ هجرية. راجع في ترجمته: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السابع، ج١٣ ص ٤٦ وما بعدها.

(٥) راجع في بيان جهد الحافظ عبد الغني المقدسي في كتابه عمدة الأحكام ومنهجه فيه: مقدمة محقق الكتاب محمود عبد القادر الأرناؤوط ص ٩ وما بعدها.

الذي ساد في عصره، وكثيراً ما كان بعد سوقه لأقوال الفقهاء يقول: وقولنا في المسألة كذا...، مما يدلّ على رسوخ قدمه في الفقه رسوخاً قارب به إلى الاجتهاد[1].

وأقول بعد قراءتي في كتاب إحكام الأحكام: رغم أنّه لا يعتبر من كتب الفقه الشافعي، وإنما يعد من كتب أحاديث الأحكام جمعاً وشرحاً؛ إلا أنه محاولة جادة من قبل محدّثٍ وفقيه خرج من رحم المذهب الشافعي بالعودة بطريقة عرض الفقه وتناول مسائله إلى ما كان عليه في عصر الأئمة المجتهدين - ومنهم الإمام الشافعي - بالاستنباط من آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة والآثار عن الصحابة ﷺ، مع رعاية الإجماعات المعتبرة، وإجراء الأقيسة الصحيحة، والنظر في اجتهادات الأئمة وتلاميذهم للمقارنة والإفادة، فرحم الله الإمام ابن دقيق العيد وجزاه على كتابه خير الجزاء.

٢ - الحافظ ابن حجر العسقلاني:

هو الإمام شهاب الدين أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني، المعروف بابن حجر وهو لقب لأحد أجداده، أصله من مدينة عسقلان في فلسطين وإليها ينتسب، ومولده في القاهرة سنة ٧٧٣ هجرية، نشأ يتيم الأبوين فرعاه أحد أوصيائه، حفظ القرآن الكريم في سنٍّ مبكرة وأخذ عن كبار علماء القاهرة في عصره، ولما اشتدّ عوده رحل إلى بلاد الشام والحجاز واليمن لسماع الحديث فبرع فيه رواية ودراية، وكانت عنده الأسانيد العالية، تفقه بالمذهب الشافعي وأتقنه فأخذ عن الإمام سراج الدين البلقيني وغيره من أئمة الشافعية في عصره، كان الحافظ ابن حجر إماماً في معرفة الرواة وأحوالهم، وقد علت شهرته وذاع صيته حتى ضرب إليه طلاب العلم أكباد الإبل من سائر الأمصار للتلقي عنه، عين قاضياً على مدينة القاهرة وما حولها عدة مرات، وكانت سيرته في القضاء

(١) من الجدير بالذكر هنا أنّ كتاب إحكام الأحكام هو من إملاء الإمام ابن دقيق العيد على تلميذه القاضي عماد الدين إسماعيل بن محمد بن سعد بن أحمد بن الأثير الحلبي.

حميدة؛ فكان فيه عالماً عفيفاً نزيهاً، توفي الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في القاهرة سنة ٨٥٢ هجرية، وصنَّف الكثير من المصنفات النافعة، من أبرزها: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ولسان الميزان، وتهذيب التهذيب، وهي في أسماء رواة الحديث وأحوالهم وكلها مطبوعة، وتوالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، وهو في مناقب الإمام الشافعي، ويعتبر من المراجع المفيدة لرسالتي هذه، والتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، وقد خرّج الحافظ ابن حجر في كتابه هذا جميع الأحاديث التي استدل بها الإمام الرافعي في كتابه الشرح الكبير، فخدم بذلك أحد أهم كتب الفقه عند الشافعية، وقد طُبع كتاب التلخيص الحبير عدة طبعات[1]، وكتاب بلوغ المرام في أحاديث الأحكام، إلا أن أهم كتب الحافظ ابن حجر الدالة على رسوخ قدمه في علوم الشريعة، وعلى جمعه بين الفقه والحديث هو كتاب: فتح الباري في شرح صحيح البخاري؛ حيث شرح الحافظ ابن حجر في كتابه هذا أحاديث صحيح الإمام البخاري، الذي يعتبر أصح كتب الحديث عند أهل السنة والجماعة[2]، ورغم أن فتح الباري لم يكن الشرح الوحيد لصحيح البخاري؛ فقد صُنِّفت الكثير من الشروح للصحيح قبل الحافظ ابن حجر وبعده، إلا أنّه تميز بميزات عدّة جعلته أكثر الشروح تقديماً عند جمهور علماء المسلمين من بعد عصر الحافظ ابن حجر إلى زمن كتابة هذه الرسالة، ولعل منها فقه الحافظ ابن حجر الذي تجلّى أكثر ما تجلى في شرح أحاديث أبواب الفقه في صحيح البخاري (أحاديث الأحكام)؛ حيث كان يعرض أقوال فقهاء المذاهب، بل وأقوال الصحابة

---

(١) راجع في ترجمة الحافظ ابن حجر العسقلاني: نظم العِقيَان في أعيان الأعيان، الحافظ جلال الدين السيوطي، ص ٤٥ إلى ص ٥٣ برقم ٣٤، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧ ص ٤٠٧، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ج١ ص ٦١ رقم ترجمته ٥١، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١ ص ٢١٠ رقم ترجمته ١٥٥٢.

(٢) راجع في بيان المنزلة العلمية لصحيح البخاري: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، الأستاذ أحمد محمد شاكر ص ٢٢ - ٢٣، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٢٨٢.

والمجتهدين من التابعين، مع سوقه للروايات الأخرى للحديث والشواهد والمتابعات، ومناقشة كل ذلك استجلاءً لحكم الله تعالى في مسألة الباب، هذا بالإضافة لما كان يتعرّض له من مسائل أصولية مختلفة خلال توجيهاته للأدلة؛ وقد عرض الشيخ حافظ سناء الله الزاهدي - من الباكستان - جانباً من هذه المسائل الأصولية في كتابه المفيد: توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري[1].

وأقول هنا: إنّ القارئ المدقّق في كتاب فتح الباري وخاصة في أبواب الفقه منه، لا يلمس فيه تعصُّباً من الحافظ ابن حجر إلى مذهبه الشافعي، وإنّما يجد فقهاً منطلقاً من القرآن والسنة والأدلة المعتبرة، منضبطاً بقواعد علم أصول الفقه، ولا يكاد يساوره شك في أنّ هذا الذي يقرؤه - وإن عُدَّ من كتب شروح أحاديث الأحكام - هو أقرب إلى طريقة تصنيف الإمام الشافعي في الفقه من أفضل المصنفات الفقهية الشافعية في هذا الدور، والله تعالى أعلم بالصواب.

٣ - الحافظ جلال الدين السيوطي:

هو الإمام جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، وُلد في القاهرة سنة ٨٤٩ هجرية، ومات والده وعمره خمس سنوات فنشأ يتيماً، حفظ القرآن الكريم في سنٍّ مبكرة، ثم جدّ في طلب العلم فأخذ عن كبار علماء مصر في عصره، ورحل إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والمغرب وغيرها، فسمع الحديث وبرع فيه روايةً ودرايةً، وأتقن المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، وأصبح إماماً في التفسير وعلوم القرآن، وأجاد في علوم العربية

---

(١) راجع في عرض هذه المسائل الأصولية: توجيه القاري، الشيخ حافظ سناء الله الزاهدي، ص٦٣ - ١٤٥. ومن الجدير بالذكر هنا: أنه توجد رسالة دكتوراه بعنوان: القواعد الأصولية وتطبيقاتها عند الحافظ ابن حجر من خلال كتابه فتح الباري، قدّمها الدكتور أحمد فرحان ديوان إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، وقد نوقشت هذه الرسالة سنة ١٤١٤ هجرية، وهي غير مطبوعة حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة في حدود معرفتي، ولم أتمكن من الاطلاع عليها.

حتى صار مرجعاً في اللغة، فجمع رَحِمَهُ اللهُ في صدره علوماً غزيرةً فكان بحراً لا ساحل له، وقد قال عن نفسه: كَمُلَت عندي آلات الاجتهاد، ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس وانقطع للتصنيف في منطقةٍ على ضفاف النيل من ضواحي القاهرة، يُقال لها روضة المقياس، وبقي على هذه الحال إلى أن توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٩١١ هجرية، وفي تلك الخلوة صنَّف أكثر كتبه التي زادت على ٦٠٠ مصنَّف ما بين رسائل صغيرة ومجلدات ضخمة، طُبع عدد منها وما زال بعضها مخطوطاً، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه في خلوته، ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردّها، وكثيراً ما رفض دعوة السلطان المملوكي لحضور مجلسه؛ فعاش زاهداً معتكفاً على العلم تحصيلاً وتصنيفاً، ومن أبرز مصنفاته: الإتقان في علوم القرآن، والدر المنثور في التفسير بالمأثور، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، وتدريب الراوي في شرح تقريب النووي، وهو في مصطلح الحديث، ومختصر روضة الطالبين للنووي، وشرح التنبيه للشيرازي، وكلاهما في الفقه الشافعي، والأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، ويُعتبر أبرز كُتب القواعد الفقهية في المذهب الشافعي، وهو مطبوع، وتاريخ الخلفاء، وهو من المراجع المفيدة لرسالتي هذه وغيرها كثير[1]. ومن مصنفاته الدالة على تحرّره من التعصب المذهبي ومناداته بفتح باب الاجتهاد المنضبط بقواعد علم أصول الفقه كتاب: الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصرٍ فرض، وهو مطبوع، وكذلك كتاب: تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، وكان من كلامه النفيس فيه بعد بيانه أنّ الاجتهاد من فروض الكفايات: «... وهذا الكلام إذا عُرض على أهل العصر شقَّ عليهم جداً، فإنه متى ادّعى عندهم ثبوت وصف الاجتهاد أحدٌ موجود الآن ليُسقط عنهم الإثم والعصيان[2]؛

---

(١) راجع في ترجمة الحافظ السيوطي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨ ص ٨٧، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، ج١ ص ٢٢٧ رقم ترجمته ٤٦١، والنور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطُعمي ص ٧٠، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢ ص ٨٢ رقم ترجمته ٦٧٩٢.

(٢) على اعتبار أنّ فرض الكفاية إذا جاء به بعض المخاطبين به سقط الإثم عن الباقين.

كَبُر ذلك عليهم واستعظموه، وربما عدّوا هذا القول من الهذيان والخرافات. والسبب في ذلك أن أحداً منهم لا يمكن أن يدّعيه لنفسه، ولا يدّعيه له أحدٌ من خاصته لخلوّه يقيناً عن أكثر شروطه؛ إذ غاية الواحد منهم أن يُتقن فنّاً واحداً، وهو الفقه مع أنّ علم الفقه نفسه ليس من شروط الاجتهاد كما هو مقرّر في موضعه فإن ضُمَّ إلى ذلك غيره من العلوم: قدرٌ يسير من العربية وأنـذر منه من الأصول تمت القضية[1]، ومتى ادّعى عندهم خلو العصر عن مجتهد - وهو الموافق لفرضهم - كان ذلك مناداة عليهم بإثمهم كلهم وعصيانهم بأسرهم. وما أدري هل يرضون بذلك؟ أو يعودون على قائل هذه المقالة بالتشنيع والتضعيف لقوله، وأنّها مقالة واهية ساقطة لا يعوَّل عليها ولا يعتمد عليها، وأحسنهم حالاً من يسلِّمها، ويقول: إن العصر لا يخلو عن مجتهد، وإن كنا لا نعلمه ولعله في البلاد القاصية لا في هذه البلاد...»[2].

وقال أيضاً بعد أنْ عدَّد بعض من بلغ رتبة الاجتهاد أو قاربها من علماء القرنين السابع والثامن الهجريين: «... وكان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي[3] ممّن له أهلية الاجتهاد في المذهب وله اختيارات، ولقد سمعته يُقرِّر اختياره في أنّه لا متعة للرجعية بطريقةٍ سُقتها عنه في حواشي الروضة، وهو خلاف المعروف في المذهب [يقصد المذهب الشافعي]، وهذا دليل على أنّه بلغ رتبة الاجتهاد فإنّه كان أورع من أن يتصرّف بالاختيار ولم يبلغ رتبته، فقد بان بمن

---

(١) وكلام الحافظ السيوطي هنا عن أتباع المذاهب المقلّدين لأئمتهم تقليداً محضاً ممن قصرت هِممهم عن السّعي لبلوغ درجة الاجتهاد أو قريباً منها.

(٢) انظر تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، جلال الدين السيوطي، ص ٣٠ - ٣١.

(٣) هو الإمام الحافظ شرف الدين أبو زكريا، يحيى بن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد المناوي المصري، ولد سنة ٧٩٨ هـ، ونشأ في القاهرة فتفقه بالمذهب الشافعي وأتقنه أصولاً وفروعاً، وبرع في الحديث رواية ودراية، وله مصنفات في معظم علوم الشريعة توفي سنة ٨٧١هجرية. راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٧ ص ٤٥٣، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٤ ص ١١٥ رقم ١٨١٢٩.

سردناهم أنّ الاجتهاد لم ينقطع في المدة المذكورة[1]. وقد ختم الحافظ السيوطي كتابه بقوله: "شنّع مشنّع عليَّ دعوى الاجتهاد بأني أريد أن أعمل مذهباً خامساً وربما زادوا أكثر من ذلك، ومثل هذا التشنيع إنّما يمشي على عقول العوام، ومَن جرى مجراهم ...»[2]، فرحم الله الحافظ جلال الدين السيوطي على ما أُوتي من علمٍ راسخ، وفهم ثاقب ودعوةٍ صادقة إلى الاجتهاد، وهو في ذلك يسير على خُطى إمامه محمد بن إدريس الشافعي.

ثانياً: ظهور التصنيف في القواعد الفقهية عند الشافعية في هذا الدور:

لم يكن التصنيف في أصول الفقه عند الشافعية في هذا الدور من حياة المذهب (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) بأحسن حالاً من التصنيف الفقهي عندهم، فكان اختصار أمهات الكتب الأصولية على طريقة المتكلمين (الشافعية) في كتبٍ أصغر، وربما جَمْعُ كتابين في كتابٍ واحد، ثم الاختصار مرة أخرى حتى انتهى الأمر إلى متونٍ بلغ بعضها في شدّة اختصاره حدّ الإلغاز، ثم كان شرح هذه المتون ثم شرح الشرح بوضع الحواشي عليه ونحو ذلك؛ مما أبعدَ علم أصول الفقه عن أهدافه وغاياته التي انطلق منها الإمام الشافعي لما صنّف كتابه الرسالة[3].

وبرز في هذا الدور كتاب القاضي البيضاوي (توفي سنة ٦٨٥هجرية)[4]،

---

(١) انظر تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، جلال الدين السيوطي، ص ٦٦.

(٢) انظر المصدر السابق ص ٦٩.

(٣) وأقول هنا: رغم أنّ المصنفات الأصولية الشافعية في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) قد حوت الكثير من الفوائد التي أغنت علم أصول الفقه، إلا أن البون أصبح شاسعاً بين لغتها العلمية وبين لغة كتاب الرسالة للإمام الشافعي، ويمكن التيقّن من ذلك من خلال إجراء عدة مقارنات بين نصوص من كتاب الرسالة وما يقابلها من نصوص في تلك المصنفات بحثت نفس الموضوع الأصولي.

(٤) هو الإمام ناصر الدين أبو الخير، عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي، ولد في بلدة البيضاء قرب شيراز في بلاد فارس، وإليها ينتسب، برع في الفقه وأصوله وفي التفسير، تولى قضاء شيراز وكان شديداً في الحق فعزل عن القضاء، فانتقل إلى مدينة تبريز مشتغلاً بالإفتاء والتدريس والتصنيف إلى أن مات فيها سنة ٦٨٥ هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٤ ص ٣٢٥ رقم ترجمته ١٥٣، وطبقات الشافعية، الإسنوي ج١ ص ٢٨٣ رقم ترجمته ٢٦٠.

المسمى منهاج الوصول إلى علم الأصول، المشهور بمنهاج البيضاوي، والذي كان يُشكّل في حينه نهاية سلسلةٍ من الاختصارات التي حصلت لعددٍ من المصنفات الأصولية الشافعية[1]، وقد عُرف القاضي البيضاوي بتمكّنه من المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً[2]؛ مما وجّه اهتمام الكثير من أصوليي الشافعية في هذا الدور إلى العناية بمنهاجه، فأصبحت شروحه بعد ذلك لها الصدارة من بين المصنفات الأصولية الشافعية[3]، بصورةٍ تقرب مما كان عليه الاهتمام بشروح منهاج الطالبين للنووي - وهو في الفقه - عند فقهاء الشافعية في هذا الدور أيضاً[4].

وفي ظل هذا الوصف العام لما آل إليه التصنيف الأصولي عند الشافعية، ظهر عندهم طريقة جديدة في التصنيف تجمع بين الفقه وأصوله وهي إلى الأول أقرب، تُسمّى الأشباه والنظائر أو القواعد الفقهية[5]، وقد ساق الأستاذ علي أحمد الندوي عدة تعريفات لغوية واصطلاحية للقاعدة الفقهية وناقشها في كتابه المفيد القواعد

---

(١) منهاج القاضي البيضاوي هو اختصار لكتاب الحاصل لتاج الدين الأرموي (توفي سنة ٦٥٣هـ)، والحاصل اختصار لكتاب المحصول للفخر الرازي (توفي سنة ٦٠٦هـ)، والمحصول مأخوذ من أربعة كتب هي: العهدة للقاضي عبد الجبار (توفي ٤١٥ هـ) والمعتمد لأبي الحسين البصري (توفي ٤٣٦هـ) والبرهان للجويني (توفي ٤٧٨هـ)، والمستصفى للغزالي (توفي ٥٠٥هـ). راجع في ذلك نهاية السول، جمال الدين الإسنوي، ج١، ص ٤.

(٢) راجع في بيان تمكّن القاضي البيضاوي من أصول المذهب الشافعي وإتقانه لفروعه: القاضي البيضاوي، د. محمد الزحيلي، ص ٧٩ وما بعدها وص ٩٧ وما بعدها.

(٣) ومن أبرز هذه الشروح: الإبهاج شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي (توفي ٧٥٦هـ) وأكمله ولده تاج الدين، ونهاية السول في شرح منهاج الأصول، لجمال الدين الإسنوي (توفي ٧٧٢هـ)، وكلاهما مطبوع منتشر.

(٤) ليس من المبالغة القول: إن منهاج النووي في الفقه ومنهاج البيضاوي في أصول الفقه أصبحا محورين رئيسين في التصنيف الفقهي والأصولي عند الشافعية في هذا الدور (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ)، فأصبحت شروحهما مقدمة على غيرها من المصنفات كل في مجاله.

(٥) مع الأخذ بعين الاعتبار هنا أن مصطلح الأشباه والنظائر في الفقه ليس مرادفاً تماماً لمصطلح القواعد الفقهية؛ إذ إنّ عدداً من المؤلفات في الأشباه والنظائر كانت تتناول مسائل الفقه وقواعد أصول الفقه وأحياناً مسائل علم الكلام إلى جوار عرضها للقواعد الفقهية، وعليه فاصطلاح الأشباه والنظائر أعم من مدلول القواعد الفقهية، راجع تفصيل هذا الأمر: القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، ص ٧٠، والقواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص٩٠ - ٩٩.

الفقهية؛ ليخلُص إلى تعريف القاعدة الفقهية في الاصطلاح بأحد تعريفين هما:

١- حكم شرعي في قضية أغلبية يتعرف منها أحكام ما دخل تحتها[١].

٢- أصل فقهي كليٌّ يتضمّن أحكاماً تشريعية عامة من أبواب متعدّدة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه[٢].

وعرَّفها الدكتور يعقوب الباحسين بعد أنْ ناقش تعريف الندوي وتعريفات غيره من الباحثين المعاصرين، فقال: القاعدة الفقهية هي قضية كليّة شرعية عملية، جُزئياتها قضايا كليّة شرعية عملية[٣].

وقد أجاد الأستاذ الندوي في بيان الفروق بين القاعدة الفقهية وبين كل من الضابط الفقهي[٤]، والنظرية الفقهية[٥] والقاعدة الأصولية[٦]، **وذكر أنّ أبرز فوائد العلم بالقواعد الفقهية تتمثل في الأمور التالية:**

١- تيسير دراسة الفقه الإسلامي ولَمُّ شعثه، بحيث تنتظم الفروع الكثيرة في سلك واحد متسق تحت قاعدةٍ فقهية واحدة.

٢- دراسة القواعد الفقهية تُساعد على الحفظ والضبط للمسائل الكثيرة المتناظرة؛ بحيث تكون القاعدة وسيلة لاستحضار الأحكام.

---

(١) انظر القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، ص٤٣.

(٢) انظر المرجع السابق ص ٤٥.

(٣) انظر القواعد الفقهية، د. يعقوب عبد الوهاب الباحسين، ص٥٤.

(٤) القواعد الفقهية أعم وأشمل من الضوابط الفقهية من حيث جمع الفروع وشمول المعاني، بينما تضبط الضوابط موضوعاً فقهياً واحداً تختص به. راجع القواعد الفقهية، علي الندوي، ص٥٠ وما بعدها.

(٥) النظرية الفقهية تشمل جانباً واسعاً من الفقه الإسلامي ومباحثه، وتشكل دراسة موضوعية مستقلة لذلك الجانب لها أركانها وشروطها مثل نظرية العقد ونحوها، بينما القاعدة الفقهية تتضمن حكماً فقهياً في ذاتها ينتقل إلى الفروع المندرجة تحتها، ويمكن أن تندرج مجموعة من القواعد الفقهية تحت نظرية فقهية ما. راجع المرجع السابق ص ٥٥ وما بعدها.

(٦) القواعد الأصولية هي لاستنباط الأحكام الشرعية العملية، بينما القواعد الفقهية هي عبارة عن مجموعة من الأحكام المتشابهة التي ترجع إلى علّة واحدة تجمعها، والغرض منها تقريب المسائل الفقهية وتسهيلها. راجع المرجع السابق ص ٥٩ وما بعدها.

٣- تُربي في الباحث الملكة الفقهية وتجعله قادراً على الإلحاق والتخريج لمعرفة الأحكام.

٤- تُيسِّر للباحثين تتبع جزئيات الأحكام واستخراجها من موضوعاتها المختلفة.

٥- إن ربط الأحكام الموجودة في أكثر من باب فقهي في خيط واحد؛ يدل على أن هذه الأحكام جاءت لتحقيق المصالح المتقاربة أو لتحقيق مصلحة أكبر[١].

وذكر الدكتور يعقوب الباحسين إلى جانب هذه الأمور فوائد أخرى منها: أنَّ العلم بالقواعد الفقهية يساعد الفقيه على فهم مناهج الفتوى وإدراك مقاصد الشريعة[٢].

إنّ جذور العناية بموضوع القواعد الفقهية تمتد إلى القرن الرابع الهجري؛ وتحديداً إلى رسالة الإمام أبي الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي الحنفي (توفي سنة ٣٤٠ هجرية)[٣]، والتي جمع فيها تسعاً وثلاثين قاعدة في الفقه اختصت بمذهبه الحنفي، وتعتبر رسالته هذه أول نواة للتأليف في القواعد الفقهية[٤]؛ وقد أثبت الأستاذ الندوي بعد استقراء دقيق قام به لتاريخ نشأة علم القواعد الفقهية وتدوينه أنّ القرن الثامن الهجري يُعتبر العصر الذهبي لتدوين القواعد الفقهية وازدهار التصنيف فيها، وأن عناية الشافعية في إبراز هذا العلم تفوقت على غيرهم من

---

(١) راجع في بيان هذه الفوائد: المرجع السابق ص ٢٩١. وراجع أيضاً في بيان أهمية علم القواعد الفقهية وفائدته: كتاب القواعد، تقي الدين أبو بكر الحصني، بتحقيق د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، ج١ ص ٣٦ - ٣٨ (الكلام لمحقق الكتاب).

(٢) راجع القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص١١٤ وما بعدها.

(٣) هو الإمام أبو الحسن، عبيد الله بن الحسين بن دلال الكرخي الحنفي، من أهل كرخ وهي قرية بنواحي العراق ولد سنة ٢٦٠ هجرية، سكن بغداد ودرس بها، وقد انتهت إليه رياسة الحنفية بالعراق توفي - رحمه الله - سنة ٣٤٠ هجرية. راجع في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٢ ص ١١٢ رقم ترجمته ٣١١٠، والبداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السادس ج١١ ص ٢٥٤.

(٤) راجع في تفصيل ذلك: القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، ص ٧٢ وص ١٠٠ وص ١٢٨، والقواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص٣١٦ وما بعدها.

المذاهب[1]، ووافقه على هذه النتيجة على وجه العموم د.عبد الرحمن الشعلان في مقدمة تحقيقه لكتاب القواعد للحصني[2]، وكذا د. يعقوب الباحسين في كتابه القواعد الفقهية[3].

ويعتبر كتاب الأشباه والنظائر للإمام صدر الدين بن الوكيل الشافعي (توفي سنة ٧١٦هـ)[4] هو أول مصنّف في التاريخ الإسلامي في علم القواعد الفقهية باسم الأشباه والنظائر، ويعتبر أيضاً أول مصدر متخصص مدوّن من مصادر القواعد الفقهية في المذهب الشافعي[5] وقد تم تحقيقه مؤخراً[6].

---

(١) راجع في ذلك: المرجع السابق ص ١٠٢، وأقول هنا: لا شك أن التعصب المذهبي والتنافس بين أتباع المذاهب على نصرة مذاهبهم، قد قام بدور بارز في حمل فقهاء كل مذهب على التصنيف في علم القواعد الفقهية، تصنيفاً ينسجم مع فروع مذهبهم؛ حرصاً منهم على عدم إظهار الضعف والنقص في مصنفاتهم في هذا الجانب نظير ما عند المذاهب الأخرى، وهذا ملاحظ من خلال تقارب تواريخ وفيات من صنّف في هذا العلم من أتباع المذاهب الأربعة بدءاً من القرن الثامن الهجري وما بعده، بل إن بعضهم تعاصروا وأفادوا من بعضهم.

(٢) راجع كتاب القواعد، أبو بكر الحصني، تحقيق د. عبد الرحمن الشعلان ج١، ص ٤٥ وما بعدها.

(٣) راجع القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص٣٢٤ وما بعدها، وص ٣٣٥.

(٤) هو الإمام صدر الدين أبو عبد الله، محمد بن عمر بن مكي، المعروف بابن الوكيل المصري، ولد بدمياط سنة ٦٦٥ هجرية ونشأ وتفقه بدمشق، وصار من كبار فقهاء الشافعية في عصره بعدما أتقن المذهب أصولاً وفروعاً، توفي سنة ٧١٦ هجرية. راجع في ترجمته: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السابع ج١٤، ص٩١، وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥، ص ١٤١، رقم ترجمته ١٣٢٩.

(٥) اعتبر الأستاذ علي الندوي في كتابه القواعد الفقهية ص ١٧٥ وما بعدها أن كتاب قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبد السلام (توفي ٦٦٠ هجرية) هو أول مصادر القواعد الفقهية عند الشافعية، لكني أقول: إن كتاب ابن عبد السلام – رحمه الله – دار في فلك قاعدة واحدة كُبرى وهي جلب المصالح ودرء المفاسد وما تصل بها؛ إثباتاً لها وتمثيلاً عليها، وهي وإن كانت قاعدة رئيسية في الأحكام الشرعية، إلا أن ابن عبد السلام لم يقصد من كتابه جمع القواعد الفقهية وعرض الفروع المندرجة تحت كلٍ منها وشرحها ونحو ذلك على غرار ما حصل في كتب الأشباه والنظائر بعده، وأوّلها كتاب ابن الوكيل، والله تعالى أعلم بالصواب.

(٦) قام الأستاذان أحمد بن محمد العنقري وعادل بن عبد الله الشويخ بتحقيق كتاب ابن الوكيل في رسالتين جامعيتين قدمتا إلى كلية الشريعة في الرياض، نوقشت الأولى سنة ١٤٠٤هـ والثانية سنة ١٤٠٧هـ وقامت مكتبة الرشد في الرياض بطباعة التحقيق طبعة أولى سنة ١٤١٣ هجرية، لكني لم أطلع عليه.

ثم كان كتاب المجموع المُذْهَب في قواعد المَذْهَب للإمام صلاح الدين أبي سعيد العلائي (توفي سنة ٧٦١هجرية)[١]، والكتاب يجمع بين قواعد أصول الفقه والقواعد الفقهية، وتغلب عليه طريقة تخريج الفروع على قواعد الأصول[٢].

ثم ظهر كتاب الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي (توفي سنة ٧٧١هجرية)، ويعتبر من أهم الكُتب التي صنفت في موضوع القواعد الفقهية في المذهب الشافعي، وأكثرها ترتيباً وتنسيقاً وقوة في الأسلوب، وهو يجمع أيضاً بين القواعد الفقهية وبعض القواعد الأصولية، وقد اعتمد عليه من جاء بعده من الذين صنّفوا في الأشباه والنظائر[٣].

ثم جاء الإمام بدر الدين الزركشي (توفي سنة ٧٩٤ هجرية) وصنّف كتابه المنثور في ترتيب القواعد الفقهية ويُسمى أيضاً بالقواعد في الفروع؛ وهو من أنفع الكتب التي تعرض القواعد الفقهية لفروع المذهب الشافعي مما وصل إلى زمن كتابة هذه الرسالة[٤]، وقد شرحه العلامة سراج الدين العبادي (توفي سنة ٩٤٧

---

(١) هو الإمام صلاح الدين أبو سعيد، خليل بن كيكلدي العلائي، ولد في دمشق سنة ٦٩٤ هجرية سمع الحديث وبرع فيه رواية ودراية، وتفقه بالمذهب الشافعي فكان جامعاً بين الحديث والفقه واشتغاله بالأول أكثر، توفي سنة ٧٦١ هجرية. راجع في ترجمته: البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير، المجلد السابع، ج١٤ ص ٣٠٥، وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ج٥ ص ٢٤٨ رقم ترجمته ١٣٥٦.

(٢) وكتاب العلائي حققه د. محمد بن عبد الغفار الشريف، ونشرته وزارة الأوقاف في الكويت سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٤م. راجع في وصف مضمونه ومنهجه: مقدمة د. الشريف، في تحقيقه للكتاب، ج١، والقواعد الفقهية، علي الندوي، ص١٨٣.

(٣) قام د. عبد الفتاح بدران أبو العينين بتحقيق كتاب السبكي، ونال به درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر سنة ١٣٩٧هـ، وقد قامت دار الكتب العلمية في بيروت بطباعة الكتاب طبعة أولى سنة ١٤١١هـ بتحقيق الشيخين عادل عبد الموجود وعلي معوّض، لكني لم أطلع عليه. وراجع في وصف مضمون كتاب السبكي ومنهجه فيه: القواعد الفقهية، علي الندوي ص ١٩٠ وما بعدها.

(٤) وقد قامت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت بنشر كتاب الزركشي، طباعة مؤسسة الخليج للطباعة والنشر، طبعة أولى سنة ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م بتحقيق د. تيسير فائق أحمد محمود، حيث كان تحقيقه للكتاب هو أطروحته للدكتوراه بجامعة الأزهر سنة ١٩٧٧م. وراجع في وصف مضمون كتاب الزركشي ومنهجه: القواعد الفقهية، علي الندوي ص ١٩٥ وما بعدها، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥٢٥.

هجرية)[1]، ويعتبر شرحه بمثابة مجموعة من التعليقات والاستدراكات على كتاب الزركشي جعلته أكثر تنقيحاً وتهذيباً في موضوعه[2].

ثم ظهر كتاب الأشباه والنظائر للإمام سراج الدين أبو حفص ابن الملقّن (توفي سنة ٨٠٤ هجرية)[3]، وهو أول كتاب في القواعد الفقهية رتبه مصنّفه على الأبواب الفقهية حسب تسلسلها في كتب الفقه، وضمّن كل باب القواعد ذات الصلة به، فجاء الكتاب جديداً في ترتيبه وتنظيم المعلومات فيه، مما يدل على مهارة فائقة عند المصنّف بربط الفروع بأصولها[4].

ثم جاء بعد ابن الملقن الإمام تقي الدين الحصني (توفي سنة ٨٢٩هجرية)[5] ليصنّف كتابه القواعد، الذي كان مزيجاً بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية وأصله اختصار لكتاب العلائي سابق الذكر، وكثيراً ما كان الحصني يستطرد في

---

(١) هو العلامة سراج الدين عمر بن عبد الله المصري العبادي من فقهاء الشافعية في عصره توفي سنة ٩٤١ هـ وقيل ٩٤٧هـ. راجع في ترجمته: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨ ص ٣٢٠، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص٥٦٤، رقم ترجمته ١٠٤٠٧.

(٢) وشَرْحُ العبادي مازال مخطوطاً في حدود اطلاعي، راجع في وصفه: القواعد الفقهية، علي الندوي، ص ١٩٩ وما بعدها، والقواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص٣٤٥.

(٣) هو الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، المعروف بابن الملقّن. ولد سنة ٧٢٣هـ في القاهرة، أخذ الحديث وأتقنه حتى صار من كبار حفاظ عصره، وتفقه بالمذهب الشافعي وصنف فيه، توفي في القاهرة سنة ٨٠٤هجرية. راجع في ترجمته: طبقات الشافعية، أبو بكر ابن هداية الله الحسيني، ص ٢٣٥، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد ج٧ ص ١٧٠، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢ ص ٥٦٦ رقم ترجمته ١٠٤٢٣.

(٤) وكتاب ابن الملقن هذا مازال مخطوطاً في حدود اطلاعي، وراجع في وصفه والكلام عن منهجه: القواعد الفقهية، علي الندوي ص ٢٠٢ وما بعدها، وكتاب القواعد، أبو بكر الحصني، بتحقيق د. عبد الرحمن الشعلان، ج١ ص ٦٩.

(٥) هو العلامة تقي الدين أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحصني نسبة إلى الحصن وهي من قرى حوران، ولد سنة ٧٥٢ هجرية تفقه بالمذهب الشافعي وبرع فيه أصولاً وفروعاً، كان زاهداً متقللاً من الدنيا، توفي سنة ٨٢٩ هجرية من كتبه كفاية الأخيار في الفقه الشافعي، راجع في ترجمته: نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين السيوطي، ص ٩٧ رقم ٥٦، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١ ص ٤٤٥ رقم ترجمته ٣٣٤٩.

بحث بعض المسائل الفقهية في كتابه[1].

وفي القرن العاشر الهجري ظهر أفضل كتابٍ صنّفه الشافعية في هذا العلم خلال الدور الرابع من حياة المذهب (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ)؛ ألا وهو كتاب الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، للإمام جلال الدين السيوطي (توفي سنة ٩١١ هجرية)، فهو أغزر كتب الشافعية في القواعد الفقهية في مادته العلمية وأحسنها ترتيباً وتنسيقاً وأكثرها تداولاً وانتشاراً بين علماء الشافعية وغيرهم؛ وقد جمع فيه الإمام السيوطي ما تفرق وتناثر من القواعد في كتب كلٍّ من: تاج الدين السبكي والعلائي والزركشي، وضمّنه مجموعة كبيرة من الفروع الفقهية في المذهب انتقاها من كتب القواعد وكتب الفقه الشافعي[2]، ورتّبه ترتيباً محكماً في سبعة كتب هي:

الكتاب الأول: في شرح القواعد الخمس التي ذكرها الأصحاب.

الكتاب الثاني: في قواعد كلية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية وهي أربعون قاعدة.

الكتاب الثالث: في القواعد المختلف فيها.

الكتاب الرابع: في أحكامٍ يكثر دورانها ويقبح بالفقيه جهلها.

الكتاب الخامس: في نظائر الأبواب التي هي من باب واحد مرتبة على أبواب الفقه.

---

(١) هذا وقد قام كل من الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان والدكتور جبريل بن محمد بن حسن البصيلي بتحقيق كتاب القواعد لتقي الدين الحصني، وقامت مكتبة الرشد في الرياض بطباعته طبعة أولى سنة ١٩٩٧م، علماً أن أصل التحقيق هو رسالتي الماجستير لكل من الدكتور الشعلان والدكتور البصيلي. راجع في وصف مضمون كتاب القواعد للحصني ومنهجه فيه: مقدمة محقق الكتاب ج١ ص ١١٧ - ١٢٤.

(٢) راجع في وصف مضمون كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي ومنهجه فيه، مقدمة الأستاذ محمد محمد تامر والأستاذ حافظ عاشور حافظ في تحقيقهما المفيد لكتاب الأشباه والنظائر للسيوطي ج١ ص ٤٠، والقواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ص٣٥١ وما بعدها.

الكتاب السادس: فيما افترقت فيه الأبواب المتشابهة.

الكتاب السابع: في نظائر شتى[1].

وأقول في ختام هذا المطلب: لقد بذل فقهاء الشافعية جهوداً كبيرة في خدمة مذهبهم في الدور الرابع من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) وكانت ثمرة تلك الجهود ظهور التنقيح الثاني للمذهب على يد الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي، ورغم بقاء العصبية المذهبية ظاهرةً في هذا الدور، وما كان لها ولاستمرار المناداة بإغلاق باب الاجتهاد من آثار سلبية على التصنيف الفقهي والأصولي؛ رغم ذلك وُجدت شخصيات شافعية ذات مكانةٍ علمية مرموقة، سعت لتجاوز هذه الآثار والتجديد في التصنيف في الفقه وأصوله، كما أنَّ ظهور التدوين المتخصِّص في علم القواعد الفقهية تحت مُسمّى الأشباه والنظائر عند الشافعية في هذا الدور، يُعتبر من السِّمات الإيجابية فيه[2].

---

(١) راجع الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، بتحقيق محمد محمد تامر وحافظ عاشور حافظ ج١، ص ٥٣ وص ٥٤. والقواعد الفقهية، علي الندوي ص ٢٠٩.

(٢) ذكر الدكتور عبد الرحمن الشعلان في مقدمة تحقيقه لكتاب القواعد لأبي بكر الحصني ج١ ص ٦٣ وما بعدها، ذكر عدداً من المصنفات لعدد من أعلام الشافعية على أنها مصنفات في القواعد الفقهية قبل كتاب الأشباه والنظائر لابن الوكيل (توفي ٧١٦هـ)، مثل كتاب القواعد لوالد إمام الحرمين الجويني (توفي ٤٣٨هـ) وكتاب تخريج الفروع على الأصول للزنجاني (توفي سنة٦٥٦هـ)، وأقول هنا: إنّ مثل هذه المصنفات وإن كانت ذات صلةٍ بعلم القواعد الفقهية، إلا أنها لا تُعتبر من قبيل التصنيف المتخصِّص فيه، كما أنّ كتاب الزنجاني ومن بعده كتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول لجمال الدين الإسنوي (توفي ٧٧٢هـ) هما في طريقة خاصة في التصنيف في أصول الفقه سبق بيانها، ولا يعتبران من قبيل مصنفات القواعد الفقهية، أما ما ظهر في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) فهو التدوين المتخصِّص في علم القواعد الفقهية على وَفق فروع المذهب، بدءاً من كتاب ابن الوكيل سابق الذكر والله تعالى أعلم بالصواب.

المبحث السادس

الدور الخامس

خدمة مصنفات التَنقِيحَين الأول والثاني للمذهب

[١٠٠٤ هجرية - ١٣٣٥ هجرية]

يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب، يعرض الأول منها أبرز الأمور السياسية المؤثرة في مسيرة المذهب الشافعي في هذا الدور، بينما يعرض المطلب الثاني تراجم عدد من أشهر أعلام الشافعية في هذا الدور، ويعرض المطلب الثالث أبرز معالم هذا الدور من حياة المذهب الشافعي؛ والذي يستغرق ما يزيد على ثلاثة قرون، حيث يبدأ من وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤ هجرية، وينتهي بوفاة العلاّمة علوي بن أحمد السّقاف الشافعي المكي سنة ١٣٣٥ هجرية.

وهذه المطالب الثلاثة هي:

المطلب الأول: الأمور السياسية المؤثّرة في مسيرة المذهب الشافعي في هذا الدور.

المطلب الثاني: التعريف بعدد من أشهر أعلام الشافعية في هذا الدور.

المطلب الثالث: أبرز معالم الدور الخامس (١٠٠٤- ١٣٣٥هـ)

المطلب الأول

الأمور السياسية المؤثّرة في مسيرة المذهب الشافعي في هذا الدور

يستغرق الدور الخامس من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي حسب التقسيم الذي تبنته هذه الدراسة أكثر من ثلاثة قرون (١٠٠٤هجرية ١٣٣٥هجرية)، وهي واقعة خلال ما اصطلح على تسميته في التاريخ الإسلامي بالعهد العثماني، الذي يبدأ منذ سنة ٩٢٣ هجرية؛ عندما قضى العثمانيون على دولة المماليك وانتقلت الخلافة من آخر الخلفاء العباسيين: المتوكل على الله (الثالث) إلى السلطان العثماني سليم الأول (توفي سنة ٩٢٦هـ)، وأصبحت عاصمتهم استانبول هي عاصمة الخلافة[١]، وينتهي هذا العهد بإعلان شريف مكة الحسين بن علي (توفي سنة ١٣٥٠هـ) الثورة العربية على الخلافة العثمانية في صيف سنة ١٣٣٥هـ والتي استمرت حتى سنة ١٣٣٧هـ، وانتهت بانسلاخ البلاد العربية عن الدولة العثمانية، ثم اقتسامها بين دول الاستعمار الأوروبي الصليبي وفي مقدمتها فرنسا وبريطانيا[٢]؛ وعليه فقد كان تاريخ وفاة العلاّمة علوي بن أحمد السّقاف المكي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١٣٣٥هجرية علامة مناسبة للفصل بين الدورين الخامس والسادس من حياة المذهب الشافعي[٣]، وقد ظهر خلال عرض الدور الرابع أنّ أبرز أعلام الشافعية فيه وجدوا في بلاد الشام ومصر والحجاز، واستمر هذا الحال أيضاً خلال الدور الخامس - وإن بقي المذهب موجوداً في بقاع شتى من العالم الإسلامي - وهذه البلاد (الشام ومصر والحجاز) خضعت لسلطان الدولة العثمانية؛ فكان من الطبيعي أن تتأثر مسيرة المذهب الشافعي ونشاط فقهائه في

---

(١) راجع التاريخ الإسلامي - العهد العثماني -، محمود شاكر، ص١٠٣ وما بعدها.

(٢) راجع المرجع السابق، ص٢٥٠ وما بعدها.

(٣) بوصفه رحمه الله من أعلام الشافعية في عصره وقد تزامنت سنة وفاته مع نهاية العهد العثماني وبداية أحوال جديدة ممثلة بانقسام البلاد العربية إلى دويلات تحتلها دول الغرب الصليبي، وتبع ذلك إقصاء الشريعة الإسلامية عن الحكم فيها.

خدمته بأحوال هذه الدولة.

ومن استقراء تاريخ العهد العثماني يمكن ملاحظة الأمور الأربعة التالية ذات الأثر في مسيرة المذهب في هذا الدور (١٠٠٤هجرية - ١٣٣٥هجرية):

١) كانت العاطفة الإسلامية ظاهرة في سياسة الدولة العثمانية؛ فخليفة المسلمين هو السلطان العثماني، وذلك يلقي عليه وعلى دولته واجبات تجاه جميع المسلمين في العالم، وقد استطاعت الجيوش العثمانية تحقيق عدة انتصارات على الحملات الصليبية على العالم الإسلامي، فصدت غزو البرتغاليين للجزيرة العربية من جهة الجنوب والجنوب الشرقي، وغزو الإسبان لسواحل شمال إفريقيا، وتوغل روسيا القيصرية داخل بلاد ما وراء نهر جيحون بهدف السيطرة عليها، وكانت لتلك الانتصارات أثرها في حفظ الكثير من البلاد الإسلامية من الوقوع تحت الاستعمار الصليبي، خاصة في المائة سنة الأولى من العهد العثماني الموصوفة بأنها عصر قوة الدولة؛ إذْ كانت هي الآخذة بالمبادرة، فقد حاصرت جيوشها فينّا عاصمة النمسا أربع مرّات، كما دفعت عِدّة ممالِك أوروبيّة الجزية للخلافة العثمانية حيناً من الزمن، وكان أوج قوة الدولة في عهد السلطان سليم الأول (توفي سنة ٩٢٦هـ) وابنه السلطان سليمان القانوني (توفي سنة ٩٧٤هـ)[1]؛ إلا أن السمة العسكرية كانت هي الغالبة على الدولة العثمانية، مع قلة اهتمامها بالعلم وأسباب الحضارة المدنية على وجه العموم[2]، وكان لهذا أثره السلبي على الحياة العلمية،

---

(١) راجع في ترجمة السلطان سليمان القانوني: شذرات الذهب في أخبار مَن ذهب، ابن العماد الحنبلي، ج٨، ص٤٤١. وراجع في بيان عصر قوة الخلافة العثمانية خلال عهد السلطان سليم الأول وابنه سليمان القانوني: التاريخ الإسلامي _العهد العثماني، محمود شاكر، ص٩٩ - ١٠٩، والدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، علي محمد محمد الصلابي، ص٢٩١ وما بعدها و ص٣٢٧ وما بعدها.

(٢) راجع التاريخ الإسلامي - العهد العثماني، محمود شاكر، ص٢٢ وما بعدها وص١١١ وما بعدها وص١٢٠ وما بعدها. وراجع كتاب: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن الندوي، ص١٣٠ وما بعدها.

خاصة في عصر ضعف الدولة منذ القرن الحادي عشر الهجري[1]، حتى اعتبر بعض الباحثين في التاريخ الإسلامي والعربي المعاصر أن الحملة الفرنسية على مصر بقيادة نابليون بونابرت (من سنة ١٢١٩هـ/ ١٧٩٨م إلى سنة ١٢٢٢هـ/ ١٨٠١م) كانت بداية ما سموه بعصر النهضة؛ لما جلبته هذه الحملة معها إلى مصر من أمور جديدة في مقدمتها المطبعة الحديثة[2]، **وأقول هنا**: رغم أني لا أوافق هذا الاتجاه في البحث التاريخي[3]؛ إلا أنه مما لا يخفى أن انتقال عاصمة الخلافة الإسلامية إلى خارج البلاد العربية للمرة الأولى في تاريخ المسلمين، كان له أثره في قلة الاهتمام بتلك البلاد التي تعتبر مهد الإسلام؛ ففيها المساجد الثلاثة: المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى وهي مهوى أفئدة المسلمين، وفيها عواصم الخلافة الأموية والعباسية: دمشق وبغداد والقاهرة والتي كانت قبلة العلم والعلماء خلال العصرين العباسي والمملوكي؛ فلم يوفّق العثمانيون في اختيار عاصمة خلافتهم، كما أن صيرورة السلطان العثماني - وهو تركيٌّ - خليفة للمسلمين جعلت الخلافة تنتقل إلى غير العرب فضلاً عن خروجها من قريش[4]، وقد جانب السلاطين العثمانيون الصواب لمّا اهتموا بلغتهم التركية وجعلوها لغةً رسميةً في جميع الولايات على حساب اللغة العربية، رغم كونها لغة المصدرين الرئيسين للتشريع الإسلامي: القرآن الكريم والسنة النبوية، بالإضافة لكونها لغة

---

(١) راجع في بيان عصر ضعف الخلافة العثمانية بدءاً من تولي السلطان سليم الثاني الحكم سنة ٩٧٤هـ: التاريخ الإسلامي -العهد العثماني، محمود شاكر، ص١٢٥ - ١٤٥.

(٢) راجع في بيان ذلك: تاريخ الأدب العربي، حنّا الفاخوري، ص٨٨٤ وص٨٩٣ وما بعدها.

(٣) كان بث الأفكار القومية بين شعوب البلاد العربية من أقوى الأسلحة - إن لم يكن أقواها - التي استخدمها الغرب الصليبي في إضعاف الدولة العثمانية وتقطيع أوصالها، وقد كان للحملة الفرنسية على مصر دور في ذلك، راجع الكثير من الحقائق التاريخية المنصفة بحق هذه الدولة: كتاب الدكتور عبد العزيز محمد الشناوي: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها.

(٤) راجع في بيان شروط الخليفة في الفقه الإسلامي ومنها شرط القرشية: مقدمة ابن خلدون، العلاّمة ابن خلدون، ص١٩٣ وما بعدها، والغياثي، إمام الحرمين الجويني، ص٧٩ وما بعدها، فقرة ١٦٧ وما يليها.

كتب علوم الشريعة[1]، وكان لكل ذلك أثره السلبي على مسيرة الفقه الإسلامي، ومنه نشاط الشافعية في خدمة مذهبهم ومناهج تصنيفهم فيه.

٢) لقد جعلت الدولة العثمانية المذهب الحنفي مذهباً رسمياً لها[2]، وكان منصب شيخ الإسلام - وهو أعلى منصب ديني في الدولة - [3] مقصوراً على فقهاء الحنفية، والقضاة كذلك، حتى لمّا عمدت الدولة في آخر عهدها إلى تقنين الفقه الإسلامي[4]، كلّفت مجموعة من كبار فقهاء الحنفية بإعداد ما عُرف بمجلة الأحكام العدلية[5]؛ ولا يخفى أثر تبني السلطة الحاكمة للمذهب الحنفي رسمياً في

---

(١) راجع في بيان اللغة الرسمية للدولة العثمانية وآثار ذلك: التاريخ الإسلامي - العهد العثماني - محمود شاكر، ص١٨ وما بعدها. والدولة العثمانية تاريخ وحضارة، أ. د. أكمل الدين أوغلي وآخرون، ج٢، ص٤ وما بعدها و ص١٣ - ١٨.

(٢) راجع في بيان المذهب الرسمي للدولة العثمانية: الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، أ. د. أكمل الدين أوغلي وآخرون، ج١، ص٤٧١ - ٤٧٧، والمدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزّرقا، ج١، ص٢٤٠.

(٣) كان شيخ الإسلام في الدولة العثمانية يعتبر المرجع الأول للفتوى الشرعية ورئيس جهاز الإفتاء، وكانت سلطته أحياناً تتجاوز تعيين المفتين إلى تعيين المدرسين وكبار القضاة، وكان أول من تولى هذا المنصب العلاّمة شمس الدين الفناري الحنفي سنة ٨٢٨هـ، وتعاقب عليه ١٢٩ شيخاً حتى ألغيت الخلافة سنة ١٣٤٤هـ/ ١٩٢٤م. راجع في بيان ذلك: الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، أ. د. أكمل الدين أوغلي وآخرون، ج١، ص٣٠٢ - ٣٠٣.

(٤) المقصود بتقنين الفقه الإسلامي هو صياغة أحكامه في غير العبادات في صورة مواد قانونية يسهل على القاضي والمحامي والإنسان العادي الرجوع إليها مادة مادة وفقرة فقرة. راجع في هذا الوصف: جهود تقنين الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي، ص٢٩.

(٥) مجلة الأحكام العدلية هي عبارة عن مجموعة منتقاة من أحكام المعاملات من فقه المذهب الحنفي، وقد رتبت مباحثها على الأبواب الفقهية المعهودة، لكنها فصّلت الأحكام بمواد ذات أرقام متسلسلة كالقوانين المعاصرة، ليسهل الرجوع إليها والإحالة عليها، وكان مجموع المواد فيها ١٨٥١ مادة، وقد انتدبت الدولة العثمانية لإنجاز المجلة لجنة مؤلفة من كبار فقهاء الحنفية آنذاك، وبدأت عملها سنة ١٢٨٦ هجرية وانتهت سنة ١٢٩٣ هجرية حيث تم اعتمادها مرجعاً للقضاء في سائر ولايات الدولة، وكتبت المجلة باللغة التركية أولاً ثم ترجمت إلى العربية. راجع في هذا الوصف: المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص٢٢٦ وص٢٣٨ وما بعدها. وتاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج٢، ص٢٩٧ وما بعدها.

إضعاف وجود المذاهب الأخرى وفي مقدمتها المذهب الشافعي، الذي كانت أهم بقاع انتشاره (مصر وبلاد الشام والحجاز وشمال العراق) خاضعةً لسلطان الدولة العثمانية في هذا الدور.

٣) بقي هناك وجودٌ للمذهب الشافعي خلال هذا الدور من تاريخه في عدَّة بقاعٍ من بلاد ما رواء نهر جيحون - دول وسط آسيا - (كازاخستان وأوزبكستان وطاجيكستان...) لكن لم يخرج من تلك البلاد علماء بارزون عُرفت لهم جهود في خدمة المذهب تصنيفاً وتأليفاً - في حدود اطلاعي - رغم أن تلك البلاد أخرجت في الدورين الثاني والثالث من حياة المذهب عدداً من كبار أعلام الشافعية أمثال الإمام أبي حامد الغزالي (توفي ٥٠٥هـ) والإمام الفرّاء البغوي (توفي ٥١٦هـ) والإمام فخر الدين الرازي (توفي ٦٠٦هـ) وغيرهم كثير.

وأقول هنا: لعل السبب في ذلك يعود إلى الحروب الطّاحنة التي عصفت بتلك البلاد خلال هذا الدور (١٠٠٤ - ١٣٣٥هـ)، ونشبت بين عدّة دول تترية أكثرها من مخلفات دولة تيمورلنك (توفي ٨٠٨هـ)[١]، مما أضعف الحياة العلمية فيها على وجه العموم، واللغة العربية على وجه الخصوص[٢]، كما ظهرت القوميات المتناحرة وقلّ الوعي الإسلامي وانتشر الجهل وتأخرت تلك البلاد عن الحضارة المدنية كثيراً.

أما بالنسبة لبلاد فارس، فقد كان لقيام الدولة الصفوية فيها على يد الشاه إسماعيل الصفوي (توفي سنة ٩٣٠هـ) وتبنيها لمذهب الشيعة الإمامية (الجعفرية)

---

(١) راجع في بيان التاريخ السياسي المضطرب لبلاد ما وراء نهر جيحون وما اتصل بها خلال هذا الدور (١٠٠٤ - ١٣٣٥هـ): التاريخ الإسلامي -العهد المملوكي، محمود شاكر، ص٢٠٦ وما بعدها والتاريخ الإسلامي -العهد العثماني، محمود شاكر، ص٣٤٧وما بعدها وص٣٧٣ - ٣٨٣.

(٢) ينبغي التنبيه هنا على الأثر السلبي لابتعاد مركز الخلافة الإسلامية عن المشرق الإسلامي فبعد أن كانت بغداد عاصمة الخلافة - وهي القريبة من بلاد فارس وبلاد السند نسبياً - انتقلت عاصمة الخلافة إلى إفريقيا لمّا أصبحت القاهرة، وابتعدت أكثر عندما انتقلت إلى أوروبا لما أصبحت استانبول.

آثاره السلبية في انحسار وجود المذهب الشافعي في تلك البلاد، خاصةً أن هذه الدولة بقيت حتى سنة ١١٤٨هـ[١].

٤) بدأ انتشار المذهب الشافعي في بلاد جنوب شرق آسيا (جزر إندونيسيا وماليزيا ومناطق تايلند والفلبين) خلال الدور الرابع من حياة المذهب (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ)[٢]، وكان لعلماء الشافعية في اليمن جهد في نشره في تلك البلاد، وفي ذلك قال العلاّمة محمد زاهد الكوثري (توفي سنة ١٣٧١هـ) - وهو آخر وكيل للمشيخة الإسلامية في الخلافة العثمانية - [٣] في تقديمه لكتاب آداب الشافعي لابن أبي حاتم، قال عن الإمام الشافعي: « ... وهو ثالث الأئمة الأربعة باعتبار الترتيب الزمني، وثانيهم باعتبار كثرة الأتباع، ولا سيما بعد أن سعى السادة الحضارمة في نشر المذهب في جزر جاوة والسواحل الهندية وتلك الأرجاء »[٤]، وقد وُجِدَ بعض أعلام الشافعية الذين ترجع أصولهم إلى تلك البلاد؛ فمنهم العلاّمة زين الدين بن عبد العزيز المليباري (توفي سنة ٩٨٧هـ)[٥]، وهو صاحب كتاب فتح المعين بشرح

---

(١) راجع في بيان فرض الدولة الصفوية للمذهب الشيعي على بلاد فارس بقوة السلاح: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، علي محمد محمد الصلابي، ص٢٩٣ وما بعدها وص٤٨٠ وما بعدها، وراجع في بيان التاريخ السياسي للدولة الصفوية الشيعية: التاريخ الإسلامي - العهد العثماني، محمود شاكر، ص٣٨٥ - ٣٩٣.

(٢) راجع التاريخ الإسلامي - العهد المملوكي محمود شاكر، ص٢٦٠ وما بعدها، وراجع لمزيد من المعلومات في هذا الشأن البحث القيم لمجموعة من العلماء المعاصرين الماليزيين بعنوان: انتشار الإسلام في الأرخبيل الماليزي وتأثير المذهب الشافعي في التشريع والقانون الإسلامي في ماليزيا، وقد قُدِّمَ هذا البحث إلى ندوة الإمام الشافعي التي انعقدت في ماليزيا سنة ١٩٩٠م ونشرت منظمة (الإيسيسكو) أبحاثها العربية في كتاب: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، انظر ص ٥٩٣ وما بعدها منه.

(٣) راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٣٠٢، رقم ترجمته ١٣٣٤٩.

(٤) انظر آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم الرازي، بتحقيق أ. د عبد الغني عبد الخالق، ص٤.

(٥) قال لي أستاذي الدكتور حمزة عبد الله أحمد المليباري - وهو أستاذ الحديث النبوي في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية في زمن كتابة هذه الرسالة - قال بتاريخ ٢٣/٨/ ٢٠٠٠م: إنَّ منطقة المليبار - التي ينتمي إليها هو أيضاً - تقع في أقصى جنوب غرب الهند، وتسميتها بهذا الاسم قديمة، سماها بذلك التجار العرب، ومساحتها تزيد على مساحة فلسطين بقليل، ومعظم سكانها من المسلمين، والمذهب السائد بينهم هو المذهب الشافعي رغم أن المذهب السائد بين المسلمين في الهند هو المذهب الحنفي.

قرة العين في الفقه الشافعي[1]، إلا أن ما ابتليت به تلك البلاد من الاستعمار الصليبي الأوروبي المبكر، ممثلاً بغزو البرتغاليين والإسبان والبريطانيين لها منذ الثلث الأول من القرن العاشر الهجري[2]، وما نتج عنه من ثورات المسلمين في وجه المستعمر الأوروبي امتدت حتى القرن الرابع عشر الهجري[3]، كل هذه الأحوال جعلت مسوّغات الإبداع العلمي ضعيفة في تلك البلاد، ومن ذلك التصنيف في الفقه الشافعي خلال الدور الخامس من حياة المذهب (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) بوصفه المذهب السائد في مناطق جنوب شرق قارة آسيا.

المطلب الثاني

التعريف بعددٍ من أشهر أعلام الشافعية في هذا الدور

[١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ]

استمر علماء الشافعية في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي في خدمة مذهبهم، بتصنيف الحواشي وربما الشروح الخادمة لمصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب، فدارت جهودهم في فلكهما؛ إذ لم يبرز في هذا الدور - وهو الخامس - جهد متميز بعمل مراجعة شاملة للمصنفات الفقهية الشافعية بقصد تهذيبها، حتى يمكن القول بأن تنقيحاً ثالثاً للمذهب قد حصل في هذا الدور، **والسبب في ذلك يعود فيما أرى لأمرين اثنين هما:**

١) أن التنقيحين الأول والثاني - خاصة الأول منهما - قد أكملا الصياغة الفقهية الواضحة للمذهب الشافعي، بما لم يترك نقصاً يحتاج إلى إتمام أو خللاً يحتاج

---

(١) راجع في ترجمته معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٧٤١، رقم ترجمته ٥٥٢٧. والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٣، ص٦٤.

(٢) راجع التاريخ الإسلامي - العهد المملوكي، محمود شاكر، ص٢٦٢ وما بعدها، والعهد العثماني، ص٤٤٤ - ٤٦٠.

(٣) راجع التاريخ الإسلامي - العهد العثماني، محمود شاكر، ص٤٤٦ وما بعدها وص٤٥٦ وما بعدها وص٤٦١ وما بعدها.

إلى ترميم[1]، وذلك مما تفوّق فيه المذهب الشافعي على غيره من المذاهب الفقهية[2].

٢) أن السمات العامة للعهد العثماني - والتي سبقت الإشارة إليها - لم تكن مساعدة على إحداث تطوير في المذهب الشافعي أو التجديد في صياغته أصولاً وفروعاً؛ ولعل في مقدمة هذه السمات تبني الدولة العثمانية للمذهب الحنفي مذهباً رسمياً لها في القضاء والإفتاء[3].

والذي أريد أن أخلص إليه: أن الاطلاع العام على نوعية مصنفات علماء الشافعية في خدمة مذهبهم ونصرته منذ وفاة الإمام شمس الدين الرملي (الشافعي الصغير) سنة ١٠٠٤هجرية، وحتى نهاية العهد العثماني سنة ١٣٣٧هجرية، يجعل

---

(١) ليس من المبالغة القول: بأن البناء الفقهي الضخم للمذهب الشافعي الذي وضع أسسه وبدأ تشييده الإمام الشافعي (توفي سنة ٢٠٤هـ)، قد اكتمل على يد واضع اللبنات الأخيرة في ذلك البناء، ألا وهو الإمام شمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ) الملقب بالشافعي الصغير، حيث استمر تشييد هذا البناء ثمانية قرون ما بين الشافعي الكبير والشافعي الصغير - رحمهما الله تعالى ، وكل ما جاء بعد ذلك هو من قبيل التجميل لهذا البناء، بمزيد بيان لعبارات الفقهاء، ومزيد عرض للأمثلة الموضّحة للمسألة المعروضة، ونحو ذلك مما تكفلت به الحوّاشي والتقريرات التي صنفت خلال الدور الخامس.

(٢) كان من الكلام النفيس الذي قاله الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي في كتابه: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، قوله: "إن عدم تنقيح كتب الفقه هو من موجبات هرمه أيضاً لا سيما في المذهبين الحنفي والمالكي، إذ كان فيهما مجتهدون متفاوتون كثيرون، فلا تزال مسائلهما متشتتة في كتب الفتاوى، فالمفتي محتاج إلى مراجعة أسفار كثيرة، ونظر عميق وربما وجد المسألة في غير مظنتها، فإذا لم يكن له حفظ وباع ومزيد من اطلاع وراجع في الفتوى الواحدة جميع الباب التي هي منه كباب البيوع في مسألةٍ من البيع، فإنه يقع في الغلط لا محالة...) الفكر السامي، ج٢، القسم الرابع، ص٤٠٥.

(٣) وأقول هنا بياناً لأثر ذلك: على فرض أن الدولة العثمانية تبنت المذهب الشافعي مذهباً رسمياً لها في القضاء والإفتاء؛ فإن مجلة الأحكام العدلية الصادرة سنة ١٢٩٣ هجرية كانت ستكون مأخوذة من أحكام المعاملات في الفقه الشافعي، ويمكن اعتبارها تجديداً في طريقة التصنيف في المذهب الشافعي بوصفها أول تقنين رسمي لفقه المذهب، فتستحق أن تكون علامة على بداية دور جديد من حياة المذهب، له سماته الخاصة به، لكن شيئاً من ذلك لم يحدث لأن المذهب الشافعي لم يكن هو المذهب الرسمي للدولة كما سبق عرضه.

من تسمية الدور الخامس: بدور خدمة مصنفات التنقيحين السابقين للمذهب، هي التسمية الأنسب له، والله تعالى أعلم بالصواب.

ومن أبرز أعلام الشافعية الذين أحسنوا العناية بمذهبهم في هذا الدور:

١) العلامة شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي:

نسبته إلى قرية قليوب في محافظة الشرقية بمصر، اشتغل بالطب وصنّف فيه، ودرس الفقه الشافعي فأتقنه حتى صار من كبار علماء الشافعية في مصر في عصره، من مصنفاته: النبذة اللطيفة في بيان مقاصد الحجاز ومعالمه الشريفة، وفتح القدير مما جُمِعَ من الحواشي على شرح التحرير للأنصاري، وحاشية على شرح متن الغاية والتقريب لابن القاسم، وهما في الفقه الشافعي، إلاّ أنَّ أشهر مصنفاته الفقهية حاشية على كتاب كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، وهي مطبوعة مع حاشية العلاّمة شهاب الدين البُرُلُّسي الملقب بعميرة (توفي سنة ٩٥٧هـ)[١] والكتاب معروف باسم حاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين[٢]، وهما من الحواشي المعتمدة في الفتوى على مذهب الشافعية عند المتأخرين منهم، توفي العلاّمة القليوبي رَحِمَهُ اللهُ في مصر سنة ١٠٦٩ هجرية.[٣]

٢) العلامة نور الدين أبو الضياء، علي بن علي الشَبراملسي:

نسبته إلى شبراملس وهي بلدة في محافظة الغربية بمصر، وُلِدَ سنة ٩٩٧ هجرية، وكانت نشأته العلمية في الجامع الأزهر في القاهرة، درس المذهب الشافعي فأتقنه

---

(١) راجع في ترجمته: حاشيتي القليوبي وعميرة، ج١، ص٤، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص٥٨٦، رقم ترجمته ١٠٥٥٧.

(٢) طُبعت دار الكتب العلمية – بيروت – الحاشيتين على كنز الراغبين، طبعة أولى سنة ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م بتصحيح وتخريج الأستاذ عبد اللطيف عبد الرحمن.

(٣) إنَّ سنة ولادة العلاّمة القليوبي مجهولة، وراجع في ترجمته: حاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين، ج١، ص٣، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٩٤، رقم ترجمته ٧١٠، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج١، ص٩٢.

أصولاً وفروعاً حتى غدا مرجع الشافعية في الجامع الأزهر في عصره، وانتفع به الكثير من طلاب العلم، من مصنفاته: حاشية على شرح المقدمة الجزرية في التجويد، وحاشية على شرح ابن قاسم للورقات لإمام الحرمين الجويني وهو في أصول الفقه، إلا أن أشهر مصنفاته حاشيته على كتاب نهاية المحتاج لشمس الدين الرملي شرح منهاج الطالبين للنووي، وهي مشهورة بحاشية الشبراملسي على الرملي ومطبوعة في أسفل كتاب نهاية المحتاج[1]، وقد اكتسبت هذه الحاشية أهميتها من المكانة العلمية المرموقة للكتاب الذي وُضِعَتْ عليه؛ ألا وهو نهاية المحتاج بشرح المنهاج، بوصفه من أبرز الكتب المعتمدة للفتوى عند متأخري الشافعية، توفي العلاّمة الشبراملسي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ١٠٨٧ هجرية وصلّى عليه جمهور من العلماء والخاصة والعامة في الجامع الأزهر[2].

٣) العلأمة محمد بن سليمان الكردي:

وُلِدَ في دمشق سنة ١١٢٧هجرية، وحمله أهله إلى المدينة المنورة وهو ابن سنة، فنشأ بها يأخذ عن كبار علمائها، وكان اشتغاله بالفقه أكثر من غيره من علوم الشريعة، فحفظ المذهب الشافعي واطلع على كثير من مصنفاته؛ ولما رسخت قدمه في العلم تولّى إفتاء الشافعية في المدينة إلى أن توفي فيها سنة ١١٩٤ هجرية، صنّف رَحِمَهُ اللهُ الكثير من المصنفات النافعة من أبرزها: شرح فرائض التحفة، وهو شرح

---

(١) قامت دار الكتب العلمية - بيروت - بطباعة حاشية الشبراملسي مقرونة بكتاب نهاية المحتاج للرملي، سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

(٢) راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢ ص٤٧٨ رقم ترجمته ٩٧٦٣، والنور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطُعمي ص٨٩، والأعلام، خير الدين الزركلي ج٤، ص٣١٤. ومن أعلام الشافعية في بلاد الشام في هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) العلاّمة شرف الدين محمد بن محمد الخليلي المقدسي، وُلِدَ في النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري، وكان شافعي المذهب تولى الإفتاء في القدس، ودرّس وصنّف، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١١٤٧ هجرية، ومن مصنفاته الفتاوى الخليلية وهو مطبوع في مجلدين. راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٦٤٦، رقم ترجمته ١٥٥٩٩، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٧، ص٦٦.

لأحكام الميراث الواردة في كتاب تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي، وللكردي أيضاً حاشيتان على شرح المقدمة الحضرمية لابن حجر الهيتمي كبرى وصغرى، وله كتاب الفوائد المدنيّة فيمن يفتى بقوله من أئمة الشافعية - وما زال مخطوطاً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، رغم أهميته - وله كتاب عقود الدرر في بيان مصطلحات تحفة ابن حجر، وغيرها[1].

٤) العلامة أبو داود، سليمان بن عمر بن منصور العُجيلي المصري، المعروف بالجمل:

وُلِدَ في أواسط القرن الثاني عشر الهجري في منية عجيل وهي إحدى قرى محافظة الغربية بمصر، انتقل إلى القاهرة ودرس علوم الشريعة في الأزهر الشريف، فأتقن الفقه الشافعي والتفسير وعلوم القرآن الكريم، وعلا شأنه وصنّف المصنفات النافعة منها: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين بالدقائق الخفية، وهو مشهور باسم حاشية الجمل على تفسير الجلالين (جلال الدين المحلّي وجلال الدين السيوطي) وهو مطبوع، وكتاب حاشية الجمل على شرح المنهج، وهي حاشية على كتاب شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (توفي ٩٢٦هـ) وهو مختصر كتاب منهاج الطالبين للنووي (توفي ٦٧٦هـ) وهي مطبوعة[2] وتعتبر من الكتب المعتمدة في الفتوى على مذهب الشافعية عند المتأخرين منهم (المقصود علماء الدور الخامس ١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ)، توفي العلاّمة الجمل رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ١٢٠٤هـ[3].

---

(١) راجع في ترجمته: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، أبي الفضل محمد المرادي، ج٤، ص١٢٤، رقم ترجمته ٦٥٤، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص٣٥٥، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٣٣٤، رقم ترجمته ١٣٥٤٩، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٦، ص١٥٢.

(٢) قامت دار الكتب العلمية - بيروت - بطباعة حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب طبعة أولى سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م بتعليق وتخريج الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، استغرقت ثمانية مجلدات.

(٣) راجع في ترجمته: حاشية الجمل على شرح المنهج، ج١ ص٧، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج، ١ ص٧٩٥، رقم ترجمته ٥٨٨٩، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٣، ص١٣١.

٥) العلامة سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري:

وُلِدَ سنة ١١٣١هجرية في بُجَيْرم التي ينتسب إليها وهي من قرى محافظة الغربية بمصر، انتقل إلى القاهرة ودرس الفقه الشافعي في الأزهر الشريف، فحفظ المذهب وأتقنه وصنّف فيه وأبرز مصنفاته: تحفة الحبيب على شرح الخطيب وهو مطبوع ومشهور باسم حاشية البجيرمي على الخطيب، وهي حاشية على كتاب الإقناع في حلّ ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني (توفي ٩٧٧هـ)[١]، الذي شرح فيه كتاب الغاية في الاختصار، وهو يعتبر من المتون المشهورة في الفقه الشافعي[٢]، توفي البجيرمي رَحِمَهُ اللهُ في بلدة مصطية بالقرب من بلده بجيرم سنة ١٢٢١ هجرية[٣].

٦) العلامة عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي المصري:

وُلِدَ سنة ١١٥٠ هجرية في الطويلة وهي من قرى محافظة الشرقية بمصر التي ينتسب إليها بالشرقاوي، حفظ القرآن في صباه ثم انتقل إلى الجامع الأزهر في القاهرة يأخذ العلم عن كبار علمائه على قلةٍ في المال وخشونةٍ في العيش، وتفقه على المذهب الشافعي فأتقنه، ولمّا رسخت قدمه في العلم أصبح مدرّساً للفقه في الجامع الأزهر، ثم علا شأنه حتى تولى مشيخة الأزهر سنة ١٢٠٨ هجرية، وصنّف المصنفات الدالة على سعة علمه، منها: التحفة البهية في طبقات الشافعية[٤]،

---

(١) راجع وصف حاشية البجيرمي على الخطيب والمكانة العلمية لها: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥٢٩، وقد طُبعت دار الفكر في بيروت حاشية البجيرمي سنة ١٤١٥هـ -١٩٩٥م.

(٢) متن الغاية في الاختصار هو لأبي شجاع أحمد بن الحسن الأصبهاني من علماء الشافعية خلال القرن الخامس الهجري. راجع وصف كتاب الغاية في الاختصار وشرحه الإقناع: مقدمة محقق كتاب الإقناع في حلّ ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني، بتحقيق الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج١، ص٤٦ وما بعدها.

(٣) راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٧٩٧، رقم ترجمته ٥٩٠٦، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٣، ص١٣٣.

(٤) ما زال هذا الكتاب مخطوطاً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، وهو من أواخر الكتب التي صنّفت في طبقات الشافعية، باستثناء ما ذكر من تصنيف العلاّمة محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني (وُلِدَ سنة ١٣٣٥هـ وتوفي في مكة سنة ١٤١٠هـ) كتاباً باسم طبقات الشافعية وهو على قسمين كبرى =

وشرح الحكم والوصايا الكردية في التصوّف، ومختصر المغني في النحو، إلا أن أشهر كتبه الفقهية حاشيته على تحفة الطلاب شرح تحرير تنقيح اللباب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، والحاشية مشهورة باسم حاشية الشرقاوي على شرح التحرير، وهي مطبوعة[1]؛ وتعتبر من الكتب المعتمدة في الفتوى على مذهب الشافعية عند المتأخرين منهم، توفي الشيخ الشرقاوي رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ١٢٢٦هـ[2].

٧) العلامة إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري المصري:

وُلِدَ سنة ١١٩٨ هجرية في بلدة الباجور[3]، وهي تتبع محافظة المنوفية بمصر، قَدِمَ القاهرة وأخذ عن الشيخ عبد الله الشرقاوي وغيره من علماء الأزهر الشريف، وتفقه بالمذهب الشافعي فأتقنه وبرع فيه حتى انتهت إليه رياسة الشافعية بمصر في عصره، تولى مشيخة الأزهر سنة ١٢٦٣هـ؛ وهو الشيخ التاسع عشر من مشايخ الجامع الأزهر، كان له مجلس علم يحضره جمهور غفير من العامة والخاصة منهم والي مصر آنذاك، ومن مصنفاته: حاشية على شرح ابن القاسم في مذهب الشافعي، والتحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية في الفرائض (أحكام الميراث)، وفتح الفتّاح في أحكام النكاح، وشرح الجوهرة في التوحيد وما زال هذا الكتاب مقرراً في مادة العقيدة على طلبة الأزهر حتى زمن كتابة هذه الرسالة، توفي

= وصغرى، لكنه توفي والكتاب ما زال مسوّدةً في خزانة مكتبته، راجع في بيان ذلك المقدمة الغنية بالفوائد للأستاذ محيي الدين علي نجيب في تحقيقه لكتاب طبقات الفقهاء الشافعية لأبي عمرو ابن الصلاح، ج١، ص٢٧.

(١) قامت دار الكتب العلمية - بيروت - بطباعة حاشية الشرقاوي على شرح التحرير طبعة أولى سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م استغرقت أربعة مجلدات.

(٢) راجع في ترجمته: حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب، ج١، ص ٥ - ٦، والنور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطعمي، ص٨٢، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص٣٥٦، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص٢٣٤، رقم ترجمته ٧٨٦٨، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د شعبان محمد إسماعيل، ص٥٦٠، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٤، ص٧٨.

(٣) ورد أيضاً أنَّ اسمها البيجور؛ فتكون نسبته إليها البيجوري.

الباجوري رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ١٢٧٧ هجرية[١].

٨) العلأمة أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي البكري:

أصله من مدينة دمياط المصرية التي ينتسب إليها، وُلِدَ خلال النصف الثاني من القرن الثالث عشر الهجري، وأتقن المذهب الشافعي حتى أصبح من كبار فقهاء الشافعية في عصره، رحل إلى مكة المكرمة وبقي معتكفاً فيها على التصنيف والتدريس وكان زاهداً متصوفاً، من مصنفاته: كفاية الأتقياء ومنهاج الأصفياء، وحاشية باسم إعانة الطالبين على حلّ ألفاظ فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، للعلاّمة زين الدين المليباري (توفي ٩٨٧هـ)، وتعتبر هذه الحاشية من المراجع المعتمدة للفتوى على مذهب الشافعية عند المتأخرين منهم وهي مطبوعة[٢]، توفي العلاّمة شطا الدمياطي رَحِمَهُ اللهُ في مكة خلال الربع الأول من القرن الرابع عشر الهجري[٣].

٩) العلأمة شهاب الدين، أحمد بن أحمد بن يوسف الحسيني المصري، المشهور بأحمد بك الحسيني:

وُلِدَ سنة ١٢٧١ هجرية في مصر ودرس علوم الشريعة في الأزهر الشريف وغيره، وبرع في المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، واشتغل بالمحاماة حتى ذاع صيته

---

(١) راجع في ترجمته: النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطعمي، ص١٢، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص٣٥٦، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٥٧، رقم ترجمته ٤٢٦، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج١، ص٧١.

(٢) طبعتها دار الكتب العلمية في بيروت طبعة أولى سنة ١٤١٥هـ ١٩٩٥م استغرقت أربعة مجلدات، وهي طبعة أنيقة خرجت بعناية وتصحيح الأستاذ محمد سالم هاشم.

(٣) راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٢، ص٣٦٩، رقم ترجمته ٨٩٠٣، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٤، ص٢١٤، وجاء فيه أن العلاّمة شطا الدمياطي توفي بعد ١٣٠٢ هجرية دون تحديدٍ للسنة.

واشتهر في مصر وخارجها، صنّف الكثير من المصنفات الدالة على رسوخ قدمه في العلم، منها: بهجة المشتاق في بيان حكم زكاة الأوراق[1]، وإعلام الباحث بقبح أم الخبائث (يقصد الخمر)، ودليل المسافر في مسائل قصر الصلاة والمسافات وأحكام النيّة، وكلها مصنفات فقهية، وله أيضاً: القول الفصل في قيام الفرع مقام الأصل، وتحفة الرأي السديد في الاجتهاد والتقليد، وهما في أصول الفقه؛ إلا أن أعظم مصنفاته كتاب مرشد الأنام: الذي شرح فيه قسم العبادات من كتاب الأم للإمام الشافعي في أربعة وعشرين مجلّداً، وصدَّره بمقدمة كبيرة في تراجم الشافعية انتهى فيها إلى سنة ١٣٢٦ هجرية، ومن المؤسف أنّ هذا الكتاب ما زال مخطوطاً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة[2]، توفي العلاّمة أحمد بك الحسيني رَحِمَهُ اللهُ في القاهرة سنة ١٣٣٢ هجرية[3].

١٠) العلاّمة علوي بن أحمد بن عبد الرحمن السّقاف المكي:

وُلِدَ سنة ١٢٥٥ هجرية في مكة المكرمة، ودرس العلوم الشرعية في حلقات المسجد الحرام، فبرع في الفقه الشافعي وعلا شأنه فيه، تولى نقابة العلويين (آل البيت) في مكة، هاجر إلى لحج في اليمن بدعوة من أميرها ثم رجع إلى مكة وبقي فيها يصنّف ويدرّس الفقه ويفتي الناس حتى توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١٣٣٥هجرية[4]من أبرز مصنفاته: حاشية في الفقه بعنوان: ترشيح المستفيدين على

(١) وأقول هنا: لعلّ كتابه هذا هو أول مصنّف في بيان حكم زكاة النقود الورقية.

(٢) راجع في الإشارة إلى هذا الكتاب وترتيبه بين كتب طبقات الشافعية، مقدمة كتاب طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح، لمحققه الأستاذ محيي الدين علي نجيب، ج١، ص٢٧.

(٣) راجع في ترجمته: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د شعبان محمد إسماعيل ص٦٠٥، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٩٩، رقم ترجمته ٧٤٥، الأعلام، خير الدين الزركلي، ج١، ص٩٤.

(٤) سنة وفاة العلاّمة علوي السقاف هي نفس السنة التي أعلن فيها الشريف حسين بن علي شريف مكة الخروج على الدولة العثمانية فيما اصطُلح على تسميته بالثورة العربية الكبرى، والتي انتهت سنة ١٣٣٧هـ بإعلان انسلاخ البلاد العربية عن الخلافة العثمانية، وبداية عصر جديد من التمزق والاستعمار والانحطاط.

فتح المعين شرح قرة العين للعلاّمة زين الدين بن عبد العزيز المليباري (توفي ٩٨٧هـ)، وكتاب الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، وكلاهما مطبوع، وغيرهما من المصنفات النافعة[(١)].

المطلب الثالث

أبرز معالم الدور الخامس [١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ]

بعد استقراء تاريخ العهد العثماني (٩٢٣هـ - ١٣٣٧هـ) وبعد النظر في ترجمات أعلام الشافعية وجهدهم في التصنيف في المذهب في الدور الخامس (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ)، والمسمى بدور خدمة مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب الشافعي بعد ذلك يمكن القول: **إنّ أبرز معالم هذا الدور تتجلى في الأمور الثلاثة التالية:**

أولاً: الدور الخامس هو العصر الذهبي لتصنيف الحواشي:

يعتبر الدور الخامس من تاريخ المذهب الشافعي بحق هو العصر الذهبي لتصنيف الحواشي على كتب المذهب؛ وحاشية الكتاب هي التي تنتقي العبارات الغامضة منه لتشرحها وتفصّل القول في موضوعها، بالإتيان بالنقولات المؤيدة لفكرتها وبالأمثلة الموضحة والمناقشات اللفظية ونحو ذلك؛ ويبدأ مصنّف الحاشية شرحه للعبارات الغامضة التي انتقاها بكلمة: وقوله... «أي مصنّف الكتاب الذي وضعت الحاشية عليه... » ثم يشرع في توضيحها، وكثيراً ما يورد بعض الأفكار المتصلة بموضوع العبارة المشروحة بعد كلمة: فائدة أو تنبيه: ... وهذا ملاحظ عند القراءة في أي من الحواشي؛ وعليه فلا يمكن الانتفاع بالحاشية بمعزل عن الكتاب الذي وضعت عليه.

---

(١) راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج، ٢ ص٣٨٥، رقم ترجمته ٩٠٥١، والأعلام، خير الدين الزركلي، ج٤، ص٢٤٩.

والحواشي وإن ظهرت قبل الدور الخامس إلا أنها كثرت فيه كثرة أصبحت معها هي السمة الغالبة على التصنيف في هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ)، ومن هذه الحواشي الفقهية المطبوعة والمنتشرة بين طلاّب العلم في زمن كتابة هذه الرسالة:

١) حاشيتا القليوبي (توفي ١٠٦٩هـ) وعميرة (توفي ٩٥٧هـ) على كنز الراغبين للجلال المحلّي (توفي ٨٦٤هـ) شرح منهاج الطالبين للإمام النووي (توفي ٦٧٦هـ).

٢) حاشية الشبراملسي (توفي ١٠٨٧هـ) على نهاية المحتاج لشمس الدين الرملي (توفي ١٠٠٤هـ) شرح منهاج الطالبين للإمام النووي (توفي ٦٧٦هـ).

٣) حاشية الجمل (توفي ١٢٠٤هـ) على شرح منهج الطلاب لزكريا الأنصاري (توفي ٩٢٦هـ) اختصار منهاج الطالبين للإمام النووي (توفي ٦٧٦هـ).

٤) حاشية الشرقاوي (توفي ١٢٢٦هـ) على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب، لزكريا الأنصاري (توفي ٩٢٦هـ).

٥) حاشية اسمها: إعانة الطالبين، لشطا الدمياطي (توفي ١٣٠٠هـ) على حلّ ألفاظ فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، لزين الدين المليباري (توفي ٩٨٧هـ).

٦) حاشية اسمها: ترشيح المستفيدين، لعلوي بن أحمد السّقاف المكي (توفي ١٣٣٥هـ) على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، لزين الدين المليباري (توفي ٩٨٧هـ).

وأقول هنا: لقد اكتسبت هذه الحواشي قيمتها العلمية بوصفها من الكتب المعتمدة للفتوى على مذهب الشافعية عند المتأخرين منهم؛ اكتسبتها من قيمة الكتب التي وضعت عليها، وهي من مصنفات الدورين الثالث والرابع (التنقيحين

الأول والثاني للمذهب). أما السبب في كثرة التصنيف على طريقة الحواشي في هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) فيعود - فيما أرى - إلى عدة أمور؛ يأتي في مقدمتها وفرة المصنفات الشافعية المتقنة وما عليها من شروح، والتي صنّفها كبار علماء المذهب خلال الدورين الثالث والرابع من تاريخه، وقد أدرك علماء الشافعية خلال الدور الخامس الجهود الكبيرة لأسلافهم من علماء المذهب في خدمته، والتي تجلّت في تلك المصنفات، وأبرزها مصنّفات التنقيح الأول ثم التنقيح الثاني للمذهب، بالإضافة إلى انحسار ظاهرة الاجتهاد وشيوع العصبية المذهبية - التي بقيت جليّة في هذا الدور أيضاً - وضعف الحياة العلمية خلال العهد العثماني بوجه عام، وصيرورة المذهب الحنفي مذهباً رسمياً للدولة العثمانية، فكان نتيجة هذه الأمور مجتمعة أن اقتصر جهد علماء الشافعية في الدور الخامس على خدمة مصنفات العصور السابقة لهم بعمل الحواشي لها، وربما التقريرات أيضاً؛ وهي عبارة عن ملاحظات وتوضيحات على الحواشي، هذا بالإضافة إلى تصنيف بعضٍ منهم في موضوعات فقهية معينة على شكل رسائل أو فتاوى ونحو ذلك كما سبق عرضه - على سبيل المثال لا الحصر - في الترجمة لعدد من أعلام الشافعية في هذا الدور.

وفي بيان أن التصنيف في الفقه على - طريقة الحواشي وما آل إليه حالها، هو من مظاهر ضعف التصنيف الفقهي وتراجعه، قال الأستاذ مصطفى أحمد الزرقا في كتابه المفيد: المدخل الفقهي العام، خلال عرضه للدور الفقهي السادس (٦٥٠ هجرية - بدء العمل في مجلة الأحكام العدلية ١٢٨٦ هجرية) حسب التقسيم الذي تبناه في تأريخه للفقه الإسلامي بسائر مذاهبه، قال: « ... وقد أصبحت المؤلفات الفقهية - إلا القليل منها - أواخر هذا العصر[١] اختصاراً لما وُجِدَ من المؤلفات السابقة أو شرحاً لها، فانحصر العمل الفقهي في ترديد ما سبق، ودراسةِ ألفاظِ

(١) تجدر الإشارة هنا إلى أنّ أواخر الدور الفقهي السادس (٦٥٠هـ - ١٢٨٦هـ) حسب تقسيم الأستاذ مصطفى الزرقا يقابله إلى حدٍّ كبير الدور الخامس من حياة المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) حسب التقسيم الذي ورد في رسالتي هذه.

وحفظها ... وقد شاعت كنتيجة لذلك طريقة المتون في التآليف الفقهية، وأصبحت هي الطريقة السائدة العامة، وحلّت كتب المتأخرين فيها محل كتب المتقدمين القيّمة في الدراسة الفقهية... ثم يعمد مؤلف المتن نفسه أو سواه إلى وضع شرحٍ على المتن لإيضاح عباراته وبسط تفاصيل مسائله والزيادة عليها، ثم توضع من قبل آخرين تعليقات على تلك الشروح تسمى الحواشي، ثم توضع على تلك الحواشي ملاحظات تسمى تقريرات. وتتضمن تلك الشروح والحواشي والتقريرات كثيراً من المناقشات اللفظية في حلّ العبارات والألفاظ دون المقاصد الجوهرية في العلم، وقد يضيع الموضوع الواحد أو يتشتّت ما بين المتون والشروح والحواشي والتقريرات. ولا نعني بهذا خلو الحواشي من الفوائد العلمية؛ بل هي مشحونة بكثير من التحليل والتحقيق والتمحيص والمباحث ذات الشأن، ولكنها قد مُزِجَ فيها اللباب بالقشور، وعانى الفقه فيها سِقَمَ الطريقة... حتى إنّ من يُريد أن يترك له أثراً وذِكْراً علمياً لا يفكّر أن يخدم العلم بمؤلَّفٍ مستقلٍّ يعمد به إلى التجديد في أسلوب الفقه ولغته... بل كان كل مؤلف متأخّر يحصر جهده في وضع حاشيةٍ على شرحٍ، أو شرحٍ على متنٍ معقّد، أو يضع متناً على نسق سائر المتون الاختزالية اللغزية التي تقدّمته ... »[1].

وفي اتجاه الأستاذ مصطفى الزرقا نفسه، كان انتقاد الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي (توفي ١٣٧٦هـ)[2] لما آل إليه التصنيف الفقهي على طريقة المتون

---

(١) انظر المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزّرقا، ج١، ص٢١١ - ٢١٣.

(٢) هو العلاّمة المؤرّخ والفقيه المالكي المتمكّن محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الفاسي، وُلِدَ سنة ١٢٩١ هجرية في مدينة فاس في المغرب التي إليها ينتسب، أما نسبته بالثعالبي فإلى قبيلته: الثعالبة وهي من القبائل المشهورة في الجزائر، درس في جامع القرويين، تولّى عدّة وظائف حكومية مرموقة في المغرب منها رئاسة المجلس العلمي ووزارة العدل ورئاسة الاستئناف الشرعي الأعلى، وصنف المصنفات النافعة الجامعة التي زادت على الخمسين، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في مدينة الرباط سنة ١٣٧٦هجرية. راجع في ترجمته: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، بتعليق وتخريج عبد العزيز بن عبد الفتاح القاري، ج١، ص١ وما بعدها، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٢١٦، رقم ترجمته ١٢٧٦١.

والشروح ثم الحواشي والتقريرات، منذ القرن العاشر الهجري عند سائر المذاهب الفقهية ومنها المذهب الشافعي؛ حيث قال في كتابه: الفكر السّامي في تاريخ الفقه الإسلامي[1]: ...« لمّا أغرقوا في الاختصار (يقصد المتأخرين من فقهاء المذاهب) صار لفظ المتن مغلقاً لا يفهم إلا بواسطة الشُرّاح، أو الشروح والحواشي، ففات المقصود الذي لأجله وقع الاختصار وهو جمع الأسفار في سفرٍ واحد، وتقريب المسافة وتخفيف المشاق، وتكثير العلم وتقليل الزمن؛ بل انعكس الأمر، إذ كثرت المشاقّ في فتح الأغلاق، وضاع الزّمن من غير ثمن... »[2].

وليس من المستغرب بعد الكلام السابق أن نجد في هذه الحواشي المصنّفة خلال الدّور الخامس (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) آثار العصبية المذهبية جليّة واضحة فيها؛ ومن ذلك ما جاء في حاشية القليوبي (توفي ١٠٦٩هـ) على كنز الراغبين للجلال المحلّي (توفي ٨٦٤هـ)، في بيان أسباب سجود الشّكر؛ عند شرح عبارة منهاج الطالبين: (... أو رؤية مبتلى كزَمِنٍ أو عاصٍ ...)، جاء ما نصّه: «... ومنه الكافر، وشافعي يرى حنفياً يشرب نبيذاً، ومنه رؤية مقطوع في سرقة أو مجلود في زنى...»[3].

فأصبح مدلول الكلام من حيث النتيجة والمآل أنّ صاحب الحاشية يعتبر أن من دواعي شكر الله تعالى بالسجود له التمذهب بالمذهب الشافعي دون غيره من المذاهب الفقهية؛ وفي هذا المنحى في التصنيف الفقهي من الجمود والضّعف ما لا

---

(١) يعتبر كتاب الفكر السامي أوّل كتاب صنّف في تاريخ الفقه الإسلامي، ولا ينازعه على هذه الأسبقية إلاّ كتاب: تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري بك، والظاهر أنهما صنفا في زمنين متقاربين خلال النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري، راجع في بحث هذه المسألة: مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، د. شويش هزّاع علي المحاميد، ص٦.

(٢) انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص٤٠٠.

(٣) انظر حاشيتا القليوبي وعميرة على كنز الراغبين، ج١، ص٢٠٨.

يخفى على أحد[1].

وتأثُّراً بما كان في هذا الدّور من تعصّبٍ مذهبي - كما كان عليه الحال أيضاً في الدورين الثالث والرابع - نجد أحد كبار فقهاء الشافعية من الذين تولّوا مشيخة الأزهر الشريف ألا وهو العلاّمة مصطفى بن محمد العروسي (توفي ١٢٩٣هـ)[2] نجده يصنّف كتاباً بعنوان: الأنوار البهية في أحقية مذهب الشافعية، ورغم أنني لم أطّلع على الكتاب إلاّ أن اسمه يدلّ على موضوعه؛ ولا شك أنّ تصنيف هذا الكتاب من قِبَلِ شخصيةٍ شافعيةٍ ذات مكانةٍ علميةٍ مرموقةٍ مثل العلاّمة العروسي، يعبّر عن مدى الظهور الجلي لآثار المناداة بإغلاق باب الاجتهاد، والعصبية المذهبية، على التصنيف الفقهي في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي.

---

(١) كان من مظاهر التعصّب المذهبي في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) كما في العصور السابقة له أيضاً: الإفتاء ببطلان صلاة الشافعي خلف إمام حنفي وبالعكس، حتى بني أكثر من محراب في عددٍ من المساجد كل محراب لمذهب من المذاهب (الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي)، كما مَنَع بعض الفقهاء من تزوّج الحنفي من المرأة الشافعية، وإلى غير ذلك من المظاهر الممقوتة التي شاعت في البلاد الإسلامية التي تزاحم فيها مذهبان فأكثر من المذاهب الفقهية، راجع في بيان هذه المظاهر كل من: مقدمة الأستاذ صلاح الدين مقبول أحمد في تحقيقه لكتاب: إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تصنيف محمد بن إسماعيل الصنعاني (توفي سنة ١١٨٢هـ) ص١٦ - ٢٣، ونظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة وانتشارها عند جمهور المسلمين، العلاّمة أحمد تيمور باشا (توفي سنة ١٣٤٨هـ) ص٧٧ - ٨٠.

(٢) هو العلاّمة مصطفى بن محمد بن أحمد العروسي وُلِدَ سنة ١٢١٣هجرية في مصر، درس الفقه الشافعي وغيره من علوم الشريعة على يد والده، وعلا شأنه في العلم حتى لقب بشيخ الإسلام، تولى مشيخة الجامع الأزهر سنة ١٢٨١هجرية فكان الشيخ العشرين للأزهر الشريف، وكان أبوه وجدّه أيضاً شيوخاً للأزهر؛ فهو الشيخ الثالث للأزهر من أسرة العروسي، توفي - رحمه الله - في القاهرة سنة ١٢٩٣هجرية، من مصنفاته: شرح على الرسالة القشيرية في التصوّف، وكتاب الأنوار البهيّة في أحقية مذهب الشافعية، وغيرهما. راجع في ترجمته: النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطعمي، ص١٣١. والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص٣٥٧، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٨٧٩، رقم ترجمته ١٧٠٤٨.

ثانياً: ضعف الاتصال بين علماء الشافعية على امتداد البلاد الإسلامية التي انتشر فيها المذهب:

ظهرت في هذا الدّور من تاريخ المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) بدايات الحدود السياسية بين الدول؛ متمثّلة في عقد المعاهدات الثنائية والدولية، التي تبين مناطق نفوذ كل دولة، وغالباً ما تكون بعد حروب طاحنة، وكثيراً ما كانت الدولة العثمانية طرفاً في مثل هذه المعاهدات مع جيرانها[(١)]، ولا شك أنّ مثل هذه الحدود كان لها آثارها على حرية انتقال الناس ومنهم طلاّب العلم بين البلاد الإسلامية بوجه عام؛ خاصة أن العثمانيين لم يبسطوا سلطانهم على جميع بلاد المسلمين، وانضم إلى ذلك أيضاً حصول عددٍ من الفتن الداخلية في مناطق مصر وبلاد الشام والجزيرة[(٢)]، بالإضافة إلى الحروب الخارجية ضد الصليبيين شرقاً وغرباً، والتي أنهكت قوة الدولة العثمانية خلال القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين[(٣)]، وكانت نتيجة كل تلك الأحوال السياسية ضعف اتصال العلماء ببعضهم، ومن أولئك علماء الشافعية[(٤)]، وإذا ما أُخِذَ بعين الاعتبار انعدام وسائل

---

(١) راجع التاريخ الإسلامي - العهد العثماني - محمود شاكر، ص١١٤ وما بعدها.

(٢) مثل ثورة فخر الدين المعني الثاني - وهو درزي - في جبل لبنان وانتهت بمقتله سنة ١٠٤٤هـ، راجع المرجع السابق ص١٣٣، وكذلك ثورة ضاهر العمر في فلسطين، وهو من قطّاع الطرق، وانتهت ثورته بمقتله في صفد سنة ١١٨٨هـ، راجع المرجع السابق، ص١٥٢ وما بعدها وص١٥٦، وكذلك الاضطراب السياسي الذي حصل في مصر بعد رحيل الحملة الفرنسية منها وانتهى بتولي محمد علي باشا زمام السلطة في مصر سنة ١٢٢٠هـ، راجع المرجع السابق، ص١٦٠ وص٤٨٠ وما بعدها. وغير ذلك من الفتن الداخلية التي كانت تحصل بين الحين والآخر.

(٣) أبرز تلك الحروب كانت ضد مملكة النمسا ومملكة البندقية في شمال إيطاليا، وضد روسيا القيصرية، راجع في بيان ذلك المرجع السابق، ص١٣١ - ١٤٦ وص١٥١ - ١٧٢، وأيضاً ما كان مع الحملة الفرنسية بقيادة نابليون بونابرت على مصر وبلاد الشام من سنة ١٢١٢هـ إلى سنة ١٢١٦هجرية، راجع المرجع السابق، ص٤٧٤ - ٤٧٩.

(٤) راجع في الإشارة إلى الآثار السلبية للفتن والحروب على مسيرة الفقه الإسلامي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي، ج٢، القسم الرابع، ص١٦٤. ومن المفيد هنا بياناً لهذا الأمر أن أنقلَ ما ختم به العلامة حسن بن محمد العطّار الشافعي (توفي سنة ١٢٥٠هـ) الجزء الأول من حاشيته في أصول الفقه على كتاب شرح الجلال المحلّي على جمع =

الاتصال الحديثة في ذلك الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ)؛ والمنتشرة في زمن كتابة هذه الرسالة ممثّلة بالهاتف والفاكس والإنترنت وغيرها؛ يمكن تصور مدى الآثار السلبية العميقة على حركة الفقه الإسلامي عامة، ومنها تطوّر المذهب الشافعي، نتيجة ضعف وربما انعدام الرّحلة في طلب العلم.

وفي بيان ذلك قال الأستاذ محمد الخضري بك (توفي سنة ١٣٤٥هـ)[1] في كتابه تاريخ التشريع الإسلامي[2]، خلال عرضه لأبرز معالم الدور السادس من أدوار الفقه الإسلامي، والذي امتدّ حسب تقسيمه من سقوط بغداد سنة ٦٥٦هجرية إلى عصره، وسمّاه: دور التقليد المحض، قال: « ... أمّا في هذا الدور لا سيّما في أواخره[3]، فقد ضعُفَت الصّلات بين علماء الأمصار، فصار العالم المصري لا يكاد يسمع باسم العالم الهندي، وهذا لا يعرف المغربي، وهكذا إلا مما ينقل من كتب

= الجوامع لتاج الدين السبكي، حيث قال: «... هذا آخر ما يسّره الله تعالى من إتمام الجزء الأول من هذه الحاشية، ونرجو منه تعالى الإعانة ومنع الموانع في تمام ما نشرح فيه من الجزء الثاني، فإنّا نكتب بحسب الإقراء مع الإخوان والله المستعان وكان ذلك في يوم الأربعاء من ذي القعدة سنة ١٢٤٤هـ أحسن الله ختامها، وهي سنة شرور وفتن وحروبٍ وغير ذلك، لطف الله بنا وبالمسلمين بمنّه وكرمه آمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى اللهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين». حاشية العطار، ج١، ص ٥١٦. وأقول: جليٌّ أثر الفتن على كتابة العلامة حسن العطار.

(١) هو الشيخ محمد الخضري بن الشيخ عفيفي الباجوري، وُلِدَ الشيخ محمد سنة ١٨٧٢م في مصر ونشأ في حجر والده الذي كان من علماء الأزهر آنذاك، ثم درس في الأزهر الشريف وعُيّن بعد ذلك مدرّساً للغة العربية في المنصورة ثم قاضياً في السودان ثم أستاذاً بمدرسة القضاء الشرعي في القاهرة، وكان يدرّس التاريخ بالجامعة المصرية، ثم عيّن مفتشاً بوزارة المعارف، وكان أول كتاب صنّفه هو: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين وهو مطبوع، ومن مصنّفاته أيضاً كتاب: تاريخ التشريع الإسلامي، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١٩٢٧م ١٣٤٥هجرية. راجع في ترجمته: النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطعمي، ص١١٠.

(٢) يُعتبر كتاب تاريخ التشريع الإسلامي للأستاذ محمد الخضري بك هو أوّل أو ثاني كتاب صنّف في موضوعه، ولا ينازعه على هذه المرتبة إلا كتاب الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، للعلامة محمد بن الحسن الحجوي الفاسي كما سبق بيانه.

(٣) يجدر التنبيه هنا على أن أواخر الدور السادس حسب تقسيم الأستاذ محمد الخضري بك يقابله إلى حد كبير الدور الخامس من حياة المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) حسب التقسيم في رسالتي هذه.

أحدهم فهناك يسمع بــه ... وقـد أدخـل ذلـك الضعـف علـى العلـوم الإسـلامية الشرعية، بل وغيرها من علوم الأقدمين التي عمدتها الرواية والتلقي؛ فلا يكفي أن تستفيد رأي عالمٍ من كتابه، لأن الكتاب صامتٌ جامدٌ أما التلقي فهو يشحذ الذهن ويلقّح الفكر لما يستتبعه من المناقشة والحوار.. »[1].

وأقول هنا: على الرغم من ضعـف اتصـال علمـاء الشـافعية ببعضهـم، وقلـة الرحلة في طلب العلم في هـذا الـدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥ هـ) نتيجـة للأحـوال السياسية السائدة فيه؛ بقي المذهب الشـافعي ثـاني أكـبر المذاهـب الفقهيـة وجـوداً وانتشاراً في المشرق الإسلامي بعد المذهب الحنفي، الذي كان مذهباً رسمياً للدولـة العثمانية آنذاك، وهذا الوجود القوي للمذهب يعود - فيما يظهر لي بعـد النظـر في تراجم أعلام الشافعية في هذا الدور - **إلى سببين رئيسين هما:**

١) سيطرة علماء الشافعية على مشـيخة الجـامع الأزهـر في القـاهرة، والـذي كـان يعتبر خلال العهد العثماني من أكبر - إن لم يكن أكبر - المـدارس المتخصصـة بتدريس العلوم الشرعية في المشرق الإسلامي، وكانت مشـيخته منصبـاً علميّـاً مرموقاً؛ حيث كان ينظر إلى شيخ الأزهـر علـى أنـه رئيـس العلمـاء في مصـر وخارجها[2]، وقد بقيت مشيخة الأزهر في يد علمــاء الشـافعية مائـة وخمسـين عاماً متصلة (من سنة ١١٣٧هـ إلى سنة ١٢٨٧هـ)[3]، ولّما كان الجامع الأزهر

---

(١) انظر تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ محمد الخضري بك، ص٢٢٧.

(٢) راجع في بيان ذلك كل من: تاريخ الجـامع الأزهـر، محمـد عبـد الله عنـان، ص٢١٦ ومـا بعدهـا، ودراسات في تاريخ الأزهر، د. عبد العزيز غنيم، ص١٠٠ - ١٠١.

(٣) راجع: الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول، الشيخ عبد الحليم الجندي ص٢٩٩، ونظـرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة وانتشارها عند جمهـور المسلمين، العلامـة أحمـد تيمـور باشا، ص ٧٤، ويمكن التيقّن من ذلك باستقراء سريع لكتاب النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر للطعمي أو ما شابهه، وراجع في إثبات هذه الحقيقة: تاريخ الجامع الأزهـر، محمـد عبـد الله عنان، ص٢٩٥ وما بعدها، ودراسات في تاريخ الأزهر، د. عبـد العزيـز غنيـم، ص١٠٦ - ١٢٣، والأزهر في ألف عام، د. بيارد دودج، ترجمة د. حسين النجار، ص١٨٥ - ص١٨٧.

قد حمل لواء التعليم الشرعي في بلاد المسلمين لقرون عديدة، وأثره في ذلك لا يخفى على كل قارئ للتاريخ الإسلامي[1]؛ كان لتولي علماء الشافعية لمشيخة الأزهر الأثر الأبرز في المحافظة على وجود المذهب الشافعي في المشرق الإسلامي عامةً وفي مصر خاصة، حيث وفَدَ إليه طلاب العلم بعد تعطّل كثير من المدارس الإسلامية في المشرق، نتيجة للاضطراب السياسي الذي عصف ببلاد فارس وبلاد ما رواء نهر جيحون وغيرها كما سبق بيانه في بداية هذا المبحث.

٢) وجود علماء الشافعية في الحرمين الشريفين، فالمسجد الحرام في مكة المكرمة والمسجد النبوي في المدينة المنوّرة هما مهوى أفئدة المسلمين، وإليهما يَفِدُ الحجيج والمعتمرون في كل عام، فكانت دروس علماء الشافعية فيهما خلال هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) ومجالس إفتاء الحجيج التي عقدوها في الحرمين، كانت سبباً في اهتمام المسلمين بالفقه الشافعي وحملهم له إلى بلادهم التي جاؤوا منها، خاصةً المشرق الإسلامي، وزاد من أهمية هذا الأمر أنّ كثيراً من الحجّاج والمعتمرين من طلبة العلم وغيرهم كانوا يجاورون في الحرمين لسنوات.

ومن أبرز علماء الشافعية الذين استوطنوا الحجاز وكان لهم نشاط علمي في الحرمين خلال هذا الدور، وهو الخامس من تاريخ المذهب الشافعي[2]: العلاّمة

---

(١) راجع في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: كتاب الأزهر ودوره السياسي والحضاري، د. شوقي عطا الله الجمل، وكتاب الأزهر تاريخ ورسالة، إعداد الهيئة العامة للاستعلامات في الأزهر الشريف فكلاهما أورد العديد من الحقائق التاريخية المقررة لعظيم دور الجامع الأزهر في الحياة العلمية خلال التاريخ الإسلامي.

(٢) كان الإمام ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ) هو أبرز علماء الشافعية الذين استوطنوا الحجاز خلال الدور الرابع من تاريخ المذهب، والمسمى بدو رالتنقيح الثاني للمذهب (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ) وقد نشط تلاميذه - وهم كثر - في بداية الدور الخامس في تثبيت المذهب وتوطينه في الحرمين واليمن ونواحي الحجاز.

محمد بن عبد الرسول البرزنجي (توفي سنة ١١٠٣هـ)[١]، والعلاّمة محمد بن سليمان الكردي المدني (توفي سنة ١١٢٧هـ) والعلاّمة عثمان بن محمد شطا الدمياطي نزيل مكة (توفي سنة ١٣٠٠هـ)، والعلاّمة علوي بن أحمد السّقاف المكي (توفي سنة ١٣٣٥هـ) وغيرهم كثير.

ثالثاً: التراجع البيّن في منهج التصنيف الأصولي عند الشافعية عن مقاصد علم أصول الفقه:

لم يكن التصنيف في أصول الفقه عند الشافعية في الدور الخامس من تاريخ المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) بأحسن حالاً من التصنيف الفقهي عندهم فيه؛ فقد أصابه الضعف أيضاً، وظهرت فيه طريقة الحواشي، مما أبعد المصنّفات الأصولية عن غاية علم أصول الفقه وفائدته[٢].

---

(١) هو العلاّمة محمد بن عبد الرسول بن عبد السيد بن عبد الرسول البرْزَنجي الكُردي، ولد سنة ١٠٤٠ هجرية في بلدة مشهرزور من بلاد الأكراد، رحل في طلب العلم إلى حلب ودمشق وبغداد ومصر، فدرس الفقه الشافعي وأجاد فيه، ومن أبرز أعلام الشافعية الذين أخذ عنهم العلامة علي الشبراملسي (توفي سنة ١٠٨٧هـ)، ثم استوطن البرزنجي في المدينة المنورة يُصنّف ويدرِّس ويفتي الناس على المذهب الشافعي إلى أن توفي فيها سنة ١١٠٣هـ، راجع في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج٣، ص٢٩٢، رقم ترجمته ١٣٢٦٨، وسلك الدّرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل المرادي، ج٤، ص٨٠، رقم ترجمته ٦٢٧.

(٢) إنّ الضعف في التصنيف في أصول الفقه في هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) لم يكن خاصّاً بالشافعية وحدهم، بل كان داءً عامّاً أصاب سائر المذاهب الفقهية، وتمتد جذوره إلى ما قبل هذا الدور بقرون. وقد قال الدكتور قطب مصطفى سانو (دكتور في الفلسفة والقانون وأصله من غينيا) في كتابه المفيد: أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، تحت عنوان: أدوات النظر الاجتهادي بعد القرن الثامن إلى قرننا الحالي (يقصد القرن الخامس عشر الهجري)، قال: «... إنّ النظر المتمعّن في الفكر الأصولي وما آل إليه أمره بعد القرن الثامن الهجري يهدي المرء إلى الزّعم بأنه لم يشهد أي تجديد أو مراجعة جذرية لمباحثه وقضاياه الأساسية، وإن يكن من تغيّر أو تطوّر يمكن للمرء أن يلحظه في هذا الفكر بعد القرن الثامن فلا يعدو أن يكون على مستوى الشرح والتلخيص والتعليق... الأمر الذي نتج عنه صيرورة هذا الفكر في حدّ ذاته فكراً ثابتاً غير قابل للتطوير ولا للتجديد... خاصة أن عدداً ممن استهلكوا الفكر الأصولي بعد القرن الثامن الهجري كانوا يصرّون على القول بسدّ باب الاجتهاد... » ص٨٩ - ٩٠.

وبياناً لذلك أسوق فيما يلي بعض النقـولات المفيـدة عـن عـدد مـن العلمـاء المعاصرين لزمن كتابة هذه الرسالة توضّح فوائد علم أصول الفقه ومقاصده.

قال الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي[1] في كتابه أصول الفقه الإسلامي، تحت عنوان: الغاية من تدريس الفقه والأصول، قـال: "... أمّا الغايـة مـن دراسـة علـم الأصول فهي مجال لاستيقاف النظر. لقد سمعت من بعض أسـاتذتي الأفـاضل في الأزهر الشريف أنّ علم الأصول علمٌ نشأ ونضج ثم انتهـى وانطـوى، فاستغربت لهذا الأمر وقلت: ما هي إذاً فائدة دراسة هذا العلم؟

وبعد التحري والتثبت انتهيت إلى أنّ لهذا العلم فوائد عظمى ... أولاً: الفـائدة التاريخيـة: نتعـرّف بواسـطة قواعـد الأصـول مـدارك الفقهـاء المجتهديـن وطـرق استنباطهم والتوصّل بها إلى معرفة الأحكام الشرعية معرفة دقيقة ... ثالثـاً: فائدتـه في الاجتهاد: تظهر فائدة الأصول للمجتهد؛ لأنه يساعده على اسـتنباط الأحكـام، كما أنّ دراسة علم الأصول تزوّد البـاحثين بمعـين خصـبٍ في الـترجيح والتخريـج على أقوال الفقهاء السابقين، أو إصدار الأحكـام الشـرعية علـى مـا يسـتجدّ مـن الحاجات الفردية أو الاجتماعية.. والاجتهاد لا يتأتّى بدون معرفة قواعد الأصول، وإدراك علل الأحكام الشـرعية، وبـالعودة إلى التعمّـق في هـذا العلـم نسـتطيع أن ننفـض عـن أنفسـنا غبـار التقليـد الأعمـى، ونثـير كوامـن الفقـه الإسـلامي مـن جديد...»[2].

وقال الأستاذ الدكتور عبـد الوهـاب إبراهيـم أبـو سـليمان[3] في كتابـه الفكـر الأصولي دراسة تحليلية نقدية: « ... ولّما كـانت الغايـة المتوخّـاه مـن علـم الأصـول

---

(١) الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي من مواليد دمشق سنة ١٩٣٢م، وهو أستاذ الفقه وأصوله في كليـة الشريعة في جامعة دمشق في زمن كتابة هذه الرسالة.

(٢) انظر أصول الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي، ج١، ص٢٩ - ٣٠.

(٣) الأستاذ الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان هو أستاذ الفقه الإسـلامي في كليـة الشـريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة في زمن كتابة هذه الرسالة.

إمداد المجتهدين بقواعد الاستنباط وقوانينه، فإنّ الحاجة إليه تشتدّ في الوقت الحاضر؛ حيث الاتجاه العام إلى إعادة النظر في التراث الفقهي وتقويمه، وإلى اجتهاد فقهي جديد جامع بين الأصالة والمرونة لمواجهة متطلبات العصر ومشكلاته، ولن يتحقق هذا إلا إذا اتخذّ الاجتهاد مساراً صحيحاً مبنياً على أسس سليمة ودعائم متينة من المعرفة التامة بالعلوم الشرعية واللغوية، والتي يأتي هذا العلم في مقدّمتها، أما مجرّد معرفة النصوص أو استظهارها فليس مؤهلاً للاجتهاد، أو مخوّلاً لاستنباط الأحكام »[1].

وقال الأستاذ الدكتور شعبان محمد إسماعيل[2] في كتابه أصول الفقه تاريخه ورجاله تحت عنوان فائدة علم الأصول، قال: « ... فالحاجة إلى علم الأصول قائمة ومستمرّة لا تنقطع مادام هناك فقه ومادامت هناك أحكام لأفعال العباد يُراد بها معرفة حكم الله سبحانه... وبالجملة: فهو الذي يكوّن الفقيه المستنير، والمجتهد المفكّر، ويضع القواعد التي يجب توافرها فيمن يرى في نفسه القدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، فانّ باب الاجتهاد يزعم كثير من الناس أنه قد أغلق؛ لأن الأحكام الشرعية قد دوّنت وفَرَغَ منها المجتهدون، واقتصر الناس على الأخذ بآرائهم، ولكن الأمر ليس كذلك ... »[3].

وبعد هذه النقولات - على طولها - التي جلت أهمية علم أصول الفقه ومقاصده أقول: لعلّ أبرز ما يمثّل المصنّفات الأصولية الشافعية في هذا الدور -

---

(١) انظر الفكر الأصولي، أ. د. عبد الوهّاب إبراهيم أبو سليمان، ص١٩.

(٢) الأستاذ الدكتور شعبان محمد إسماعيل هو من مواليد محافظة الشرقية في مصر سنة ١٩٣٩م، وحاصل على الدكتوراه في أصول الفقه من جامعة الأزهر سنة ١٩٧٥م، وهو مدرّس مواد أصول الفقه في كلية الشريعة في جامعة أم القرى في مكة المكرمة في زمن كتابة هذه الرسالة.

(٣) انظر أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل، ص٢١ - ٢٢.
وراجع في بيان المزيد من فوائد دراسة علم أصول الفقه ما ذكره أ. د. مصطفى سعيد الخن في كتابيه: أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره، ص٧٥ وما بعدها، ودراسة تاريخية للفقه وأصوله، ص١٤٩ وما بعدها.

وهو الخامس - من تاريخ المذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) حاشية العلامة حسن بن محمد العطّار (توفي سنة ١٢٥٠هجرية)[١] على شرح الجلال المحلّي (توفي سنة ٨٦٤هـ) على جمع الجوامع للإمام تاج الدين السّبكي (توفي سنة ٧٧١هـ)، وثلاثتهم (المصنّف والشارح وصاحب الحاشية) من أعلام الشافعية كلّ في عصره.

وكان مما جاء في حاشية العطّار في كتاب الاجتهاد[٢] قوله: «...(ويجوز خلو الزمان عن مجتهد) المتبادر من ذكر المجتهد هو المجتهد المطلق، لكن صرّح الصفي الهندي بإجراء هذا الخلاف في غيره أيضاً حيث عبّر بقوله: المختار عند الأكثرين أنه يجوز خلوّ عصر من الأعصار عن الذي يمكن تفويض الفتوى إليه سواء أكان مجتهداً مطلقاً أو كان مجتهداً في مذهب المجتهد ومنع منه الأقلون كالحنابلة... وفي عصرنا وهو القرن الثالث عشر ضعف الطالب والمطلوب بتراكم عظائم الخطوب نسأل الله السلامة...»[٣]. وقال أيضاً: « ... فإنّ بلوغ رتبة الاجتهاد في الأزمنة المتأخّرة ربما نقطع بعدم وقوعه، وإنْ كان داخلاً في حيّز الإمكان، والعلاّمة السيوطي مع تبحّره في العلوم التي هي أدوات الاجتهاد لّما ادعاه قام عليه النكير من أهل

(١) هو العلاّمة حسن بن محمد بن محمود العطّار، أصله من المغرب، وُلِدَ سنة ١١٩٠هجرية في القاهرة، درس في الأزهر الشريف العلوم الشرعية وفي مقدمتها المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، رحل في طلب العلم إلى بلاد الشام وغيرها، فسكن دمشق زمناً، تولّى مشيخة الجامع الأزهر سنة ١٢٤٦هجرية فكان الشيخ السادس عشر للأزهر وبقي في المشيخة إلى أن توفي في القاهرة سنة ١٢٥٠هجرية، له مصنّفات عديدة من أبرزها حاشيته على شرح الجلال المحلّي على جمع الجوامع لتاج الدين السبكي، في أصول الفقه. راجع في ترجمته: أصول الفقه تاريخه ورجاله، أ. د. شعبان محمد إسماعيل ص٥٨٢، والنور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، محيي الدين الطعمي، ص٣٠، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١، ص٥٨٧، رقم ترجمته ٤٤١٨.

(٢) وأقول هنا: إن كلام علماء أصول الفقه في مصنفاتهم في موضوع الاجتهاد ومسائله، هو مما يبرز واقع الاجتهاد الفقهي قوةً وضعفاً خلال العصور التي صنّفت فيها تلك المصنّفات؛ بالنظر إلى أنّ أهم مقاصد علم أصول الفقه هي ضبط الاجتهاد الفقهي وتنظيمه بالقواعد الأصولية المعتبرة كما سبق بيانه، فإذا أراد الباحث أن يقيّم كتاباً أصولياً فليقرأ ما جاء في باب الاجتهاد منه، والله تعالى أعلم.

(٣) انظر حاشية العطّار على شرح الجلال المحلّي، العلامة حسن العطّار، ج٢، ص٤٣٨.

عصره... وقد ادّعى المصنّف (يقصد تاج الدين السبكي) بلوغ والده (يقصد تقي الدين السبكي) رتبة الاجتهاد المطلق...»[1] وقال أيضاً: « ... والحاصل أنّ التقليد أخذ بمذهبٍ سواءٌ أكان ذلك المذهب قولاً أو فعلاً أو تقريراً... ويلزم التقليد مطلقاً أخذاً من التفصيل الآتي.. »[2].

وأقول هنا: إنّ القارئ المدقّق في حاشية العلاّمة حسن العطّار وغيرها من المصنّفات الأصولية الشافعية في هذا الدور (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) يدرك مدى ابتعاد تلك المصنفات عن أهم مقاصد علم أصول الفقه؛ ألا وهو رسم طريق الاجتهاد الفقهي وبيان خطّته، رغم أنّ الإمام الشافعي كان من أبرز دعاة الاجتهاد في التاريخ الإسلامي، وبيّن ضوابطه بقواعد الأصول المعتبرة التي سطّرها في مصنّفاته الأصولية المتعددة وفي مقدّمتها كتاب الرسالة، وقد ذمّ رَحِمَهُ اللهُ التقليد في عدّة مواضع؛ منها ما قاله في كتابه جماع العلم خلال بيانه لحجيّة خبر الواحد: «... ثمّ تفرّق أهل الكلام في تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ تفرّقاً متبايناً، وتفرّق غيرهم ممن نسبته العامّة إلى الفقه فيه تفرّقاً. أمّا بعضهم فقد أكثر من التقليد والتخفيف من النّظر، والغفلة والاستعجال بالرياسة، وسأمثّل لك (يقصد للقارئ) من قول كلّ فرقةٍ عرفتها مثالاً يدلّ على ما وراءه، إن شاء الله تعالى.. »[3]، وقال أيضاً في كتاب الرسالة: «... فالواجب على العالمين أن لا يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلّم في العلم مَن لو أمسك عن بعض ما تكلّم فيه منه لكان الإمساك أولى به (يقصد الجاهل الذي تصدّر للتعليم والتفقيه) وأقرَبَ من السلامة له، إن شاء الله، فقال منهم قائلٌ: إنّ في القرآن عربياً وأعجمياً، والقرآن يدلّ على أن ليس من كتاب الله شيء إلا بلسان العرب، وَوَجَدَ قائل هذا القول من قبل ذلك منه

(١) انظر المصدر السابق، ج٢، ص٤٢٣.
(٢) انظر المصدر السابق، ج٢، ص٤٣٢ - ٤٣٣.
(٣) انظر موسوعة الإمام الشافعي، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسّون، المجلد العاشر، ج١٥، ص٧ - ٨ (من كتاب جماع العلم).

تقليداً له، وتركاً للمسألة له عن حجّته ومسألة غيره ممّن خالفه، وبالتقليد أغفل مَنْ أغفَلَ منهم، والله يغفر لنا ولهم... »[١].

وأقول هنا: إنّ الاجتهاد ضروري لتطوّر الفقه الإسلامي عامَّة، ولتطوّر القضاء خاصَّة ومسايرته لمستجدّات الحياة[٢]، والمذهب الشافعي كان ثاني أكبر المذاهب الفقهية في بلاد المسلمين التي حكمتها الدولة العثمانية بعد المذهب الحنفي الذي اعتُبِرَ المذهب الرسمي للدولة، وقد ضَعُفَ الاجتهاد الفقهي ضعفاً بيناً عند الشافعية وغيرهم خلال هذا الدور من تاريخ المذهب (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) وابتعدت المصنّفات الأصولية الشافعية عن وظيفة ضبط الاجتهاد وتنظيمه ليحاكي تطوّر المجتمع كما سبق بيانه؛ وانضمَّ إلى ذلك أيضاً ضعف الوعي الإسلامي في العهد العثماني (٩٢٣هـ - ١٣٣٧هـ) خاصةً في الثلث الأخير منه، وظهور عددٍ من المخالفات الشرعية في السياسة الداخلية والخارجية للدولة العثمانية، مبتعدةً بها عن منهج الإسلام الصحيح[٣]، علاوة على ضعفها الاقتصادي والعسكري أمام الدول الأوروبية الصليبية خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين؛ فكانت آثار كل تلك الأحوال مجتمعةً سلبيةً جداً على استمرار تحكيم الشريعة الإسلامية في بلاد المسلمين الخاضعة لسلطان الخلافة العثمانية، إذ بدأت في أواخر العهد العثماني تظهر القوانين الوضعيّة المأخوذة عن القوانين الأوروبية لتحلّ محلّ

---

(١) انظر الرسالة للإمام الشافعي، بتحقيق د. عبد الفتّاح كبّارة ص٤٩، وبتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر، ص٤١ - ٤٢. وأقول هنا: إنّ بين كلام الإمام الشافعي في رسالته وبين كلام العلاّمة حسن العطّار في حاشيته ما يزيد على الألف عام، تطوّر فيها علم أصول الفقه حتى أدّى دوره في توجيه دفّة سفينة الاجتهاد الفقهي، ثم أصابه الوهن والضعف حتى ابتعدت مصنفاته عن أهم مقاصده؛ ألا وهو ضبط الاجتهاد وتوجيهه.

(٢) راجع في بيان أهمية الاجتهاد للقاضي في الدولة الإسلامية: حقوق الزوجين، دراسة نقدية لقانون الأحوال الشخصية، العلاّمة أبو الأعلى المودودي، ص٧٥ - ٧٦، وماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، العلاّمة أبو الحسن الحسني الندوي، ص١١٧ - ١١٨.

(٣) راجع في بيان ذلك: التاريخ الإسلامي - العهد العثماني - محمود شاكر، ص٢٤ وما بعدها وص٣٥ وص١٢٣ وما بعدها.

الفقه الإسلامي وفي مقدمته الفقه الحنفي[1]، وقُسِّمتْ المحاكم إلى نظامية تحكم بتلك القوانين وأخرى شرعية[2]، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم القائل في مُحكَم التنزيل: ﴿ فلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾. صدق الله العظيم [النساء: ٦٥].

---

(١) في سنة ١٨٥٠م صدر قانون التجارة العثماني نقلاً عن القانون الفرنسي وفي سنة ١٨٥٨م صدر قانون الأراضي ثم قانون الجزاء (العقوبات) وكلها نقلاً عن القانون الفرنسي أيضاً، وفي سنة ١٨٦١م صدر قانون أصول المحاكمات التجارية وفي سنة ١٨٦٤م صدر قانون التجارة البحرية وفي سنة ١٨٨٠م صدر قانون أصول المحاكمات الحقوقية وغيرها، ومن الجدير بالذكر أن قانون الجزاء العثماني لم يقرّ العقوبات الشرعية كقطع يد السارق والجلد ونحوها. راجع في بيان كل ما سبق: تاريخ التشريع الإسلامي الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج٢، ص٢٩٦ - ٢٩٧. والمدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا ج١، ص٢٣٨ - ٢٣٩ وص٢٤٠، والدولة العثمانية تاريخ وحضارة، أ. د. أكمل الدين أوغلي وآخرون، ج١، ص٤٤٥ - ٤٥٢.

(٢) راجع المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص٢٢٦، وأقول هنا: لقد تزامن تعطل الاجتهاد الفقهي وجمود التصنيف في الفقه مع الافتتان بحركة التقنين التي انتشرت في أوروبا خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين بالإضافة لما عاشته الدول الأوروبية من مظاهر المدنية آنذاك خاصة بعد ما عُرفَ بالثورة الصناعية فيها. راجع في الإشارة إلى هذا الأمر: تاريخ التشريع الإسلامي الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ج٢، ص٢٩٢، والمدخل الفقهي العام، أ. مصطفى الزرقا، ج١، ص٢٢٩، والدولة العثمانية تاريخ وحضارة، أ. د. أكمل الدين أوغلي وآخرون، ج١، ص٥١٢ وما بعدها.

المبحث السابع

الدور السادس انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي وتطور الدراسات الفقهية المعاصرة [١٣٣٥ هجرية - ١٤٢٣ هجرية]

يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب، يعرض الأول منها المقصود بانحسار التمذهب بالمذهب الشافعي وأسبابه في هذا الدور، بينما يعرض المطلب الثاني أبرز معالم تطور الدراسات الفقهية المعاصرة، ويعرض المطلب الثالث مصير التصنيف في طبقات الشافعية مع الترجمة لاثنين من أبرز أعلامهم في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي، والذي يستغرق ما يقرب من مائة عام، حيث يبدأ من وفاة العلامة علوي بن أحمد السَّقاف المكي سنة ١٣٣٥هـ وينتهي في زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٣هـ.

وهذه المطالب الثلاثة هي:

المطلب الأول: انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي.

المطلب الثاني: تطوّر الدراسات الفقهية المعاصرة في هذا الدور.

المطلب الثالث: مصير التصنيف في طبقات الشافعية وتراجمهم.

المطلب الأول

انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي

منذ ظهور المذهب الشافعي واستقراره في الدور الثاني من تاريخه حسب تقسيم هذه الدراسة (٢٧٠هـ – ٥٠٥هـ)، منذ ذلك الحين انتشر المذهب في بقاعٍ شتى من المشرق الإسلامي، واتّبعه الكثير من المسلمين وحَكَّمَ بفقهه الكثير من القضاة، ومع ضعف الاجتهاد الفقهي وما رافقه من شيوع التعصب المذهبي؛ أصبح المتمذهبون بالمذهب الشافعي من عوّام المسلمين لا يخرجون عن فتاوى فقهاء

مذهبهم، وأولئك بدورهم لا يخرجون عن أقوال أئمة المذهب إلاّ في القليل النادر، كما سبق بيان ذلك خلال عرض معالم الدورين الرابع (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ)، والخامس (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) من حياة المذهب، حيث كان عوام الناس يُنسبون إلى المذهب الفقهي الذي يتّبعونه فيقال فلان بن فلان الشافعي ونحو ذلك، ولم تكن هذه الأحوال خاصة بالمذهب الشافعي وحده، بل كانت عند سائر المذاهب الفقهية الأخرى[١].

ومع بداية القرن الرابع عشر الهجري بدأت معالم الحياة الإسلامية في المشرق الإسلامي تتأثّر بالغزو الثقافي الصليبي بصورة واضحة، حيث سُنّت عدد من القوانين الوضعية المأخوذة في أكثرها عن القوانين الأوروبية، لتبدأ تلك القوانين بمزاحمة الشريعة الإسلامية في حكم البلاد الخاضعة لسلطان الخلافة العثمانية[٢]، وبلغت الأحوال الذروة في السُّوء بعد انسلاخ البلاد العربية عن الدولة العثمانية، نتيجة لخروج شريف مكة الحسين بن علي عليها بمساعدة دولة بريطانيا له خلال أحداث الحرب العالمية الأولى (١٣٣٥هـ/ ١٩١٤م - ١٣٣٩هـ/ ١٩١٨م)[٣]، وكانت أبرز الثمار الفاسدة لكل ذلك تعطيل تحكيم الشريعة الإسلامية في بلاد المسلمين، ومنها المشرق الإسلامي، حيث انتشر المذهب الشافعي؛ فظهرت المحاكم النظامية التي تحكم بالقوانين الوضعية، وشملت في اختصاصها سائر أنواع المعاملات بين الناس، باستثناء أحكام الزواج والطلاق والميراث؛ حيث تُركت لما

---

(١) راجع في بيان ذلك: تاريخ التشريع الإسلامي -الشيخ محمد الخضري بك ص ٢١٠ وما بعدها. وتاريخ التشريع الإسلامي - علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود ج٢ ص ٢٠٣ وص٢٠٤.

(٢) راجع في بيان ذلك: المدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا ج١ ص ٢٤٥ - ٢٤٨, وجهود تقنين الفقه الإسلامي، أ. د. وهبة الزحيلي ص ٥٣ وما بعدها. ومجلة: إسلامية المعرفة - السنة الثانية - العدد الخامس صفر ١٤١٧هـ -بحث منهج النظر في دراسة القانون مقارناً بالشريعة - د. طارق البشري ص ٣٥ وما بعدها.

(٣) راجع في تفصيل هذه الأحداث: التاريخ الإسلامي -المجلد الثامن - العهد العثماني - الأستاذ محمود شاكر ص ٢٤٩ - ٢٥٢.

اصطلح على تسميته بالمحاكم الشرعية، كما وأُنشئت كليات الحقوق لتخرّج القضاة والمحامين ورجال التشريع وفق القانون الوضعي في الدول الإسلامية[1]، والذي **يعنينا في هذه الدراسة مما سبق عرضه أمران اثنان هما:**

أولاً: إنّ اهتمام عوام المسلمين بمعرفة الأحكام الشرعية، خاصّة في غير أحكام العبادات (فقه المعاملات - فقه العقوبات - فقه الجهاد...) أصبح ضعيفاً؛ إذ الحافز على هذه المعرفة هو التزام المسلم بدينه وخشيته من الله تعالى، وليس لأنّ هذه الأحكام تسري عليه وتحكم المجتمع الذي يعيش فيه، وإذا ما أُخذ بعين الاعتبار ضعف الوعي الإسلامي عموماً عند جمهور المسلمين، وظهور حركاتٍ فكريةٍ هدّامةٍ في مجتمعاتهم مثل الشيوعية والعلمانية والبعثية وغيرها كثير، يمكن تصور مدى ابتعاد واقع حال المسلمين عن أحكام شريعتهم الإسلامية، وعن تراثهم الفقهي الضخم المتمثّل بفقه سلفهم الصالح من فقهاء المذاهب لهذه الشريعة[2].

ثانياً: إنّ تعيين القضاة في بلاد المسلمين لم يعدْ مرجعه إلى المذهب الفقهي للقاضي، وليس السبب في ذلك أنّ مذهبه لم يعد هو السائد في هذا البلد أو ذاك؛ ولكن لأنّ الشريعة نفسها أُقصيت عن الحكم والقضاء إلا في مسائل محدودة، بل أصبح من شروط تولي القضاء في المحاكم النظامية حصول القاضي على إجازة جامعية في القانون الوضعي، والأمر ذاته فيما يخص المحاكم الشرعية إذ لا علاقة لمذهب القاضي الفقهي في تعيينه، وذلك بعد صياغة أحكام الزواج والطلاق والميراث (اختصاص المحاكم الشرعية) على شكل قوانين، عُرِفت بقوانين الأحوال الشخصية، أُخذت أكثر موادّها من الفقه الحنفي في كل من مصر والعراق وبلاد

(١) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي -الدكتور عمر سليمان الأشقر، ص ١٨٦. ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، الدكتور شويش المحاميد ص ٢٥٩.

(٢) راجع لمعرفة المزيد عن هذه الأمور، الكلام المفيد في كتاب: ردةٌ ولا أبا بكرٍ لها -أبو الحسن علي الندوي -ص١٤ - ص٢٠. وكتاب: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين -أبو الحسن علي الندوي، ص ١٣٢ وما بعدها. ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه الدكتور شويش المحاميد ص ٢٧٦ وما بعدها.

الشام -وهي من أبرز مواطن المذهب الشافعي - وأصبح حكم القاضي الشرعي مقيَّداً بمواد هذه القوانين[1].

وكان من أهم آثار هذين الأمرين انحسار تمذهب عوام المسلمين -غير المختصين بدراسة علوم الشريعة - بالمذاهب الفقهية، وضُعفُ مظاهر التعصُّب المذهبي بينهم شيئاً فشيئاً، فلم يَعد شائعاً أن يُنسب الناس إلى المذهب الفقهي الذي يتَّبعونه؛ كأن يُقال: فلان بن فلان الشافعي، أو فلان بن فلان الحنفي ونحو ذلك، وإن كان هذا الحال متفاوتاً بين بلاد المسلمين؛ حيث ظهر جليّاً في البلاد الأكثر تأثراً بالمدنية الغربية واتصالاً بها -خاصة في المدن الكبرى منها - بينما كان ظهوره متوسطاً وربما ضعيفاً في مجتمعاتٍ إسلامية أُخرى[2].

وأقول هنا: لقد بقي التمذهب بالمذهب الشافعي موجوداً في بعض حلقات الفقه في عددٍ من المساجد في كلٍّ من بلاد الشام وشمال العراق (كردستان العراقية) ومصر واليمن وجنوب شرق قارة آسيا في جزر ماليزيا وإندونيسيا؛ حيث يقوم على التدريس في هذه الحلقات علماء تلقوا الفقه الشافعي عن أشياخهم من فقهاء الشافعية، الذين تلقَّوه بدورهم بالسند المتصل إلى عددٍ من أعلام الشافعية في الدّور الخامس من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ)، ويتدارس طلبة الفقه في هذه الحلقات مصنفات فقهية وأصولية شافعية، مثل: شروح كتاب المنهاج للإمام النووي وحواشيها، ومثل شروح كتاب منهاج الأصول للقاضي البيضاوي.

---

(١) راجع: الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني -الدكتور عمر سليمان الأشقر - ص٩ - ١٣ وص١٩ - ٢٠، وجهود تقنين الفقه الإسلامي. أ. د. وهبة الزحيلي ص ٥٣ وما بعدها.

(٢) لا بدَّ من التنبيه هنا إلى وجود أسبابٍ أخرى لانحسار التمذهب بالمذاهب الفقهية - ومنها المذهب الشافعي - في البلاد الإسلامية، منها: انتشار الوعي الإسلامي بين علماء المسلمين وطلبة العلم الشرعي، وإدراكهم لضرورة استفادة المذاهب من اجتهادات بعضها، وأنَّ الأخذ بمذهبٍ واحد وترك غيره جملةً وتفصيلاً ربما يؤدي إلى نزول الضيق والحرج بالناس، وعجز الفقه حينها عن مواجهة مستجدات الحياة المعاصرة.

ومن أمثلة هذه الحلقات في زمن كتابة هذه الرسالة، بعض حلقات دروس الفقه الشافعي في الجامع الأزهر -حرسه الله - وحلقة الدكتور مصطفى ديب البغا في مسجد زين العابدين في مدينة دمشق، التي يشرح فيها كتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني، وحلقة شيخي الأستاذ نذير محمد مكتبي -حفظه الله - في مسجد الحمزة والعباس -رضي الله عنهما - في مدينة دمشق أيضاً، والتي يُدرِّس فيها الفقه من كتاب المقدمة الحضرمية وكتاب عمدة السالك وعُدَّة الناسك وأمثالهما من كتب الفقه الشافعي؛ إلاّ أنّ أوضح الأمثلة المعاصرة على بقاء التمذهب بالمذهب الشافعي هو تدريس الفقه في حلقات العلم في مدينة تريم في حضرموت اليمن[١].

المطلب الثاني
تطور الدراسات الفقهية المعاصرة في هذا الدور
[١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ]

رغم ما حلّ بالمسلمين من كروبٍ عظيمة خلال الفترة الزمنية التي يغطيها الدور السادس من حياة المذهب الشافعي، كان من أبرزها تعطيل الحكم بالشريعة الإسلامية؛ رغم ذلك فقد شهدت دراسة الفقه الإسلامي بمذاهبه المتعددة تطوراً مفيداً في عدّة اتجاهات، ومن أبرز معالم هذا التطور الأمور الثلاثة التالية:

أولاً: نشوء كليات الشريعة:

ظهرت في هذا الدور ما سُمي بكليات الشريعة؛ وهي التي اختصَّت في تدريس

---

(١) وقد أخبرني الأخ الزميل الدكتور أمجد رشيد محمد علي أنه خلال إقامته في مدينة تريم، خلال إعداده لرسالته في ماجستير الفقه وأصوله بعنوان الإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي، التقى بعددٍ غير قليل من الفقهاء الشافعيين الذين يدرِّسون كتاب منهاج الطالبين للنووي وبعض شروحه وغيرها من كتب الفقه الشافعي، بعدما تلقوا ذلك بالسند المتصل إلى الإمام النووي نفسه، ومازالوا يجيزون تلاميذهم بتلك الكتب، ويعطونهم تلك الأسانيد إلى زمن كتابة هذه الرسالة، وراجع في بيان هذا الوصف أيضاً كتاب قبسات النور، لأبي بكر بن علي المشهور، ص٨ وما بعدها، وراجع في الكتاب نفسه تراجم لعدد كبير من فقهاء الشافعية في حضرموت اليمن من المتقدمين ومن المعاصرين.

علوم الشريعة ومنها الفقه الإسلامي، وذلك ضمن فترة زمنية محدَّدة يغلُب أن تكون أربع سنوات في المرحلة الجامعية الأولى (الليسانس أو البكالوريوس)، وفق خطّة دراسية معيَّنة، يتلقّى خلالها الطالب علمه عن عددٍ من المدرِّسين ممّن يحملون في الغالب ما اصطُلِحَ على تسميته بدرجة الدكتوراه، في أحد تخصصات علوم الشريعة (الفقه - الحديث - التفسير...) إذ لا تقتصر دراسة الطالب في هذه الكليات على شيخ واحد، ثم هناك نظام للامتحانات يهدف إلى اختبار الطالب فيما حفظ وفهم من علوم الشريعة خلال دراسته؛ فإن اجتازها بنجاح أُعطي في نهاية السنوات الأربع شهادة تؤهّله ليكون خطيباً وإماماً راتباً للناس، أو ليعمل قاضياً شرعياً ونحو ذلك من الوظائف، وهذه الكليات إمّا أنْ تكون مستقلة بذاتها أو منضمَّة إلى كليات أخرى تدرّس علوماً مختلفة؛ مشكّلةً معها جامعة كبرى[1].

ومن أبرز هذه الكليات:

١ - كلية الشريعة في الأزهر الشريف، وتتبع نظام السنوات، وافتُتِحت سنة ١٣٥٢ هجرية ١٩٣٢ ميلادية، وكان ذلك بجهد شيخ الأزهر في حينه العلامة محمد الأحمدي الظواهري (تولى مشيخة الأزهر سنة ١٩٢٩م وتوفي سنة ١٩٤٤م، رَحِمَهُ اللهُ)، وفي سنة ١٩٦١م أصبح اسم الكلية: كلية الشريعة والقانون، وتتبع جامعة الأزهر في القاهرة[2].

٢ - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في مكة المكرمة، وأنشئت سنة ١٣٦٩هـ - ١٩٤٩م، ثم أُتبِعت بجامعة أم القرى في مكة التي أنشئت سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

---

(١) راجع: دراسة تاريخية للفقه وأصوله. أ. د. مصطفى سعيد الخن ص ٢٢٥، وتاريخ التشريع الإسلامي -علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ج٢ ص ٣٦١.

(٢) انظر: دراسة تاريخية للفقه وأصوله. أ. د. مصطفى سعيد الخن ص ٢٢٧، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٢٥٥.

٣ - كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، وأنشئت سنة ١٣٧٣هـ - ١٩٥٣م.

٤ - كلية الشريعة في جامعة دمشق، وأنشئت سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، بجهد خاص من الدكتور مصطفى السباعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥ - كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، وأنشئت سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦٠م[١].

٦ - كلية الشريعة في عمّان، وأنشئت سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. وانضمّت إلى كليات الجامعة الأردنية سنة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، وتتبع نظام الساعات المعتمدة في تدريسها[٢].

٧ - المعهد العالي للقضاء في مدينة الرياض، وهو معهدٌ لتخريج القضاة، وأُنشئ سنة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م[٣].

وقد اختلفت هذه الكليات في مناهجها وخطتها الدراسية والكتب المقرّرة على الطلبة فيها؛ وبالتالي اختلفت في المستوى العلمي لخريجيها، إلاّ أنّ الذي يعنينا في هذه الدراسة هو أنّ ظهور هذه الكليات يُعتبر تغيُّراً نوعيّاً مهماً في طريقة دراسة الفقه الإسلامي بمذاهبه المتعددة؛ بعدما كانت طريقة الحلقات في المساجد وما شابهها هي السائدة في بلاد المسلمين منذ عصر الصحابة[٤]، وكان طلاب العلم

(١) انظر: دراسة تاريخية للفقه وأصوله، أ. د. مصطفى سعيد الخن ص ٢٢٧ وص ٢٢٩، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٢٥٨.

(٢) انظر دراسة تاريخية للفقه وأصوله، أ. د. مصطفى سعيد الخن ص ٢٢٨، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، الدكتور شويش المحاميد ص ٢٥٨.

(٣) انظر: مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٢٦٠.

(٤) صورة التدريس على طريقة الحلقات هي: اجتماع عددٍ من طلاّب العلم في حلقةٍ في المسجد، يدرسهم فيها فقيهٌ أو مفسّر أو محدِّث أو لغوي، ويمضون معه الشهور وربما السنين ليجيزهم بعدها بكتابٍ أو بكتبٍ قرؤوها عليه، واستوثق هو من حفظهم وفهمهم لها، وربما تعددت الحلقات في المسجد الواحد وربما أُلحقت به المكتبات ونحوها حتى أضحى جامعةً كُبرى كما كان حال الجامع =

يتّبعون -في الغالب - مذهب شيخهم في حلقة الفقه، وربما تلّقى الواحد منهم الفقه على يد أكثر من فقيهٍ في أكثر من حلقةٍ كلهم على مذهبٍ فقهي واحد، ولكنّ شيئاً من ذلك لم يكن حاصلاً في كليات الشريعة؛ خاصة وأنَّ أكثرها عنيت بتدريس تاريخ الفقه الإسلامي ونشأة المذاهب، بالإضافة إلى أسباب اختلاف الفقهاء ومواد الفقه المقارن، مع الاهتمام بوقوف الدارسين فيها على أدلة الأحكام الشرعية ونحو ذلك[1]، مما جعل ظهور هذه الكليات ذا أثرٍ إيجابي في تخفيف منابع التعصب المذهبي المذموم، وخطوة مفيدة نحو إحياء الاجتهاد الفقهي المنضبط بقواعد علم أصول الفقه.

وأقول هنا: إنّ كليات الشريعة في العالم الإسلامي -وهي في ازدياد - مازلت تتطوّر سنة بعد سنة، لكنّ طموحات المخلصين من القائمين عليها تصطدم بمعوّقات كثيرة؛ أكبرها وفي مقدّمتها تعطيل تحكيم الشريعة الإسلامية في بلاد المسلمين على وجه العموم، وتقديم القوانين الوضعية عليها، مما جعل كليات الحقوق والقانون تُزاحم كليات الشريعة وتنافسها في كثيرٍ من الدول الإسلامية حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم.

ثانياً: تنظيم الاجتهاد الجماعي:

يُعرّف الاجتهاد الجماعي بأنه استفراغ جماعة من الفقهاء الجهد لتحصيل حكم شرعي بطريق الاستنباط، واتفاقهم جميعاً أو أغلبهم على الحكم بعد التشاور[2]؛

= الأزهر. وهذا الوصف مبثوث في معظم كتب تاريخ الفقه الإسلامي. انظر على سبيل المثال لا الحصر: الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه. الدكتور شويش المحاميد ص ٢٦٤ وما بعدها.

(١) راجع: دراسة تاريخية للفقه وأصوله. أ. د. مصطفى سعيد الخن ص ٢٣٠. والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية -الدكتور عبد الكريم زيدان ص ١٢٩. والمدخل الفقهي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١، ص ٢٥١ - ٢٥٣، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، الدكتور شويش المحاميد، ص ٢٦٣ وص ٢٨١ وما بعدها.

(٢) راجع: كتاب الأمة -العدد ٦٢ - ذو القعدة ١٤١٨هـ - السنة السابعة عشرة/ الموضوع الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي - الدكتور عبد المجيد السوسوه الشرفي، ص ٤٦.

وعليه فهو منزلة بين الاجتهاد الفردي الذي يقوم به واحد من العلماء، وبين الإجماع الذي يصدر عن جميع مجتهدي الأمة، كما أنّ الاجتهاد الجماعي يتميَّز بأنّه يكون بعد تشاورٍ وتباحث بين نفرٍ من العلماء؛ وليس مجرد اتفاق آراء بعض العلماء من غير لقاءٍ بينهم.

وتشاور العلماء في استنباط الأحكام الشرعية والنظر في أدلتها داخلٌ في عموم قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]؛ لذلك فقد اعتُبر الاجتهاد الجماعي أمراً محموداً منذ عصر الصحابة ﷺ، وبقي موجوداً حتى عصور الجمود الفقهي (بعد القرن الرابع الهجري) التي عصفت بها العصبية المذهبية والتقليد المحض بعد المناداة بإغلاق باب الاجتهاد(١).

وخلال الدور السادس من تاريخ المذهب الشافعي (١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ) ظهرت محاولات ناجحة لإحياء الاجتهاد عامة، منها تنظيم الاجتهاد الجماعي في مؤسساتٍ خاصةٍ ترعاه، تأتي في مقدمتها المجامع الفقهية التي دعا إليها وحمل لواء فكرتها العلامة الأستاذ مصطفى أحمد الزرقا رَحِمَهُ اللهُ (٢)، ويمكن القول هنا: إنَّ المجامع الفقهية ومجالس الفتوى ومؤتمرات الفقه الإسلامي وندواته هي صورة معاصرة للاجتهاد الجماعي، وفيما يلي عرضٌ لأبرز هذه المؤسسات:

مجامع الفقه الإسلامي:

تتميَّز المجامع الفقهية بعالميتها إذ لا يختصُّ نشاطها بدولةٍ إسلامية دون أخرى، كما تتميَّز بالبعد عن التعصب المذهبي في أبحاثها العلمية، وباستعانتها بخبراء من

---

(١) راجع: المرجع السابق ص ٤٨ وما بعدها وص ٥٢ وما بعدها.

(٢) راجع: المرجع السابق ص ٥٦ وما بعدها. والمدخل الفقهي العام. أ. مصطفى أحمد الزرقا ج١ ص ٢٤٨ وما بعدها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأستاذ مصطفى الزرقا وُلِد في مدينة حلب سنة ١٣٢٢هـ وتوفي في مدينة جدة سنة ١٤١٩هـ وهو عَلَمٌ كبير من أعلام الفقه الإسلامي المعاصر، راجع في ترجمته: فتاوى مصطفى الزرقا، بعناية مجد أحمد مكي ص ٢١ - ٤٦.

ذوي الاختصاصات المختلفة ممن لهم صلة بالمسائل المعروضة؛ مثل الأطباء والمهندسين وعلماء الاقتصاد ونحوهم[1]، وأهم المجامع الفقهية في بلاد المسلمين في زمن كتابة هذه الرسالة هي:

١ - مجمع البحوث الإسلامية/القاهرة - مصر:

أنشئ المجمع في القاهرة سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م، وهيئته تتألّف من خمسين عضواً من كبار العلماء، من بينهم عدد من خارج القطر المصري لا يزيد على العشرين، واشتراك علماء من خارج مصر في تشكيل هيئة المجمع منحه صفة الدولية، بالإضافة إلى طبيعة القضايا التي يتناولها بالبحث والدراسة حيث إنها لا تخصُّ بلداً إسلامياً بعينه، وتتبع المجمع عدّة لجان من أبرزها: لجنة البحوث الفقهية، ولجنة إحياء التراث الإسلامي، ومن نشاطات المجمع إصداره مجلة شهرية باسم (مجلة الأزهر) ما تزال تصدر إلى زمن كتابة هذه الرسالة، كما أنه ينظم ويرعى مؤتمرات فقهية شبه دورية، يُدعى إليها علماء من سائر بلاد المسلمين، عُقِد المؤتمر الأول منها في القاهرة سنة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م؛ وكان من توصياته المهمة: التخيُّر من أحكام المذاهب الفقهية لمراعاة المصالح ومواجهة الحوادث المتجددة[2].

٢ - المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة:

أنشئ هذا المجمع سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م في مكة المكرمة، وتتكون هيئته من رئيس ونائب له وعشرين عضواً من العلماء المعروفين بالنظر الفقهي والأصولي

---

(١) انظر: كتاب الأمة -العدد ٦٢ - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي - الدكتور عبد المجيد السوسوه الشرفي ص ١٢٧ وما بعدها والمدخل الفقهي العام. أ. مصطفى الزرقا ج١ ص ٢٤٩ وص٢٥١.

(٢) انظر: كتاب الأمة -العدد ٦٢ - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي - الدكتور عبد المجيد الشرفي ص١٣٨. والمدخل الفقهي العام. أ. مصطفى الزرقا ج١ ص٢٥٠، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٣٤٣ وما بعدها، وتاريخ الفقه الإسلامي -الدكتور عمر سليمان الأشقر، ص ٢١١.

السديد، ويُختارون من عدّة دول إسلامية، ويعقد المجمع دورة في كل سنة أو سنتين، يغلبُ أن تستمر أسبوعاً، يتداول خلالها أعضاء هيئة المجمع في موضوع فقهي أو أكثر؛ ليتبنّى المجمع في ختام الدورة رأياً واضحاً في الحكم الشرعي للمسائل المتناولة.

وقد عُقِدت الدورة الأولى في مكة المكرمة من ١٠ إلى ١٧ شعبان سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، وكان موضوعها الفقهي حول حكم التأمين بشتى صوره وأشكاله[١].

٣ - مجمع الفقه الإسلامي/جدة - السعودية:

أنشئ هذا المجمع بناءً على قرار مؤتمر القمة الثالث لرؤساء وملوك الدول الإسلامية في مكة المكرمة سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ويتبع منظمة المؤتمر الإسلامي، وتتكون هيئة المجمع من أعضاء منتدبين من كل دولة من دول المنظمة يتمُّ تعيينهم من قِبل حكومات دولهم، ويجوز أن يمثّل الدولة الواحدة أكثر من عضو، كما يجوز ضم علماء وفقهاء من الجاليات الإسلامية، وينبثق عن هيئة المجمع عدد من الشُّعب منها: شعبة التخطيط، وشعبة الإفتاء، وشعبة التقريب بين المذاهب، وشعبة الترجمة والنشر.

ومن نشاطات المجمع إصداره لمجلة تتضمن أبرز مداولات دوراته والبحوث العلمية فيها وما تبنّاه المجمع من اجتهادات فقهية، وهي باسم: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، كما ينظّم المجمع مؤتمرات فقهية، يغلب أن تنعقد مرة في كل عام، تُسمى دورات المجمع، وقد انعقدت الدورة الأولى منها في مدينة جدة سنة ١٤٠٥هـ -

---

(١) انظر: كتاب الأمة -العدد ٦٢ - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي -الدكتور عبد المجيد الشرفي ص ١٣٩، والمدخل الفقهي العام. أ. مصطفى الزرقا ج١ ص ٢٥٠، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٣٤٨ وما بعدها.

١٩٨٤م وكانت قراراتها إجرائية تنظيمية[١].

مجالس ودور الإفتاء القُطْرية:

هي مجالس رسمية تضم عدداً من العلماء من بلدٍ إسلاميٍ ما، يُسمى رئيسهم في الغالب بالمفتي العام لذلك البلد، تصدر عنها الفتاوى الفقهية التي تعالج قضايا ومشكلات المسلمين ببيان الحكم الشرعي فيها، مع مراعاة ظروف ذلك البلد وأعرافه الخاصة به؛ فتمارس هذه المجالس الاجتهاد الجماعي المنظَّم من قِبل الدولة بصورةٍ مصغَّرة على نطاق بلدٍ واحدٍ من بلاد المسلمين؛ وهذا أهم ما يميِّز عملها عن المجامع الفقهية سابقة الذِّكر، ومن أبرز هذه المجالس:

١ - دار الإفتاء المصرية:

تولى الإفتاء فيها منذ سنة ١٣١٣هـ - ١٨٩٣م حتى سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م ستة عشر مفتياً، وتتصدَّر فتاواها الصحف والمجلات المصرية، وتحظى باحترامٍ كبير داخل وخارج القطر المصري[٢].

٢ - هيئة كبار العلماء السعودية:

وتسمى أيضاً رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ومقرها في مدينة الرياض عاصمة المملكة العربية السعودية، وهي عبارة عن مجموعة من كبار علماء السعودية يختارهم الملك السعودي، ويرأسهم المفتي العام، ومن نشاطات هذه الهيئة

---

(١) انظر: كتاب الأمة -العدد ٦٢ - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي - الدكتور عبد المجيد الشرفي ص ١٤٠ وما بعدها، والمدخل الفقهي العام. أ. مصطفى الزرقا ج١ ص ٢٥٠، وتاريخ الفقه الإسلامي -الدكتور عمر سليمان الأشقر ص ٢١٤، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٣٥٠ وما بعدها.

(٢) انظر تاريخ التشريع الإسلامي -علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ج٢ ص ٣٦٤، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد، ص ٣٦٨.

إصدار مجلة دورية متخصصة كل أربعة أشهر، تُسمى مجلة البحوث الإسلامية[1]، وقد صدر منها أكثر من ستين عدداً حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

مؤتمرات الفقه الإسلامي وندواته:

يُراد بالمؤتمرات الفقهية تلك اللقاءات التي يجتمع فيها عدد من علماء المسلمين - يغلب أن يكونوا من أكثر من بلد - ليتباحثوا في مجموعة من الأبحاث الفقهية التي تكون في مواضيع محددة، ويصدر عنها توصيات تمثّل ما اتفق عليه العلماء المشاركون في المؤتمر، أو جمهورهم من اجتهاداتٍ حول المسائل التي تناولتها الأبحاث المقدَّمة للمؤتمر.

وهذه اللقاءات العلمية المسمّاة بالمؤتمرات الفقهية تنظّمها في الغالب مؤسسات رسمية، مثل الجامعات أو وزارات الأوقاف والشؤون الإسلامية ونحوها، وتكتسب أهميتها من كونها نوعاً من الاجتهاد الجماعي؛ مما يجعل توصياتها محل احترام وتقدير جمهور المسلمين[2]، ومن أمثلة هذه المؤتمرات التي ظهرت خلال الدور السادس من حياة المذهب الشافعي، ما يلي:

١ - المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، في مكة المكرمة واستمرّ من ٢١ إلى ٢٦/ ٢/ ١٣٩٦هـ الموافق سنة ١٩٧٦م، وكان بدعوة من جامعة الملك عبد العزيز في مدينة جدة السعودية[3].

٢ - المؤتمر العالمي الأول لتطبيق الشريعة الإسلامية، في مدينة الخرطوم في السودان واستمر من ٢٧/ ١٢/ ١٤٠٤هـ إلى ١/ ١/ ١٤٠٥هـ الموافق سنة ١٩٨٤م[4].

---

(١) انظر المرجع السابق، ص ٣٦٩.

(٢) راجع مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد، ص ٣٧١ وما بعدها.

(٣) انظر تاريخ الفقه الإسلامي -الدكتور عمر سليمان الأشقر ص ٢١٢.

(٤) انظر مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ٣٧٥.

وأحياناً تُطلِق الجهة المنظمة لهذه اللقاءات العلمية عليها اسم الندوات الفقهية بدلاً من اسم مؤتمرات الفقه الإسلامي.

ومن أمثلة الندوات:

١ - ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي، نظّمتها كلية الشريعة والقانون في جامعة الإمارات العربية المتحدة، واستمرت من ١١ إلى ١٣/٨/١٤١٧هـ الموافق سنة ١٩٩٦م[١].

٢ - ندوة الإمام الشافعي، ونظمتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، وانعقدت في مدينة كوالالمبور العاصمة الماليزية من ٢٢ إلى ٢٤ محرّم ١٤١١هـ الموافق سنة ١٩٩٠م[٢].

٣ - الندوة التي نظّمتها كلية الشريعة في جامعة قطر سنة ١٤١٩هـ ١٩٩٩م، وكان موضوعها الجهود والآثار العلمية لإمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ)[٣].

ثالثاً: تطوّر الوسائل الخادمة للتراث الفقهي:

استُحدِثت خلال الدور السادس من حياة المذهب الشافعي (١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ) وسائل جديدة في خدمة التراث الفقهي عامّة، ومنه المصنفات الشافعية على اختلاف موضوعاتها، مما كان له أثرٌ إيجابيٌّ كبير في تيسير الوصول إلى المعلومة الفقهية على طلبة العلم الشرعي في هذا العصر، وإمكانية اطلاعهم على قدرٍ كبير من اجتهادات فقهاء المذاهب وأدلتهم، في أزمنةٍ قصيرةٍ إذا ما قورنت بما كان عليه

---

(١) انظر المرجع السابق ص ٣٧٧ وص ٣٧٨.

(٢) وقد طبعتْ المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة البحوث المقدمة للندوة باللغة العربية، في مجلد كبير استغرق ٦٠٠ صفحة، سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بعنوان: الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، ويُعتبر هذا المجلد من المراجع المفيدة لهذه الرسالة.

(٣) انظر مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، الدكتور شويش المحاميد ص ٣٧٨.

الحال في العصور السابقة للدور السادس.

ولعل أبرز هذه الوسائل هي:

أولاً: الطباعة:

تأخّر المسلمون في الاستفادة من الطباعة؛ حيث ظهرت أول مطبعة عربية في مدينة فانو الإيطالية سنة ٩٢٠ هجرية، أما المشرق الإسلامي -حيث مواطن المذهب الشافعي - فلم يعرف الطباعة العربية إلا في وقتٍ متأخّرٍ جداً؛ حيث ظهر عدد من دور الطباعة العربية خلال القرن الحادي عشر الهجري في كل من استنبول وبيروت وحلب والقاهرة وغيرها[١]، إلا أن الكتب العربية التي كانت تُطبع في أوائل نشوء دور الطباعة تلك، لم يكن لها علاقة بعلوم الشريعة ومنها الفقه الإسلامي؛ إذ تأخّر الاهتمام بطباعة كُتب الفقه إلى بداية القرن الثالث عشر الهجري؛ وذلك لأسبابٍ كثيرة، منها خوف المسلمين على القرآن الكريم والسنة النبوية وكتب علوم الشريعة الإسلامية من التحريف، لأنّ المشرفين على آلات الطباعة في بداية ظهور دور الطباعة العربية كانوا من غير المسلمين، حتى إنّ شيخ الإسلام في الدولة العثمانية أفتى بجواز إدخال المطابع إلى ديار المسلمين بشرط عدم طباعة كُتب الشريعة والفقه الإسلامي[٢].

ومن أوائل المطابع العربية التي اهتمّت بطباعة كتب الفقه وما اتصل به من علوم، ما يلي:

١ - مطبعة بولاق في مصر، وأنشئت سنة ١٢٤٢هجرية، وهي أوّل دار طباعة عربية قامت بطباعة كتاب الأم للإمام الشافعي ﷺ.

---

(١) انظر مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، الدكتور شويش المحاميد، ص ١٦٣ وما بعدها.

(٢) راجع: المدخل، الدكتور علي جمعة محمد ص ١٣ وما بعدها، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي - للحجوي ج٢ ص ١٥.

٢ - المطبعة الأهلية القبطية في مصر، وأنشئت سنة ١٢٨١ هجرية، ومما طبعته كتاب الأحكام السلطانية للماوردي، وكان ذلك سنة ١٣٠٠ هجرية.

٣ - المطبعة الحسينية المصرية، وأنشئت سنة ١٣٢٣هجرية، وهي أول دار طباعة عربية قامت بطباعة كتاب طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، حيث أخرجته في ستة أجزاء سنة ١٣٢٤هجرية[1].

وأقول هنا: لاشك أنّ الطباعة -وهي في تطور مستمر - يسَّرت الاطلاع على كتب الفقه الإسلامي عامة، كما يسَّرت اقتنائها وتداولها؛ حيث أمكن إصدار آلاف النُسخ من الكتاب الواحد دون الوقوع في عيوب النسخ اليدوي، مع التنبيه هنا على أنّ طباعة كتب الفقه ظهرت قبل الدور السادس من حياة المذهب الشافعي، لكنها ازدهرت خلاله.

ثانياً: تحقيق كُتب التراث الفقهي وفهرستها:

إنّ المقصود بتحقيق كتب التراث الفقهي هو إخراج المخطوطات الفقهية والأصولية مطبوعةً مع شرح ألفاظها وعباراتها الغامضة، وبيان مصطلحاتها الخاصة إيجازاً أو تفصيلاً (حسب منهج المحقّق)، وذلك في حواشي الكتاب، وكثيراً ما يقوم المحقّق بخدمة الكتاب بمقدمات تشرح أهميته ومكانته العلمية وتُترجم لمصنِّفه، وبفهارس متنوِّعة لمحتوياته، مثل فهارس الآيات والأحاديث النبوية والأعلام، بالإضافة إلى فهارس تفصيلية لموضوعات الكتب.

وقد بدأت صناعة تحقيق المخطوطات الفقهية والأصولية على الوصف السابق تبرز على ساحة الدراسات الفقهية المعاصرة في الربع الأخير من القرن الرابع عشر الهجري تقريباً، وتزداد أهميتها يوماً بعد يوم في تيسير الاطلاع على كتب الفقه

---

(١) راجع في تفصيل ذلك: مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه -الدكتور شويش المحاميد ص ١٦٥ وما بعدها. وراجع في بيان أهمية الطباعة في خدمة الدراسات الفقهية المعاصرة: تاريخ الفقه الإسلامي -الدكتور عمر سليمان الأشقر ص ١٨٧.

وأصوله ودراستها من قبل طلبة العلم الشرعي؛ فلم تعد معظم دور النشر العربية تكتفي بمجرَّد طباعة الكتاب المخطوط، بل أصبح من المفيد جداً لتسويقه وسرعة تداوله خدمة الكتاب بتحقيقه، وفي مستوى هذا التحقيق وإتقانه يتنافس المحققون من الدارسين للشريعة ومعهم دور النشر العربية؛ مما أوجد أحياناً أكثر من طبعة محقَّقة للكتاب نفسه، وكان لكل ذلك آثاره الإيجابية على دراسة الشريعة الإسلامية ومنها الفقه الشافعي وأصوله، نظراً لضخامة التراث الفقهي الإسلامي وتنوّعه[١].

ومن الجدير بالذكر هنا: أنّه قد ظهر عدد من فهارس المخطوطات العربية، تشير إلى أماكن وجود كل مخطوط في مكتبات العالم؛ تيسيراً لمهمة إخراجه مطبوعاً محقّقاً، ومن هذه الفهارس: فهرس مخطوطات الفقه الشافعي في المكتبة الظاهرية بدمشق، والذي وضعه الأستاذ عبد الغني الدقر سنة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م[٢].

ثالثاً: ظهور الموسوعات الفقهية:

تُطلق كلمة الموسوعة أو دائرة المعارف على المؤلَّف الشامل لجميع معلومات علمٍ أو أكثر، معروضة بترتيب يُسهّل الرجوع إليها من قبل الباحثين، ومكتوبة بأسلوب مبسَّط، وغالباً ما تقوم على تأليفها لجنة أو هيئة من الباحثين المختصين[٣].

أما الموسوعات الفقهية التي ظهرت في هذا الدور من حياة المذهب الشافعي (١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ) فهي عبارة عن إعادة تدوين موضوعات الفقه الإسلامي، بعرضها مرتبة على حروف المعجم، لا بحسب تسلسل الموضوعات كما أُلِّفت كُتب الفقه، حيث كانت تبدأ بموضوع الطهارة لتنتهي بموضوع الرِّق غالباً، كما تستعمل الموسوعات الفقهية لغةً سهلةً يمكن فهمها من قبل أبناء المسلمين في هذا العصر؛

---

(١) راجع: الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، د. يوسف القرضاوي، ص ٦٩ وما بعدها وص ٧٣ وما بعدها، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد، ص ١٧٩ وما بعدها.
(٢) انظر: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٣٦٩.
(٣) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي، د. عمر سليمان الأشقر، ص ٢٠٤.

وبذلك تجاوزت هذه الموسوعات صعوبة المصطلحات الفقهيـة، ووعـورة الألفـاظ المستعملة في صياغة كُتب التراث الفقهي الإسلامي.

ومن فوائد هذه الموسوعات تسهيل الوصول إلى الأحكام الشـرعية في الكتـب الفقهية، بإعادة تدوينها على شكل عناوين مرتَّبة ترتيبـاً ألفبائيـاً، وتيسـير الاطـلاع على المادة الفقهية في الموضوع الواحد في مكان واحـد مهمـا كـان ترتيبـه مختلفـاً في كتب الفقه عند المذاهب المتعددة، هذا بالإضافة لتوفير الوقت والمال علـى العلمـاء وطلبة العلم الشرعي، بتمكينهم مـن الاطـلاع علـى الأحكـام الشـرعية والمراجـع والمصادر التي أُخذت منها عن طريق مرجعٍ واحـد هـو الموسـوعة[1]، ولا شـك أنّ كلَّ هذه الفوائد جعلت في مقدور الدّارسـين للشـريعة الإسـلامية عنـد الاسـتعانة بالموسوعات الفقهية تحصيل قسطٍ وافرٍ من العلم بمسائل الفقـه، لربمـا أفنـى بعـض الفقهاء من سلفنا الصالح أعمارهم في تحصيل مثله.

وأبرز موسوعتين فقهيتين ظهرتا في الدور السادس من حياة المذهب الشافعي هما:

١ - موسوعة الفقه الإسلامي/القاهرة:

وهي التي تسمى أيضاً بموسوعة جمال عبـد النـاصر في الفقـه الإسـلامي، وقـد تشكّلت لجنة تأليفها سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م بقرار مـن وزيـر الأوقـاف المصـري آنذاك، وكانت اللجنة تابعة للمجلس الأعلـى للشـؤون الإسـلامية بمصـر، وصـدر الجزء الأول منها في القاهرة سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، وتوالى صدور أجزائها بعـد ذلك، وكان آخرهـا صـدوراً الجـزء ٢٧ سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ومنهـج هـذه الموسوعة أنّها تُرتّب الموضوعات الفقهية على حسب تسلسل ألفاظ عناوينهـا وفـقَ حروف المعجم (ترتيباً ألفبائياً)، وتحت كل عنوان عـدد مـن المسـائل الفرعيـة، ثـم

---

(١) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي، د. عمر سليمان الأشقر، ص ٢٠٤ وما بعدهـا، والفقـه الإسـلامي بين الأصالة والتجديد، د. يوسـف القرضـاوي، ص ٦٦ وص٦٨ ومـا بعدهـا، والمدخـل الفقهـي العام، أ. مصطفى أحمد الزرقا، ج١ ص ٢٥٤ وما بعدها.

تَذْكُر في كل مسألة آراء فقهاء المذاهب فيها من مصادرهم المعتمدة، حيث تبدأ باجتهاد الحنفية ثم المالكية ثم الشافعية ثم الحنابلة ثم الزيدية ثم الظاهرية ثم الشيعة الإمامية ثم الإباضية، مع أدلة هذه الاجتهادات دون ترجيح بينها[1].

٢ - الموسوعة الفقهية التي تُصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت:

وهي التي تُسمى بالموسوعة الفقهية الكويتية، حيث بدأ العمل فيها سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، من خلال لجنة مختصّة من العلماء برئاسة وزير الأوقاف الكويتي آنذاك، وقد صدر منها واحد وأربعون مجلداً حتى زمن كتابة هذه الرسالة (وصلت إلى حرف النون)، ومنهج هذه الموسوعة قريبٌ من منهج الموسوعة المصرية سابقة الذكر، من حيث ترتيب الموضوعات فيها حسب تسلسل عناوينها وفْق حروف المعجم، لكنها لا تعرض آراء فقهاء كل مذهب منفصلة عن غيرها، وإنّما تذكر الاجتهادات في كل مسألة، وتبين تحت كل اجتهادٍ مَنْ تبنّاه من فقهاء المذاهب، مع تقديم الاجتهاد الذي عليه جمهور الفقهاء، وتذكر الموسوعة أدلة كل رأيٍ من المصادر الفقهية المعتمدة[2].

رابعاً: حوسبة الفقه الإسلامي:

المقصود بحوسبة الفقه الإسلامي: تخزين كتب الفقه وأصوله وما اتصل بهما في برامج خاصة (على أقراص الليزر CD) يتعامل معها الحاسب الآلي (الكمبيوتر) بطريقة تمكن الباحث من الوصول إلى المعلومات الفقهية المخزّنة ومعالجتها والربط بينها وطباعتها إن أراد، وذلك بسرعة كبيرة.

---

(١) راجع: تاريخ التشريع الإسلامي -علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود ج٢ ص ٣٦٥، وتجديد الفقه الإسلامي د. جمال الدين عطية ص ٦١ وما بعدها، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر د. شويش المحاميد ص ٥٩٧.

(٢) راجع: تاريخ الفقه الإسلامي -د. عمر سليمان الأشقر ص ٢٠٦، وتجديد الفقه الإسلامي د. جمال الدين عطية ص ٦٣ وما بعدها، ومسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد ص ٥٩٨.

وقد بدأ هذا النوع من الخدمة لكتب الفقه الإسلامي - ومنها مصنفات الشافعية -، بالظهور منذ سنة ١٤٠٩ هجرية تقريباً ؛ ليبلغ مبلغاً عظيماً خلال زمن إعداد هذه الرسالة وكتابتها سنة ١٤٢٣ هجرية، حيث كثرت في بلاد المسلمين مراكز الكمبيوتر المتنافسة في إصدار برامج تخدم كتب الدين الإسلامي الحنيف عامّة، وكتب الفقه الإسلامي خاصة، وتفاوتت هذه البرامج في مستوياتها من حيث الإتقان، وعدد ونوعية الخدمات المقدّمة للباحث، وعدد الكتب الفقهية المخزّنة على قرص الليز (CD) إلى غير ذلك[١].

وكانت الثمرة اليانعة للانتشار السريع لحوسبة الفقه الإسلامي ببرامجه المتعددة، هي توفير الوقت والجهد على الدارسين للشريعة الإسلامية، من العلماء وطلبة العلم الشرعي والقضاة والمفتين ونحوهم، بالإضافة إلى أنّ اقتناء عددٍ قليل من أقراص الليزر -سابقة الوصف - أصبح يعدل اقتناء مئات المجلدات التي ربما تضيق المكتبات الشخصية عن احتوائها؛ مما يسَّر بدوره الاطلاع الواسع على أقوال فقهاء المذاهب الإسلامية وأدلتهم ومقارنتها، في عددٍ كبير من كتب الفقه الإسلامي وأصوله ومنها المصنفات الشافعية.

المطلب الثالث
مصير التصنيف في طبقات الشافعية وتراجمهم

كانت العلامة التي تبنّتها هذه الدراسة في تحديد ظهور المذهب الشافعي هي: بدء التصنيف فيما عُرف بكتب طبقات الشافعية التي تُترجم لأعلامهم، إذ كان أول مُصنَّف عُرف في هذا الموضوع هو كتاب: المُذهب في ذكر شيوخ المذهب، للإمام أبي حفص المطّوّعي الشافعي (توفي نحو ٤٤٠هـ) كما سبق بسط ذلك خلال المبحث الثالث من هذا الفصل، ثم مع انتشار المذهب واستقراره وكثرة أتباعه، ازدهر

---

(١) راجع: مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد، ص ١٩٤ وما بعدها.

التصنيف في تراجم أعلام الشافعية، وكان من أبرز هذه المصنفات كتاب: طبقات الشافعية الكبرى للإمام تاج الدين السبكي (توفي سنة ٧٧١هـ) -وهو من المراجع الهامة لهذه الرسالة -، **وآخر ما عُرف من هذه المصنفات ثلاثة كُتبٍ هي**:

١ - التحفة البهية في طبقات الشافعية، لشيخ الإسلام عبد الله بن حجازي الشرقاوي (توفي سنة ١٢٢٧هـ)، ووصل في ترجمته لعلماء الشافعية إلى سنة ١١٢١ هجرية، لكنه مازال مخطوطاً حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٢ - المقدمة الكبيرة لكتاب مرشد الأنام، للعلامة شهاب الدين أحمد بك الحسيني (توفي سنة ١٣٣٢هـ)، حيث شرح العلامة الحسيني في كتابه هذا قسم العبادات من كتاب الأم للإمام الشافعي، وصدّره بمقدمة كبيرة في تراجم الشافعية، وصل فيها إلى سنة ١٣٢٦ هجرية، لكن كتاب مرشد الأنام ومقدمته مازال مخطوطاً أيضاً.

٣ - طبقات الشافعية (كبرى وصُغرى) للعلامة عَلَم الدين محمد ياسين بن محمد الفاداني الإندونيسي أصلاً المكي ولادة ونشأة (توفي سنة ١٤١٠هجرية)، ومازال الكتاب مخطوطاً في خزانة المصنف رَحِمَهُ اللهُ في مكة المكرمة حتى زمن كتابة هذه الرسالة[١].

وأقول هنا: من المفيد جداً تحقيق هذه الكتب الثلاثة تحقيقاً متقناً، ومن المفيد أيضاً عمل ذيل لكتاب التحفة البهية للشرقاوي يصل بالترجمة إلى العلامة علوي بن أحمد السّقاف المكي (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، وذلك بالاستفادة من تراجم العلامة أحمد بك الحسيني في مقدمته لكتابه مرشد الأنام، ومن الممكن كذلك عمل ذيل لتراجم العلامة الحسيني يصل بالترجمة إلى العلامة الفاداني المكي، وذلك بالاستفادة من تراجم الفاداني في كتابه طبقات الشافعية؛ فيكون كتاب التحفة البهية

---

(١) راجع عرض هذه المصنفات في تراجم مصنّفيها في هذه الرسالة، وفي طبقات الفقهاء الشافعية، لابن الصلاح - ج١ ص ٢٦ - ٢٧، وذلك في المقدمة المفيدة لمحقق الكتاب الأستاذ محيي الدين علي نجيب.

للشرقاوي وذيله، مع كتاب العلامة أحمد بك الحسيني وذيله مجموعة واحدة متكاملة، يمكن اعتبارها آخر ما يمكن تصنيفه في طبقات الشافعية وتراجمهم[1]؛ إذ كما اعتُبِرَ ظهور الكتابة في هذا الفن علامة ظهور المذهب وانتشاره، فإنّ انقطاع التصنيف في هذا الفن هو من آثار انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي، والذي يُعتبر السِّمة البارزة في الدور السادس من تاريخ المذهب (١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ) كما سبق بيان ذلك في المطلب الأول من هذا المبحث؛ وعليه فإنّ استمرار التصنيف في طبقات الشافعية في زمن كتابة هذه الرسالة وما بعده لن يخلو من التكلُّف -والله تعالى أعلم- نظراً لعدم انضباط تعريف مَن هو الشافعي وتمييزه عن غيره، بعد انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي، وبالمذاهب الفقهية الأخرى على وجه العموم.

وأقول بعد دراسة وقراءة متأنية لتاريخ نشأة وتطور المذاهب الفقهية: إنّ فرز الفقهاء وتصنيفهم إلى شافعية وغيرهم كان خلال الأدوار الأربعة السابقة (من ٢٧٠هـ إلى ١٣٣٥هـ) أمراً سهلاً لا لبس فيه إلاّ في القليل النادر من الأعلام، ممّن جمعوا بين مذهبين أو أكثر؛ إذ كان مذهب الفقيه يتجلّى في مصنفاته إن كان له مصنفات، أو في أقضيته إن كان قاضياً، أو في فتاويه إن كان مفتياً للناس ونحو ذلك، وكانت عبارة: هذا قول أصحابنا، أو هذا مذهب إمامنا، ونحوهما من العبارات الدّالة على مذهب صاحبها، متداولة عند الفقهاء، سواء في المصنفات أو الأقضية أو الفتاوى؛ أمّا في زمن كتابة هذه الرسالة، فلا أقول إنّ باب الاجتهاد فُتِح على مصراعيه حتى أصبح جمهور فقهاء العصر من المجتهدين اجتهاداً مطلقاً فانحسرت المذهبية لذلك؛ بل إنّ طامّةً كبرى نزلت بالمسلمين، ألا وهي تعطيل الحكم بالشريعة الإسلامية باستثناء مجالاتٍ محدودة (الأحوال

(١) أقول هنا: ينبغي أن يكون مَنْ يتصدّى لمثل هذا العمل العلمي الدقيق، ممّن وُفّق لسعة الإطلاع على مصنفات الشافعية على اختلاف موضوعاتها؛ بالإضافة لقراءته المستوعبة لما جاء في كلّ ما طبع من كتب طبقات الشافعية وتراجمهم حتى الوقت الحاضر.

الشخصية)[1]، وتداعت أمم الكفر على أمة الإسلام كما تتداعى الأكلة على قصعتها، وضيَّع كثيرٌ من أبناء المسلمين الصلاة واتَّبعوا الشهوات: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ [سورة مريم، الآية: ٥٩]، حتى أنّ بعضهم بالكاد يَذكرُ أنّه مسلم وأنّ نبي الإسلام هو سيدنا محمد ﷺ، وإذ ما سُئِل عن مذهبه أو ماذا يعرف عن الإمام الشافعي؟ فربما أجاب: سمعت جدَّي قال يوماً: مذهبنا هو المذهب الشافعي[2].

ولا ينبغي أن يُفهم من دعوتي إلى التوقُّف عن التصنيف في طبقات الشافعية بعد العلامة الفاداني المكي (توفي سنة ١٤١٠هـ)؛ لأنّ التصنيف فيها لن يخلو من التكلّف وربما الاضطراب في تحديد من تشملهم الترجمة، لا ينبغي أن يُفهم من ذلك أنّي مِن الذين يحاربون فقه المذاهب ويدعون إلى العودة في فهم الأحكام الشرعية إلى القرآن والسنة مباشرة؛ مكتفين بكتب التفسير وشروح الحديث كما فعل الموحدون في المغرب[3]، كما لا ينبغي أنْ يُفهم من كلامي السابق أنَّني أَعظِّم

---

(١) بل إنّ قوانين الأحوال الشخصية نفسها لم تخلُ من عبث العابثين اللاهثين وراء دعايات الغرب الصليبي الهدّامة حول حرّيات المرأة وحقوق الإنسان ونحوها؛ مما جعل بعض مواد قوانين الأحوال الشخصية (أحكام الزواج والطلاق والميراث) في عددٍ من الدول الإسلامية لا تخلو من مخالفاتٍ صريحة لنصوص الشريعة الإسلامية، راجع لمزيد تفصيلٍ لهذا الأمر: الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني - د. عمر سليمان الأشقر ص ٨ وما بعدها وص ١٩ وما بعدها.

(٢) أقول هنا: إنني لا أجد حاجة لأن أوثّق هذا الوصف لحال زمن كتابة هذه الرسالة؛ لأن مصدره هو مشاهداتي الشخصية، ومن أراد المزيد من الحقائق في هذا الاتجاه فليرجع إلى كتابي العلامة أبي الحسن علي الندوي: ردّة ولا أبا بكر لها، وماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، وإلى كتاب: جاهلية القرن العشرين، للأستاذ محمد قطب.

(٣) الموحدون دولة قامت زمن الخلافة العباسية في المغرب الأقصى وامتدت إلى الأندلس، واستمرت من سنة ٥٤٣هـ إلى ما بعد سنة ٦٥٥هجرية، راجع في تاريخها: التاريخ الإسلامي -الدولة العباسية - الجزء الثاني، محمود شاكر ص ٢٩٢ وما بعدها، وراجع في بيان دعوة الموحدين إلى إحياء الاجتهاد من خلال أمر حكامهم بإحراق كتب الفروع الفقهية: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي - للحجوي ج٢ ص ١٧٠ وما بعدها، وأقول هنا: لاشك أنّ منهج حكام الموحدين في إحياء الاجتهاد ومحاربة التقليد والتعصب المذهبي، لا شك أنه منهج خطأ بعيدٌ جداً عن الصواب والله أعلم.

المذهبية وأدعو إلى عودتها بإحياء ما تبقّى من رواسبها.

ولكنني أعرض رأيي واضحاً في النقطتين التاليتين:

أولاً: لابدّ من إحياء الاجتهاد الفقهي المنضبط بقواعد علم أصول الفقه؛ فإنَّ الاجتهاد ضرورة شرعية، وهو مما يُبرهن صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمانٍ ومكان، وقدرتها على مواجهة المستجدات والمتغيرات في سائر مناحي الحياة.

ولا ينبغي في السَّعي نحو الاجتهاد تهميش التراث الفقهي الضخم للأمة الإسلامية وتجاوزه، والمتمثّل بفقه المذاهب الأربعة وغيرها، بل الطريق الصحيح للعبور نحو الاجتهاد هو من خلال فقه المذاهب؛ وذلك بأن يبدأ طالب العلم دراسته الفقهية في مذهبٍ واحدٍ، ثم يتطور فيه شيئاً فشيئاً من المتون إلى الشروح إلى كتب الأدلة في المذهب، إلى أن يصل إلى موسوعات الفقه المقارن الضخمة مثل كتاب المجموع شرح المهذّب للإمام النووي وما شابهه، ويغلب -في رأيي - أن ينتهي الأمر بطالب العلم -إن كانت همته عالية وعزيمته قوية - بأن يصل إلى درجة مجتهد المسائل، وليس مستحيلاً أن يبلغ درجة الاجتهاد المطلق، إنْ طال عمره واصطفاه الله تعالى بتوفيقه لمثل ذلك، وقد خرج مجتهدون كُثر من رحم المذهب الشافعي عبر تاريخه الطويل، من أمثال الإمام داوود الظاهري (توفي سنة ٢٧٠هـ) والإمام ابن جريرٍ الطبري (توفي سنة ٣١٠هـ) وغيرهما من الفقهاء الذين بدؤوا حياتهم العلمية بالتفقه على المذهب الشافعي؛ بل إنّ المُزني (توفي سنة ٢٦٤هـ) وهو تلميذ الإمام الشافعي مات وهو مجتهدٌ مطلق، كما سبق بيان ذلك خلال ترجماتهم.

ثانياً: إذا كان التمذهب بالمذاهب الفقهية -ومنها الشافعي - قد انحسر على وجه العموم، مما جعل التصنيف في طبقات علماء المذهب لا يخلو من التكلُّف؛ فإنّ ذلك لا ينفي وجود مختصين من العلماء بدراسة مذهبٍ معيَّن أكثر من غيره من المذاهب الفقهية، دون أن يُنعت الواحد منهم بأنه شافعي المذهب، أو حنفي أو حنبلي؛ بل لعلَّه من المناسب أنْ يُوصَف بأنّه دارسٌ للفقه الشافعي أو للفقه الحنفي

ونحو ذلك، ويُقصد بهذا الوصف أنه حافظٌ لفروع المذهب، متمكنٌ من أصوله، عارفٌ بأدلته التفصيلية، مطَّلعٌ على مصنفات أعلامه من غير تعصُّبٍ مذهبي.

ومثل هؤلاء المختصين بدراسة مذهبٍ فقهيٍ بعينه -مثل المذهب الشافعي - يمكن أن يكون حضورهم مفيداً جداً في مؤسسات الاجتهاد الجماعي المعاصرة، نحو المجامع الفقهية الدولية، ومؤتمرات الفقه الإسلامي، ومجالس الفتوى القطرية، ولجان التقنين الإسلامي ونحوها، حيث يلتقون مع علماء آخرين ممّن اختصوا بدراسة واحدٍ من المذاهب الفقهية الأخرى، فيتشاورون في المسائل المطروحة للبحث، مستعرضين اجتهادات أئمة المذاهب وأتباعهم؛ مما يجعل نتيجة الاجتهاد الجماعي عبر مؤسساته المعاصرة أقرب إلى الصواب، خاصة بعدما أصبح الاجتهاد الجماعي المنظَّم من السمات البارزة لزمن كتابة هذه الرسالة.

ومن المفيد هنا أن أذكر أنّ كلية الشريعة في جامعة الأزهر مازالت تُدرِّس مواد الفقه لطلابها على واحدٍ من المذاهب الأربعة، يختارها الطالب في السنة الأولى من دراسته الجامعية؛ بمعنى أنّه إما أن يدرس مواد الفقه كلها على المذهب الشافعي من كتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني أو نحوه، وإمّا أن يختار أنْ يدرسها على المذهب الحنفي من كتاب الهداية للمرغيناني أو نحوه. وأعتقد أنّه منهجٌ سوي يفيد في انضباط العقلية الفقهية عند طالب العلم(١).

وفيما يلي ترجمة موجزة لاثنين من أبرز أعلام الشافعية في الدور السادس من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي [١٣٣٥هـ - ١٤٢٣هـ]، وهما:

١ - العلامة عيسى منّون:

هو العلامة عيسى بن يوسف بن أحمد مَنّون المقدسي الشامي ثم المصري،

---

(١) حدّثني بهذا الوصف لمنهج الدراسة في كلية الشريعة في جامعة الأزهر عدد من الأخوة الأفاضل ممّن تخرّجوا من تلك الكلية؛ وراجع في وصف خُطتها الدراسية في مرحلتي البكالوريوس والماجستير: مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر، د. شويش المحاميد، ص ٢٨٦ - ٢٨٧، وص٢٩٠ - ٢٩١.

الشافعي مذهباً.

ولِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ١٣٠٦هجرية في بلدة عين كارم، وهي تقع إلى الغرب من مدينة القدس الشريف، ونشأ وترعرع بين أبوين كريمين عُرِفا بالاستقامة وطيب الأخلاق، درس بدايةً في بلدته عند الشيخ يوسف الحبية، ثم تردد على القدس، ولمّا بلغ الخامسة عشر من عمره تاقت نفسه المحبّة للعلم إلى شدّ الرحال إلى الجامع الأزهر بمصر، فسافر إلى القاهرة سنة ١٣٢٢هجرية، وأقام في رواق الشوام من الجامع الأزهر يطلب الفقه والحديث والتفسير واللغة، في حلقات أكابر علماء الأزهر في ذلك العصر؛ منهم العلامة سليم البشري شيخ الجامع الأزهر، وقد أدركه الشيخ منون وسمع دروسه في آخر حياته رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، ومنهم العلامة محمد حسنين مخلوف العدوي، والعلامة محمد بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية، والشيخ عبد الحكم عطا، الذي لازم دروسه ملازمةً تامة حتى اعتُبِر من أنجب تلامذته، وكانت دراسة الشيخ منّون الفقهية والأصولية على المذهب الشافعي، وقد رسخت قدمه في المذهب حتى غدا من أعلامه في الجامع الأزهر.

تقدّم الشيخ عيسى منون لامتحان شهادة الأهلية فاجتازه بنجاح سنة ١٣٢٨هـ، وبعده بعامٍ واحدٍ تقدم لامتحان شهادة العالمية، فاجتازه بتفوّق أثار إعجاب أساتذته، مما كان سبباً في تعيينه في السنة نفسها مدرّساً في القسم الابتدائي في الأزهر، ثم انتقل إلى القسم الثانوي، ثم أصبح مدرِّساً في القسم العالي، فبرع فيه وحلَّق، وخلال تدريسه فيه صنَّف كتابه الشهير: نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، وفي سنة ١٣٣٥هـ عُيِّن شيخاً لرواق الشوام في الأزهر الشريف، فأحسن إدارته وتنمية الأوقاف التي تجري عليه وتنظيمها، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصاً على رعاية طلاب الرواق رعايةً شخصية ومدارستهم الدروس وإفادتهم، وفي سنة ١٣٦١هـ عُيِّن عميداً لكلية أصول الدين في الأزهر الشريف، وفي سنة ١٣٦٣هـ عُيِّن عميداً لكلية الشريعة وبقي قائماً بأمرها أحسن قيام إلى أنْ أُحيل على التقاعد بناءً على طلبه سنة ١٣٧١هـ، وقد أشرف رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع عدد

من علماء الأزهر على طباعة ومراجعة كتاب العزيز شرح الوجيز للإمام الرافعي، وكتاب التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني، وقطعة من كتاب المجموع للإمام النووي، بعد أن كانت جميعها مخطوطة، وبعد تقاعده عزم الشيخ منّون على إتمام كتاب المجموع شرح المهذّب للإمام النووي، وبدأ في مشروعه لكنّ المنية وافته قبل إنجازه، حيث توفي في جمادى الآخرة سنة ١٣٧٦هـ وصلّى عليه شيخ الأزهر مع جمع غفير من العلماء وطلبة العلم وأعيان مصر، ودُفن رَحِمَهُ اللهُ في المقبرة التي فيها ضريح الإمام الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[١].

٢ - **العلامة محمد ياسين الفاداني المكي:**

هو العلامة أبو الفيض عَلَمُ الدين، محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني، نسبةً إلى فادان وهو إقليم في أندونيسيا، المكي ولادةً ونشأةً، الشافعي مذهباً.

وُلِد سنة ١٣٣٥ هجرية في مكة المكرمة، وهي نفس السنة التي توفي فيها العلامة علوي ابن أحمد السَّقاف المكي رَحِمَهُ اللهُ نشأ العلامة محمد ياسين محباً للعلم والعلماء في حجر والده الشيخ محمد عيسى الفاداني، ولازم حلقات الدروس العلمية في المسجد الحرام، ثم أتمّ دراسته بدار العلوم الدينية في مكة المكرمة بعد إنشائها، وقد أخذ رَحِمَهُ اللهُ عن عددٍ كبيرٍ من علماء عصره وأفاد منهم جميعاً؛ من أبرزهم الشيخ محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكي، والشيخ أبي علي حسن بن محمد المشاط المكي، ومحدّث الحرمين الشريفين العلامة عمر بن حمدان المحرسي المالكي، كما قرأ على العلامة الفقيه عمر باجنيد مفتي الشافعية في مكة المكرمة كتباً، منها كتاب الإقناع شرح متن أبي شجاع، وكتاب

---

(١) راجع في ترجمته: تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر وآثارهم الفقهية، الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة ص ٢١٧ - ٢٥٤، وأصول الفقه تاريخه ورجاله - الدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٦٣٩ وما بعدها.

تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي، وكتاب منهاج الطالبين للنووي بشرح المحلي وحاشيتي قليوبي وعميرة عليه، وكتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني، وجميعها مصنفات في الفقه الشافعي، كما أخذ الفاداني رَحِمَهُ اللَّهُ عن الشيخ الفقيه سعيد بن محمد اليماني وولده الشيخ حسن اليماني، وكلاهما من كبار فقهاء الشافعية في مكة آنذاك. وكان ميل العلامة الفاداني رَحِمَهُ اللَّهُ نحو الحديث النبوي روايةً ودرايةً أكثر من غيره من علوم الشريعة رغم براعته فيها كلها، وقد علا شأنه في العلم حتى كان له حلقة في المسجد الحرام يحضرها جمع غفير من طلبة العلم، ثم عُيِّن مدرِّساً في دار العلوم الدينية سنة ١٣٥٦هـ ثم أصبح وكيلاً لها سنة ١٣٥٩هـ، وكان مع ذلك كثير التأليف ومن كتبه: كتاب بغية المشتاق شرح لمع الشيخ أبي إسحاق، وهو في أصول الفقه ويقع في جزءين، وللفاداني حاشية على كتاب الأشباه والنظائر في الفروع الفقهية للسيوطي، وكتاب قرة العين في أسانيد أعلام الحرمين، وكتاب إمتاع أولي النظر ببعض أعيان القرن الرابع عشر، وحوى ٢٣٠ ترجمة، وغيرها الكثير من المصنفات النافعة الدّالة على غزارة علمه وسعة إطلاعه، وكان مع رسوخ قدمه في العلم متواضعاً كريماً، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في شهر ذي الحجة سنة ١٤١٠هـ، وصُلي عليه في المسجد الحرام، ودُفِنَ في مقبرة المُعلاّ بمكة المكرمة، وقد فاتني شرف لقائه رغم زيارتي لمكة مُعتمراً قبيل وفاته، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم[١].

---

(١) راجع في ترجمته: كتاب الفوائد الجنيّة، للعلامة محمد ياسين الفاداني، ج١ ص ٣٧ - ٤٨، وذلك خلال المقدمة المفيدة لمحقق الكتاب الأستاذ رمزي سعد الدين دمشقية، وكتاب الفوائد الجنية للفاداني هو حاشية على كتاب المواهب السنيّة شرح الفوائد البهية في نظم القواعد الفقهية في الأشباه والنظائر على مذهب الشافعية.

الفصل الثاني

مصطلحات الشافعية وأوجه الانتفاع بمصنفاتهم الفقهية والأصولية

يهدف هذا الفصل إلى تسهيل مهمة الدّارسين للفقه الشافعي وأصوله، من طلبة العلم الشرعي، والقضاة والمفتين ونحوهم؛ وذلك من خلال شرح معاني أبرز المصطلحات الخاصة، التي استعملها علماء الشافعية في مصنفاتهم المتعددة، ثم من خلال عرض مصنفاتهم الفقهية المطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣ هجرية)، موزّعةً على سبع مجموعات؛ بقصد بيان نوعية الفائدة العلمية التي يمكن تحصيلها من كلٍّ منها، خاصّة مع طباعة كثيرٍ من هذه المصنفات، بعد أن كانت مخطوطةً حتى عهدٍ قريب، مما أوقع بعض طلبة العلم الشرعي في الحيرة من أين يبدأ دراسته للفقه الشافعي، أمام هذا الكمّ الهائل المتزايد من المصنفات الفقهية الشافعية، ومن هنا جاء اختلاف التعريف بالمصنفات في هذا الفصل عن التعريف بها في الفصل السابق؛ في أنَّ التعريف في الفصل السابق لم يقتصر على المصنفات المطبوعة، بل شمل مصنفاتٍ ما تزال مخطوطة، وأخرى مفقودة، ذُكرت جميعها خلال الترجمة لمصنِّفيها؛ بقصد إبراز جهودهم في خدمة مذهبهم الشافعي، عبر أدوار تطوره التاريخي التي مرَّ بها، وفي ختام الفصل كان عرض المصنفات الأصولية الشافعية المطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة، مرتبةً حسب التسلسل التاريخي لتصنيفها.

وجاء هذا الفصل في ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: مصطلحات الشافعية.

المبحث الثاني: أوجه الانتفاع بالمصنفات الفقهية الشافعية.

المبحث الثالث: عرض المصنفات الأصولية الشافعية.

المبحث الأول

مصطلحات الشافعية

المطلب الأول

أهمية معرفة مصطلحات الشافعية، ومظانها

جاء في المعجم الوسيط تحت مادة صلح: اصطلح القوم: زال ما بينهم من خلاف، وعلى الأمر: تعارفوا عليه واتفقوا... والاصطلاح مصدر اصطلح، وهو اتفاق طائفة على شيءٍ مخصوص، ولكل علمٍ اصطلاحاته(١).

وعرَّف الدكتور علي جمعة محمد(٢) المصطلح في كتابه القيم: المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، فقال: "المصطلح يتكون من عملية وضع يقوم بها دارس فنٍّ معين؛ لتوصيل معنى في ذهنه إلى المخاطب من دارسي نفس الفن، ثم إنه من الملاحظ أنَّ المصطلح الواحد قد تختلف معانيه داخل العلم الواحد لاختلاف المدارس الفكرية والأُطر المرجعية للمفكرين والعلماء داخل هذا العلم أو ذاك، كما يُلاحظ أنه قد يعتريه التطور ... وهذا شائع في كل العلوم خاصة الاجتماعية والإنسانية"(٣)، ومما قاله أيضاً في بيان أهمية معرفة مصطلحات العلوم: "...يتبين لنا أنَّ التلاعب بمصطلحات السلف الصالح، أو عدم فهم معانيها يؤدي إلى كارثة علمية محققة، وانهيار تام لأركان العلم وضياع لمفاهيمه..."(٤).

وعلماء الشافعية كغيرهم من العلماء استعملوا في مصنفاتهم مصطلحات

---

(١) انظر المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، ج/ ١، ص ٥٢٠.

(٢) الدكتور علي جمعة محمد، هو أستاذ أصول الفقه في كلية الشريعة في جامعة الأزهر، ومدير مكتب المعهد العالمي للفكر الإسلامي في القاهرة، في زمن كتابة هذه الرسالة.

(٣) انظر المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، د. علي جمعة محمد، ص٢٠.

(٤) انظر المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، د. علي جمعة محمد، ص٧.

خاصّة بهم، أرادوا بها معاني محددة؛ وفقه هذه المصطلحات مهم جداً لكلّ دارسٍ للمذهب الشافعي، لأنه إذا لم يعرف المقصود من كلّ منها، لن يستطيع خلال قراءته في مصنفات الشافعية أن يفهم اجتهاداتهم وأدلتهم ويُميِّز بينها على الوجه الذي قصدوه، ولا أن يعرف الراجح من المرجوح، أو المعتمد والمفتى به من المتروك، ونحو ذلك.

وقد قام بعض علماء الشافعية بتوضيح عددٍ من هذه المصطلحات وشرحها في مقدمات مصنفاتهم، كما فعل الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦ هـ) في المقدمة الغنية بالفوائد لكتابه المجموع شرح المهذّب؛ التي تُعتبر أهم مظان شرح تلك المصطلحات، وكما فعل كلُّ مَنْ شرح كتاب منهاج الطالبين للنووي، من علماء الشافعية، في مقدماتهم لتلك الشروح، كما قام بعض الباحثين في الفقه الإسلامي في زمن كتابة هذه الرسالة بتحقيق بعض مصنفات الشافعية تحقيقاً مفيداً، قدّموا له بمقدمات شرحوا فيها مصطلحات الشافعية الواردة في تلك المصنفات؛ وذلك مثل الدكتور علي محيي الدين القره داغي[1] في تحقيقه لكتاب الوسيط في المذهب، للإمام أبي حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥ هـ)، والدكتور محمد الزحيلي[2] في تحقيقه لكتاب المهذّب للإمام أبي إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦ هـ)، وعلي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود في تحقيقهما لكتاب العزيز شرح الوجيز للإمام الرافعي (توفي سنة ٦٢٣ هـ).

هذا ووُجِدَتْ مصنفات اعتنت بشرح مصطلحات الشافعية الواردة في كتبهم، من أبرزها:

١ – كتاب تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي، الذي قال في مقدمته: "...

---

(١) الدكتور علي محيي الدين القره داغي، هو أستاذ الفقه في كلية الشريعة في جامعة قطر، والمستشار الشرعي لبنك قطر الإسلامي، في زمن كتابة هذه الرسالة.

(٢) الدكتور محمد الزحيلي، هو أستاذ الفقه في كلية الشريعة في جامعة دمشق، في زمن كتابة هذه الرسالة.

وأجمع إن شاء الله الكريم الرؤوف الرحيم ذو الطول والإحسان والفضل والامتنان، كتاباً في الألفاظ الموجودة في: مختصر أبي إبراهيم المزني، والمهذّب، والتنبيه، والوسيط، والوجيز، والروضة وهو الكتاب الذي اختصرته من شرح الوجيز للإمام أبي القاسم الرافعي رَحِمَهُ اللهُ ، فإنَّ هذه الكتب الستة تجمع ما يُحتاج إليه من اللغات، وأضُمُّ إلى ما فيها جملاً مما يحتاج إليه مما ليس فيها ليعم الانتفاع به إن شاء الله تعالى، من اللغات العربية والعجمية والمعرّبة، والاصطلاحات الشرعية والألفاظ الفقهية، وأضم إلى اللغات ما في هذه الكتب من أسماء الرجال والنساء، والملائكة والجن، وغيرهم ممَّن له ذكر في هذه الكتب..."[1]، إلا أنَّ مما قلل الأهمية العلمية للكتاب وحال دون تحقيقه لمقصد تأليفه؛ أنَّ المنية وافت الإمام النووي قبل إتمامه.

٢ - كتاب الفوائد المكيّة فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، للعلامة علوي بن أحمد بن عبد الرحمن السَّقاف المكي (توفي سنة ١٣٣٥هـ).

٣ - كتاب المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، الذي صنّفه أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (توفي سنة ٧٧٠هـ)[2]؛ وفكرته هي شرح المصطلحات الواردة في كتاب الشرح الكبير للإمام الرافعي، لكنَّ الفيومي رَحِمَهُ اللهُ شرح إلى جانب هذه المصطلحات غريب الألفاظ المستعملة في الفقه الشافعي وغيره، ورتَّبها جميعاً على حروف المعجم؛ حتى غدا كتابه أقرب إلى المعجم اللغوي منه إلى كتابٍ لشرح المصطلحات الخاصة بالشافعية، وقد قال في مقدمته: "فإني كنت جمعت كتاباً في غريب شرح

(١) انظر مقدمة كتاب تهذيب الأسماء واللغات، للإمام النووي.

(٢) هو فقيه شافعي نشأ في مدينة الفيوم المصرية، مهر في العربية، ورحل في طلب العلم إلى أن استقر في مدينة حماة وتوفي فيها سنة ٧٧٠ هجرية. انظر ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج١/، ص٢٨١، رقم ترجمته ٢٠٤٧.

الوجيز للإمام الرافعي، وأوسعت فيه من تصاريف الكلمة، وأضفت إليه زيادات من لغة غيره، ومن الألفاظ المشتبهات، والمتماثلات، ومن إعراب الشواهد، وبيان معانيها، وغير ذلك مما تدعو إليه حاجة الأديب الماهر...»[1].

المطلب الثاني

مصطلحات الشافعية

استعمل علماء الشافعية الكثير من المصطلحات في مصنفاتهم، وفيما يلي شرحٌ لمعاني أبرز هذه المصطلحات:

١ - الأقوال:

إذا وردت كلمة قول أو الأقوال، فالمقصود بها اجتهادات الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، سواء أكانت قديمة أو جديدة[2].

٢ - القول القديم:

هو ما قاله الإمام الشافعي قبل انتقاله إلى مصر تصنيفاً أو إفتاءً، سواء أكان قد رجع عنه وهو كثير، أو لم يرجع عنه؛ ويُسمى أيضاً بالمذهب القديم، وأبرز رواته الزعفراني والكرابيسي وأبو ثور، رحمهم الله جميعاً[3].

٣ - القول الجديد:

هو ما قاله الإمام الشافعي بمصر، تصنيفاً أو إفتاءً، ويُسمى بالمذهب الجديد، وأبرز

---

(١) انظر مقدمة كتاب المصباح المنير، للفيومي.
(٢) راجع في بيان ذلك كل مما يلي: المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص ١٠١، وكتاب الاجتهاد من كتاب التلخيص، لإمام الحرمين الجويني، بتحقيق د. عبد الحميد أبو زنيد، ص ٨٥ وما بعدها.
(٣) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص١٠٢.

رواته البويطي والمزني والربيع المرادي، رحمهم الله جميعاً[١].

وقد قرّر علماء الشافعية أنه ليس كل قول جديد يخالف القديم، وليس كل قول قديم مرجوعاً عنه؛ بل هناك في الجديد ما يخالف القديم ومنه ما يوافقه ويجاريه؛ كما قرّروا أنَّ أية مسألة ورد في حكمها قولان للإمام الشافعي قديم وجديد؛ فالجديد هو الذي عليه العمل والفتوى في المذهب، باستثناء عددٍ من المسائل قالوا يُفتى فيها بالقديم، وهي تتراوح ما بين ثلاث إلى عشرين مسألة، على خلافٍ بين فقهاء الشافعية في تحديدها[٢]، وقد جمعها ودرسها دراسة مستوعِبة عبد العزيز عبد القادر قاضي زاده، في رسالته للماجستير بعنوان: الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم[٣].

٤ - الأظهر:

هو الرأي الراجح من القولين أو الأقوال للإمام الشافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين قوياً؛ بالنظر إلى قوة دليل كلٍّ منهما، وترجّح أحدهما على الآخر، فالراجح من أقوال الإمام الشافعي حينئذ هو الأظهر، ويقابله الظاهر الذي يشاركه في الظهور، لكنَّ الأظهر أشد منه ظهوراً في الرجحان[٤].

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص١٠٢.

(٢) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص١٠٢ وما بعدها، والإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، د. أحمد نحراوي عبد السلام الإندونيسي، ص ٤٣٤-٤٣٧ وص ٤٤٣ - ٤٤٤.

(٣) قدِّمت هذه الرسالة إلى كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ونوقشت سنة ١٤٠٤ هجرية، بإشراف أ. د. عبد الحميد الغفاري، وهي رسالة غنية بالفوائد، إلاّ أنها لم تُطبع حتى زمن كتابة رسالتي هذه.

(٤) انظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص ١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٣، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٨.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ الإمام أبا حامد الغزالي يستعمل في مصنفاته مصطلحي الأظهر والظاهر للترجيح بين أقوال الإمام الشافعي وللترجيح أيضاً بين أوجه (وجوه) أصحاب الإمام الشافعي[1].

٥ - المشهور:

هو الرأي الراجح من القولين أو الأقوال للإمام الشافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين ضعيفاً؛ فالراجح من أقوال الإمام الشافعي حينئذ هو المشهور، ويقابله الغريب الذي ضَعُفَ دليله[2].

وتجدر الإشارة أيضاً أنَّ الإمام أبا حامد الغزالي يستعمل في مصنفاته إضافةً إلى المشهورِ والغريبِ مصطلحَ الأشهر، وهو عنده فوق المشهور من أقوال الإمام الشافعي، أو من أوجه (وجوه) أصحاب الإمام الشافعي، وذلك بالنظر إلى شهرة ناقله[3].

٦ - الأصحاب:

هم فقهاء الشافعية الذين بلغوا في العلم مبلغاً عظيماً حتى كانت لهم اجتهاداتهم الفقهية الخاصة، التي خرَّجوها على أصول الإمام الشافعي، واستنبطوها من خلال تطبيق قواعده؛ وهم في ذلك منتسبون إلى الإمام الشافعي

---

(١) راجع: مقدمة تحقيق كتاب: الوسيط في المذهب، للإمام الغزالي، بتحقيق د. علي محيي الدين القره داغي، ج/ ١، ص٢٩٢.

(٢) انظر مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٤، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٩.

(٣) راجع: مقدمة تحقيق كتاب: الوسيط في المذهب، للإمام الغزالي، بتحقيق د. علي محيي الدين القره داغي، ج/ ١، ص٢٩٢.

ومذهبه، ويُسمَّون أصحاب الوجوه [1].

وينبغي التنبيه هنا على أنَّ الإمام فخر الدين الرازي (توفي سنة ٦٠٦هـ) يُطلق في مصنفاته اصطلاح الأصحاب، ويقصد به الشافعية تارةً، والأشاعرة تارةً أخرى؛ نظراً لكونه شافعي المذهب أشعري العقيدة، إلاّ أنه يمكن الجزم بأنَّ مقصوده الأشاعرة إذا كانت المسألة كلامية محضة، وبأنَّ مقصوده الشافعية إذا كانت المسألة فقهية محضة، أما إذا كانت غير ذلك فإنه يَصعبُ التعيين[2].

٧ - الوجوه (الأوجه):

هي اجتهادات الأصحاب المنتسبين إلى الإمام الشافعي ومذهبه، التي استنبطوها على ضوء الأصول العامة للمذهب، والقواعد التي رسمها الإمام الشافعي، وهي لا تخرج عن نطاق المذهب[3]، وفي مدى صحة نسبة الوجه المخرّج إلى الإمام الشافعي، قال الإمام النووي: "الأصح أنه لا يُنسب إليه"[4]؛ لأنَّه مؤدّى اجتهاد صاحب الوجه، وإذا ذُكر في مسألةٍ وجهان فقد يكونا لفقيهين، وقد يكونا لفقيهٍ واحد، وإذا كان هذا الاجتهاد الخاص مبنياً على قاعدة أصولية غير القاعدة التي ذكرها الإمام الشافعي، فلا يُعتبر هذا الرأي عندها وجهاً في المذهب الشافعي[5].

٨ - الطرُق:

يُطلق هذا الاصطلاح على اختلاف الأصحاب في حكاية المذهب، فيقول

---

(١) راجع: حاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/١، ص١٥، والمجموع شرح المهذّب، للإمام النووي بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص١٠٨.

(٢) انظر الفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، د. محمد إبراهيم الحفناوي، ص١٢٤.

(٣) راجع: حاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/١، ص١٩، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/١، ص١٢، ومقدمة تحقيق كتاب: المهذّب للشيرازي، بتحقيق د. محمد الزحيلي، ج/١، ص٣٠.

(٤) انظر المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص٧٣.

(٥) راجع في بيان القيمة العلمية لأوجه الأصحاب في المذهب الشافعي: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص٧٣.

بعضهم: فيه قولان، ويقول آخرون: لا يجوز إلاّ قول واحد أو وجهٌ واحد، أو يقول أحدهم: في المسألة تفصيل، ويقول الآخر: فيها خلافٌ مطلق، ونحو ذلك من الاختلافات[1].

٩ - المذهب:

يُطلق هذا الاصطلاح على الرأي الراجح في حكاية المذهب، وذلك عند اختلاف الأصحاب في حكايته بذكرهم طريقين أو أكثر، فيختار المُصنِّف ما هو الراجح منها ويقول: على المذهب...[2]، وفي ذلك قال الإمام النووي في مقدمته لكتابه روضة الطالبين: "... وحيث أقول: على الأظهر أو المشهور، فهو من القولين، وحيث أقول: على المذهب فهو من الطريقين أو الطرق"[3].

١٠ - الأصح:

هو الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الإمام الشافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين الوجهين قوياً؛ بالنظر إلى قوة دليل كلٍّ منهما، وترجّح أحدهما على الآخر، فالراجح من الوجوه حينئذ هو الأصح، ويقابله الصحيح الذي يشاركه في الصحة، لكنَّ الأصح أقوى منه في قوة دليله فترجَّح عليه لذلك[4].

ومن الجدير بالذكر هنا أنَّ الإمام أبا حامد الغزالي ومَنْ قبله من الشافعية، يستعملون في مصنفاتهم مصطلحي الأصح والصحيح للترجيح بين وجوه

---

(١) انظر المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص١٠١.

(٢) انظر مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٦، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٩.

(٣) انظر روضة الطالبين، للإمام النووي، ج/ ١، ص٤٨.

(٤) راجع: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٤، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٩.

الأصحاب، وللترجيح أيضاً بين أقوال الإمام الشافعي؛ مما يعني أنَّ مصطلح الأصح يرادف مصطلح الأظهر، ومصطلح الصحيح يرادف مصطلح الظاهر عندهم[1].

١١ - الصحيح:

هو الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الإمام الشافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين الوجهين ضعيفاً؛ بأن كان دليل المرجوح منهما في غاية الضعف، فالراجح من الوجوه حينئذ هو الصحيح، ويقابله الضعيف أو الفاسد ويُعبَّر عنه بقولهم: وفي وجهٍ كذا...[2].

١٢ - النص:

هو القول المنصوص عليه في كتب الإمام الشافعي، وسُمي نصّاً؛ لأنه مرفوع القدر بتنصيص الإمام عليه، ويقابله القول المخرَّج[3].

١٣ - التخريج:

بيّن الخطيب الشربيني رَحِمَهُ اللهُ مصطلح التخريج فقال: "... والتخريج أن يجيب الشافعي بحكمين مختلفين في صورتين متشابهتين ولم يظهر ما يصلح للفرق

---

(١) راجع: مقدمة تحقيق كتاب: الوسيط في المذهب، للإمام الغزالي، بتحقيق د. علي محيي الدين القره داغي، ج/ ١، ص٢٩١.

(٢) راجع: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٤، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٩.

(٣) راجع: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ج/ ١، ص٨٦ - ٨٧، وحاشيتي القليوبي وعميرة على كنز الراغبين لجلال الدين المحلي شرح منهاج الطالبين للنووي، ج/ ١، ص١٩ - ٢٠.

بينهما، فينقل الأصحاب جوابه في كل صورة إلى الأخرى، فيحصل في كل صورة منهما قولان: منصوص ومُخرَّج، المنصوص في هذه هو المخرَّج في تلك، والمنصوص في تلك هو المخرَّج في هذه، فيقال فيهما قولان بالنقل والتخريج.

والغالب في مثل هذا عدم إطباق الأصحاب على التخريج، بل منهم من يُخرِّج، ومنهم منْ يبدي فرقاً بين الصورتين، والأصح أنَّ القول المخرَّج لا يُنسب للشافعي؛ لأنه ربما روجع فيه، فذكَرَ فارقاً[1].

١٤ - الأشبه:

هو الحكم الأقوى شبهاً بالعلة، وذلك فيما لو كان للمسألة حكمان مبنيان على قياسين، لكنَّ العلة في أحدهما أقوى من الآخر[2].

١٥ - صيغ التضعيف:

يستعمل فقهاء الشافعية في مصنفاتهم عدداً من المصطلحات الخاصة ببيان ضعف الاجتهادات الفقهية، أو ضعف أدلتها، ومن أبرزها[3]:

* قولهم: زعم فلان ...: فهو بمعنى قال؛ إلاّ أنه أكثر ما يستعمل فيما يُشكُّ فيه.

* قولهم: إنْ قيل، أو قيل كذا، أو قيل فيه...: فهي إشارة إلى ضعف الرأي المنقول، أو ضعف دليله.

---

(١) انظر مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ج/ ١، ص١٢، وراجع في بيان التخريج عند علماء الشافعية وما تعلق به من مسائل: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص٧٣، وص ١٠٣ - ١٠٤.

(٢) انظر: مقدمة تحقيق كتاب: الوسيط في المذهب، للإمام الغزالي، بتحقيق د. علي محيي الدين القره داغي، ج/ ١، ص٢٩٣.

(٣) راجع في بيان صيغ التضعيف: الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، العلامة علوي بن أحمد السقاف المكي، ص ٤١ - ٤٢، والفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، د. محمد إبراهيم الحفناوي، ص١١٤ و ص ١١٦، وص ١١٨ - ١١٩.

* قولهم: وهو محتمل: فإن ضبطوها بفتح الميم الثانية فهو مشعر بالترجيح؛ لأنه بمعنى قريب، وإن ضبطوها بكسر الميم الثانية فلا يُشعر بالترجيح؛ لأنه بمعنى ذي احتمال، أي قابل للتأويل.

* قولهم: وقع لفلان كذا: فإن صرّحوا بعده بترجيح أو تضعيفٍ وهو الأكثر - فهو كما قالوا، وإن لم يصرّحوا، كان رأياً ضعيفاً.

* قولهم: إنْ صحّ هذا فكذا...: فهو عند عدم ارتضاء الرأي.

١٦ - **صيغ التوضيح:**

يستعمل فقهاء الشافعية بعض التعبيرات بقصد توضيح مرادهم، أو التنبيه على أمورٍ دقيقة، ومن أبرز هذه التعبيرات[١]:

* قولهم: محصّل الكلام: هو إجمالٌ بعد تفصيل في عرض المسألة.

* قولهم: حاصل الكلام: هو تفصيلٌ بعد إجمال في عرض المسألة.

* قولهم: تحريره، أو تنقيحه...: يستعملها أصحاب الحواشي والشروح للإشارة إلى قصورٍ في الأصل، أو إلى اشتماله على حشو، وأحياناً يستعملونها لزيادة توضيح.

* قولهم: في ختام الكلام: تأمّل: فهو إشارة إلى دقة المقام، أو إلى خدشٍ فيه، والسياق هو الذي يبين أي المعنيين قصده المصنّف.

* قولهم: اعلم...: لبيان شدّة الاعتناء بما بعده من تفصيلٍ للآراء وأدلتها.

* قولهم: لو قيل كذا لم يَبْعُدْ، وليس ببعيد، أو لكان قريباً، أو هو أقرب...: فهذه

---

(١) راجع في بيان صيغ التوضيح: الفوائد المكية، العلامة علوي بن أحمد السقاف المكي، ص ٤٢ - ٤٥، والفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، د. محمد إبراهيم الحفناوي، ص ١١٨ و ص ١٢٠ - ١٢٣.

كلها من صيغ الترجيح، وقول الشيخين الرافعي والنووي: وعليه العمل؛ فهي صيغة ترجيح أيضاً.

* قولهم: اتفقوا، وهذا مجزومٌ به، وهذا لا خلاف فيه: كلها تعني اتفاق فقهاء المذهب الشافعي، دون غيرهم من المذاهب الفقهية؛ أما قولهم: هذا مجمعٌ عليه: فيستعملونها للدلالة على مواطن الإجماع بوصفه المصدر الثالث للتشريع الإسلامي، كما عرّفه علماء أصول الفقه؛ أي اتفاق أئمة الفقه عموماً على حكم مسألة.

* قولهم: ينبغي: يستعملونها للدلالة على الوجوب تارةً، وعلى الندب تارةً أخرى، والسياق هو الذي يبين أي المعنيين قصده المصنِّف، وكذا قولهم: لا ينبغي: فتُستعمل للتحريم وللكراهة.

١٧ - مصطلحات الأعلام:

يُطلق فقهاء الشافعية في مصنفاتهم بعض الألقاب والكُنى، ويريدون عدداً من كبار أعلامهم؛ وذلك عِوضاً عن ذكر اسم العَلَم كاملاً، بقصد الاختصار، ومن أبرز هذه الإطلاقات[(١)]:

* حيث قالوا الإمام: يريدون به إمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ).

* وحيث يطلقون القاضي: يريدون به القاضي حسين (توفي سنة ٤٦٢هـ).

* وحيث يطلقون القاضيين: يريدون بهما الروياني (توفي سنة ٥٠٢ هـ)، والماوردي (توفي سنة ٤٥٠ هـ).

---

(١) راجع في بيان مصطلحات الأعلام: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص ١٠٦ - ١٠٧، والفوائد المكية، العلامة علوي بن أحمد السقاف، ص ٤١، والفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، د. محمد إبراهيم الحفناوي، ص ١١٣ و ص ١٢٩ - ١٣٣.

* وحيث يطلقون الربيع: يريدون به الربيع بن سليمان المرادي، تلميذ الإمام الشافعي (توفي سنة ٢٧٠ هـ)، وإذا أرادوا الربيع بن سليمان الجيزي (توفي سنة ٢٥٦ هـ) قيدوه به.

* وحيث يطلقون الشارح معرَّفاً، أو الشارح المحقِّق: يريدون به جلال الدين المحلِّي (توفي سنة ٨٦٤ هـ)، وهو أحد الذين شرحوا المنهاج للنووي؛ أما إن قالوا "شارحٌ" من غير تعريف؛ فالمراد به واحد من الشرَّاح لأي كتابٍ كان.

* وحيث قالوا الشيخين: يريدون بهما النووي (توفي سنة ٦٧٦ هـ)، والرافعي (توفي سنة ٦٢٣ هـ).

* وحيث قالوا: الشيوخ: يريدون بهم النووي والرافعي وتقي الدين السبكي (توفي سنة ٧٥٦هـ).

* وحيث قال كل من الخطيب الشربيني (توفي سنة ٩٧٧هـ) وشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ) في مصنفاتهما: شيخنا؛ فالمراد شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (توفي سنة ٩٢٦هـ)، أما إن قال الخطيب الشربيني: شيخي؛ فمراده شهاب الدين الرملي (توفي سنة ٩٥٧هـ)، وهو المراد أيضاً من قول شمس الدين الرملي: أفتى به الوالد رَحِمَهُ اللهُ.

* وإذا أطلق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ) في كتابه المهذّب أبا العباس، فهو ابن سريج (توفي سنة ٣٠٦هـ)، وإذا أطلق أبا سعيد، فهو الإصطخري (توفي سنة ٣٢٨هـ)، وإذا أطلق أبا إسحاق فهو المروزي (توفي سنة ٣٤٠هـ).

* وحيث أطلق الإمام النووي في كتابه المجموع ذكر القفال: فمراده به المروزي (توفي سنة ٤١٧هـ)، أما إذا أراد القفال الشاشي (توفي سنة ٣٦٥هـ) قيَّده فوصفه بالشاشي.

* وإذا ذكر الشافعية مصطلح المحمدون الأربعة: أرادوا بهم:

١ - محمد بن نصر، أبو عبد الله المروزي (توفي سنة ٢٩٤هـ).

٢ - محمد بن إبراهيم بن المنذر (توفي سنة ٣١٠هـ).

٣ - محمد بن جرير الطبري (توفي سنة ٣١٠هـ).

٤ - محمد بن إسحاق بن خزيمة (توفي سنة ٣١١هـ).

المبحث الثاني

أوجه الانتفاع بالمصنفات الفقهية الشافعية

أكثر علماء الشافعية من التصنيف في الفقه، كثرةً أغنوا بها التراث الفقهي الضخم للأمة الإسلامية، وامتاز تصنيفهم بميزتين رئيستين هما:

أولاً: ارتباط معظم المصنفات الفقهية ببعضها في سلسلةٍ متصلة، تبدأ الحلقة الأولى منها بالمصنفات المصرية للإمام الشافعي مؤسس المذهب؛ خاصة كتاب الأم، الذي اختصره تلميذه المزني في مختصره المشهور، ثم توالت بعد ذلك مصنفات الشافعية، ومن هذه المصنفات الكثيرة برز كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب، لإمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ) الذي شرح فيه مختصر المزني، ثم جاء تلميذه الإمام الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ) فاختصره في كتابٍ سماه البسيط، ثم اختصر البسيط في كتابٍ آخر سماه الوسيط، ثم اختصر الوسيط في كتابٍ سماه الوجيز، فجاء الإمام الرافعي (توفي سنة ٦٢٤هـ) فاختصر الوجيز في كتاب المحرر[1]، ثم جاء الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ) واختصر المحرر في كتابٍ سماه منهاج الطالبين، الذي أصبح العمدة في تحقيق الاجتهادات المفتى بها في المذهب الشافعي؛ ولأجل ذلك تتابعت عليه الشروح، ثم وُضِعتْ الكثير من الحواشي على تلك الشروح خدمةً لها[2].

---

(١) جاء في بعض ترجمات الإمام الرافعي أنَّ كتاب المحرر ليس اختصاراً لكتاب الوجيز؛ وإنما استفاد منه، وبنى على كثيرٍ مما فيه، وقيل غير ذلك، وأقول: يمكن الجزم بطبيعة صلة المحرر بالوجيز بعد طباعته، حيث إنه مازال مخطوطاً حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

(٢) راجع في بيان تسلسل المصنفات الفقهية الشافعية وارتباطها ببعضها كل من: مقدمة تحقيق كتاب: العزيز شرح الوجيز للإمام الرافعي، بتحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ص ٧٩ – ٨٥، ومقدمة تحقيق كتاب: الوسيط للإمام الغزالي، بتحقيق د. علي محيي الدين القره داغي، ج١ ص٢٩٧ وما =

ومن الأمثلة السابقة وغيرها، يتضح جلياً كيف ارتبطت المصنفات الفقهية الشافعية ببعضها؛ مما جعل ترتيب الأبواب الفقهية فيها متقارباً جداً، فلا غرابة بعد ذلك أن يكون ترتيب الموضوعات الفقهية في أيٍّ من شروح كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، لا يكاد يختلف عن ترتيبها في كتاب الأم للإمام الشافعي مؤسس المذهب[1].

ثانياً: اشتهر في كل دور من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي كتاب فقهي أو أكثر، كان هو محور اهتمام فقهاء الشافعية تدريساً وشرحاً؛ وذلك لمزيد إتقان فيه، من حيث تحريره لأقوال الإمام وأوجه أصحابه وبيان المعتمد للفتوى في المذهب، فكانت هذه الكتب محطات هامة في مسيرة التصنيف الفقهي عند الشافعية، وأبرزها:

١ - مختصر المزني (توفي سنة ٢٦٤هـ) الذي اختصر فيه كتاب الأم لشيخه الإمام الشافعي، وقد فاق هذا المختصر بشهرته، سائر مصنفات تلاميذ الإمام الشافعي، واتجه إليه اهتمام فقهاء الشافعية وقضاتهم لقرنين من الزمن.

٢ - المهذَّب، لأبي إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦ هـ).

٣ - الوسيط، لأبي حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ).

٤ - مصنفات الإمام الرافعي (توفي سنة ٦٢٣هـ)، وفي مقدمتها كتاب العزيز شرح الوجيز.

= بعدها، ومقدمة تحقيق كتاب المهذب للإمام الشيرازي، بتحقيق د. محمد الزحيلي، ج١، ص ١٣ - ١٨، ومقدمة تحقيق كتاب: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني، تقديم وتقريظ أ. د. محمد بكر إسماعيل، ج١ ص ٢٥ وما بعدها، ومقدمة تحقيق كتاب: التهذيب في فقه الإمام الشافعي للإمام البغوي، بتحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ج١ ص ٤٨ وما بعدها. والمدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، أ. د. عمر سليمان الأشقر، ص ١٤٢ - ١٤٦.

(١) راجع في بيان ترتيب الموضوعات الفقهية في مصنفات الشافعية، ومناسبات ذلك عندهم: ترتيب الموضوعات الفقهية ومناسباته في المذاهب الأربعة، أ. د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان ص ٥٩ - ٦٩.

٥ – مصنفات الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ)، وفي مقدمتها كتاب منهاج الطالبين، ثم توالت بعد ذلك شروح منهاج النووي، وبرز منها: تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ).

وفي الإشارة إلى كثرة المصنفات الفقهية الشافعية، والاهتمام ببعضها أكثر من غيره، قدَّم الإمام النووي لكتابه المجموع شرح المهذب بقوله: "... ثم إن أصحابنا المصنفين – رضي الله عنهم أجمعين وعن سائر علماء المسلمين – أكثروا التصانيف كما قدمنا، وتنوعوا فيها كما ذكرنا، واشتهر منها لتدريس المدرسين، وبحث المشتغلين المهذب والوسيط، وهما كتابان عظيمان صنفهما إمامان جليلان: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، وأبو حامد محمد بن محمد الغزالي، رضي الله عنهما، وتقبل ذلك وسائر أعمالهما منهما.... وفي هذين الكتابين دروس المدرسين، وبحث المحصلين المحققين، وحفظ الطلاب المعتنين فيما مضى..."[1].

وأقول هنا: بعد مضي أكثر من اثني عشر قرناً على وفاة مؤسس المذهب، الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ اجتمع في زمن كتابة هذه الرسالة عددٌ كبير من المصنفات الفقهية الشافعية المطبوعة، وهي في ازدياد؛ نظراً لتنافس دور النشر في طباعة وتحقيق الكثير من المخطوطات العربية، ومنها مصنفات الشافعية؛ وهذه المصنفات متفاوتة في أحجامها، ومختلفة في مقاصد مؤلِّفيها من تصنيفها؛ لذلك ارتأيت -اجتهاداً مني – أن أُرتب أبرز المطبوع منها حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣هـ) في سبع مجموعات؛ ليكون هذا الترتيب بمثابة الخطة التي تُعرِّف طلاب العلم الشرعي الدارسين للفقه الشافعي، بما يمكن أن يحصِّلوه من فوائد علمية من كتب كل مجموعة من هذه المجموعات السبع؛ وتوفِّر عليهم أيضاً الوقت والجهد، عندما يتجه طالب العلم مباشرة إلى الكتاب الذي يحقق له مبتغاه، ويقدم

(١) انظر: المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج١، ص٤.

له المعلومة الفقهية التي يريدها، من غير عناء في البحث والتنقيب.

وهذه المجموعات السبع هي:

١ - مصنفات الإمام الشافعي.

٢ - مصنفات التنقيح الأول للمذهب.

٣ - مصنفات التنقيح الثاني للمذهب.

٤ - مصنفات الفقه المقارن.

٥ - المصنفات الفقهية المتخصصة.

٦ - المصنفات التي لا تندرج تحت واحدة من المجموعات الخمس السابقة.

٧ - المصنفات المؤلفة في زمن كتابة هذه الرسالة.

المطلب الأول

مصنفات الإمام الشافعي

تشمل هذه المجموعة المصنفات الفقهية التي دونها الإمام الشافعي في مصر، ووصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة، وهي تتمثل بكتاب الأم، وتسعة كتب أخرى هي:

١ - كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى.

٢ - كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود.

٣ - كتاب اختلاف مالك والشافعي.

٤ - كتاب جماع العلم.

٥ - كتاب بيان فرائض الله.

٦ - كتاب صفة نهي رسول الله ﷺ.

٧ - كتاب إبطال الاستحسان.

٨ - كتاب الرد على محمد بن الحسن الشيباني.

٩ - كتاب سير الأوزاعي.

وقد قام الدكتور أحمد بدر الدين حسون بتحقيق كتاب الأم والكتب التسعة، تحقيقاً غنياً بالفوائد، ومخدوماً بفهارس متنوعة، أخرجه باسم: موسوعة الإمام الشافعي[1].

وأقول هنا: إن كتاب الأم والكتب الملحقة به هي مظان معرفة أقوال الإمام الشافعي، في مذهبه الجديد المعبِّر عن آخر اجتهاداته التي تبناها في مسائل الفقه المتعددة قبل وفاته في مصر سنة ٢٠٤هـ؛ وعليه فإنّ من يطلب معرفة رأي الإمام الشافعي ودليله، ينبغي أن يتجه إلى كتابه الأم والكتب التسعة الملحقة به، مع التنبيه على أن رأيه ﷺ في مسألةٍ ما، قد لا يكون هو ما استقرّت عليه الفتوى عند اتباع مذهبه، مما اعتمده فقهاء الشافعية بعد تنقيحهم للمذهب عبر العصور، فمعرفة المفتى به عند الشافعية لها مظانها، وسيأتي بيانها، وهي غير كتاب الأم.

وأقرّر هنا: أنّه مع انتشار كتاب الأم مطبوعاً محققاً في كثير من المكتبات العامة والخاصة؛ فإنّه لا يُقبل في البحث العلمي الاكتفاء بتوثيق الرأي الفقهي للإمام الشافعي ودليله، بالعودة إلى مصنفات فقهاء الشافعية، دون كتاب الأم والكتب الملحقة به؛ لأن الأصل أن تؤخذ المعلومة من مصدرها عند وجوده، ولا يُلجأ إلى الوسائط؛ إلا عند انعدام المصدر، أو تعذر الوصول إليه، ثم إنَّ النقل عن الوسائط دون المصدر، ربما أوقع الباحث في الخطأ في نسبة قولٍ أو استدلالٍ للإمام الشافعي

(١) سبق عرض جهد د. حسون في خدمة كتاب الأم، وعرض بقية مصنفات الإمام الشافعي التي وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة، سواء الفقهية منها أو الأصولية، خلال الفصل الثالث من الباب الأول.

لم يقل به، بل ربما قال بخلافه؛ وهذا ما استجلاه أستاذي الدكتور عمر سليمان الأشقر -حفظه الله - في كتابه: مسائل من فقه الكتاب والسنة، عندما حقق رأي الإمام الشافعي في مسألة قبلة من غاب عن الكعبة، حيث بين مجانبة بعض الشافعية للصواب، عندما نسبوا للإمام الشافعي قوله بوجوب إصابة عين الكعبة على من كان عندها، وعلى من غاب عنها أيضاً، بينما نصوص الإمام في كتابه الأم صريحة في الدلالة على أنه يرى الاكتفاء بإصابة جهتها لمن غاب عنها[1].

ومن المفيد في ختام هذا المطلب الإشارة إلى أهمية أن تقترن دراسة كتاب الأم، بالاطلاع على كتاب معرفة السنن والآثار، الذي جمع فيه الحافظ البيهقي (توفي سنة ٤٥٨هـ) أدلة الإمام الشافعي من السُّنة وآثار الصحابة، وخرَّجها وتكلَّم على أسانيدها، ورتبها على الأبواب الفقهية لكتاب الأم، وقد طُبِعَ كتاب معرفة السنن والآثار عدة طبعات، من أفضلها طبعة دار الكتب العلمية في بيروت، بتحقيق الأستاذ: سيد كروي حسن.

المطلب الثاني
مصنفات التنقيح الأول للمذهب

المقصود بالتنقيح الأول للمذهب هو جهد الإمامين الرافعي والنووي في بيان المعتمد للفتوى في المذهب الشافعي، وتَمثل هذا الجهد في مصنفاتهما الفقهية المتعددة[2]، وقد اتفق جماهير علماء الشافعية بعد عصر الإمام النووي، على أنَّ المصنفات الفقهية لكلٍّ من الإمامين الرافعي والنووي؛ هي مظان معرفة المعتمد

---

(١) راجع: مسائل من فقه الكتاب والسنة، أ. د. عمر سليمان الأشقر، ص ١٥٣ - ١٥٨، وراجع تفصيل عرض الإمام الشافعي لهذه المسألة: موسوعة الإمام الشافعي/ الكتاب الأم، بتحقيق د. أحمد بدر الدين حسون، المجلد الأول، الجزء الثاني، ص ١٠١ - ١١٤.

(٢) راجع في بيان جهد الإمامين الرافعي والنووي في التنقيح الأول للمذهب: المطلب الثاني من المبحث الرابع من الفصل السابق (وهو الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة).

للفتوى على المذهب الشافعي[1]، ومقتضى ذلك أنَّ مَنْ يَطلبْ معرفة الرأي الفقهي المُعبِّر عن المذهب الشافعي؛ عليه أن يتجه إلى المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي، ليجد مبتغاه فيها.

وأقرّر هنا: أنَّ العزو إلى مصنفات الإمامين والتوثيق منها، بياناً للمفتى به عند الشافعية في مسألةٍ ما، لا يفتقر - في مجال البحث العلمي - إلى تدعيمه بالتوثيق من غيرها من المصنفات الفقهية الشافعية، سواء تلك التي صُنِّفت قبل عصرهما أو بعده، إلاّ إذا كانا لم يتطرّقا لبحث تلك المسألة في كتبهما مطلقاً.

وفي بيان هذه المكانة العلمية المرموقة للمصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي، عند الشافعية، من حيث الوثوق بها في تقرير المعتمد للفتوى في المذهب الشافعي، قال الإمام ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤ هـ)، في مقدمة كتابه تحفة المحتاج بشرح المنهاج: "... إنَّ الكتب المتقدّمة على الشيخين لا يُعْتمد شيءٌ منها إلاّ بعد مزيد الفحص والتحري حتى يغلب على الظن أنّه المذهب، ولا يُغتر بتتابع كتبٍ متعددة على حكمٍ واحد، فإنَّ هذه الكثرة قد تنتهي إلى واحد... فتعيّن سبر كتبهم، هذا كله في حكمٍ لم يتعرَّض له الشيخان أو أحدهما؛ وإلاّ فالذي أطبق عليه محققو المتأخرين ولم تزل مشايخنا يوصون به، وينقلونه عن مشايخهم وهم عمن قبلهم وهكذا؛ أنَّ المعتمد ما اتفقنا عليه ... فإن اختلفا فالمصنِّف (يعني النووي، مصنِّف كتاب منهاج الطالبين، الذي شرحه الهيتمي)..."[2]، وهذه قاعدة مهمة

---

(١) راجع في ذلك: بحث: المذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص ١٥ وما بعدها، والبحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز العدد الثاني، جمادى الثانية ١٣٩٨هـ - مايو ١٩٧٨. وقد نقل محققو كتب الإمام النووي من المعاصرين في مقدماتهم التي وضعوها لتلك الكتب، (مثل علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود) - أقوالاً مفيدة، في بيان اتفاق جماهير الشافعية بعد عصر النووي؛ على تقديم مصنفات الرافعي والنووي، وأنّها العمدة في معرفة المذهب، فلتراجع في أماكنها.

(٢) انظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج، ابن حجر الهيتمي، ومعه حاشية الشرواني وابن قاسم العبادي، ضبط وتصحيح الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ج/ ١، ص ٦٥.

يذكرها ابن حجر الهيتمي هنا؛ ألا وهي تقديم ما حقّقه الإمام النووي أنّه المذهب، على ما جاء عند الإمام الرافعي، إذا اختلفا.

وأقول تعقيباً على كلام الإمام الهيتمي: من المفيد أن تُجمع المسائل الفقهية المُختلف فيها بين الإمامين الرافعي والنووي، في مصنفٍ واحد، مرتبةً على أبواب الفقه (باب الطهارة، باب الصلاة، باب الصيام...)، مع توثيق هذا الاختلاف من كتبهما المطبوعة؛ ليكون هذا المُصنَّف بمثابة الكشّاف عن مواطن تلك المسائل وعددها، فيستعين به كل دارسٍ للفقه الشافعي؛ ويَعلَمْ مِن خلاله: أنَّ المسألة إذا لم تكن موجودةً فيه، فهي محل اتفاقٍ بين الإمامين؛ مما يعني إمكانية توثيق حكمها المعتمد في المذهب الشافعي، من كُتب الإمام الرافعي[1].

المصنفات الفقهية للإمام عبد الكريم بن محمد الرّافعي:

١ - كتاب المحرَّر:

ومازال مخطوطاً حتى زمن كتابة هذه الرسالة[2].

٢ - كتاب الشرح الصغير:

هو شرح لكتاب الوجيز للإمام الغزالي، وقد حُقّق أكثر من ثلثيه على شكل رسائل ماجستير في جامعة الجنان اللبنانية، إلاّ أنه لم يُطبع بَعد[3].

---

(١) يمكن أن يكون هذا المشروع رسالة ماجستير في الفقه الإسلامي، وكان الأَولى أنْ يلتفتَ مَنْ حقق كتاب العزيز ونشره إلى أهمية هذا المشروع؛ لأنَّ تقديم قول النووي على قول الرافعي عند الاختلاف، يجعل طلبة العلم يتجهون إلى كتب النووي، منصرفين عن كتاب العزيز للرافعي، رغم ما فيه من فوائد وتفصيلات.

(٢) أقول هنا: لعل السبب في عدم الاهتمام بتحقيق وطباعة كتاب المحرّر حتى زمن كتابة هذه الرسالة هو: أنَّ كتاب منهاج الطالبين للنووي، وهو مختصر لكتاب المحرّر، قد طُبع مراراً مع شروحه الكثيرة، وشهرته بين طلبة العلم عظيمة.

(٣) راجع في بيان هذه الرسائل توثيق رقم ١١١٣ من هذه الرسالة.

٣ - كتاب العزيز شرح الوجيز:

ويُسمى أيضاً بالشرح الكبير[١]؛ تمييزاً له عن الشرح الصغير، وهو أهم كتب الإمام الرافعي الفقهية وأكبرها، شرح فيه كتاب الوجيز للإمام الغزالي، شرحاً مطوَّلاً، فصَّل فيه عرض المسائل، وما تعلَّق بها من أقوال الإمام الشافعي وأوجه أصحابه، وبذل جهداً كبيراً في تحرير المعتمد في المذهب من كل ذلك، وقد طبعتْ دار الكتب العلمية في بيروت كتاب العزيز طبعةً أولى سنة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، وخرجَتْ هذه الطبعة بتحقيقٍ غنيٍّ بالفوائد قام به عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوَّض.

في بيان أهمية كتاب العزيز، قال الإمام النووي في مقدمة كتابه روضة الطالبين، الذي هو اختصار لكتاب العزيز، قال عن الإمام الرافعي وكتابه: "... ونقَّحَ المذهب أحسن تنقيح، وجمعَ منتشره بعبارات وجيزات، وحوى جميع ما وقع له من الكتب المشهورات. ... فأتى في كتابه "شرح الوجيز" بما لا كبير مزيد عليه من الاستيعاب، مع الإيجاز والإتقان وإيضاح العبارات، فشكر الله الكريم له سعيه، وأعظم له المثوبات..."[٢].

المصنفات الفقهية للإمام محيي الدين بن شرف النووي:

صنّف الإمام النووي في الفقه العديد من المصنفات النافعة، بعضها مفقود[٣]،

---

(١) لقد سمّى الإمام الرافعي كتابه الشرح الكبير للوجيز، سماه: العزيز شرح الوجيز، لكنْ تورَّعَ بعض الشافعية من إطلاق لفظ العزيز مجرَّداً على غير القرآن الكريم، فسمّوا الكتاب الفتح العزيز في شرح الوجيز، أو فتح العزيز شرح الوجيز (مثل فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني)، ومن أولئك الشافعية الحافظ الذهبي، لمّا ترجم للإمام الرافعي في سير أعلام النبلاء، وكذا الإمام تاج الدين السبكي، لمّا ترجم للإمام الرافعي في الطبقات الكبرى، والصواب تسمية الكتاب بما سمّاه به مصنفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، راجع في بيان هذا الأمر: مقدمة تحقيق كتاب العزيز شرح الوجيز، للإمام الرافعي، بتحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ص ٤٢٠.

(٢) انظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي، ومعه حواشي الروضة، ج/ ١، ص ٤٧.

(٣) من كتبه المفقودة: روح المسائل في الفروع، وعيون المسائل المهمة... وغيرها.

وبعضها الآخر مات رَحِمَهُ اللهُ ولم يتمّها[1]، إلاّ أنَّ أبرز مصنفاته الفقهية المُشتهرة والمعتنى بها في زمن كتابة هذه الرسالة ما يلي[2]:

١ - كتاب منهاج الطالبين:

وقد اختصره الإمام النووي من كتاب المحرّر للإمام الرّافعي، وكتاب منهاج الطالبين يقع في مجلدٍ واحد؛ إلاّ أنَّ عباراته مزدحمة بالمعاني، ويُعتبر أهم كتب التنقيح الأول للمذهب، أي أنّه أكثر الكتب الفقهية اعتماداً في المذهب الشافعي من حيث بيان المُفتى به؛ لذلك توالت عليه الشروح التي وُضِعت عليها الكثير من الحواشي[3]، حتى غدا كتاب المنهاج محور اهتمام ودراسة فقهاء الشافعية بعد عصر الإمام النووي (توفي سنة ٦٧٦هـ)[4].

وقد بيّنَ الإمام النووي مقصده من تصنيف كتاب منهاج الطالبين، عندما قال في مقدمته: "... وأتقَنُ مختصرِ "المحرّر" للإمام أبي القاسم الرافعي ... وهو كثير

---

(١) من كتبه التي توفي رَحِمَهُ اللهُ ولم يتمها: شرح الوسيط للإمام الغزالي، شرح صحيح البخاري، تحفة الطالب النبيه.... وللوقوف على تفصيل عرض مصنفات الإمام النووي في سائر علوم الشريعة، المطبوع منها والمخطوط والمفقود، يمكن مراجعة ترجماته القديمة في كتب طبقات الشافعية وغيرها، أو المعاصرة، مثل ترجمةد. محمد المرعشلي في مقدمته لكتاب: صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، بتحقيق الشيخ عرفان حسونه.

(٢) ترتيب المصنفات هنا هو بحسب أهميتها ودرجة الاهتمام بها، من حيث بيانها المعتمد في المذهب.

(٣) من شروح كتاب: منهاج الطالبين للإمام النووي:

١ - مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (توفي سنة ٩٧٧هـ).

٢ - تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ)، وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي.

٣ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ)، وعليه حاشية الشبراملسي، وحاشية أحمد بن عبد الرزاق المغربي الرشيدي.

وثلاثتها من المراجع المفيدة لرسالتي هذه، انظر قائمة المراجع.

(٤) راجع في بيان أهمية كتاب منهاج الطالبين من بين مصنفات الإمام النووي: مقدمة تحقيق: صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، بتحقيق الشيخ عرفان حسونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/ ١، ص ٧٨ - ٧٩، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٢١.

الفوائد، عمدةٌ في تحقيق المذهب، معتمدٌ للمفتي وغـيره. ... لكِـنْ في حجمـه كـبرٌ، يعجز عن حفظه أكثرُ أهل العصر، إلا بعض أهـل العنايـات؛ فرأيـت اختصـاره في نحو نصف حجمه، ليسهل حفظُهُ، مع ما أضمُّه إليه إن شاء الله تعالى مـن النفـائس المُستجادات: منها التنبيه على قيودٍ في بعض المسـائل هـي مـن الأصـل محذوفـات، ومنها مواضعُ يسيرةٌ ذكرها في المحرّر على خلاف المُختار في المذهب كما سـتراها - إن شاء الله تعالى - واضحات، ومنها إبدال ما كـان مـن ألفاظـه غريبـاً أو موهمـاً خلاف الصَّواب، بأوضح منه بعباراتٍ جليّات..."[1]. وطُبع كتاب منهـاج الطـالبين منفرداً، وأكثر طبعاته مع أحد شروحه وهي كثيرة.

٢ - روضة الطالبين وعمدة المفتين:

اختصـره الإمـام النـووي مـن كتـاب العزيـز شـرح الوجـيز، للإمـام الرافعـي، والكتاب كما سمّاه مصنفه: عمدة المفتين، إذ جاء عرض مسائل الفقه فيه على وجـه التفصيل، خلافاً لمنهاج الطالبين، الذي يُعتبر من المختصرات الفقهية، ولا مقارنة بـين الكتابين من حيث الحجم، فالروضة أكبر من المنهاج بعشر مرات على الأقل[2].

وبيَّن الإمام النووي مقصده من تصنيف كتاب روضة الطالبين وعمدة المفتـين، عندما قال في مقدمته: "... فألهمني الله سبحانه، وله الحمد، أنْ أختصره (يعني كتاب العزيز للرافعي) في قليلٍ من المجلـدات، فشـرعت فيـه قـاصداً تسـهيل الطريـق إلى الانتفاع به لأولي الرغبات، أسلك فيه - إن شاء الله - طريقةً متوسطة بـين المبالغـة

---

(١) انظر: المنهاج للإمام النووي مع شرحه تحفة المحتاج، لابن حجر الهيتمي، ضبـط وتصحيـح الشـيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ج/ ١، ص ٦٧ - ٧٤.

(٢) أقول هنا إنَّ كتاب منهاج الطالبين، وكتـاب روضـة الطـالبين ينهـلان مـن معـين واحـد، فـالأول اختصار للمحرّر، والثاني اختصـار للعزيـز (الشـرح الكبـير)، وهمـا - أي المحررُ والعزيـز - مـن تصنيف الإمام الرافعي؛ والذي يظهر لي، أنَّ الإمام النووي صنّـف منهـاج الطـالبين لطلبـة العلـم، لذلك جاء مختصراً في مجلدٍ واحد سهل الحفظ، بينما صنّف روضة الطـالبين للمتبحريـن في دراسـة الفقه الشافعي، لذلك جاء في أكثر من عشر مجلدات.

في الاختصار والإيضاح، فإنها من المطلوبات، وأحذف الأدلة في معظمه وأشير إلى الخفي منها إشارات. ... وأضمُّ إليه في أكثر المواطن تفريعات وتتمات، وأذكر مواضع يسيرة على الإمام الرافعي فيها استدراكات، منبهاً على ذلك ... وأرجو إنْ تَمَّ هذا الكتاب، أنَّ من حصَّله **أحاط بالمذهب وحصل له أكمل الوثوق به وأدرك حكم جميع ما يحتاج إليه من المسائل الواقعات**[1]، وما أذكره غريباً من الزيادات، غير مضاف إلى قائله، قصدت به الاختصار، وقد بينتها في شرح المهذّب (يعني كتاب المجموع)، وذكرتها فيه مضافات...[2].

وقد اهتَمَّ فقهاء الشافعية بكتاب الروضة، ووضعوا عليه الكثير من الحواشي، واختصره بعضهم، وشرحه آخرون[3]، ولا شك أنَّ كثرة الأعمال الخادمة للكتاب؛ لتدلُّ على تلقيه بالقبول من قبل فقهاء المذهب، بعد عصر الإمام النووي.

هذا وطُبع كتاب روضة الطالبين وعمدة المفتين عدة طبعات، من أفضلها طبعة دار الفكر - توزيع المكتبة التجارية بمكة المكرمة - ومعها حواشي الروضة، لسراج الدين عمر بن رسلان البُلقيني (توفي سنة ٨٠٥هـ)، وابنيه عبد الرحمن بن عمر (توفي سنة ٨٢٤هـ)، وصالح بن عمر (توفي سنة ٨٦٨هـ)، واستغرقت اثني عشر مجلداً.

٣ - المجموع شرح المهذّب:

هو أعظم كتب الإمام النووي نفعاً وأكبرها حجماً، وأهم وأشهر شروح كتاب

---

(١) العبارة الأخيرة (باللون الغامق) تدل بوضوح على أنَّ الإمام النووي قصد من تصنيف الروضة، تقديم كتابٍ يحققُ المعتمد للفتوى في المذهب الشافعي، ولقد كان له مراده، وفي عبارة الإمام النووي ردٌّ على كل من زعم أنَّ روضة الطالبين ليس كتاباً معتمداً في معرفة الراجح في المذهب.

(٢) انظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي، ومعه حواشي الروضة، ج/١، ص ٤٧.

(٣) راجع في بيان الحواشي والشروح والمختصرات التي خدمت كتاب روضة الطالبين: مقدمة تحقيق: صحيح مسلم بشرح النووي، بتحقيق الشيخ عرفان حسونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/١، ص ٧٥ - ٧٨. ومقدمات تحقيق: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي، ومعه حواشي الروضة، بإشراف مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، ج/١، ص ١٤ - ٢١، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥٢٢.

المهذّب لأبي إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)، وكان منهج الإمام النووي فيه هو المقارنة بين أقوال الفقهاء ومناقشة أدلتهم؛ حيث لم يقتصر على عرض مذهب الشافعية، بل كان يعرض المذاهب الفقهية الأخرى، واجتهادات الصحابة والتابعين، ويذكر أدلة كلٍّ منهم وما عليها من ردود ومناقشات، ويخرّج الأحاديث النبوية وآثار الصحابة، ويتكلّم على أسانيدها تصحيحاً وتضعيفاً، ويشرح غريب الألفاظ، ويعرِّف بالأعلام، وقد قال في مقدمته: "... واعلم أنَّ هذا الكتاب وإن سمَّيتُهُ شرح المهذّب؛ فهو شرحٌ للمذهب كلّه، بل لمذاهب العلماء كلّهم، وللحديث، وجملٍ من اللغة والتاريخ والأسماء، وهو أصلٌ عظيم في معرفة صحيح الحديث وحسنه وضعيفه..."[1]. وقال أيضاً: "... وأذكرُ في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى مذاهب السَّلف من الصحابة والتابعين، فمنْ بعدهم من فقهاء الأمصار - رضي الله عنهم أجمعين - بأدلتها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وأُجيب عنها مع الإنصاف إنْ شاء الله تعالى... واعلم أنَّ معرفة مذاهب السَّلف بأدلتها من أهم ما يُحتاج إليه، لأنَّ اختلافهم في الفروع رحمةٌ، وبذكرِ مذاهبهم بأدلتها يَعرِفُ المتمكّنُ المذاهبَ على وجهها، والرّاجح من المرجوح..."[2].

إلاّ أنَّ الإمام النووي توفي رحمه الله قبل إتمام المجموع، حيث وصل فيه إلى باب الرّبا من كتاب البيوع، ثم جاء الإمام تقي الدين السبكي (توفي سنة ٧٥٦هـ)، وحاول إتمام المجموع؛ فصنّفَ فيه ثلاثة مجلدات، لكنَّ الأجل وافاه قبل إنجازه، ثم سعى عدد من الفقهاء قديماً وحديثاً إلى إتمام عمل السبكي في شرحه للمجموع، منهم العلاّمة عيسى بن يوسف منّون (توفي سنة ١٣٧٦هـ)، والشيخ محمد نجيب المطيعي (توفي سنة ١٤٠٦هـ)، والطبعة التي بتكملة المطيعي هي الأكثر انتشاراً وتداولاً، بين طلبة العلم والعلماء، وهي تقع في عشرين جزءاً، الثمانية الأخيرة منها للمطيعي، ورغم تعدُّد محاولات إتمام المجموع؛ إلاّ أنَّ ما صنّفه الإمام النووي منه،

(١) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص١٠.
(٢) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص٧ - ٨.

يبقى متميزاً عن غيره، وله الصدارة في مجال التوثيق من المجموع والعزو إليه[1].

وأقول هنا: إنَّ طريقة كتاب المجموع شرح المهذّب، هي طريقة علم الخلاف، أو ما يُعرف في هذا العصر بالفقه المقارن[2]؛ لذلك فهو مِن مظان معرفة أدلة الشافعية في مسائل الفقه، وردودهم على أدلة مخالفيهم[3]، أمّا بالنسبة لتوثيق رأي الشافعية في مسألةٍ ما من كتاب المجموع، على أنّه المعتمد للفتوى عندهم؛ فالذي أراه: أنّه يُعتبر مرجعاً لذلك بالنسبة لما صنّفه الإمام النووي منه - وهذا سبب التعريف به في هذا المطلب - شأنه شأن كتابَي منهاج الطالبين، وروضة الطالبين؛ وكونه - أي المجموع - يعرضُ أقوال المذاهب الفقهية الأخرى وأدلتها وما تعلّق بها من مناقشات، فإنَّ هذا الأمر لا يُخرجه عن كونه من مظان معرفة المعتمد عند الشافعية[4]، ومما يدعم هذه النتيجة ما يلي:

١ - تصريح الإمام النووي نفسه في مقدمة كتابه المجموع شرح المهذّب، عن مقصده

---

(١) راجع في وصف كتاب المجموع شرح المهذّب: مقدمة تحقيق: المهذب لأبي إسحاق الشيرازي، بتحقيق د. محمد الزحيلي، ج/١، ص١٧ - ١٨، ومقدمة تحقيق: صحيح مسلم بشرح النووي، بتحقيق الشيخ عرفان حسونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/١، ص٨٥ - ٨٧، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥٢٣، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٩٦..

(٢) راجع في بيان الكتب التي صنّفت على طريقة الفقه المقارن (علم الخلاف): مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٧٤٥ - ٧٥٠، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٩٤ - ٣٩٩.

(٣) أنبّه هنا على أنه لا يُقبل في مجال البحث العلمي، توثيق أقوال غير الشافعية من المجموع شرح المهذّب؛ نظراً لوفرة وانتشار كتبهم الفقهية المتنوعة، لكن يمكن توثيق وجود الاختلاف الفقهي من كتاب المجموع، على اعتبار أنه موسوعة في الفقه المقارن (علم الخلاف)، وإن كان مصنفه شافعي المذهب.

(٤) كان أستاذي الدكتور عبد المجيد الصلاحين العبادي - حفظه الله - دائم التنبيه لتلاميذه في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية - وأنا منهم - على أنه لا يُقبل في مجال البحث العلمي توثيق المعتمد عند الشافعية من كتاب المجموع للإمام النووي؛ بل ينبغي العودة في ذلك إلى كتاب منهاج الطالبين وشروحه، وأستاذي الصلاحين في هذه القضية متأثر بأستاذه الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، الذي درّسه في كلية الشريعة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، والدكتور محمد إبراهيم أحمد علي هو صاحب بحث: المذهب عند الشافعية، وقد سبقت الإشارة إليه.

من تصنيفه، حيث قال: "...وأرجو إنْ تمَّ هذا الكتاب أن يُستَغْنى به عن كلّ مصنّف، ويُعلم به مذهب الشافعي علماً قطعيّاً إن شاء الله تعالى"[1].

٢ - إنَّ كتاب المجموع هو من أواخر الكتب التي صنّفها الإمام النووي، بدليل أنَّه توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٦٧٦ هجرية قبل أن يتمّه، ومعلومٌ أنَّ أقوال العالم إنما تؤخذ بالدرجة الأولى من آخر كتبه التي صنَّفها؛ لأنه ربما رجع عن بعض اجتهاداته، أو غيَّر بعض فتاويه، لاطلاعه على كتبٍ أو أدلةٍ جديدة[2].

والذي يظهر لي: أنَّ كِبرَ حجم المجموع - مما زاد من عبء نسخه وتداوله بين العلماء في البلاد الإسلامية قديماً - وعدم إتمام الإمام النووي له بنفسه، هما من الأسباب التي دعت كثيراً من الفقهاء إلى الاكتفاء بمنهاج الطالبين وروضة الطالبين من كُتب الإمام النووي، للوقوف على المعتمد للفتوى عند الشافعية، خاصَّة مع وفرة الكتابين قديماً وحديثاً، في كثيرٍ من المكتبات، في البلاد التي انتشر فيها المذهب الشافعي، والله تعالى أعلم بالصواب.

٤ - شرح صحيح مسلم:

شرَحَ الإمام النووي صحيح الإمام مسلم (توفي سنة ٢٦١هـ)، في كتابٍ سمَّاه: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ويُعدُّ من أهم شروح الصحيح وأشهرها، وأكثرها وفرةً وتداولاً بين طلبة العلم والعلماء، وقدَّم الإمام النووي لشرحه بمقدمات غنية بالملاحظات المنهجية والحديثية[3]، والكتاب مطبوع عدّة

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص٧٧.

(٢) أُشير هنا إلى أنَّ الإمام النووي انتهى من تصنيف كتابه: روضة الطالبين وعمدة المفتين في شهر ربيع الأول سنة ٦٦٩ هجرية، وانتهى من تصنيف كتابه: منهاج الطالبين في شهر رمضان سنة ٦٦٩ هجرية (أي قبل وفاته بسبع سنوات) وهذه التواريخ مثبتة في الصفحات الأخيرة من الكتابين، وفي ترجمات الإمام النووي.

(٣) راجع هذه المقدمات المفيدة: صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق الشيخ عرفان حسنونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/ ١، ص١٦٤ - ٢٠٨.

طبعات، من أفضلها طبعة دار إحياء التراث العربي، التي رقمها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، وحقّقها الشيخ عِرفان حسونة، وقدّم لها الدكتور محمد المرعشلي.

وأقول هنا: إنَّ كتاب المنهاج، يُعتبر من كتب شروح الأحاديث، وليس من كتب الفقه؛ إذ الصنعة الحديثية هي الغالبة عليه[1]، وذلك على الرغم من كثرة الفوائد الفقهية فيه، خلال شرح الإمام النووي لأبواب الفقه منه، ولهذا فأنا لا أرى من الصّواب، الاكتفاء بالعزو إلى تلك الأبواب عند توثيق المعتمد عند الشافعية، فالإمام النووي كثيراً ما يتحرَّر من التزامه بمذهبه، في شرحه للأحاديث، خاصّة أنه اعتمد في شرحه لصحيح مسلم، على كتاب الإكمال في شرح مسلم، للقاضي عياض بن موسى المالكي (توفي سنة ٥٤٤هـ)[2]، وهذا لا يُقلِّل من القيمة العلمية للكتاب؛ فهو من مظانّ معرفة معاني الأحاديث النبوية، كما أنَّ الأبواب الفقهية منه، هي من مظانّ معرفة أدلة الأحكام، فكل طالب علمٍ يبحث في الفقه الإسلامي على طريقة الفقه المقارن، لا غنى له عن الاستفادة من صحيح مسلم بشرح الإمام النووي[3].

وأقول في ختام عرض مصنفات الإمام النووي ذات الصلة بهذا المطلب: لا يَبعدُ وجود اختلافٍ يسير في عددٍ من المسائل، بين المصنفات الفقهية للإمام النووي، فيُثبتُ في أحدها ما يخالفه في آخر، لكنَّ مثل هذا - في حدود اطلاعي وقراءتي - قليل، وقد أشار إليه شُرَّاح منهاج الطالبين، أمثال الإمام ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ)، والإمام شمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ)؛

---

(١) راجع في وصف كتاب المنهاج شرح صحيح مسلم، وجهد الإمام النووي فيه: صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق الشيخ عرفان حسونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/١، ص ١١٦ - ١٢٧، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٢٨٤، وص ٢٦٩.

(٢) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق الشيخ عرفان حسونة، تقديم د. محمد المرعشلي، ج/١، ص١١٦.

(٣) كان ذكر كتاب المنهاج هنا من باب التنبيه على أنه لا ينبغي الاكتفاء بتوثيق المعتمد عند الشافعية من أبوابه الفقهية، وليس لأنه يمثل مصنفات التنقيح الأول للمذهب.

إلاّ أنّه يحسن جمع هـذه المسـائل في كُتيِّبٍ ومناقشتها، وبحث استدلالات الإمام النووي في كلٍّ من اجتهاداته المتغايرة فيها؛ استجلاءً للمعتمد للفتوى في مذهب الشافعية[1].

قواعد الترجيح بين الأقوال والأوجه في المذهب:

تعدّدت أقوال الإمام الشافعي، وأوجه أصحابه في المذهب، وبذل فقهاء الشافعية جهوداً كبيرة في بيان الرّاجح من كلّ ذلك، والمفتى به على أنّه مذهب الشافعية، وتَمثّلت ذروة هذه الجهود في المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي؛ فقد نقّحا المذهب أحسن تنقيح، أراحا به كلَّ دارسٍ للفقه الشافعي بعدهما، من عناء تحرّي المعتمد في المذهب، من بين عددٍ كبير من اجتهادات فقهائه وترجيحاتهم.

وسار الإمام الرافعي وبعده الإمام النووي في تنقيحهم، على قواعد معينة للترجيح بين الأقوال والأوجه وبيان المعتمد؛ وضّحها الإمام النووي في مقدمة كتابه المجموع شرح المهذّب، على وجه التفصيل، ولخّصها الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في بحثه: المذهب عند الشافعية، في ثماني قواعد، **وأنا أنقلها من بحثه مع قليل من التصرُّف تتميماً للفائدة:**

١ - القول المعضد بالدليل الذي لا معارض له سواء أكان قديماً أو جديداً هو مذهب الشافعي، حيث صحَّ عنه قوله: "إذا وجدتُّم في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا قولي".

---

(١) ينبغي لِمنْ يتصدى لإنجاز هذا المشروع العلمي؛ أن يستفيد مما جاء في كتاب: فتاوى الإمام النووي، التي رتبها وحرَّرها، تلميذه علاء الدين علي بن إبراهيم بن العطار الدمشقي (ولد سنة ٦٥٤ هجرية، توفي سنة ٧٢٤ هجرية)، وتسمَّى أيضاً بالمسائل المنثورة، وهي تمثِّل اختيارات للإمام النووي في ٣٦٣ مسألة، في أبواب الفقه المختلفة، على صورة سؤال وجواب، وقد طُبعتْ عدة طبعات، أفضلها طبعة دار الفكر في بيروت، بتحقيق وتعليق محمود الأرناؤوط.

٢ - القول الجديد للشافعي هو مذهبه إذا نصَّ في الجديد على خلاف القديم، أمّا إذا لم يتعارض القول القديم والجديد، أو لم يتعرَّض في الجديد بشيء للمسألة فالقديم مذهبه ويُفتى به.

٣ - إذا تساوى القولان جدّةً وقِدماً وأدلةً، عُمِل بآخرهما إنْ عُلِم، وإلاّ فبالذي رجحه الشافعي[1].

٤ - في حالة انعدام القرائن المرجَّحة بين القولين، من جهة الزمن (قديم أو جديد / سابق أو لاحق)، مع جهل ترجيح الإمام الشافعي لأحدهما، وجب البحث عن أرجحهما بتطبيقه على نصوص الإمام الشافعي، ومآخذ قواعده؛ أي الاجتهاد في معرفة أيهما أقرب إلى أصول الإمام الشافعي في الاستنباط، التي استقرَّ عليها في مذهبه الجديد.

والقواعد الأربع السابقة، يطّبقها مَنْ كان عالماً بأصول المذهب، عارفاً بأدلته، مطَّلعاً على مصنفاته، مميِّزاً بين مراتب المجتهدين فيه؛ أي مَنْ كان مِنْ أهل الترجيح والتخريج، أمّا إن لم يكن منهم؛ فقد وَضعَ له الإمام النووي أربع قرائن تُرجِّح كَفَّةَ الميزان لجانب قولٍ على آخر، يلجأ إلى استعمالها إذا وَجَدَ خلافاً بين الأصحاب في تحديد الرَّاجح المفتى به مِنْ قولين أو وجهين، وهذه القرائن الأربع هي:

١ - ترجيح تصحيح الأكثر والأعلم والأورع من الأصحاب، ويُقدَّم الأعلم عند التعارض.

٢ - اعتبار صفات الناقلين للقولين والوجهين، فعلى سبيل المثال، يُقدَّم ما رواه البويطي والربيع المرادي والمُزني، عن الإمام الشافعي، على ما رواه الربيع

---

(١) وصورة تطبيق هذه القاعدة: أنْ يُعلمَ عن الإمام الشافعي قولان متغايران (مندوب ومكروه، مثلاً) في مسألةٍ واحدة، ويُعلمَ دليله في كلٍّ منهما، والدليلان في مستوى واحد من القوة، لكنْ يُجهَلْ أيهما من مذهبه القديم، وأيهما من مذهبه الجديد؛ لعدم وضوح النقل عنه، أو لاضطراب الطرق في حكاية المذهب في هذه المسألة، أو ربما لسبب آخر.

الجيزي، وحرملة التجيبي.

٣ - ترجيح ما وافق رأي أكثر أئمة المذاهب الفقهية الأخرى.

٤ - ترجيح القول المذكور في بابه ومظنته، على القول المذكور في غير بابه[١].

وفي ختام هذا المطلب أقول: إنَّ أية مسألة فقهية يبحثُ طالب العلم الشرعي عن المعتمد للفتوى فيها عند الشافعية، لا تخرج من حيث وجودها في مصنفات الإمامين الرافعي والنووي، عن حالاتٍ خمس، أوضّحها في الجدول التالي:

الذي تعرَّض لها بالبيان	مظان توثيق حكمها المعتمد عند الشافعية
١ - الإمام الرافعي وحده.	مصنفات الإمام الرافعي الفقهية.
٢ - الإمام النووي وحده.	مصنفات الإمام النووي الفقهية.
٣ - الإمامان الرافعى والنووى، واتفقا على حكمها.	مصنفات الإمام النووى أو مصنفات الإمام الرافعي، فهما في رتبةٍ واحدة هنا.
٤ - الإمامان الرافعى والنووى، واختلفا في حكمها.	مصنفات الإمام النووي الفقهية[٢].
٥ - لم يتعرضا لها، أو بحثاها مختصرةً موجزة.	مصنفات التنقيح الثانى للمذهب الآتى بيانها.

---

(١) صورة هذه القرينة: أن يُوجد قولان متعارضان في مسألةٍ مِنْ مسائل الوضوء مثلاً، ذُكِرَ الأول منهما في باب الوضوء، وذُكِرَ الثاني في باب الصيام؛ فيُرجَّح القول الأول، لأنه بُحِثَ في باب الوضوء أصالةً، بينما القول الثاني بُحث في باب الصيام تبعاً.
وانظر قواعد الترجيح السابقة: المذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص ١٣ - ١٤، والبحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد الثاني، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م. وراجع تفصيل عرض هذه القواعد وشواهدها: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/١، ص ١٠٢ - ١٠٥.

(٢) أنبّه هنا إلى أنَّ عدداً قليلاً من المسائل التي اختلف في تحقيقها الإمام النووي مع الإمام الرافعي؛ رجّح فيها فقهاء الشافعية بعدهما قول الإمام الرافعي، وقد أشار شُرَّاح منهاج الطالبين إلى ذلك، انظر على سبيل المثال ما ذكره ابن قاسم العبادي في حاشيته على تحفة المحتاج: تحفة المحتاج، ابن حجر الهيتمي، ومعه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ضبط وتصحيح الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ج/١، ص ٦٦.

المطلب الثالث

مصنفات التنقيح الثاني للمذهب

المقصود بالتنقيح الثاني للمذهب هو جهد الإمامين ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤هـ)، وشمس الدين محمد الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ)، في بيان المعتمد للفتوى في المذهب الشافعي؛ وتمثّل هذا الجهد في مصنفاتهما الفقهية، خاصّة شرحيهما لكتاب: منهاج الطالبين للإمام النووي، وفي بيان المكانة العلمية المرموقة لهذه المصنفات، قال العلامة محمد بن سليمان الكردي الشافعي (توفي سنة ١١٩٤هـ)، في كتابه: الفوائد المدنيّة فيمن يُفتى بقوله من أئمة الشافعية: "... ذهب علماء مصر - أو أكثرهم - إلى اعتماد ما قاله الشيخ محمد الرملي في كتبه، خصوصاً في نهايته؛ لأنها قُرئت على المؤلّف إلى آخرها في أربعمائة من العلماء فنقدوها وصحّحوها، فبلغت صحتها إلى حدّ التواتر، وذهب علماء حضرموت والشام والأكراد وداغستان، وأكثر علماء اليمن والحجاز إلى أنّ المعتمد ما قاله الشيخ ابن حجر في كُتبه بل في تحفته؛ لما فيها من إحاطةٍ بنصوص الإمام مع مزيد تتبُّع المؤلف فيها، ولقراءة المحققين لها عليه، الذين لا يُحصون كثرة ... هذا ما كان في السالف من علماء الحجاز، ثم وردتْ علماء مصر إلى الحرمين وقرّروا في دروسهم معتمد الشيخ الرّملي، إلى أنْ فشا قوله فيها، حتى صار منْ له إحاطة بقولهما يقررها من غير ترجيحٍ ... وعندي لا تجوز الفتوى بما يخالفها؛ بل بما يخالف التحفة والنهاية، إلاّ إذا لم يتعرّضا له، فيُفتى بكلام شيخ الإسلام (يقصد الشيخ زكريا الأنصاري - توفي سنة ٩٢٦هـ)، ثم بكلام الخطيب (يقصد الخطيب الشربيني - توفي سنة ٩٧٧هـ)، ..."[1].

---

(١) كتاب الفوائد المدنية ما زال مخطوطاً حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة - في حدود معرفتي واطلاعي - وقد نقلتُ هذا النص منه، عن كتاب الفوائد المكيّة فيما يحتاجه طلبة الشافعية، للعلامة علوي بن أحمد السَّقاف (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، ص ٣٦ - ٣٧، والنص ذاته موجود في مقدمة تحقيق كتاب: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للإمام البغوي، بتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ج/١، ص ٥٠ - ٥١.

ولقد بنى الإمامان ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرّملي جهدهما في التنقيح الثاني للمذهب، على التنقيح الأول له، الذي قام به الإمامان الرافعي والنووي، وسبق عرض ذلك تفصيلاً[1].

وأبرز مصنَّفين فقهيين يمثلان التنقيح الثاني، هما:

١ - تحفة المحتاج بشرح المنهاج:

صنّفه الإمام ابن حجر الهيتمي، شرَحَ فيه كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، حيث قال في مقدمته: "وبعد فإنه طالما خطر لي أن أتبرّك بخدمةِ شيءٍ من كتب الفقه للقطب الرباني والعالم الصمداني ... ومحرِّر المذهب بلا دفاع، أبي زكريا يحيى النووي .... إلى أنْ عزمت... على خدمة منهاجه ... مُلخِّصاً ومُعتمداً شروحه المتداولة، ومجيباً عمّا فيها من الإيرادات... "[2]، وقد طُبع كتاب تحفة المحتاج عدة طبعات مع حاشيتين عليه هما حاشية العلامة أحمد بن قاسم العبادي (توفي سنة ٩٩٤هـ)، وحاشية العلامة عبد الحميد الشرواني نزيل مكة، ومن أفضل هذه الطبعات طبعة دار الكتب العلمية في بيروت، بتصحيح الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي[3].

٢ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج:

صنّفه الإمام شمس الدين الرملي، شرَحَ فيه أيضاً كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، وطُبع عدة طبعات مع حاشيتين عليه هما: حاشية العلامة نور الدين علي

(١) سبق عرض ذلك في المطلب الثاني من المبحث الخامس من الفصل السابق (وهو الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة)، فليُراجع هناك.

(٢) انظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج، ابن حجر الهيتمي، ومعه حاشية العبادي وحاشية الشرواني، ضبط وتصحيح الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ج/ ١، ص ٦.

(٣) راجع في وصف كتاب تحفة المحتاج، وبيان قيمته العلمية: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٢٧، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٦٥.

ابن علي الشبراملسي (توفي سنة ١٠٨٧هـ)، وحاشية العلامة أحمد عبد الرزاق، المعروف بالمغربي الرشيدي (توفي سنة ١٠٩٦هـ)[١].

وكتابا تحفة المحتاج ونهاية المحتاج هما أكثر الكتب الفقهية اعتماداً عند الشافعية؛ في بيان المُفتى به في المذهب بعد عصر الإمام النووي[٢]، ويأتي بعدهما في الرتبة مصنفات شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (توفي سنة ٩٢٦هـ)، وأهمّها كتابا: المنهج - وهو اختصار لكتاب منهاج الطالبين - والغُرر البهيّة في شرح منظومة البهجة الوردية، وكلاهما مطبوع، ثم يأتي كتاب: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، صنَّفه الخطيب الشربيني (توفي سنة ٩٧٧هـ)، شرح فيه كتاب منهاج الطالبين، وهو مطبوع مشتهر[٣].

وأقرّر هنا: إنَّ طُلّاب العلم، والباحثين في الفقه الإسلامي، إذا أرادوا معرفة الحكم المعتمد للفتوى عند الشافعية في مسألةٍ ما، ولم يجدوها في المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي، أو وجدوها موجزةً مختصرة من غير تفصيل؛ فعليهم أن يتجهوا لتوثيق حكمها من تحفة المحتاج، أو من نهاية المحتاج، مع الاستفادة من توضيحات حواشيهما.

ولا بدَّ من التنبيه هنا: إلى أنَّ خلافاً وقع بين الإمامين ابن حجر الهيتمي، وشمس الدين الرملي، في تحقيق المعتمد في عددٍ من المسائل الفقهية؛ وذلك على

---

(١) راجع في وصف كتاب نهاية المحتاج، وبيان قيمته العلمية: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٢٨، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٦٦.

(٢) راجع في بيان هذا الترتيب للمصنفات الفقهية الشافعية من حيث بيانها للمعتمد للفتوى: الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية، العلامة علوي بن أحمد السَّقاف، ص ٣٧، والمذهب عند الشافعية، د. محمد إبراهيم أحمد علي، ص ١٧ - ١٩.

(٣) راجع في وصف كتاب مغني المحتاج، وبيان قيمته العلمية: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٢٧، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٦٦.

غرار خلاف الإمامين الرافعي والنووي، إلاّ أنه أضيق منه، ولم أطلّع فيه (أي خلاف الهيتمي والرملي) على ترجيحٍ واضح المعالم لفقهاء الشافعية الذين جاؤوا بعد الإمام شمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ)، ولعلَّ السَّبب هو تعاصُرُ الإمامين الهيتمي والرملي، إذ لم يبنِ أحدهما جهده على مراجعة مصنفات الآخر والنقل المباشر عنها؛ ليكون قوله هو المُقدَّم عليه عند التعارض؛ خلافاً لما حصل بالنسبة للإمام النووي حيث صنَّف كتبه بعد مراجعة مصنفات الإمام الرافعي؛ لذلك فالذي أراه صواباً: أنّه يمكن اعتبار تحقيق كلٍّ من الإمام الهيتمي والإمام الرملي، عند اختلافهما، معتمداً للفتوى في المذهب الشافعي؛ أي يكون للمذهب رأيان في المسألة حينها[1]، وقد قام العلامة علي بن أحمد باصبرين - وهو من حضرموت اليمن - (توفي سنة ١٣٠٠هـ)، بجمع هذه المسائل المُختلف فيها بينهما في العبادات، في كتابٍ سمّاه: إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي، وطبعته دار الفكر في بيروت بتحقيق الأستاذ حسين عبد الله؛ إلاّ أنَّ الأمر مازال بحاجة لعنايةٍ أكبر؛ بجمع هذه المسائل من سائر أبواب الفقه، في مصنَّفٍ واحد، مع دراسة أدلتها وأسباب اختلاف الإمامين فيها[2].

ويَرِدُ هنا تساؤلٌ مفاده: هل يمكن في مجال البحث العلمي الاكتفاء بتوثيق المعتمد عند الشافعية في مسألةٍ ما، من كتابي: تحفة المحتاج ونهاية المحتاج، أو من أحدهما، إذا كانت تلك المسألة الفقهية مبحوثة فيهما، دون الحاجة لتدعيم التوثيق من أحد المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي؟

---

(١) التخيُّر من قولي ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي عند اختلافهما، هو ما قرَّره جمهور فقهاء الشافعية الذين جاؤوا بعدهما، راجع في بيان ذلك: الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية، العلامة، علوي بن أحمد السَّقاف، ص ٣٧ - ٣٨.

(٢) يصلح أن يكون هذا المشروع رسالة ماجستير في الفقه الإسلامي، وسيكون من المفيد - بعد إنجازه - أن يُطبع مع كتابي تحفة المحتاج، ونهاية المحتاج؛ لأنه سيؤدي عمل الكشّاف لهذه المسائل، بالإضافة لحسمه الخلاف فيها، ببيان أيُّ الاجتهادين فيها أقرب لأصول الإمام الشافعي وقواعده، إن كان مَنْ تصدّى لإنجاز هذا المشروع أهلاً للترجيح.

والجواب فيما أرى أنه يمكن الاكتفاء بالتحفة أو النهاية، دون أن يُوصف الباحث (طالب العلم الشرعي) حينها بالتقصير؛ وإنْ كانت الاستزادة من المراجع التي تُعتبر من مظان المعلومة الفقهية المطلوبة - وهي هنا مصنفات الإمامين الرافعي والنووي - ترفع من القيمة العلمية للبحث الفقهي؛ من باب الزيادة في تحرّي الصواب، والبعد عن الخطأ.

والذي حملني على تبنّي هذا الجواب أمران، هما:

١ - ثناء علماء الشافعية بعد عصر الإمام شمس الدين الرملي - ومنهم العلامة الكردي، توفي سنة ١١٩٤هـ - على كتابي التحفة والنهاية، ثناءً كبيراً في كونهما معتمدين في بيان الُمفتى به في المذهب.

٢ - أنَّ الإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرّملي أشارا في كتابيهما: التحفة والنهاية، خلال عرض المسائل الفقهية، إلى اختلافات الإمامين الرافعي والنووي، كما نبَّها إلى بعض المسائل التي اختلفت تحقيقات الإمام النووي لأحكامها المعتمدة، في مصنفاته؛ وليس ذلك بالمستغرب لأنَّ جهدهما المبذول في التحفة والنهاية مبنيٌّ أصلاً على جهد الإمامين الرافعي والنووي في تنقيحهما الأول للمذهب، كما سبق بيانه.

المطلب الرابع

مصنفات الفقه المقارن

وهي المصنفات التي اهتمَّ مصنّفوها من فقهاء الشافعية بعرض اجتهادات المذاهب الفقهية الأخرى فيها، مع بيان أدلةِ كلٍّ منها ومناقشتها؛ بقصد الترجيح بينها، وهذه الطريقة في عرض الفقه كانت تسمى قديماً بطريقة علم الخلاف، وهي

تُسمى في زمن كتابة هذه الرسالة بالفقه المقارن[1].

وفائدة هذه المجموعة من المصنفات عظيمة جداً؛ فهي مظان معرفة أدلة الفقهاء من الشافعية وغيرهم، ومظان معرفة ردود ومناقشات كل فريقٍ على أدلة مخالفيه في الاجتهاد الفقهي. وعليه فإذا أراد طلاب العلم الشرعي، والباحثون في الفقه الإسلامي، توثيق أدلة الشافعية، وردودهم على مخالفيهم، فعليهم أن يتجهوا إلى واحدٍ من تلك المصنفات؛ كما أنّه من المفيد لمجتهدي المسائل[2] إذا أرادوا بحث مسألة فقهيةٍ ما، أن يُطالعوا فيها أيضاً؛ لأنها حوت أقوالاً لكثيرٍ من الفقهاء من غير الشافعية، بعضهم فُقِدَتْ مدوناتهم الفقهية، وبعضهم الآخر اندثرت مذاهبهم، وربما كانت أقوالهم - بعد النظر في الأدلة وتقليبها - هي الراجحة في أنّها الحكم الشرعي في المسألة المدروسة، لأنَّ هدف مجتهد المسائل تحري الراجح في أنّه حكم الله تعالى، وليس تحري الراجح من اجتهادات الشافعية في أنّه المعتمد للفتوى في مذهبهم.

وأبرز هذه المصنفات المطبوعة في زمن كتابة هذه الرسالة، ما يلي:

١ - الحاوي الكبير:

صنّفه الإمام علي بن محمد بن حبيب الماوردي (توفي سنة ٤٥٠هـ)، شرَحَ فيه مختصر الإمام المُزني، شرحاً مطوّلاً، عرض فيه أقوال الإمام الشافعي وأوجه

---

(١) راجع في تعريف علم الخلاف ونشأته، وأنه يُقابل ما يُعرف في زماننا بالفقه المقارن: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٧٣٥ وما بعدها، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٣٩٤ - ٣٩٩، وراجع في بيان بدء ظهور موسوعات الفقه المقارن عند الشافعية: المطلب الرابع من المبحث الثالث من الفصل السابق (وهو الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة).

(٢) وأقول هنا: يمكن اعتبار طلبة الدراسات الشرعية العُليا، في مستوى الماجستير والدكتوراه، تخصّص الفقه الإسلامي وأصوله، من مجتهدي المسائل؛ فيما يتعلق بالمسائل الفقهية التي تكون موضوعات لرسائلهم؛ لأنهم يتعمّقون في بحثها على وجه التفصيل، ويحيطون بكل أدلتها واجتهادات الفقهاء بشانها، في غالب الأحوال.

أصحابه بأدلتها، مقارناً بينها وبين آراء المذاهب الفقهية الأخرى مثل الحنفية والمالكية والحنابلة والظاهرية، ليرجّح في ختام كل مسألة مذهب الإمام الشافعي؛ انتصاراً لمذهبه[1]، وبقي كتاب الحاوي الكبير مخطوطاً حتى عهدٍ قريب، حيث حُقّقت أجزاء منه على شكل رسائل ماجستير ودكتوراه في الفقه الإسلامي في عددٍ من الجامعات، إلى أن قامت دار الكتب العلمية في بيروت مشكورةً بطباعته طبعةً أولى سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، استغرقت ثمانية عشر مجلداً، بتحقيق غنيٍّ بالفوائد أنجزه علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود[2].

٢ - **المجموع شرح المهذّب:**

سبق التعريف به في المطلب الثاني من هذا المبحث؛ على اعتبار أنّه من مظان معرفة المعتمد للفتوى على المذهب الشافعي؛ فمصنّفه هو محقّق المذهب: الإمام النووي - رحمه الله تعالى - إلاّ أنَّ الكتاب هو أيضاً من مظان معرفة أدلة اجتهادات المذاهب الفقهية الأخرى، وما دار حولها من مناقشات، خاصّة في الأبواب التي أتمّها الإمام النووي قبل وفاته (وصل فيه إلى باب الربا من كتاب البيوع)[3].

---

(١) انتصار الإمام الماوردي لمذهبه الشافعي في الترجيحات؛ هو من تأثّره بأحوال عصره، الذي عصفت به رياح العصبية المذهبية والتقليد، والمناداة بإغلاق باب الاجتهاد، وسبق بسط ذلك في الفصل السابق.

(٢) راجع في وصف كتاب الحاوي الكبير، ومنهج الإمام الماوردي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥١٣، و مقدمة تحقيق: الحاوي الكبير للماوردي، بتحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ج/ ١، ص ١٤٠.

(٣) ومن المفيد هنا أنْ أذكر أنَّ الشيخ سالم عبد الغني الرافعي - من المعاصرين - قام باختصار المجموع في كتابٍ سمّاه: مختصر المجموع شرح المهذّب؛ حرص فيه على إظهار جانب الفقه المقارن في المجموع، كما ذكَرَ في مقدمته له، واستغرق ثلاثة مجلدات، قدّم لها الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - عضو هيئة كبار العلماء في السعودية - وقامت مكتبة السَّوادي في جدة بطباعته طبعة أولى سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣ - **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء:**

صنّفه الإمام سيف الدين أبو بكر، محمد بن أحمد الشاشي القفّال (توفي سنة ٥٠٧هـ)، ولم يكن شرحاً لكتابٍ، أو اختصاراً لآخر، واسمه يدلُّ على موضوعه، وهو على غزارة ما فيه من عرضٍ لاجتهادات الفقهاء، داخل وخارج المذهب الشافعي، مع حسن ترتيبها؛ إلاّ أنّه لا يذكر الأدلة إلاّ نادراً، مما قلّل من القيمة العلمية له.

وقد قام أستاذي والمشرف على رسالتي هذه: الدكتور ياسين أحمد درادكة - أمدَّ الله في عمره - بتحقيق كتاب حلية العلماء للإمام أبي بكر الشاشي، تحقيقاً أغناه بالكثير من الفوائد وضاعَفَ حجمه، طبعته مكتبة الرسالة الحديثة في عمان طبعةً أولى سنة ١٩٨٨م، استغرقت ثمانية مجلدات كبار، مخدومة بفهارس متنوعة[١].

المطلب الخامس
المصنفات الفقهية المتخصِّصة

وهي مصنفات شافعية متخصِّصة في موضوعات فقهية محدَّدة، ومن أبرز المطبوع منها في زمن كتابة هذه الرسالة:

١ - **الأحكام السلطانية والولايات الدينيّة:**

صنّفه الإمام علي بن محمد بن حبيب الماوردي (توفي سنة ٤٥٠ هـ)، ويُعتبر أشهر كتاب فقهي شافعي في النُّظم الإسلامية: السياسية والمالية والقضائية والإدارية، ونحوها مما يندرج تحت مُسمّى السياسة الشرعية، وانتهج الإمام الماوردي

---

(١) ولكتاب حلية العلماء اسمٌ آخر، وهو: المستظهري، راجع في ذِكر كتاب الحلية من ضمن كتب علم الخلاف (الفقه المقارن): مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٧٤٥.

في كتابه هذا طريقة الفقه المقارن، حيث عَرضَ أقـوال فقهـاء المذاهـب وأدلتهـم في مسائل الكتاب، الذي قسّمه إلى عشرين باباً، بَسَطَ فيها أحكـام الخلافـة والـوزارة، وولايتي المظالم والقضاء، وأحكام الفيء والجزية والخراج ونحوها[1].

٢ - غياث الأمم في التياث الظُّلَم:

ويُسمى أيضاً بالغياثي، صنّفه إمام الحرمين، عبـد الملـك بـن عبـد الله الجويـني (توفي سـنة ٤٧٨هــ)، للوزيـر غيـاث الدولـة نظـام المُلـك (تـوفي سـنة ٤٨٥هــ)، والكتاب قريب من كتاب الأحكام السلطانية للإمام الماوردي في موضوعه؛ إلا أنـه اختصَّ أكثر ببيان نظرية الخلافـة الإسـلامية، ومـا يتعلَّـق بهـا مـن أحكـام فقهيـة، وموضوعاتٍ أصولية، وأحداثٍ تاريخيـة؛ ويُعتـبر أهـم كتـاب في الفكـر السياسـي ونظام الحكم في الإسلام، وقد طُبع عـدة طبعـات أفضلهـا الـتي خرجـت بتحقيـق الدكتور عبد العظيم الديب من كلية الشريعة في جامعة قطر[2].

٣ - أدب القضاء:

ويُسمى أيضاً الدُّرر المنظمات في الأقضية والحكومات، صنّفه القاضي المـؤرّخ، شهاب الدين إبراهيم بن عبد الله، المعروف بـابن أبـي الـدّم الحمـوي (تـوفي سـنة ٦٤٢هـ)، ويُعتبر أهم الكتب التي بحثت أحكام الدّعاوي والبينات والتوثيقات، وما يُعرف في زماننا بأصول المحاكمات، وقد حقّقه تحقيقاً غنيّاً بـالفوائد، الدكتـور محيـي الدين هلال سرحان العراقي، وحصل به على درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في

---

(١) راجع في وصف كتاب الأحكـام السـلطانية، للإمـام المـاوردي: كتابـة البحـث العلمـي ومصـادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤١٤، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمـد الزحيلي، ص ٥١٣.

(٢) راجع في وصف كتاب غياث الأمم في التياث الظُّلم (الغيـاثي)، لإمـام الحرمـين الجويـني: مرجـع العلوم الإسلامية، د. محمـد الزحيلـي، ص ٥١٧، ومقدمـة تحقيـق كتـاب الغيـاثي، للدكتـور عبـد العظيم الدّيب.

جامعـة الأزهـر، وطبعـه في بـيروت بمجلديـن[1]، ورغـم حـرص ابـن أبـي الـدّم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه على بيان الأقوال والأوجه في المذهب الشافعي والترجيح بينها؛ إلاّ أنه كان يُقارن أحياناً بين فقهاء مذهبه من جهة، وبين فقهاء الحنفية والمالكية من جهة أخرى من غير تعصُّب، مما زاد من القيمة العلمية للكتاب.

٤ - نهاية الهداية إلى تحرير الكفاية في علم الفرائض:

صنَّفه شيخ الإسلام زكريا بن محمـد الأنصـاري (تـوفي سـنة ٩٢٦هـ)، وهـو كتاب في أحكام المواريث وما اتصل بها، ويُعتبر من أوسع المصنفات في موضوعـه، وأحسنها ترتيباً واستدلالاً، وكان ما يزال مخطوطـاً حتـى عهـدٍ قريـب، إلى أن قـام الدكتور عبد الرازق أحمد حسن عبد الرازق، بتحقيقه ودراسته، وطبعته - مشكورةً - دار ابن خزيمة في الرياض، طبعةً أولى سنة ١٤٢٠ هجريـة، هـي غايـة في الأناقـة وحسن الإخراج.

وأقول في ختام هذا المطلب: إنَّ مثل هذه المصنفات - وهي كثيرة -، تُعتبر من مظان معرفة اجتهادات فقهاء الشافعية في الموضوعات التي تعرّضت لبحثها؛ وذلك في المسائل التي لم يبحثها الإمامان الرافعي والنووي، أو الإمامان ابن حجر الهيتمـي وشمس الدين الرملي، في مصنفاتهم الفقهية، ومستندي في هذا التقرير أمران هما:

١ - أنَّ مصنِّفي هذه الكتب هم من أعلام فقهاء الشافعية، الذيـن عُرفـوا برسـوخ قدمهم في المذهب وخدمتهم له، كلٌّ في عصره.

٢ - أنَّ هذه الكتب تعرّضت - بحكم تخصُّصها - لكثيرٍ من المسـائل التفصيليـة في موضوعاتها، من التي لم تُذكر في المصنفات الفقهية الشـافعية المعتمـدة في بيـان المفتى به في المذهب، أو ذُكِرت فيها مختصرةً موجزة.

---

(١) راجع في وصف كتاب أدب القضاء للقاضي ابن أبي الدّم: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤٠٥، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥٢٠.

المطلب السادس

المصنفات الفقهية التي لا تندرج تحت واحدة من المجموعات الخمس السابقة

وتنقسم هذه المجموعة من المصنفات – وهي الأكثر عدداً – إلى قسمين رئيسين هما:

١. المصنفات الفقهية التي صُنّفت قبل التنقيح الثاني للمذهب.

٢. المصنفات الفقهية التي صُنّفت بعد التنقيح الثاني للمذهب.

القسم الأول:

ويشمل المصنفات الفقهية التي صُنّفت خلال الحقبة الزمنية الممتدة ما بين وفاة الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٢٠٤هـ، إلى أول القرن العاشر الهجري، ولا تندرج تحت واحدة من المجموعات السابقة؛ فهي ليست من مصنفات الإمامين الرافعي والنووي، وليست كذلك من موسوعات الفقه المقارن، أو من المصنفات المتخصصة في موضوع فقهي محدد. وأبرز المطبوع منها في زمن كتابة هذه الرسالة:

١ - المهذّب في فقه الإمام الشافعي:

صنّفه الإمام أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)، واعتمد فيه على ما اطّلع عليه من المصنفات الفقهية لمن سبقه من أعلام الشافعية، فاختصر أقوالهم، وأشار إلى مواطن اختلافهم، وذكر أدلتهم وناقشها[1]، وقد طبع الكتاب عدّة طبعات، أفضلها التي حققها الدكتور محمد الزحيلي، تحقيقاً حرص من خلاله على بيان الراجح في المذهب؛ وذلك بمقابلة ما قاله الشيرازي، بما استقرّ عليه المذهب في الكتب المعتمدة للفتوى، مما زاد من القيمة العلمية للكتاب في هذا العصر،

---

(١) راجع في وصف كتاب المهذّب للشيرازي: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د.عبد الوهاب أبو سليمان، ص٣٥٨، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥١٤.

وضاعف حجمه، حيث طبعته دار القلم في دمشق، في ستة مجلدات كبار، مخدومة بفهارس متنوعة[1].

٢ - الوسيط في المذهب:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، وهو اختصار لكتابه البسيط، الذي هو اختصار لكتاب نهاية المطلب في دراية المذهب، لإمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ، وهو شيخ الإمام الغزالي)[2]، وقد طبع عدّة طبعات، أفضلها التي حققها الدكتور علي محيي الدين القره داغي، تحقيقاً غنيّاً بالفوائد، مُقابَلاً على إحدى عشرة نسخة مخطوطة، وقدّم له بمقدمة مطوّلة، شرح فيها مصطلحات الشافعية، ونبّه إلى ملاحظات مهمة، وصدرت هذه الطبعة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر، سنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

ومن الجدير بالذكر هنا: أنّ المهذب والوسيط كانا يعتبران أهم الكتب المعتمدة عند فقهاء الشافعية، في بيان المُفتى به في المذهب؛ وذلك قبل المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي[3].

٣ - الوجيز في فقه الإمام الشافعي:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، وهو اختصار لكتابه الوسيط، وكان ما يزال مخطوطاً حتى عهدٍ قريب؛ إلى أن حققه: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، وطبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة أولى، سنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

---

(١) راجع: مقدمة تحقيق المهذّب لأبي إسحاق الشيرازي، بتحقيق د. محمد الزحيلي، ج١ ص٢٥ - ٢٨.

(٢) راجع في وصف كتاب الوسيط في المذهب للغزالي: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهّاب أبو سليمان، ص٣٦٠، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٥١٨.

(٣) انظر في التنبيه على هذا الأمر: المجموع شرح المهذّب، للإمام النووي، بتحقيق د. محمود مطرجي، ج/ ١، ص ٤.

٤ - التهذيب في فقه الإمام الشافعي:

صنّفه الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البَغوي (توفي سنة ٥١٦هـ)، واعتنى فيه بذكر أدلة الأحكام من القرآن والسنة والآثار في بداية كل باب أو فصل، كما عرض أقوال الفقهاء من داخل وخارج المذهب الشافعي؛ فنحى فيه منحى مصنفات علم الخلاف (الفقه المقارن)؛ وإن كان الكتاب موضوعاً أصالةً لبيان مذهب الشافعية[1]. وكان ما يزال مخطوطاً حتى عهد قريب؛ إلى أن حققه: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، وطبعته دار الكتب العلمية في بيروت طبعة أولى، سنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، استغرقت ثمانية مجلدات كبار.

٥ - عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج:

صنّفه الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن علي، المشهور بابن الملقّن (توفي سنة ٨٠٤هـ)، شَرَحَ فيه كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، وكان ما يزال مخطوطاً حتى عهدٍ قريب؛ إلى أن حققه الأستاذ عزّ الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، تحقيقاً مفيداً، استغرق أربعة مجلدات كبار، في الطبعة الأولى (سنة ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م) لدار الكتاب في الأردن.

٦ - كنز الرّاغبين في شرح منهاج الطالبين:

صنّفه الإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلّي (توفي سنة ٨٦٤هـ)، وهو مشهور بشرح المحلّي على المنهاج، ويعتبر أهم شروح كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، قبل شرحي تحفة المحتاج ونهاية المحتاج، (أي قبل التنقيح الثاني للمذهب)،

---

(١) راجع في وصف منهج الإمام البغوي في كتابه التهذيب: مقدمة تحقيق: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للإمام أبي محمد البغوي، بتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، ج/١، ص ٧٨ وما بعدها، وأذكر هنا أنّي تردّدتُ في أن أضع كتاب التهذيب للبغوي في هذا المطلب، أو في مطلب مصنفات الفقه المقارن، ثم ترجّح لدي وضعه هنا لأنه ليس بمستوى وحجم كتابي الحاوي للماوردي والمجموع للنووي.

وكان مقرّراً للتدريس في الأزهر الشريف حتى عهد قريب[1]، وهو مطبوع مع حاشيتين عليه هما: حاشية شهاب الدين أحمد البرلّسي، الملقب بعميرة (توفي سنة ٩٥٧هـ)، وحاشية شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي (توفي سنة ١٠٦٩هـ)، وهما مشهورتان بحاشيتي القليوبي وعميرة؛ وفيهما كثير من التوضيحات والتفصيلات الهامة، وأفضل ما اطلعت عليه من طبعات كتاب كنز الرّاغبين وحاشيتيه الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، بضبط وتصحيح الشيخ عبد اللطيف عبد الرحمن واستغرقت خمسة مجلدات كبار.

وأقول هنا: إنّ مثل هذه المصنفات – وهي في ازدياد[2] – وإن كانت لا تعتبر من الكتب المعتمدة في بيان المُفتى به في المذهب الشافعي، بعد ظهور المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي والنووي، ثم بعدهما المصنفات الفقهية للإمامين ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي؛ إلا أنّ قيمتها العلمية تكمن في أمرين، هما:

١ – أنها تضمّنت فقهاً خصباً؛ تجلّى في مناقشة أدلة الأحكام، بالإضافة لعرض الكثير من أقوال فقهاء الشافعية، ممن اندثرت مصنفاتهم الفقهية، لذلك فهي مفيدة لطلاب العلم الشرعي، الذين يدرسون الفقه المقارن؛ لأنهم يتحرّون الراجح في حكم المسألة الفقهية، على أنه حكم الله تعالى فيها، بالنظر إلى قوة الدليل، فربما يكون الراجح –على هذا المعنى – هو ما قاله الشيرازي في المهذّب، أو ما قاله الغزالي في الوسيط، وإن لم يكن هو المفتى به في مذهب الشافعية.

---

(١) راجع: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٦٠٣.

(٢) وذلك بالنظر إلى تنافس دور النشر العربية في طباعة كثير من مخطوطات الفقه الشافعي، وقد علمت حديثاً – خلال كتابة رسالتي هذه – أنّ إحدى دور النشر تقوم بتحقيق كتاب: قوت المحتاج بشرح المنهاج، للإمام شهاب الدين الأذرعي (توفي سنة ٧٨٣هـ)، وذلك بمساعدة بعض الباحثين، إلاّ أن الكتاب لم يطبع بعد.

٢ - أنّ ما أنجزه بعض العلماء المعاصرين، من تحقيقات غنيّة بالفوائد لهذه المصنّفات، قد زاد من إمكانية الاستفادة منها؛ حيث بيّن المحققون في الهوامش المعتمد للفتوى في المذهب، موثّقاً من مظانه، بالإضافة لتخريج الأحاديث النبوية وآثار الصحابة من كتب السنّة[1]، وذلك مثل الجهد المتميز لكلٍ من الدكتور محمد الزحيلي في تحقيقه لكتاب المهذّب، والدكتور علي محيي الدين القره داغي في تحقيقه لكتاب الوسيط؛ وأنا أرى مثل هذه الجهود أرفع في مستواها العلمي، ونفعها للمتفقهين من بعض الحواشي والتقريرات المشتهرة، التي اقتصر جهد أصحابها فيها على شرح غريب الألفاظ، وبيان ما يعود عليه هذا الضمير أو ذاك، وأعتقد أنه في المستقبل القريب، سيكون مقبولاً في مجال البحث العلمي، توثيق المعتمد للفتوى عند الشافعية من الطبعات المحققة تحقيقاً جامعاً لهذه المصنفات (مصنّفات القسم الأول من هذه المجموعة)، وسيحصل ذلك بعد كثرة تداولها ودراستها من قبل طلاب العلم الشرعي والعلماء والمفتين؛ نتيجةً لزيادة الثقة بها، وما حوته من توثيقات، ولا يعلم الغيب إلا الله سبحانه وتعالى.

القسم الثاني:

ويشمل المصنفات الفقهية التي صنّفت بعد التنقيح الثاني للمذهب الشافعي، خلال الدور الخامس من أدوار تطوره التاريخي (من سنة ١٠٠٤هـ إلى سنة ١٣٣٥هـ) والمسمّى بدور خدمة مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب[2]، ولا تندرج مصنفات هذا القسم تحت واحدة من المجموعات الخمس السابقة.

---

(١) راجع في بيان أنّ تحقيق المصنفات المخطوطة هو من معالم هذا العصر: المطلب الثاني من المبحث السابع من الفصل السابق (وهو الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة).

(٢) راجع في بيان أنّ الدور الخامس هو العصر الذهبي لتصنيف الحواشي في الفقه الشافعي: المطلب الثالث من المبحث السادس من الفصل السابق (وهو الفصل الأول من الباب الثاني من هذه الرسالة).

وأبرز المطبوع منها في زمن كتابة هذه الرسالة:

١ - فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب:

صنّفه العلامة سليمان بن عمر بن منصور العُجيلي، المعروف بالجمل (توفي سنة ١٢٠٤هـ)، شرَحَ فيه كتاب: شرح منهج الطلاب، وكتاب منهج الطلاب – وهو مختصر منهاج الطالبين – وشَرْحُهُ، كلاهما من تصنيف شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (توفي سنة ٩٢٦هـ)، وجاء كتاب فتوحات الوهاب على طريقة الحواشي، فاشتهر باسم حاشية الجمل على شرح المنهج، وقد طُبع عدة طبعات بهذا الاسم، أفضلها الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، بتحقيق الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، واستغرقت ثمانية مجلدات كبار.

٢ - حاشية الشرقاوي:

صنّفها العلامة عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي (توفي سنة ١٢٢٦هـ)، على كتاب: تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللُّباب، وهي مشهورة بحاشية الشرقاوي على شرح التحرير، وكتاب تحرير تنقيح اللباب –وهو مختصر في الفقه الشافعي – وشرحُهُ تحفة الطلاب، كلاهما من تصنيف شيخ الإسلام زكريا الأنصاري[١]، وقد طُبع عدّة طبعات، أفضلها الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت، سنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، مع تقريرات الشيخ مصطفى بن حنفي الذهبي عليها، واستغرقت أربعة مجلدات كبار.

٣ - إعانة الطالبين:

وهي حاشية صنفها العلامة عثمان بن محمد شطا الدمياطي البكري(توفي في

---

(١) راجع في وصف كتاب: حاشية الشرقاوي على شرح التحرير: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص٥٣٠.

الربع الأول من القرن الرابع عشر الهجري) على كتاب فتح المعين بشرح قُرّة العين بمهمات الدّين، وكتاب: قرة العين بمهمات الدّين -وهو مختصر في الفقه الشافعي - وشَرْحُهُ فتح المعين، كلاهما من تصنيف العلاّمة زين الدين الملّيباري (توفي سنة ٩٨٧هـ)، وقد طُبع كتاب إعانة الطالبين للعلامة شطا الدمياطي عدة طبعات، أفضلها الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م، بعناية وتصحيح الأستاذ محمد سالم هاشم، واستغرقت أربعة مجلدات كبار.

٤ - ترشيح المستفيدين:

وهي حاشية مختصرة، صنفها العلامة علوي بن أحمد بن عبد الرحمن السّقاف المكي (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، على كتاب فتح المعين للمليباري -الذي سبق ذكره- ، وطبعته مكتبة الغزالي في دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان في بيروت، في مجلّد واحد، إلا أن الكتاب بحاجة لمزيد عناية وإخراجٍ جديد.

ولقد قال العلامة محمد بن سليمان الكردي (توفي سنة ١١٩٤هـ) في كتابه: الفوائد المدنية فيمن يُفتى بقوله من أئمة الشافعية بعد أن ذكرَ أصحاب الحواشي قبله: "... والذي يتعين اعتماده أنّ هؤلاء الأئمة المذكورين من أرباب الشروح والحواشي كلهم أئمة في المذهب، يستمد بعضهم من بعض، يجوز العمل والإفتاء والقضاء بقول كلٍّ منهم، وإن خالف من سواه ما لم يكن سهواً أو غلطاً، أو ضعيفاً ظاهر الضعف؛ لأن الشيخ ابن حجر نفسه قال: ... زلاّت العلماء لا يجوز تقليدهم فيها.."[1].

وأقول تعقيباً على كلام العلامة الكردي رَحِمَهُ اللهُ : إنَّ ما قاله عن أصحاب الحواشي قبله، ينسحب على المصنفات الفقهية لأعلام فقهاء الشافعية، خلال الدور الخامس من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي (من سنة ١٠٠٤هـ إلى

(١) كتاب الفوائد المدنية مازال مخطوطاً حتى زمن كتابة هذه الرسالة، وقد نقلتُ هذا النص منه، عن كتاب الفوائد المكيّة فيما يحتاجه طلبة الشافعية، للعلامة علوي بن أحمد السّقاف، ص ٣٧.

سنة ١٣٣٥هـ)، والتي عَرَّفْتُ بأربعة منها قبل قليل؛ أي أنّ طلاب العلم الشرعي، والباحثين في الفقه الإسلامي، إذا أرادوا معرفة المفتى به عند الشافعية في مسألة فقهية ما، ولم يجدوها في مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب، فيمكنهم حينها توثيق حكمها من إحدى تلك الحواشي على أنه المعتمد للفتوى، دون تقديم ما جاء في حاشيةٍ على ما جاء في أخرى -عند الاختلاف - إلاّ إذا اقترن قول إحداها بدليلٍ معتبر، ويمكن الاستفادة في هذه الحالة من تطبيق قواعد الترجيح، التي شرحها الإمام النووي في مقدمة كتابه المجموع -وسبق ذكرها ملخّصةً - مع الأخذ بعين الاعتبار هنا: أنّ مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب؛ قد أشبَعَتْ معظم المسائل الفقهية بحثاً، فلا أتصور - في حدود اطلاعي وقراءتي - أن تحتوي تلك الحواشي على أحكام جديدة، إلا في المسائل المستجدّة[1]؛ أي التي وردت على فقهاء الشافعية للإفتاء فيها بعد وفاة الإمام شمس الدين الرملي سنة ١٠٠٤هـ، وهي مسائل قليلة بالجملة؛ فأهم ما حوته تلك الحواشي، تفصيلات وتوضيحات لمسائل بُحثت في مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب، والله تعالى أعلم بالصواب.

المطلب السابع
المصنفات المؤلّفة في زمن كتابة هذه الرسالة

هي مصنفات فقهية ألّفها علماء معاصرون من الذين اختصّوا بدراسة الفقه الشافعي، وذلك خلال الدور السادس من أدوار التطور التاريخي للمذهب (من سنة ١٣٣٥هـ إلى سنة ١٤٢٣هـ)، والمسمّى دور انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي، وتطوّر الدراسات الفقهية المعاصرة، وامتازت هذه المصنفات بميزتين

---

(١) هذا فيما يتعلّق بأبواب الفقه على الترتيب المُشتهر عند الشافعية وعند غيرهم، والذي يبدأ بباب الطهارة وينتهي غالباً بباب العتق، أما المسائل التي لم تُبحث في تلك الأبواب، فلا يشملها التقرير الذي في المتن أعلاه.

رئيستين هما:

١ - سهولة أسلوبها، ووضوح عبارتها، وعنايتها بإبراز دليل الحكم في غالب الأحيان، دون إطناب وإطالة.

٢ - عدم بحثها للمسائل الفقهية التي لا وجود لها في هذا العصر، مثل أحكام العبيد والإماء ونحوها؛ وذلك إمّا بعدم التطرُّق لها بالكليّة، أو بعرضها على وجه الإجمال لا التفصيل.

وفائدة هذه المجموعة من المصنفات، أنها خير ما يبدأ به طلبة العلم الشرعي، في دراستهم للفقه الشافعي؛ حيث إنّها سَتُحسِنُ - إنْ هم درسوها جيداً على أساتذتهم - الانتقال بهم إلى المدونات الشافعية الكبرى؛ وذلك بالنظر إلى أنَّ التدرُّج في تلقي الفقه، هو المنهج الأصوب والأجدى نفعاً.

وأبرز ما اطلعتُ عليه من مصنفات هذه المجموعة:

١ - زاد المحتاج في شرح المنهاج:

صنَّفه الشيخ عبد الله بن حسن آل حسن الكوهجي (ولد في بلدة كوهج في إيران سنة ١٣١٨هـ، وتوفي فيها في حدود سنة ١٤٠٠هـ)[1]، شرح فيه كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي، معتمداً على كتاب مغني المحتاج إلى معرفة معاني

---

(١) ولِدَ الشيخ عبد الله سنة ١٣١٨ هجرية في بلدة كوهج الواقعة على ساحل إيران على الخليج العربي، ونشأ في بيت علم، فأخذ الفقه عن والده الشيخ حسن، وأخويه أحمد ومحمد، ولما بلغ من العمر نحو أربعين سنة سافر إلى مكة المكرمة، واستوطنها عدداً من السنين يتلقى علوم القرآن والحديث والفقه عن علماء الحرم المكي، ثم عُيِّن مدرِّساً في المدرسة الصولتية في مكة، ثم عاد إلى بلدته كوهج متفرِّغاً لنشر العلم والتصنيف، من مؤلفاته: شرح على الورقات لإمام الحرمين الجويني، وزاد المحتاج في شرح المنهاج (منهاج الطالبين للإمام النووي)، توفي الشيخ عبد الله رَحِمَهُ اللهُ في كوهج في إيران في حدود سنة ١٤٠٠ هجرية.
راجع في ترجمته: مقدمة تحقيق: زاد المحتاج في شرح المنهاج، للكوهجي، بتحقيق الأستاذ عبد الله الأنصاري، ج/ ١، ص ٦.

ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (توفي سنة ٩٧٧هـ)، إلاّ أنه أقرب منه - بأسلوبه وعبارته - إلى روح هذا العصر، وقد فرغ الشيخ الكوهجي من تصنيفه في شهر رجب سنة ١٣٨٩ هجرية، وقامت المكتبة العصرية في بيروت - مشكورةً - بطباعته طبعة أنيقة، خرجت بتحقيق الأستاذ عبد الله الأنصاري، واستغرقت أربعة مجلدات كبار.

٢ - الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي:

صنّفه ثلاثة من كبار علماء دمشق في هذا العصر؛ ألا وهم الدكتور مصطفى سعيد الخن، والدكتور مصطفى ديب البغا، والشيخ علي الشربجي - أمدَّ الله في أعمارهم بالخير - [١]، وقد أكرمني الله تعالى بلقاء كلٍّ منهم على حِدة، واستفدت منهم كثيراً، وجاء في مقدمتهم لكتاب الفقه المنهجي، قولهم: "... لاحظنا أنَّ هناك حاجة إلى كتابٍ تُذكر فيه أمهات المسائل مقرونةً بأدلتها من الكتاب الكريم والسنة المطهرة، مشفوعةً ببيان ما نستطيع أن نصل إليه بعقولنا من حكمة التشريع، مع سهولةٍ في التعبير، وإكثارٍ من العناوين المنبِّهة إلى ما تحتها من مسائل ... فاستعنّا بالله وقمنا بذلك على قدر استطاعتنا..."[٢]، وحَرِصَ المؤلفون في كتابهم هذا على عرض الفقه الشافعي موجزاً مدلَّلاً، دون غيره من المذاهب الفقهية الأخرى؛ إلاّ في مسائل معدودة، كانوا يشيرون فيها إلى قول الحنفية، عندما يظهر ضعف الدليل

---

(١) الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن يدرّس في زمن كتابة هذه الرسالة الفقه وأصوله في معهد الفتح الإسلامي، وهو فرع جامعة الأزهر في مدينة دمشق، أمّا الدكتور مصطفى ديب البغا فهو وكيل كلية الشريعة في جامعة دمشق، وله درس أسبوعي في مسجد زين العابدين، يشرح فيه كتاب: مغني المحتاج للخطيب الشربيني، وهما والشيخ علي الشربجي، من تلاميذ العالم الرّباني الكبير، شيخ دمشق في عصره بلا منازع: الشيخ حسن حبنكة الميداني - رحمه الله تعالى - (توفي سنة ١٩٧٨م).

(٢) انظر: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، أ. د. مصطفى سعيد الخن وزميلاه، ج/ ١، ص ٦.

الذي استند إليه الشافعية، كما في مسألتين من مسائل الزكـاة[1]، وأخـبرني الشـيخ علي الشربجي – حفظه الله – أنهم فرغوا من تصنيف كتـاب الفقـه المنهجـي سـنة ١٩٧٨م، وقد طُبِعَ عدّة طبعات، آخر ما اطّلعتُ عليـه منهـا، الطبعـة الثالثـة لـدار القلم في دمشق، سنة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، واستغرقت ثلاثة مجلدات[2].

٣ - الدُّرَر النقيَّة في فقه السَّادة الشافعية:

صنّفه الشيخ محمد الصادق قمحاوي، المفتش العام بالأزهر الشريف في مصـر؛ ليكونَ كتاباً مقرَّراً على طلاّب المرحلة الثانوية في المعاهد الأزهرية، وقد طُبِـعَ عـدّة طبعات، آخر ما اطّلعت عليه منها، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث في القـاهرة، سـنة ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م، واستغرقت أربعة مجلدات مـن الحجـم الصغـير، كـلّ منهـا مقرَّر على طلاّب سنة من السنوات الأربع للدراسة في الثانوية الأزهرية في مصـر، وقال الشيخ قمحاوي في مقدمة كتابه: "... طلب مني صاحب المكتبـة الأزهريـة أن أضعَ رسالة في فقه الشافعية، وِفقَ المنهـج المقـرَّر علـى طـلاب الثانويـة في المعـاهد الأزهرية، تكون سهلة المنال وافية بالمقصود، تتمشَّى مـع روح العصـر، خاليـةً مـن

(١) المسألة الأولى هي: اشتراط الشافعية لوجوب الزكاة، أن يبقى المال بالغاً النصاب طيلة أيام الحول، بينما مذهب الحنفية: أنَّ العبرة بوجود النصاب أوّل الحول وآخره ولا يؤثر نقصه بينهمـا، انظـر في هذه المسألة: الفقه المنهجي على مذهـب الإمـام الشـافعي، أ. د. مصطفـى سـعيد الخـن وزميـلاه، ج/١، ص٢٩٢.

المسألة الثانية هي: وجوب الزكاة في مال منْ عليه دين كما قرَّر الشافعية بينمـا مذهـب الحنفيـة: أنَّ منْ عليه دين لا تجب عليه الزكاة؛ إلاّ إذا كان يملك ما يزيد عن دينه نصاباً أو أكـثر، انظـر في هـذه المسألة: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، أ. د. مصطفى سعيد الخن وزميلاه، ج/١، ص ٣٣٠.

وقد أخبرني الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن أنَّ الدكتور مصطفى البغا هو الذي حرص على إثبات قول الحنفية في الحاشية في مثل تلك المسائل.

(٢) وأقول هنا: إنَّ كتاب الفقه المنهجي كتاب تعليمي مفيد في دراسـة الفقـه، وهـو تجربـة ناجحـة، في عرض الفقه الشافعي، عرضاً مبسّطاً عصريّاً مع الأدلة الشرعية، وأصبح معتمداً للتدريس في بعض كليات الشريعة.

التعقيدات اللفظية، بعيدةً عن المسائل الوهمية، وقد دعمتها بالدليل النقلي من الآيات القرآنية وأسئلة وامتحانات، وسميتها بالدُّرر النقية في فقه السادة الشافعية..."[1].

٤ - تيسير فتح القريب المجيب للطالب الأزهري النجيب في صورة سائل ومجيب:

صنَّفه اثنان من كبار علماء مصر في هذا العصر؛ هما: الدكتور نصر فريد محمد واصل - رئيس قسم الفقه الإسلامي بجامعة الأزهر - والدكتور عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد؛ - عميد معهد إعداد الدُّعاة بمدينة قنا المصرية - ليكون كتاباً مقرَّراً على طلاب المرحلة الإعدادية في المعاهد الأزهرية، وهو من أوّله إلى آخره على صورة سؤال وجواب، بأسلوبٍ مبسَّطٍ جداً، وقد طُبع عدّة طبعات، آخر ما اطّلعتُ عليه منها، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث في القاهرة، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، واستغرقت ثلاثة مجلدات من الحجم الصغير، كلّ منها مقرَّر على طلاّب سنة من السنوات الثلاث للدراسة في الإعدادية الأزهرية في مصر، وقال الدكتور نصر فريد محمد واصل في مقدمته للكتاب: "... ولمّا كان فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ متن الغاية والتقريب لأبي شجاع، والمعروف بشرح ابن القاسم (توفي سنة ٩١٨هـ) على الغاية والتقريب، هو الكتاب المقرَّر على طلبة الإعدادية لطلاّب الأزهر الشريف فقد رأينا من واجبنا مساهمةً منا في العمل على سهولة فهمه وسرعة تحصيله، وتشجيعاً على استذكاره عند الحاجة إليه، والتدريب على الإفتاء المناسب، والجواب الصحيح الموافق للشرع والدين على مذهب الإمام الشافعي ﷺ فقد قمنا بشرح هذا الكتاب شرحاً ميسَّراً لطلاّب العلم، يساعدهم على النبوغ والتفوُّق في امتحان نهاية العام، وكل امتحان شفهيّاً أو تحريريّاً؛ وذلك على هيئة سؤال وجواب، وسميناه: تيسير فتح القريب المجيب للطالب الأزهري النجيب في

---

(١) انظر: الدّرر النقية في فقه السادة الشافعية، الشيخ محمد الصادق قمحاوي، ج/ ١، ص ٤.

صورة سائل ومجيب على متن الغاية والتقريب في الفقه الشافعي ..."[1].

ومن المفيد في ختام هـذا المطلـب أن أشـير إلى أربـع رسـائل جامعيـة في الفقـه الشافعي اطّلعت عليها، وهي غنية بالفوائد؛ **إلاّ أنها مـا تـزال غـير مطبوعـة حتـى زمن كتابة هذه الرسالة:**

١ - مفردات الإمام الشافعي في المعاملات:

رسالة ماجستير قدَّمها علي بن عبد العزيز بـن عبـد الله السُّـديس، إلى المعهـد العالي للقضاء، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسـلامية في الريـاض، ونوقشـت سنة ١٤٠٩هـ، بإشراف أ. د. عباس حسني، واسـتغرقت ٣٠٦ ثـلاث مئـة وسـت صفحات.

٢ - مفردات الإمام الشافعي في النكاح والطلاق:

رسالة ماجستير قدَّمها صالح بن عبد الله بن صالح اللحيدان، إلى المعهد العالي للقضاء، في جامعة الإمام محمد بن سـعود الإسـلامية في الريـاض، ونوقشـت سـنة ١٤١٠هـ، بإشراف أ. د. عبد الكريم بن محمد اللاّحم - مدير المعهد العالي للقضاء -، واستغرقت ٣٧٠ ثلاث مئة وسبعين صفحة.

٣ - مفردات الإمام الشافعي في الحدود والجنايات والأقضية والشهادات:

رسالة ماجستير قدَّمها سليمان بن عبـد الله بـن صـالح اللحيـدان، إلى المعهـد العالي للقضاء، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسـلامية في الريـاض، ونوقشـت سنة ١٤٠٩هـ، بإشـراف أ. د. عبـد الله بـن محمـد المطلـق - وكيـل المعهـد العـالي للقضاء - واستغرقت ٢٨٨ مئتين وثمانٍ وثمانين صفحة.

---

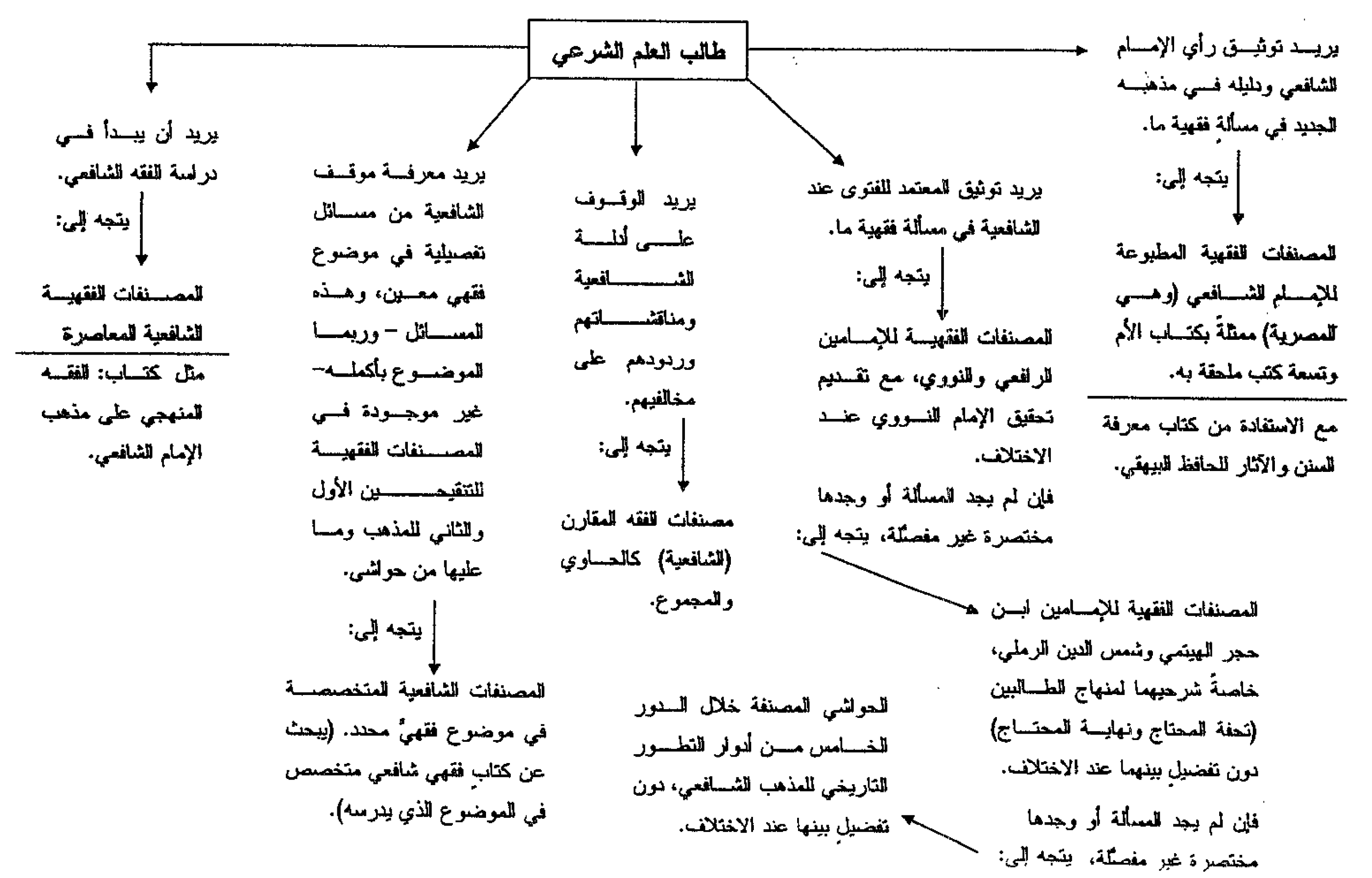
(١) انظر: تيسير فتح القريب المجيب، د. نصر فريد محمد واصل، و د. عبـد الحميـد السـيد محمـد عبـد الحميد، ج/ ١، ص ٤.

٤- المسائل التي انفرد فيها المذهب الشافعي في الطهارة:

رسالة ماجستير قدمتها عالية سليم علي الحداد، إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ونوقشت سنة ١٤٢٣هـ ، وبإشراف أ.د محمد حسن أبو يحيى - عميد الكلية في حينه - واستغرقت مئتين وسبعين صفحة.

والمقصود بالمفردات في هذه الرسائل: اجتهادات الإمام الشافعي التي تفرَّد بها، فلم يوافقه فيها أحد من الأئمة الثلاثة، أبو حنيفة، ومالك بن أنس، وأحمد بن حنبل - رضي الله عنهم أجمعين - ولا شك أنَّ دراسة مثل هذه المفردات، تُظهر بوضوح الشخصية الاجتهادية المستقلّة للإمام الشافعي رضي الله عنه.

وفي ختام هذا المبحث، ألخّص فوائده في المخطط التالي، الذي يبين لطالب العلم الشرعي، أوجه انتفاعه بالمصنفات الفقهية الشافعية، بحسب مقصده وغايته.



المبحث الثالث

عرض المصنفات الأصولية الشافعية

من أهم ما يتميزّ به المذهب الشافعي عن غيره من المذاهب الفقهيـة الأخـرى، أنَّ مؤسّسه كَتَبَ أصوله بنفسه؛ وذلك لما صنّف الإمام الشافعي كتابـه: الرسـالة في بغداد، ثم أعاد تصنيفه في مصر مـرة أخـرى، كمـا سـبق بيانـه؛ فلـم يبـذل علمـاء الشافعية عناءً في تحرّي معرفة أصـول إمـامهم في استنباط الأحكـام الفقهيـة، إذ لم يكونوا بحاجة لتخريجها على اجتهاداته في الفـروع[1]؛ لذلـك كـانت مبـاحث علـم أصول الفقه ومعالمه الرئيسـة، واضحـة تمامـاً عنـد الشـافعية منـذ البدايـات الأولى لظهـور مذهبهـم؛ ممـا سـاعدهم علـى تطويـر هـذا العلـم وخدمتـه عـبر التـاريخ الإسلامي، خدمةً لا أظن أنَّ أتباع المذاهب الأخرى يسبقونهم فيها.

وسأعرض في هذا المبحث ما وقفت عليه مـن المصنفـات الأصوليـة الشـافعية المطبوعة، حتى زمن كتابة هذه الرسالة، مرتبةً ترتيباً تاريخياً حسب وفيات مصنّفيها؛ ليكون هذا المبحث كشّافاً معرّفاً بتلك المصنفات لطلاّب العلم الشرعي، والبـاحثين في أصول الفقه الإسلامي.

وأقول هنا: إنَّ فائدة العرض التاريخي للمصنفات الأصولية الشافعية تكمن في تسهيل مهمة تتبُّع التطور التاريخي للمصطلحات والقواعد والمباحث الأصولية عند الشافعية، مما يخدم الباحثين وطلاّب الدراسات العليا الشـرعية – تخصُّص أصـول الفقه – الذين يهتمون في أبحـاثهم العلميـة ورسـائلهم الجامعيـة بـالتطور التـاريخي

---

(١) وذلك كما فعل أصوليو الحنفية؛ حيث اضطروا لاستنباط أصـول إمـامهم أبـي حنيفـة، بتخريجها على اجتهاداته في الفروع، نظراً لأنه لم يدوّن أصوله في استنباط الأحكام في كتاب، كما فعل الإمام الشافعي لما صنّف كتابه الرسالة.

للمسألة الأصولية التي يبحثونها[1].

وجاء هذا المبحث في خمسة مطالب هي[2]:

المطلب الأول: المصنفات الأصولية من الإمام الشافعي إلى الإمام الزركشي.

المطلب الثاني: المصنفات الأصولية المتعلقة بكتاب الورقات.

المطلب الثالث: المصنفات الأصولية المتعلقة بكتاب جمع الجوامع.

المطلب الرابع: الدراسات المعاصرة في أصول فقه الشافعية.

المطلب الخامس: مصنفات القواعد الفقهية عند الشافعية.

المطلب الأول

المصنفات الأصولية من الإمام الشافعي إلى الإمام الزركشي[3]

١ - الرسالة:

صنفها الإمام محمد بن إدريس الشافعي ﷺ (توفي سنة ٢٠٤هـ)، والرسالة الموجودة في هذا العصر، هي الرسالة الجديدة (المصرية)، التي صنفها في مصر قبل وفاته، وهي مطبوعة عدّة طبعات، أفضلها وأشهرها، الطبعة التي حقّقها الأستاذ

---

(١) كان كتاب الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية، للدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، تجربة ناجحة في الاهتمام بدراسة التطور التاريخي للمسائل الأصولية، وتأثّر بطريقته عدد من طلبة الدراسات العليا الشرعية، فأخذوا مواضيع رسائلهم الجامعية منه، ومن أولئك أخي وزميلي الدكتور هيثم عبد الحميد علي خزنة؛ لَمّا كتب رسالته للماجستير بعنوان: تطور الفكر الأصولي الحنفي، وقدّمها إلى كلية الدراسات الفقهية والقانونية في جامعة آل البيت في الأردن، وقد نوقشت سنة ١٩٩٨م.

(٢) المصنفات المعرَّف بها في هذا المطلب، بعضها مثبت أيضاً في قائمة مراجع الرسالة، لأنّني وثّقت منها في أماكن متفرّقة من الرسالة، ومعظمها غير وارد في قائمة المراجع.

(٣) جعلتُ المصنفات الأصولية ما بين الإمام الشافعي (توفي سنة ٢٠٤هـ) والإمام بدر الدين الزركشي (توفي سنة ٧٩٤هـ) في مطلبٍ واحد؛ لأنني لما جمعت المصنفات الأصولية الشافعية المطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣هـ)، وجدتُ التي دوّنت منها بعد الإمام الزركشي، إما أن تكون شرحاً أو نظماً أو حاشيةً لأحد كتابين هما: الورقات لإمام الحرمين الجويني، وجمع الجوامع لتاج الدين السبكي.

أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ[1].

٢ - التبصرة في أصول الفقه:

صنّفه الإمام أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)، وطبعته دار الفكر، طبعةً أولى سنة ١٩٨٠م، بتحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو، وأصل التحقيق رسالته التي حصل بها على الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر[2].

٣ - اللُّمع في أصول الفقه:

صنّفه الإمام أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)، اختصر فيه كتاب التبصرة، وطبعته دار الكلم الطيب ودار ابن كثير طبعة أولى سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، بتحقيق: محيي الدين مستو ويوسف بدوي.

٤ - شرح اللمع:

صنّفه الإمام أبو إسحاق الشيرازي (توفي سنة ٤٧٦هـ)، وطبعته دار الغرب الإسلامي، طبعة أولى سنة ١٩٨٨م، بتحقيق: الدكتور عبد المجيد تركي.

٥ - البرهان في أصول الفقه:

صنّفه إمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ)، وطبعته دار الوفاء، طبعةً رابعة، سنة ١٤١٨هـ، بتحقيق: الدكتور عبد العظيم محمود الديب[3].

---

(١) راجع في وصف كتاب الرسالة ومنهج الإمام الشافعي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٣٢، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٠.

(٢) راجع في وصف كتاب التبصرة ومنهج الإمام الشيرازي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٤.

(٣) راجع في وصف كتاب البرهان ومنهج الإمام الجويني فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص٤٣٣، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٥.

٦ - التلخيص في أصول الفقه:

صنّفه إمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ)، وطبعته دار البشائر الإسلامية، طبعةً أولى سنة ١٩٩٦م، بتحقيق: الدكتور عبد الله النيبالي، وشبير أحمد العُمري.

٧ - الورقات في أصول الفقه:

صنّفها إمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ)، وهو من أصغر المختصرات التي وُضِعت في علم أصول الفقه، وقد ازدحمت في عباراته المعاني الكثيرة، والفوائد الأصولية الجليلة، وأكثر طبعاته مع أحد شروحه[١].

٨ - المنخول من تعليقات الأصول:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، اختصر فيه كتاب البرهان لشيخه الجويني، وطبعته دار الفكر طبعةً ثالثة، سنة ١٩٩٨م، بتحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو[٢].

٩ - شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، وطبعته مطبعة الإرشاد في بغداد، سنة ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، بتحقيق: الدكتور حمد الكبيسي، وأصل التحقيق رسالته التي حصل بها على درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر[٣].

---

(١) راجع في وصف كتاب الورقات ومنهج الإمام الجويني فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٣٤.

(٢) راجع في وصف كتاب المنخول ومنهج الإمام الغزالي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص٤٣٦، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٨.

(٣) راجع في وصف كتاب شفاء الغليل ومنهج الإمام الغزالي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص٤٣٥، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٧.

١٠ - المستصفى من علم الأصول:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، وطبعته مؤسسة الرسالة طبعةً أولى سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، بتحقيق: الدكتور محمد سليمان الأشقر[١].

١١ - أساس القياس:

صنّفه الإمام أبو حامد الغزالي (توفي سنة ٥٠٥هـ)، وطبعته مكتبة العبيكان في الرياض، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، بتحقيق: الدكتور فهد بن محمد السرحان.

١٢ - الوصول إلى الأصول:

صنّفه الإمام شرف الدين أحمد بن علي، المعروف بابن بَرْهان البغدادي (توفي سنة ٥١٨هـ)[٢]، تأثّر فيه بكتاب البرهان للجويني، وطبعته مكتبة المعارف في الرياض في مجلدين سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، بتحقيق: الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد[٣].

١٣ - المحصول في علم أصول الفقه:

صنّفه الإمام فخر الدين الرازي (توفي سنة ٦٠٦هـ)، ويُعتبر موسوعة أصولية، ونشرته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض سنة ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، بتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، وطبعته أيضاً المكتبة العصرية طبعةً ثانية

---

(١) راجع في وصف كتاب المستصفى ومنهج الإمام الغزالي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص٤٣٤، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٧.

(٢) هو أحمد بن علي بن بَرْهان، أبو الفتح، فقيه بغدادي شافعي المذهب، برع في علم أصول الفقه وصنف فيه، وُلد سنة ٤٧٩هـ، وتوفي سنة ٥١٨هـ في بغداد، انظر في ترجمته: تهذيب سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج/ ٢، ص ٥٠٧، رقم ترجمته ٤٧٠٣، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢١١.

(٣) راجع في وصف كتاب الوصول إلى الأصول، ومنهج الإمام ابن بَرْهان فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦١٩.

سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض[1].

١٤ - المعالم في أصول الفقه:

صنّفه الإمام فخر الدين الرازي (توفي سنة ٦٠٦هـ)، وطبعته دار عالم المعرفة سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض.

١٥ - الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العِلل:

صنّفه الإمام فخر الدين الرازي (توفي سنة ٦٠٦هـ)، وطبعته دار الجيل طبعةً أولى سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، بتحقيق: الدكتور أحمد حجازي السَّقا.

١٦ - التنقيح:

وهو اختصار لكتاب المحصول للإمام فخر الدين الرازي، صنّفه الإمام المظفّر بن إسماعيل بن علي الراراني التبريزي (توفي سنة ٦٢١هـ)[2]، وحققه الدكتور حمزة زهير حافظ، ونال بتحقيقه درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة أم القرى بمكة المكرمة، سنة ١٤٠٢ هجرية، وطُبِعَ الكتاب بهذا التحقيق.

١٧ - الإحكام في أصول الأحكام:

صنّفه الإمام سيف الدين علي الآمدي (توفي سنة ٦٣١هـ)[3]، وطبعته دار

---

(١) راجع في وصف كتاب المحصول ومنهج الإمام فخر الدين الرازي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٣٧، ومرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٢٠.

(٢) هو المظفر بن إسماعيل بن علي الراراني، الملقب بأمين الدين ولد سنة ٥٥٨هـ وتفقه على المذهب الشافعي في بغداد، حتى صار من كبار أعلام الشافعية في عصره، توفي سنة ٦٢١ هـ في مدينة شيراز، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٣، ص ٨٩٣.

(٣) هو علي بن أبي علي محمد بن سالم التغلبي، الفقيه الأصولي، الملقّب بسيف الدين الآمدي، نشأ حنبلياً ثم تمذهب بالمذهب الشافعي، وبرع فيه أصولاً وفروعاً، وُلد سنة ٥٥١هـ، وتوفي سنة ٦٣١هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٢، ص٤٧٩، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٥٧.

الكتب العلمية في بيروت بتحقيق الأستاذ إبراهيم العجوز[1].

١٨ - الحاصل:

وهو أيضاً اختصار لكتاب المحصول للإمام فخر الدين الرازي، صنّفه تلميذه الإمام تاج الدين محمد بن الحسين بن عبد الله الأرموي (توفي سنة ٦٥٣هـ)[2]، طبعته جامعة قاريونس في بني غازي سنة ١٩٩٤م، بتحقيق الدكتور عبد السلام محمود أبو ناجي.

١٩ - المحقق في علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول ﷺ:

صنفه الإمام شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، المعروف بأبي شامة المقدسي (توفي سنة ٦٦٥هـ)، وطبعته مؤسسة قرطبة سنة ١٩٨٨م، بتحقيق الأستاذ أحمد الكويتي.

٢٠ - التحصيل في علم أصول الفقه:

وهو أيضاً اختصار لكتاب المحصول للإمام فخر الدين الرازي، صنّفه الإمام سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (توفي سنة ٦٨٢هـ)[3]، وطبعته مؤسسة الرسالة سنة ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، بتحقيق الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد.

---

(١) راجع في وصف كتاب الإحكام ومنهج الإمام الآمدي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٢١.

(٢) هو تاج الدين محمد بن الحسين بن عبد الله الأرموي الشافعي، من أكبر تلاميذ الإمام فخر الدين الرازي، اختصر كتاب المحصول لشيخه الرازي في كتابٍ سمّاه الحاصل، توفي رحمه الله – سنة ٦٥٣هـ، وله نيف وثمانون سنة، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٢٥٢، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٧٢.

(٣) هو سراج الدين، محمود بن أبي بكر بن أحمد الأرموي، فقيه شافعي أصوليٌّ متكلّم، وُلِدَ سنة ٥٩٤هـ وتوفي سنة ٦٨٢هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٨٠١، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٨٥.

٢١ - منهاج الوصول إلى علم الأصول:

ويُعتبر من أهم المختصرات الأصولية عند الشافعية، صنّفه القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (توفي سنة ٦٨٥هـ)، وطُبع عدّة طبعات مع أحد شروحه، وسيأتي بيانها[١].

٢٢ - الكاشف عن المحصول:

وهو شرحٌ لكتاب المحصول للإمام فخر الدين الرازي، صنّفه الإمام شمس الدين محمد بن محمود الأصفهاني (توفي سنة ٦٨٨هـ)[٢]، طبعته دار الكتب العلمية في بيروت، طبعة أولى سنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، بتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض.

٢٣ - معراج المنهاج شرح منهاج الوصول:

وهو شرحٌ لمنهاج الوصول للقاضي البيضاوي، صنّفه الإمام شمس الدين محمد بن يوسف الجزري (توفي سنة ٧١١هـ)[٣]، وحققه الدكتور شعبان محمد إسماعيل، ونال بتحقيقه درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر سنة ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م، وطبعته بهذا التحقيق مطبعة الحسين الإسلامية في القاهرة، طبعة أولى سنة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

---

(١) راجع في وصف كتاب منهاج الوصول، وطريقة القاضي البيضاوي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، ص ٤٣٩.

(٢) هو محمد بن محمود بن عيّاد السلماني، أبو عبد الله، المشهور بشمس الدين الأصفهاني، من كبار فقهاء الشافعية في عصره، تولّى القضاء في مدينته أصبهان في بلاد فارس، وُلِدَ سنة ٦١٦هـ، وتوفي سنة ٦٨٨هـ في مصر، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٣، ص ٧٠٦، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٩٤.

(٣) هو محمد بن يوسف بن عبد الله الجزري، الملقّب بشمس الدين الخطيب الشافعي، وُلِدَ سنة ٦٣٧هـ، وتوفي سنة ٧١١هـ في مصر، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٣، ص ٧٨٣، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣١٢.

٢٤ - **نهاية الوصول في دراية الأصول:**

صنّفه الإمام محمد بن عبد الرحيم بن محمد، الملقّب بصفي الدين الهندي (توفي سنة ٧١٥هـ)[١]، وطبعته المكتبة التجارية في مكة المكرمة طبعة أولى سنة ١٩٩٦م، بتحقيق الدكتور صالح بن سليمان اليوسف والدكتور سعد بن سالم السويح.

٢٥ - **السراج الوهاج في شرح المنهاج:**

وهو أيضاً شرحٌ لمنهاج الوصول للقاضي البيضاوي، صنّفه الإمام فخر الدين أحمد بن الحسن الجاربردي (توفي سنة ٧٤٦هـ)[٢]، وطبعته دار المعراج الدولية طبعة ثانية سنة ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، بتحقيق الدكتور أكرم بن محمد بن حسين أوزيقان.

٢٦ - **شرح المنهاج في علم الأصول:**

وهو أيضاً شرح لمنهاج الوصول للقاضي البيضاوي، صنّفه الإمام شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (توفي سنة ٧٤٩هـ)[٣]، طبعته مكتبة الرشد في الرياض طبعة أولى سنة ١٤١٠هـ، بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة.

---

(١) هو محمد بن عبد الرحيم بن محمد، الملقَّب بصفي الدين الهندي، الفقيه الشافعي الأصولي، وُلِدَ في الهند في مدينة دلهي سنة ٦٤٤هـ، واستوطن دمشق، ودرَّس بالجامع الأموي، وتوفي فيها سنة ٧١٥هـ، انظر في ترجمته: الأعلام، خير الدين الزركلي، ج/٣، ص ٩١٧، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣١٩.

(٢) هو أحمد بن الحسن بن يوسف فخر الدين الجاربردي، فقيهٌ شافعي، من أعلام عصره، توفي سنة ٧٤٦هـ في مدينة تبريز في بلاد فارس، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ١٢٤، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٦٢.

(٣) هو محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، شمس الدين الأصفهاني، تفقه على المذهب الشافعي، وبرع في تفسير القرآن الكريم، وكان عالماً بالعقليات والمنطق، وُلِدَ في أصبهان في بلاد فارس سنة ٦٧٤هـ، وتوفي في القاهرة سنة ٧٤٩هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٨١٤، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٦٩.

٢٧ - **تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم:**

صنّفه الإمام صلاح الدين محمد بن كيكلدي العلائي (توفي سنة ٧٦١هـ)[١]، طُبع في السعودية طبعة أولى سنة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، بتحقيق الدكتور عبد الله آل الشيخ.

٢٨ - **تحقيق المراد في أنّ النهي يقتضي الفساد:**

وهو أيضاً من تصنيف الإمام صلاح الدين العلائي (توفي سنة ٧٦١هـ)، وطبعته دار الفكر في دمشق طبعة أولى سنة ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، بتحقيق الدكتور إبراهيم محمد سلقيني.

٢٩ - **الإبهاج في شرح المنهاج:**

ويُعتبر من أهم شروح منهاج الأصول للقاضي البيضاوي، بدأ تصنيفه الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي إلا أنه توفي سنة ٧٥٦هجرية قبل إتمامه، فأتمّه بعده ولده الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (توفي سنة ٧٧١هـ)، وطبعته مكتبة الكليات الأزهرية في القاهرة، طبعة أولى سنة ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، بتحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل[٢].

٣٠ - **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب:**

وهو شرحٌ لكتاب: مختصر منتهى السول والأمل، المشهور بمختصر ابن الحاجب (توفي سنة ٦٤٦هـ)[٣]، صنّفه الإمام تاج الدين السبكي (توفي سنة

---

(١) هو محمد بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي، المكنّى بأبي سعيد، محدِّث وفقيهٌ شافعي، وأصوليٌّ متكلِّم، كان من كبار أعلام الشافعية في عصره، وجمع في صدره علوماً غزيرة، وُلِدَ سنة ٦٩٤هـ، وتوفي في القدس سنة ٧٦١هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ١، ص ٦٨٨، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٣٨٥.

(٢) راجع في وصف كتاب الإبهاج ومنهج الإمام السبكي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٢٩.

(٣) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، جمال الدين ابن الحاجب، كان أبوه عمر حاجباً لأحد الأمراء فعُرِفَ به، وهو فقيهٌ مالكي ومن كبار العلماء بالعربية، كردي الأصل، وُلِدَ في مدينة إسنا

=

٧٧١هـ)، وطبعته دار عالم الكتب طبعة أولى سنة ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، بتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض.

٣١ - جمع الجوامع:

ويُعتبر من أشهر المختصرات الشافعية في علم أصول الفقه، وعباراته جامعة للمعاني الغزيرة، لذلك توالت عليه الشروح والحواشي، توضيحاً له وبياناً لفوائده، صنفه الإمام تاج الدين السبكي (توفي سنة ٧٧١هـ)، وطُبع عدة طبعات مع واحد من شروحه -وهي كثيرة- وسيأتي بيانها[١].

٣٢ - نهاية السول في شرح منهاج الأصول:

وهو من الشروح المشتهرة لمنهاج الأصول للقاضي البيضاوي، صنّفه الإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (توفي سنة ٧٧٢هـ)، طبعته دار عالم الكتب في بيروت سنة ١٩٨٢م، ومعه حاشية الشيخ محمد بخيت المطيعي -مفتي الديار المصرية- المسمّاة: سلّم الوصول لشرح منهاج السول[٢].

٣٣ - البحر المحيط في أصول الفقه:

واسمه يدلّ على محتواه؛ فهو موسوعة في أصول الفقه، وجامعٌ لأقوال كثيرٍ من الأصوليين، صنّفه الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (توفي سنة ٧٩٤هـ)،

= في صعيد مصر سنة ٥٧٠هـ ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، وتوفي في الإسكندرية سنة ٦٤٦هـ من مصنفاته: منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، وهو المشهور بمختصر ابن الحاجب، وهو اختصار لكتاب الإحكام للآمدي الشافعي، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٢، ص ٣٦٦، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٦٧.

(١) راجع في وصف كتاب جمع الجوامع ومنهج الإمام السبكي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٢٩، وكتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤٤٥.

(٢) راجع في وصف كتاب نهاية السُّول ومنهج الإمام الإسنوي فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٣٠.

وطُبع عدة طبعات في الكويت ومصر بتحقيق جماعة من العلماء، آخرها الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ٢٠٠٠م، بتحقيق الأستاذ محمد تامر.

وكتاب البحر المحيط في أصول الفقه هو آخر المصنّفات الأصولية الشافعية المطبوعة التي لم ترتبط بأحد كتابي الورقات للجويني أو جمع الجوامع للسبكي، فجميع ما وقفت عليه بعده من المصنفات المطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة كان شرحاً أو حاشية أو نظماً لأحد كتابي الورقات أو جمع الجوامع.

المطلب الثاني
المصنّفات الأصولية المتعلّقة بكتاب الورقات

أعرض فيما يلي جميع ما وقفت عليه من المصنفات الأصولية الشافعية المتعلقة بكتاب الورقات لإمام الحرمين الجويني، والمطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣هـ)، مرتّبةً حسب التسلسل التاريخي لوفيات مصنفيها:

١ - شرح الورقات في أصول الفقه:

صنّفه الإمام تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري، المعروف بعبد الرحمن ابن الفركاح (توفي سنة ٦٩٠هـ)[1]، طبع بتحقيق الباحثة: سارة المهاجري، وأصل التحقيق رسالتها للماجستير، حصلتْ عليها سنة ١٤١٨هـ.

٢ - شرح الورقات في أصول الفقه:

صنّفه الإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلّي (توفي سنة ٨٦٤هـ)، وطبعته مكتبة البابي الحلبي في مصر طبعة ثالثة سنة ١٣٧٤هـ، ١٩٥٥م، ومعه حاشية عليه

---

(١) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري البدري، تاج الدين الفركاح، مؤرّخ من علماء الشافعية، مصري الأصل، دمشقي الإقامة، وُلِدَ سنة ٦٢١هـ وتوفي سنة ٦٩٠هـ في دمشق، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٢، ص ٧١، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٢٩٥.

للعلامة أحمد بن محمد الدمياطي المشهور بالبنا (توفي سنة ١١١٧هـ)[١].

٣ - الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات:

صنّفه الإمام شمس الدين محمد بن عثمان بن علي الماrديني (توفي سنة ٨٧١هـ)[٢]، وطبعته دار الحرمين طبعة أولى سنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة.

٤ - شرح الورقات في أصول الفقه:

صنّفه الإمام كمال الدين محمد بن محمد القاهري، المشهور بابن إمام الكاملية (توفي سنة ٨٧٤هـ)[٣]، وطبعته دار عمار في الأردن طبعة أولى سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بتحقيق ودراسة عمر غني سعود العاني.

٥ - التحقيقات في شرح الورقات:

صنّفه الإمام الحسين بن أحمد بن محمد الكيلاني (توفي سنة ٨٨٩هـ)[٤]،

---

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، الدمياطي الشافعي، الشهير بالبنا، الملقّب بشهاب الدين، وُلِدَ في دمياط وإليها ينسب، كان قارئاً جامعاً لقراءات القرآن الكريم، أتقن المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، توفي في المدينة المنورة سنة ١١١٧هـ، انظر في ترجمته: أصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٥٤٢.

(٢) هو محمد بن عثمان بن علي الماrديني ثم الحلبي الحلبي الشافعي، شمس الدين، ولد في حدود سنة ٨٢٠هـ، كان فقيهاً وأصولياً ومحدثاً، له مصنفات كثيرة، منها حاشية على صحيح البخاري في ثلاثة مجلدات، توفي سنة ٨٧١ هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٤٨٢.

(٣) هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن، كمال الدين، المشهور بابن إمام الكاملية، فقيهٌ شافعي من أهل القاهرة، وتولّى إمامة المدرسة الكاملية فيها كأبيه، وُلِدَ سنة ٨٠٨ هـ، وتوفي سنة ٨٧٤هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٦٥١، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٤٦٤.

(٤) هو الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد الكيلاني ثم المكي الشافعي، ويُعرف بابن قاوان، ولد بكيلان سنة ٨٤٢هـ ونشأ بها، كان مفسّراً للقرآن، وبرع في علم أصول الفقه والنحو، توفي بمكة سنة ٨٨٩هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ٦٠٣.

وطبعته دار النفائس في الأردن طبعةً أولى سنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، بتحقيق سعد بن عبد الله بن حسين، وأصل التحقيق رسالة الدكتوراه في أصول الفقه للمحقق.

٦ - تسهيل الطرقات في نظم الورقات:

وهي قصيدة نظمتْ مختصر الورقات شعراً، ألّفها العلامة يحيى بن موسى العمريطي (توفي سنة ٨٩٠هـ)[1]، وطبعتها مكتبة ابن تيمية في القاهرة طبعة ثانية سنة ١٤١٥هجرية.

٧ - حاشية النفحات على شرح الورقات:

وهي حاشية على شرح جلال الدين المحلي (توفي سنة ٨٦٤هـ) على الورقات لإمام الحرمين، صنّفها العلامة أحمد بن عبد اللطيف الخطيب الجاوي (توفي سنة ١٠١٠هـ)، وطبعتها مكتبة البابي الحلبي في القاهرة، سنة ١٢٥٧هـ ١٩٣٨م.

المطلب الثالث

المصنّفات الأصولية المتعلقة بكتاب جمع الجوامع:

أعرض فيما يلي جميع ما وقفت عليه من المصنفات الأصولية الشافعية، المتعلقة بكتاب جمع الجوامع للإمام تاج الدين السبكي، والمطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣هـ)، مرتّبةً حسب التسلسل التاريخي لوفيات مصنفيها:

١ - منع الموانع عن جمع الجوامع:

صنّفه الإمام تاج الدين السبكي نفسه، ليردّ فيه على ما ورد على كتابه جمع الجوامع من أسئلة واعتراضات وليبين ما استُشكل من عباراته؛ فقد وضَع

---

(١) هو شهاب الدين يحيى بن موسى بن رمضان بن عميرة العمريطي الشافعي، فقيهٌ وأصوليٌّ وشاعر، نظم عدّة كُتب فقهية وأصولية في قصائد شعرية، توفي سنة ٨٩٠هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٤، ص ١١٨

رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه منع الموانع ليكون كالشرح والدفاع عما كتبه في جمع الجوامع، وطبعته دار البشائر طبعة أولى سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م، بتحقيق الدكتور سعيد بن علي بن محمد الحميري.

٢ - تشنيف المسامع بجمع الجوامع:

وهو شرحٌ لكتاب جمع الجوامع لتاج الدين السبكي، صنّفه الإمام بدر الدين الزركشي (توفي سنة ٧٩٤هـ)، وطُبع عدّة طبعات، من أفضلها طبعة مؤسسة قرطبة والمكتبة المكية، بتحقيق الدكتور عبد الله ربيع والدكتور سيد عبد العزيز.

٣ - الغيث الهامع شرح جمع الجوامع:

صنّفه الإمام ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم الكردي ثم المصري، المشهور بأبي زرعة (توفي سنة ٨٢٦هـ)[1]، واستمدّ أكثره من كتاب تشنيف المسامع للزركشي، وطبعته محقّقاً دار الفاروق الحديثة سنة ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٤ - البدر الطالع بشرح جمع الجوامع:

ويُعتبر من أتقن وأشهر شروح جمع الجوامع، صنّفه الإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (توفي سنة ٨٦٤هـ)، ووضعت عليه الكثير من الحواشي والتقريرات نظراً لأهميته، طبعته دار الكتب العلمية طبعة أولى سنة ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ومعه حاشية العلامة العطار عليه، وستأتي الإشارة إليها.

٥ - الضياء اللامع شرح جمع الجوامع:

صنّفه الإمام أحمد بن عبد الرحمن اليزليطيني القروي، المعروف بحلولو (توفي

---

(١) هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، المشهور بأبي زرعة، فقيهٌ شافعي، أصله من الأكراد وُلِدَ وعاش في القاهرة، وكان من كبار علماء الشافعية في مصر، وتولى قضاء الديار المصرية، وُلِدَ سنة ٧٦٢ هـ، وتوفي في القاهرة سنة ٨٢٦هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ١٦٨، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٤٤٤.

سنة ٨٩٥هـ)[1]، وطبعته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض سنة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م، بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة.

٦ - الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع:

وهو قصيدة نظمت كتاب جمع الجوامع شعراً، ألّفها الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي سنة ٩١١هـ)، ثم شرحها في كتاب آخر سمّاه: شرح الكوكب الساطع، وطُبع الشرح مع النظم عدة طبعات، آخرها طبعة مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية بمصر سنة ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٧ - لبّ الأصول:

وهو اختصار لكتاب جمع الجوامع، صنّفه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (توفي سنة ٩٢٦هـ)، ثم شرحه في كتاب آخر سمّاه: غاية الوصول إلى شرح لبّ الأصول، وطُبع المختصر مع شرحه بمطبعة مصطفى البابي الحلبي في مصر عدّة طبعات، آخرها سنة ١٣٦٠هـ، ١٩٤١م، إلا أنه بحاجة لإعادة طباعته بمزيد عناية.

٨ - البدر اللامع في نظم جمع الجوامع:

وهو أيضاً قصيدة نظمت كتاب جمع الجوامع شعراً، ألّفها الإمام نور الدين أبو الحسن علي الأشموني (توفي سنة ٩٢٩هـ)[2]، وطُبع هذا النظم بمصر سنة ١٣٣٢ هجرية.

---

(١) هو أحمد بن عبد الرحمن بن موسى بن عبد الحق، المُكنّى بأبي العباس، والمعروف بحلولو، الفقيه المالكي والأصولي المحقّق، كانت له شهرة في التدريس والقضاء، فقد تولّى قضاء طرابلس، توفي سنة ٨٧٥هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ١٦٨، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٤٦٥.

(٢) هو نور الدين أبو الحسن علي الأشموني الشافعي، فقيهٌ وأصولي ونحوي وشاعر، نظم كتباً فقهية وأصولية في قصائد شعرية، وله شرح على ألفية ابن مالك في النحو، توفي سنة ٩٢٩هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٢، ص ٤٠٧.

٩ - الآيات البينات:

وهي حاشية مطوّلة على كتاب جمع الجوامع، واسمها الكامل: الآيات البينات على اندفاع ما وقفتُ عليه مما أُورد على جمع الجوامع وشرحه للمحقّق المحلّي من الاعتراضات، صنفها العلامة شهاب الدين أحمد بن قاسم الصبّاغ العبادي (توفي سنة ٩٩٤هـ)[١]، وتُعتبر أكبر وأهم الحواشي التي وضعت على شرح جلال الدين المحلّي على جمع الجوامع لتاج الدين السبكي، وطُبعت عدّة طبعات، من أفضلها وأحسنها إخراجاً؛ الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤١٧هـ، بتحقيق الأستاذ زكريا عميرات.

١٠ - حاشية البناني:

هي حاشية على شرح الجلال المحلّي على جمع الجوامع، صنّفها العلامة عبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي (توفي سنة ١١٩٨هـ)[٢]، اختصر فيها حاشية الآيات البينات للعبادي، وطبعتها دار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، مع شرح المحلّي في مجلدين كبيرين.

١١ - حاشية العطّار:

وهي أيضاً حاشية على شرح جلال الدين المحلّي على جمع الجوامع، صنّفها العلامة حسن بن محمد بن محمود العطار (توفي سنة ١٢٥٠هـ)، وهي الأكثر انتشاراً وتداولاً من بين حواشي شرح المحلّي، ومن آخر طبعاتها؛ الطبعة الأولى

---

(١) هو أحمد بن قاسم الصبّاغ المصري الشافعي الأزهري، الملّقب بشهاب الدين، كان من كبار أعلام الشافعية في عصره، وله مصنفات وحواشٍ في الفقه الشافعي وأصوله، توفي في مكة المكرمة سنة، ٩٩٤ هـ انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ١، ص ٢٣٠، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٥٠٧.

(٢) هو عبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي، فقيهٌ وأصولي أصله من المغرب، قدم مصر وجاور في الأزهر، توفي سنة ١١٩٨ هـ انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/ ٢، ص ٨٢، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٥٥٧.

لدار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، واستغرقت مع شرح المحلّي مجلدين كبيرين.

١٢ - الفصول البديعة في أصول الشريعة:

وهو اختصار لكتاب جمع الجوامع، صنّفه العلامة محمود بن عمر بن أحمد الباجوري (توفي سنة ١٣٢٣هـ)[١]، وطبعته مطبعة التمدن في مصر سنة ١٣٢٣هجرية، إلاّ أنه بحاجة لإعادة طباعته بمزيد عناية.

١٣ - الترياق النافع في إيضاح وتكميل جمع الجوامع:

وهو شرحٌ لكتاب جمع الجوامع، صنَّفه العلامة شهاب الدين، أبو بكر بن عبد الرحمن بن محمد العلوي الحسيني (توفي سنة ١٣٤١هـ)[٢]، وطبعته في مجلدين دائرة المعارف في حيدر آباد في الهند سنة ١٣١٧هـ؛ إلاّ أنَّ الكتاب بحاجة لإعادة طباعته بمزيد عناية.

المطلب الرابع

الدراسات المعاصرة في أصول فقه الشافعية

وُجِدَ في عصر كتابة هذه الرسالة عدد من الدراسات المتخصِّصة في أصول الشافعية؛ أعرض فيما يلي ما اطلعت عليه منها، مرتبةً حسبَ الأهمية:

١ - الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه:

وهي رسالة دكتوراه قدّمها الدكتور حسن محمد سليم أبو عيد، إلى كلية

---

(١) هو محمود بن عمر بن أحمد بن عمر الباجوري، عالم مصري، انتقلت أسرته من جزيرة العرب وسكنت بلدة الباجور في مصر، تخرّج من كلية دار العلوم في القاهرة، واشتغل بعلوم شتى، ودرّس التوحيد والفقه الحنفي، توفي سنة ١٣٢٣هـ انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص٨٢١، وأصول الفقه تاريخه ورجاله، د. شعبان محمد إسماعيل، ص ٥٩٩.

(٢) هو شهاب الدين أبو بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن علي الحسيني الحضرمي الشافعي، فقيهٌ شافعي من اليمن، وله ديوان شعر، توفي سنة ١٣٤١ هـ انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ٤٣٩.

الشريعة في جامعة الأزهر، ونوقشت سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م، بإشراف أ. د. عبد الغني عبد الخالق، قارن فيها الدكتور أبو عيد على وجه التفصيل آراء أصوليي الشافعية، مع آراء غيرهم من الأصوليين، في معظم مسائل أصول الفقه، وذلك في أكثر من ألف صفحة.

وأقول بعد اطّلاعي اطّلاعاً وافياً على الرسالة: لعلّ من الأنسب تسميتها: بأصول فقه الشافعية مقارناً بأصول غيرهم من المذاهب الفقهية، ومن المؤسف أنّ هذه الرسالة على غزارة فوائدها، ما تزال غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة (سنة ١٤٢٣هـ).

٢ - الإمام الشافعي، وأثره في تأصيل قواعد علم الأصول:

وهي رسالة ماجستير قدَّمها الطالب أحمد عبطان عباس إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، ونوقشت سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، بإشراف أ. د. فاضل عبد الواحد عبد الرحمن، واستغرقت ثلاثمائة وعشرين صفحة، عرض الباحث خلالها أصول استنباط الأحكام عند الإمام الشافعي، مع شيء من المقارنة مع اجتهادات أصوليي الشافعية، واجتهادات غيرهم، وهي أيضاً ما تزال غير مطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة.

٣ - مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري:

صنّفه الدكتور محمد بلتاجي، ونشرته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، وأصل هذا الكتاب رسالة الدكتوراه التي قدّمها المؤلف إلى كلية دار العلوم في القاهرة، وقد كتب الدكتور بلتاجي مائة وخمسين صفحة في كتابه هذا عن منهج الإمام الشافعي في استنباط الأحكام، هي من أنفس ما وقفتُ عليه من الدراسات المعاصرة المعمَّقة في أصول فقه الإمام الشافعي ﷺ.

٤ - مناهج الاجتهاد في الإسلام:

صنّفه الدكتور محمد سلام مدكور، ونشرته جامعة الكويت سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، وكتب الدكتور مدكور ثلاثين صفحة في كتابه هذا تحت عنوان: الشافعي ومنهجه الاجتهادي، بَحثَ فيها الخطوط العريضة التي أرساها الإمام الشافعي في علم أصول الفقه، وقواعده في استنباط الأحكام.

٥ - الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه:

وهي رسالة ماجستير قدّمها أحمد إبراهيم حسن الحسنات إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ونوقشت سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، بإشراف أ. د. عبد المعز عبد العزيز حريز، واستغرقت مع فهارسها ٢٣٣ صفحة، وهي رسالة غنية بالفوائد؛ حيث قارن صاحبها فيها بين أبرز المصنفات الأصولية لتاج الدين السبكي، وذكر كل ما وقف عليه من شروحٍ لها، وتعتبر محطة مفيدة في طريق دراسة أصول الشافعية، نظراً للمكانة البارزة التي تبوأها الإمام تاج الدين السبكي بين أصوليي الشافعية.

المطلب الخامس

مصنفات القواعد الفقهية عند الشافعية

أعرض فيما يلي جميع ما وقفت عليه من مصنفات القواعد الفقهية عند الشافعية، المطبوعة حتى زمن كتابة هذه الرسالة، مرتبةً حسب التسلسل التاريخي لوفيات مصنّفيها[1]:

---

(١) جعلت مصنفات القواعد الفقهية عند الشافعية في هذا المبحث (المصنفات الأصولية) لأني رأيت أنَّ علم القواعد الفقهية وإن كان يتجاذبه علماء الفقه وأصوله، إلا أنه أقرب إلى مباحث علم أصول الفقه، رغم ما يتضمنه من تطبيقات من الفروع الفقهية، هذا بالإضافة إلى أنَّ واقع كتب القواعد الفقهية عند الشافعية أنها حوت الكثير من القضايا والمسائل الأصولية، فكان ذِكرها هنا أقرب للصواب، والله تعالى أعلم.

١ - الأشباه والنظائر:

صنّفه الإمام صدر الدين محمد بن عمر بن مكّي، المعروف بابن الوكيل المصري (توفي سنة ٧١٦هـ)، وطبعته مكتبة الرشد في الرياض، طبعةً أولى سنة ١٤١٣هـ، بتحقيق: أحمد بن محمد العنقري وعادل بن عبد الله الشويخ.

٢ - المجموع المُذهَب في قواعد المَذهب:

صنّفه الإمام صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (توفي سنة ٧٦١هـ)، ونشرته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق: الدكتور محمد عبد الغفار الشريف.

٣ - الأشباه والنظائر:

صنّفه الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (توفي سنة ٧٧١هـ)، ويُعتبر من أبرز الكتب التي صُنِّفت في موضوع القواعد الفقهية في المذهب الشافعي، وأحسنها ترتيباً، حقّقه الدكتور عبد الفتاح بدران أبو العينين، ونال بتحقيقه درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر، سنة ١٣٩٧هـ، إلاّ أنَّ دار الكتب العلمية في بيروت، طبعت الكتاب طبعةً أولى سنة ١٤١١هـ، بتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض[١].

٤ - المنثور في ترتيب القواعد الفقهية:

صنّفه الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (توفي سنة ٧٩٤هـ)، ونشرته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، بتحقيق الدكتور تيسير فائق أحمد محمود، الذي حصل بتحقيقه هذا على درجة

---

(١) راجع في وصف كتاب الأشباه والنظائر ومنهج الإمام تاج الدين السبكي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤٦٦.

الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر سنة ١٩٧٧م(١).

٥ - القواعد:

صنّفه الإمام تقي الدين أبو بكر بن محمد الحصني (توفي سنة ٨٢٩هـ)، وأصله اختصار لكتاب الإمام العلائي سابق الذّكر، وطبعته مكتبة الرشد في الرياض، طبعةً أولى سنة ١٩٩٧م، بتحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان والدكتور جبريل بن محمد بن حسن البصيلي.

٦ - مختصر من قواعد العلائي وكلام الإسنوي:

صنّفه الإمام محمود بن أحمد الحموي الفيومي، المعروف بابن خطيب الدهشة (توفي سنة ٨٣٤هـ)(٢)، وهو كتاب في أصول الفقه، والقواعد الفقهية، والأحكام الشرعية على المذهب الشافعي، جَمَعَ فيه ابن خطيب الدهشة بين ثلاثة كتب هي: ١ - المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي، ٢ - التمهيد، ٣ - الكوكب الدّري، وكلاهما للإمام جمال الدين الإسنوي، فهو كتابٌ فريد يجمع بين ثلاثة علوم معاً، ويربط بينها، طبعته مطبعة الجمهور في الموصل سنة ١٩٨٤م، في مجلدين، بتحقيق: الشيخ محمود البنجويني(٣).

٧ - الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية:

صنّفه الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي سنة ٩١١هـ)،

---

(١) راجع في وصف كتاب المنثور ومنهج الإمام الزركشي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤٦٦.

(٢) هو محمد بن أحمد بن محمد الهمذاني الفيومي الأصل الحموي المولد والنشأة، ولد في حماة سنة ٧٥٠هـ وكان فقيهاً شافعياً وأصولياً ونحوياً، تولى قضاء حماة، وصنف في الفقه وأصوله، توفي سنة ٨٣٤هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/٣، ص ٧٩٦.

(٣) راجع في وصف كتاب ابن خطيب الدهشة ومنهجه فيه: مرجع العلوم الإسلامية، د. محمد الزحيلي، ص ٦٣٢.

ويُعتبر موسوعة في القواعد الفقهية عند الشافعية، طبعته دار السلام في مصر، طبعةً أولى سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، بتحقيق: محمد محمد تامر وحافظ عاشور حافظ[1].

٨ - الفرائد البهيّة في نظم القواعد الفقهية في الأشباه والنظائر على مذهب الشافعية:

وهي قصيدة شعرية من أربع مئة وثلاثة وعشرين ٤٢٣ بيتاً، نظمت عشرين قاعدة فقهية في المذهب الشافعي وما تعلّق بها من أحكام، ألّفها العلامة أبو بكر بن أبي القاسم بن أحمد الأهدل الحسيني اليمني (توفي سنة ١٠٣٥هـ)[2]، وشرحها بعده العلامة عبد الله بن سليمان الجرهزي (توفي سنة ١٢٠١هـ)[3]، في كتابٍ سمّاه: المواهب السنية شرح الفرائد البهيّة، ثم جاء العلامة محمد ياسين بن عيسى الفاداني المكي (توفي سنة ١٤١٠هـ)، ووضع حاشية على كتاب المواهب، سمّاها: الفوائد الجنيّة حاشية المواهب السنية، وقامت دار البشائر الإسلامية في بيروت، بطباعة النظم وشرحه وحاشيته معاً، طبعةً ثانية سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، خرجت في مجلدين، بتقديم وعناية الأستاذ رمزي سعد الدين دمشقية.

---

(١) راجع في وصف كتاب الأشباه والنظائر ومنهج الإمام السيوطي فيه: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، د. عبد الوهاب أبو سليمان، ص ٤٦٧.

(٢) هو أبو بكر بن أبي القاسم بن أحمد بن محمد الأهدل الحسيني اليمني، وُلِد في قرية الحَلَة شمال مدينة المراوعة في اليمن سنة ٩٨٤ هـ، أتقن المذهب الشافعي أصولاً وفروعاً، وأجاد الشعر، له نظم الورقات، ونظم التحرير في الفقه (والتحرير لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري)، كما نظم القواعد الفقهية عند الشافعية شعراً، في كتاب الفوائد البهية، توفي في اليمن سنة ١٠٣٥هـ، انظر في ترجمته: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ج/١، ص ٤٤٢، ومقدمة كتاب: الفوائد الجنية للفاداني، بعناية رمزي سعد الدين دمشقية، ص ٥ - ٦.

(٣) هو عبد الله بن سليمان الجرهزي، من كبار أعلام الشافعية في اليمن في عصره، كان كثير التصنيف واسع الاطلاع في فروع المذهب، توفي سنة ١٢٠١هـ انظر في ترجمته: مقدمة كتاب: الفوائد الجنية للفاداني، بعناية رمزي سعد الدين دمشقية، ص ٧ - ٨.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين منزل الكتاب وهازم الأحزاب، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام الأنبياء والمجاهدين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومنْ تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

فقد وصلتُ إلى ختام رسالتي هذه بعد رحلةٍ طويلة، امتدت قرابة ثلاث سنوات، كان فيها الجمع والكتابة والمراجعة والتدقيق، حاولتُ خلالها أنْ أكتبَ ما يمكن - في غالب ظني - أن ينتفع به طلبة العلم والعلماء، على أنه مدخلٌ معرِّفٌ بالمذهب الشافعي، راجياً من المولى سبحانه وتعالى، أن تكون هذه الرسالة، سبباً في عدم انقطاع عملي وأجري، بعد أن تُصبح اليد التي كتبتْها رميماً بل تراباً.

ولا أدَّعي أنّني وفّيتُ الموضوع حقّه؛ بل لعلّي حذفت ما ينبغي إثباته، وأثبتُّ ما ينبغي حذفه، وأطلتُ فيما ينبغي اختصاره، واختصرت ما ينبغي التفصيل فيه، ونحو ذلك من أخطاء وتقصير البشر، وكما قال سلفنا الصالح: أبى الله أن يُتم إلا كتابه؛ فهذه استطاعتي وهذا جهدي أقدّمه، مستحضراً قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ وَيُعَلِّمُكُمْ اللهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، (الآية ٢٨٢ من سورة البقرة)، ولمّا أسأت الأدب مع جلال الله سبحانه، ففعلتُ الذنوب تلو الذنوب، وهو يكرمني - بحلمه عليَّ - بالنعم تلو النعم، أيقنت أنَّ ما بدر مني من غفلةٍ في هذه الرسالة وغيرها، إنما هو بما كسبت يداي، وقد نظم الإمام الشافعي نصيحة شيخه وكيع بن الجرّاح له شعراً، فقال:

شكوتُ إلى وكيعٍ سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني بأنَّ العلم نورٌ ... ونور الله لا يُهدى لعاصي

ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم.

وأعرض فيما يلي أبرز نتائج هذه الرسالة، ثم أبرز توصياتها:

أبرز النتائج:

١ - عاش الإمام الشافعي (١٥٠هـ - ٢٠٤هـ) في عصرٍ اتصف بالاستقرار السياسي النسبي، والازدهار العلمي؛ حيث نشطت حركة الترجمة وتدوين العلوم، كما كثُرتْ المناظرات بين أتباع المذاهب الفقهية والعقائدية، وكان لكل هذه الأمور أثرها الإيجابي في النشأة العلمية للإمام الشافعي.

٢ - تنقّل الإمام الشافعي بين غزة ومكة والمدينة المنورة وبغداد ومصر، ومرَّ في حياته بخمس محطات كانت ذات أثرٍ واضح في تكوينه العلمي، وهي:

أ - رعاية أمه وتوجيهها له نحو طلب العلم.

ب - إقامته في صباه في البوادي حول مكة بين قبائل العرب، وقبيلة هُذيل منها خاصّة، حيث تلقّى العربية من أفواه العرب الأقحاح.

ج - تلمذته عند مفتي مكة وإمامها: مسلم بن خالد الزنجي، الذي اهتمَّ به، ووجَّهه إلى دراسة علوم الشريعة.

د - صحبته للإمام مالك بن أنس في المدينة، حيث أخذ عنه فقه مدرسة أهل الحديث.

هـ لقاؤه بمحمد بن الحسن الشيباني في بغداد، وأخذه عنه خلاصة فقه مدرسة أهل الرأي، متمثّلاً بفقه الإمام أبي حنيفة النعمان.

٣ - حصّل الإمام الشافعي - رغم صِغَر سنّه نسبياً - مقوِّمات الاجتهاد المطلق، على أوسع مدى متصوّر في عصره، وتجلّى ذلك في ثلاثة اتجاهات هي:

أ - إحاطته باللغة العربية وعلومها، إحاطةً جعلت الاحتجاج بكلامه عند علماء النحو والصّرف، وجهاً من سّعة العربية.

ب - رسوخ قدمه في تفسير القرآن الكريم، وفي الحديث النبوي روايةً ودرايةً.

ج - إحاطته بفقه وأصول الإمامين أبي حنيفة ومالك بن أنس، واطلاعه اطلاعاً وافياً على فقه الإمامين الأوزاعي والليث بن سعد، وهم أبرز أئمة الاجتهاد في عصره، وبنى مذهبه الجديد في مصر على ما حصّله من كل ذلك.

٤ - صنّف الإمام الشافعي الكثير من المصنفات النافعة، إمّا بخط يده، أو إملاءً على تلاميذه، وتنقسم هذه المصنفات من حيث ما وصل منها إلى زمن كتابة هذه الرسالة إلى ثلاثة أقسام هي:

أ - مصنفات اندثرت أو فُقدَتْ، ومعظمها من مصنفاته العراقية، التي مثّلت مذهبه القديم في بغداد.

ب - مصنفات وصلت إلى زمن كتابة هذه الرسالة، وهي من مصنفاته المصرية التي مثّلت مذهبه الجديد في مصر، وجميعها - التي وصلت - برواية تلميذه الربيع بن سليمان المرادي (توفي سنة ٢٧٠هـ).

ج - مصنفات جُمعت من مصنفات الإمام الشافعي، سواء التي اندثرت أو التي وصلت إلى زماننا، وأهمها ما جمعه الحافظ البيهقي (توفي سنة ٤٥٨هـ).

٥ - ينقسم التطور التاريخي للمذهب الشافعي منذ ظهور الفقه المستقل لمؤسسه سنة ١٩٥ هجرية، إلى زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٣ هجرية إلى ستة أدوار هي:

أ - الدور الأول: ظهور فقه الإمام الشافعي ونقله، ويمتد من سنة ١٩٥ هجرية، إلى وفاة آخر تلاميذ الإمام الشافعي بعده، وهو الربيع المرادي سنة ٢٧٠ هجرية.

ب - الدور الثاني: ظهور مذهب الشافعية واستقراره، ويمتد من سنة ٢٧٠ هجرية إلى وفاة الإمام أبي حامد الغزالي سنة ٥٠٥ هجرية.

ج - الدور الثالث: التنقيح الأول لمذهب الشافعية، ويمتد من سنة ٥٠٥ هجرية، إلى وفاة الإمام أبي زكريا النووي سنة ٦٧٦ هجرية.

د - الدور الرابع: التنقيح الثاني لمذهب الشافعية، ويمتد من سنة ٦٧٦ هجرية، إلى وفاة الإمام شمس الدين الرملي (الشافعي الصغير) سنة ١٠٠٤ هجرية.

هـ الدور الخامس: خدمة مصنفات التنقيحين الأول والثاني للمذهب، ويمتد من سنة ١٠٠٤ هجرية، إلى وفاة العلامة علوي بن أحمد السَّقاف المكي سنة ١٣٣٥ هجرية.

و - الدور السادس: انحسار التمذهب بالمذهب الشافعي وتطور الدراسات الفقهية المعاصرة، ويمتد من سنة ١٣٣٥ هجرية، إلى زمن كتابة هذه الرسالة سنة ١٤٢٣ هجرية.

٦ - أهم مظان معرفة معاني مصطلحات علماء الشافعية - وهي كثيرة - مقدّمات مصنفاتهم الفقهية؛ خاصةً مقدمة كتاب "المجموع شرح المهذّب" للإمام النووي، ومقدمات شروح كتابه "منهاج الطالبين".

٧ - مظان معرفة المعتمد للفتوى عند الشافعية هي حسب الأهمية:

أ - المصنفات الفقهية للإمامين الرافعي (توفي سنة ٦٢٣ هـ) والنووي (توفي سنة ٦٧٦ هـ)، مع تقديم تحقيق الإمام النووي عند الاختلاف.

ب - المصنفات الفقهية للإمامين ابن حجر الهيتمي (توفي سنة ٩٧٤ هـ)، وشمس الدين الرملي (توفي سنة ١٠٠٤هـ)، خاصَّة شرحيهما لكتاب منهاج الطالبين: تحفة المحتاج ونهاية المحتاج، دون تقديم أحدهما على

الآخر عند الاختلاف.

ج - المصنفات الفقهية الشافعية المصنّفة خلال الدور الخامس (١٠٠٤هـ - ١٣٣٥هـ) ممثلةً بالحواشي المتعددة، وهذه يُرجع إليها عند عدم بحث المسألة الفقهية المطلوب توثيق حكمها المعتمد، في مصنفات المجموعتين سابقتي الذِّكر، أو بُحثَتْ مختصرة موجزة فيهما، دون تقديم ما جاء في حاشيةٍ على ما جاء في أخرى عند الاختلاف.

٨ - انضبطت مباحث علم أصول الفقه عند الشافعية منذ البدايات الأولى لظهور مذهبهم؛ نظراً لكون مؤسّسه قد دوّن أصوله بنفسه، بل هو أول من دوّن علم أصول الفقه من علماء المسلمين، وقد صنّف أتباع مذهبه بعده الكثير من المصنفات الأصولية النافعة؛ إلاّ أنَّ اهتمامهم بعد القرن السابع الهجري، اتجه في معظمه إلى واحدٍ من ثلاثة مختصرات أصولية، بشرحها أو نظمها أو وضع الحواشي والتقريرات عليها، وهذه المختصرات هي:

أ - الورقات في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني (توفي سنة ٤٧٨هـ).

ب - منهاج الوصول إلى علم الأصول، للقاضي البيضاوي (توفي سنة ٦٨٥هـ).

ج - جمع الجوامع، لتاج الدين السبكي (توفي سنة ٧٧١هـ).

أبرز التوصيات:

١ - ضرورة المبادرة إلى طباعة الرسائل الجامعية الشرعية (الماجستير والدكتوراه) في الجامعات المختلفة، ونشرها للاستفادة منها؛ نظراً لوجود الكثير من الرسائل التي تزخر بالفوائد النفيسة، ولا يعلم عنها إلاّ عدد قليل جداً من الباحثين في الفقه الإسلامي وأصوله، بسبب عدم طباعتها، رغم مرور سنوات عديدة على كتابتها، وقد خطتْ كلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية، خطوة

نوعيّة تُشكر عليها عندما ألزمت كل طالب ابتداءً من سنة ١٤٢٢ هجرية، بتسليم نسخة من رسالته سواءً الماجستير أو الدكتوراه مخزّنه على قرص ليزر - كمبيوتر - (CD)، وذلك لنشر رسالته على شبكة الانترنت.

٢ - ضرورة طباعة ما أمكن من المخطوطات الشافعية، محققةً تحقيقاً جامعاً مفيداً، خاصة تلك التي تُعتبر محطات بارزة في سلسلة التصنيف الفقهي أو الأصولي عند الشافعية، ومن المفيد هنا الاستفادة من ثلاثة فهارس للمخطوطات هي:

أ - فهرس مخطوطات الفقه الشافعي في المكتبة الظاهرية بدمشق (واسمها مكتبة الأسد حالياً)، الذي أعدَّه الأستاذ عبد الغني الدقر - أمدّ الله في عمره - سنة ١٣٨٣ هجرية.

ب - فهرس مخطوطات الفقه الشافعي، الذي أعدّه معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، بمكة المكرمة، وطُبع سنة ١٤١٨ هجرية في مجلدٍ كبير.

ج - الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الذي أعدّته مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي في الأردن، والذي يُعتبر بحق أكبر موسوعة في فهرسة المخطوطات العربية حتى زمن كتابة هذه الرسالة، وهذا الفهرس طُبع في مجموعات بحسب الموضوع، فصدر منه في الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، ثلاثة مجلدات، وفي الفقه وأصوله، أحد عشر مجلداً، والمخطوطات فيه مرتبة حسب التسلسل الأبجدي لعناوين المصنفات.

ومن المخطوطات التي تحتاج المكتبة الشافعية إلى المبادرة لتحقيقها:

* الفوائد المدنية فيمن يُفتى بقوله من أئمة الشافعية، للعلامة محمد بن سليمان الكردي (توفي سنة ١١٩٤هـ).

* التحفة البهيّة في طبقات الشافعية، للعلامة عبد الله بن حجازي الشرقاوي (توفي سنة ١٢٢٦هـ).

٣ - من المفيد إعادة طباعة بعض المصنفات الشافعية سواء الفقهية أو الأصولية، وإخراجها محقّقة تحقيقاً علمياً مُعاصراً، مع خدمتها بفهارس متنوعة، خاصة تلك التي طبعتها مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده في مصر، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، كتاب: الفوائد المكيّة فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكليّة، للعلامة علوي بن أحمد السَّقاف المكي (توفي سنة ١٣٣٥هـ).

٤ - من المفيد جمع ودراسة المسائل الفقهية، التي اختلف الإمامان الرافعي والنووي في تحقيق المعتمد فيها عند الشافعية، وترتيبها على أبواب الفقه في مصنّف واحد، ليكون بمثابة الكشّاف المفيد لكلّ دارسٍ للفقه الشافعي.

٥ - ومن المفيد أيضاً جمع ودراسة المسائل الفقهية، التي اختلف الإمامان ابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي، في تحقيق المعتمد فيها عند الشافعية، وذلك في كتابيهما: "تحفة المحتاج ونهاية المحتاج"، وترتيبها على أبواب الفقه في مصنفٍ واحد؛ ويمكن إنجاز هذا المشروع والذي سبقه، في رسائل جامعية بمستوى الماجستير، في تخصّص الفقه الإسلامي وأصوله.

٦ - ينبغي إفراد أصول فقه الشافعية، بدارسة متخصّصة، تبني على ما قدَّمته وأنجزته الدراسات المعاصرة في هذا الموضوع - وقد أوردتها في المطلب الرابع من المبحث الأخير من هذه الرسالة - وذلك على غرار صنيع الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، في كتابه الضخم: "أصول مذهب الإمام أحمد"، ويمكن إنجاز هذا المشروع في رسالة جامعية أو أكثر بمستوى الدكتوراه، في تخصص الفقه الإسلامي وأصوله.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المراجع

القرآن الكريم.

- الإبراهيم، محمد عقلة، الشيخ أبو إسحاق الشيرازي وأثره في الفقه، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر - القاهرة - مصر، نوقشت سنة ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م، بإشراف أ. د. عبد الغني محمد عبد الخالق، واستغرقت ١٢٦٩ صفحة.
- أبو البصل، عبد الرزاق موسى، الرواية على الإبهام والتعديل عليه عند الإمام الشافعي في الأحاديث المرفوعة، رسالة ماجستير، قسم الكتاب والسنة - كلية الشريعة - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - السعودية، أشرف عليها: أ. د. عبد العزيز عبد الرحمن العثيم، نوقشت سنة ١٤١٠هـ.
- أرسلان، شكيب، نقَّحَ وعلقَ ونشرَ كتاب: محاسن المساعي في مناقب الإمام أبي عمرو الأوزاعي (مؤلفه مجهول)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٩٦٧م.
- إسماعيل، شعبان محمد، أصول الفقه، تاريخه ورجاله، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الإسنوي، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن، (ولد سنة ٧٠٤هـ، توفي سنة ٧٧٢هـ)، طبقات الشافعية، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله الجبوري البغدادي، بغداد، نشر رئاسة ديوان الأوقاف في الجمهورية العراقية، سنة ١٣٩٠هـ ١٩٧٠م.
- الإسنوي، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن (ولد سنة ٧٠٤هـ، توفي سنة ٧٧٢هـ)، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الإسنوي، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن (ولد سنة ٧٠٤هـ، توفي سنة ٧٧٢هـ)، نهاية السّول في شرح منهاج الأصول للقاضي ناصر الدين البيضاوي، عالم الكتب، بيروت، لبنان، سنة الطبع غير متوفرة.
- الأشقر، عمر سليمان عبد الله، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس، عمان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- الأشقر، عمر سليمان عبد الله، الأسماء والصفات في معتقد أهل السنة والجماعة، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

- الأشقر، عمر سليمان عبد الله، الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الأشقر، عمر سليمان عبد الله، تاريخ الفقه الإسلامي، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- الأشقر، عمر سليمان عبد الله، مسائل من فقه الكتاب والسنة، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- الأشقر، محمد سليمان عبد الله، الواضح في أصول الفقه، دار النفائس، عمان، الطبعة الرابعة، سنة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
- الأصبحي، مالك بن أنس (ولد سنة ٩٤هـ، توفي سنة ١٧٩هـ)، المدونة الكبرى برواية سحنون التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم، تحقيق: حمدي الدَّمَرداش محمد، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الإندونيسي، أحمد نحراوي عبد السلام، الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد، الطبعة الأولى، مطبوع في القاهرة، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، من غير إشارة إلى الدار التي طبعته.
- الإندونيسي، عبد القادر بن عبد المطلب، الخزائن السنية من مشاهير الكتب الفقهية لأئمتنا الفقهاء الشافعية، دار مصير للطباعة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد (ولد سنة ٨٢٣هـ - توفي سنة ٩٢٦هـ)، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ومعه المسائل الدقيقة المنهجية للسيد مصطفى بن حنفي الشافعي توفي سنة ١٢٨٠هجرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد (ولد سنة ٨٢٣هـ توفي سنة ٩٢٦هـ)، نهاية الهداية إلى تحرير الكفاية في علم الفرائض، تحقيق ودراسة د. عبد الرازق أحمد حسن عبد الرازق، دار ابن خزيمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد (ولد سنة ٨٢٣هـ - توفي سنة ٩٢٦هـ)، الغُررُ البهيّة في شرح منظومة البهجة الوردية للإمام عمر بن مظفر بن عمر بن الوردي المتوفى سنة ٧٤٩هـ، تحقيق وتخريج محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

🕮 الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد (ولد سنة ٨٢٣هـ، توفي سنة ٩٢٦هـ)، الإعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الإسلام، تقديم وترتيب أحمد عبّيد، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

🕮 أنيس، إبراهيم (وآخرون)، المعجم الوسيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

🕮 أوغلي، أكمل الدين إحسان (وآخرون معه من كبار الباحثين الأتراك)، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، الترجمة إلى العربية صالح سعداوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، إستانبول، تركيا، طبعة سنة ١٩٩٩م.

🕮 إيسيسكو، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، الإمام الشافعي فقيهاً ومجتهداً، بحوث ندوة الإمام الشافعي، كوالالمبور ماليزيا، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، [البحوث المقدمة باللغة العربية]، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

🕮 الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، القواعد الفقهية، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

🕮 الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، التخريج عند الفقهاء والأصوليين، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، طبعة سنة ١٤١٤هجرية.

🕮 الباخرزي، أبو الطيِّب علي بن الحسن بن علي (توفي سنة ٤٦٧ هجرية)، دمية القصر وعُصرة أهل العصر، تحقيق ودراسة الدكتور محمد التونجي، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

🕮 باصبرين، علي بن أحمد بن سعيد، إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي، تحقيق الأستاذ حسين عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

🕮 باشا، أحمد تيمور (توفي سنة ١٣٤٨هـ)، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة وانتشارها عند جمهور المسلمين، تقديم العلامة محمد أبو زهرة، دار البيارق، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

🕮 البُجيرمي، سليمان بن محمد بن عمر (ولد سنة ١١٣١هـ، توفي سنة ١٢٢١هـ) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (وشرح الخطيب هو كتاب معروف باسم الإقناع في حلِّ ألفاظ أبي شجاع)، دار الفكر، بيروت، لبنان، إشراف مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، طبعة سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ولد ١٩٤هـ وتوفي ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (سنة الطباعة غير متوفرة).
- بدران، بدران أبو العينين، تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، دار النهضة العربية، بيروت، (لا يوجد رقم للطبعة أو تاريخ لها).
- ابن بدران، عبد القادر، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- بروكلمان، كارل، تاريخ الأدب العربي، أشرف على الترجمة من الألمانية إلى العربية، أ. د. محمود فهمي حجازي، نشر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم طباعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٣م.
- البسّام، هيفاء عبد الله العلي، الوزير السلجوقي نظام الملك، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز (جامعة أم القرى حالياً) نوقشت سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م بإشراف أ. د. حسام الدين السامرائي.
- البشري، طارق، منهج النظر في دراسة القانون مقارناً بالشريعة، بحث منشور في مجلة إسلامية المعرفة، السنة الثانية، العدد الخامس، صفر ١٤١٧هـ يوليه ١٩٩٦م.
- بشناتي، عبد المنعم طوعي، الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي لأبي منصور محمد ابن أحمد الأزهري، تحقيق ودراسة د. عبد المنعم طوعي بشنّاتي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- البَصَرويّ، شمس الدين أحمد بن محمد، المشهور بابن الإمام (توفي سنة ١٠١٥هـ)، تحفة الأنام في فضائل الشام، تحقيق عبد العزيز فياض حرفوش، دار البشائر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- البغا، مصطفى ديب، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب (ولد سنة ٣٩٢هـ، وتوفي سنة ٤٦٣ هـ)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب (ولد سنة ٣٩٢هـ، توفي سنة ٤٦٣هـ)، مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه والرد على الطاعنين بعظم جهلهم عليه، تحقيق د.خليل إبراهيم ملا خاطر، من مطبوعات الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، طبعة سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

📖 البغدادي، أبو المظفر شمس الدين يوسف بن قزغلي (ولد سنة ٥٨٠هـ توفي سنة ٦٥٤هـ)، الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح، شرح وتعليق محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

📖 البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (توفي سنة ٥١٦ هجرية)، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

📖 البقاعي، برهان الدين إبراهيم (ولد سنة ٨٠٩ هـ، توفي سنة ٨٨٥ هـ)، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام، تقديم محمد مجير الخطيب الحسيني، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

📖 البكري، أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي (ولد بعد سنة ١٢٥٠هـ توفي بُعيد سنة ١٣٠٠هـ)، حاشية إعانة الطّالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين للعلامة زين الدين عبد العزيز المليباري توفي سنة ٩٨٧هـ، ضبط وتصحيح محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

📖 بلتاجي، محمد، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، طباعة ونشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، طبعة سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

📖 البواب، سليمان سليم، ديوان الإمام الشافعي، جمعه وعلق عليه وأعدّ فهارسه سليمان سليم البواب، دار الحكمة، دمشق، سوريا، لا يوجد سنة أو رقم للطبعة.

📖 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ولد سنة ٣٨٤هـ توفي سنة ٤٥٨هـ)، مناقب الشافعي، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، سنة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

📖 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ولد سنة ٣٨٤هـ، توفي سنة ٤٥٨هـ)، معرفة السّنن والآثار، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

📖 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ولد سنة ٣٨٤هـ، توفي سنة ٤٥٨هـ)، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، تحقيق الدكتور الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

📖 البيّومي، محمد رجب، صلاح الدين الأيوبي قاهر العدوان الصليبي، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

- تاجا، محمد، المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصُّب المذهبي، أصل الكتاب رسالة ماجستير (الجامعة مجهولة) دار قتيبة، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- التركي، عبد الله بن عبد المحسن، أصول مذهب الإمام أحمد، دراسة أصولية مقارنة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- التهانوي، ظفر أحمد العثماني (ولد سنة ١٣١٠هـ، توفي سنة ١٣٩٤هـ)، مقدمة إعلاء السنن قواعد في علوم الحديث، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، بدون رقم الطبعة وسنتها، وبدون دار نشر.
- الثعالبي، أبو منصور عبد الملك النيسابوري (توفي سنة ٤٢٩ هجرية)، يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، شرح وتحقيق الدكتور مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الثعالبي، محمد بن الحسن الحجوي، (ولد سنة ١٢٩١هـ - توفي سنة ١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تحقيق وتعليق عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ، دار التراث، القاهرة، سنة ١٩٧٧م.
- جبر، سعدي حسين علي، فقه الإمام أبي ثور، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ٨٦٧ صفحة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الجبوري، عبد الله محمد، فقه الإمام الأوزاعي، مجلدان، الأول في أحكام العبادات، الثاني في أحكام المعاملات، نشر وزارة الأوقاف في الجمهورية العراقية، الكتاب أصله رسالة دكتوراه لمؤلفه في الفقه المقارن من كلية الشريعة في جامعة الأزهر، نوقشت سنة ١٩٧٧م، مطبعة الإرشاد، بغداد، العراق، سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- الجزائري، جمال عبود محمد الديب، مخالفات الشافعي لمالك في المسائل الأصولية، رسالة ماجستير مقدَّمة إلى قسم الفقه وأصوله في جامعة صدام للعلوم الإسلامية، بغداد، أشراف عليها أ. د. هاشم جميل عبد الله، ونوقشت سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الجزري، أبو السعادات مجد الدين بن الأثير (ولد سنة ٥٤٤هـ، توفي سنة ٦٠٦هـ)، مناقب الإمام الشافعي (مأخوذ من كتابه الشافي في شرح مسند الشافعي)، تحقيق وتعليق د. خليل إبراهيم ملا خاطر، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- الجَمَلْ، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي (توفي سنة ١٢٠٤هـ)، حاشية الجمل على شرح المنهج، شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وهو مختصر منهاج الطالبين للنووي، تعليق وتخريج الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

📖 الجمل، شوقي عطا الله، الأزهر ودوره السياسي والحضاري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة سنة ١٩٨٨م.

📖 الجندي، عبد الحليم، الإمام الشافعي - ناصر السّنة... وواضع الأصول، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

📖 الجوزية، ابن قيم (توفي سنة ٧٤٠هـ) أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق عصام فارس الحرستاني، تخريج الأحاديث حسان عبد المنان، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

📖 الجويني، عبد الملك بن عبد الله (ولد سنة ٤١٩هـ - توفي سنة ٤٧٨هـ)، مغيث الخلق في ترجيح القول الحق، المطبعة المصرية، لصاحبها محمد محمد عبد اللطيف، توزيع مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م.

📖 الجويني، عبد الملك بن عبد الله، (ولد سنة ٤١٩هـ، وتوفي سنة ٤٧٨هـ)، كتاب الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين، تحقيق د. عبد الحميد أبو زُنَيْد، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

📖 الجويني، عبد الملك بن عبد الله (ولد سنة ٤١٩هـ - توفي سنة ٤٧٨هـ)، الغياثي، غياث الأمم في التياث الظّلم، تحقيق د. عبد العظيم الدّيب، كلية الشريعة جامعة قطر، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٠٠م.

📖 الجويني، عبد الملك بن عبد الله (ولد سنة ٤١٩هـ وتوفي سنة ٤٧٨هـ)، البرهان في أصول الفقه، تحقيق د. عبد العظيم الديب، قطر، مطابع الدوحة الحديثة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

📖 الحجوي، محمد بن الحسن الفاسي، (ولد سنة ١٢٩١هـ، توفي سنة ١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تحقيق وتعليق عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ، دار التراث، القاهرة، سنة ١٩٧٧م.

📖 الحداد، أحمد عبد العزيز قاسم، الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه، أصل الكتاب رسالة ماجستير مقدمة لقسم الكتاب والسنة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، عام ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

📖 الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (توفي سنة ٧٢٨هـ)، منهاج السنة النبوية، تحقيق عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- الحصني، تقي الدين أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن (ولد سنة ٧٥٢هـ، توفي سنة ٨٢٩ هـ)، كتاب القواعد (٤ مجلدات)، دراسة وتحقيق د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان والدكتور جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الحسنات، أحمد إبراهيم حسن، الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه، رسالة ماجستير، مقدمة إلى قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ونوقشت بتاريخ ٣٠/ ٥/ ٢٠٠٢م بإشراف أ. د. عبد المعز حريز.
- الحسيني، أبو بكر ابن هداية الله، (توفي سنة ١٠١٤هـ)، طبقات الشافعية، تحقيق عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٩٧١م.
- الحفناوي، محمد إبراهيم، الفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الحموز، عبد الفتاح، كلام الإمام الشافعي والاحتجاج به وجهٌ من سعة العربية، بحث منشور في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد الأول، العدد الثاني، كانون أول سنة ١٩٨٦م.
- الحميدي، عبد العزيز بن أحمد بن محسن، براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة، أصل الكتاب القسم الأول من رسالة الدكتوراه للمؤلف المقدمة إلى قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، دار ابن عفان، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ولد سنة ٥٧٧هـ، وتوفي سنة ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٩٨٦م.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ولد سنة ٥٧٧ هـ، وتوفي سنة ٦٢٦ هـ) معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق الدكتور عمر فاروق الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الحنبلي، شهاب الدين أبو الفلاح ابن العماد (ولد سنة ١٠٣٢هـ توفي سنة ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الحنفي، ابن أبي العز (ولد سنة ٧٣١ هـ - توفي سنة ٧٩٢ هـ) شرح العقيدة الطحاوية، خرّج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، سنة١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- حوّى، أحمد سعيد، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، رسالة ماجستير، كلية الشريعة - الجامعة الأردنية نوقشت سنة ١٩٩٢، بإشراف أ. د. محمد عقلة الإبراهيم.
- حوى، سعيد (توفي سنة ١٩٨٨م) الأساس في السنة وفقهها، العقائد الإسلامية، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- الخالدي، محمود، العقيدة وعلم الكلام في مناهج البحث والتفكير الإسلامي، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- خزنة، هيثم عبد الحميد علي، تطور الفكر الأصولي الحنفي، رسالة ماجستير، قسم الفقه وأصوله، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، نوقشت في ١٢/ ١٢/ ١٩٩٨م بإشراف أ. د. زين العابدين العبد محمد النور.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق (ولد سنة ٢٢٣هـ - توفي سنة ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، ٤ مجلدات، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الخضري بك، محمد (وُلد سنة ١٨٧٢م توفي سنة ١٩٢٧م) تاريخ التشريع الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار المعارف، القاهرة، الطبعة العاشرة، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- خفاجي، محمد عبد المنعم، الأزهر في ألف عام، المطبعة المنيرية بالأزهر، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
- خفاجي، محمد عبد المنعم، ديوان الشافعي، تحقيق وجمع د. محمد عبد المنعم خفاجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ولد سنة ٧٣٢هـ، توفي سنة ٨٠٨هـ) مقدمة ابن خلدون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- خليل، سيد أحمد، الليث بن سعد فقيه مصر، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٩٦٧م.
- الخميِّس، محمد بن عبد الرحمن، عقيدة الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الخن، مصطفى سعيد، الأدلة التشريعية، وموقف الفقهاء من الاحتجاج بها، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- الخن، مصطفى سعيد، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- الخن، مصطفى سعيد، أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوّره، دار الكلم الطيب، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الخن، مصطفى سعيد، وآخرون، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الدارقطني، علي بن عمر (توفي سنة ٣٨٥ هجرية)، سُنن الدار قطني، تحقيق مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- داغي، علي محيي الدين القُره، تحقيق كتاب الوسيط للغزالي، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الداوودي، شمس الدين محمد بن علي بن أحمد (توفي سنة ٩٤٥هـ)، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ليس للطبعة تاريخ أو رقم في تسلسل إصدارها).
- الدسوقي، محمد، الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي، دار الثقافة، الدوحة، قطر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الدعيس، نايف، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي للحافظ البيهقي، تحقيق الدكتور الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الدقر، عبد الغني، الإمام الشافعي - فقيه السنة الأكبر، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ابن دقيق العيد، تقي الدين أبي الفتح (توفي سنة ٧٠٢هـ)، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تعليق محمد منير عبده آغا الدمشقي الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الدليمي، طه ياسين كاظم، آراء الشافعي الكلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العراق، نوقشت سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م بإشراف أ. د. طارق جمعة العاني.
- الدمشقي، عبد القادر بن محمد النعيمي (ولد سنة ٨٤٥هـ - توفي سنة ٩٢٧هـ)، الدارس في تاريخ المدارس، نشر المجمع العلمي العربي بدمشق، طبع مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م.

- الدمشقي، علاء الدين علي بن إبراهيم بن العطار (ولد سنة ٦٥٤هـ، توفي سنة ٧٢٤هـ)، فتاوى الإمام النووي، تحقيق محمود الأرناؤوط، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- دودج، بيارد، الأزهر في ألف عام، ترجمة الدكتور حسين فوزي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، طبعة سنة ١٩٩٤م.
- الدوري، قحطان عبد الرحمن، ومشارك معه الدكتور: رشدي محمد عليان، أصول الدين الإسلامي، دار الفكر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ديّة، عبد المجيد عبد الله، الإمام الطبري ومنهجه في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، نوقشت سنة ١٩٩٧م بإشراف أ. د. محمود جابر الزيود.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ولد سنة ٦٧٣هـ - توفي سنة ٧٤٨هـ)، دول الإسلام، تحقيق فهيم محمد شلتوت ومحمد مصطفى إبراهيم، عُني بطبعه ونشره: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ولد سنة ٦٧٣ هـ، توفي سنة ٧٤٨هـ)، المغني في الضعفاء، تحقيق أبي الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ولد سنة ٦٧٣هـ، وتوفي سنة ٧٤٨هـ)، تهذيب سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، (ولد سنة ٦٧٣هـ - توفي سنة ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، (ولد سنة ٦٧٣هـ - توفي سنة ٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ولد سنة ٦٧٣هـ - توفي سنة ٧٤٨هـ)، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، تحقيق وتعليق: محمد زاهد الكوثري وأبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الهند، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٨هـ.

- الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ولد سنة ٢٤٠هـ - توفي سنة ٣٢٧هـ)، آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق عبد الغني عبد الخالق، تقديم محمد زاهد بن الحسن الكوثري، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر (ولد سنة ٥٤٤هـ - توفي سنة ٦٠٦هـ)، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر (ولد سنة ٥٤٤هـ - وتوفي سنة ٦٠٦هـ) التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (توفي سنة ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، المكتبة الشعبية، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧٩م.
- الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن محمد (ولد سنة ٥٥٥هـ، توفي سنة ٦٢٣هـ)، العزيز شرح الوجيز، المعروف بالشرح الكبير، تحقيق علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الرافعي، سالم عبد الغني، مختصر المجموع شرح المهذّب، تقديم: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، مكتبة السوادي، جدة، السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- الرسيني، عبد الله بن صالح بن عبد الله، فقه الفقهاء السبعة وأثره في فقه الإمام مالك، رسالة ماجستير مقدّمة إلى شعبة الفقه والأصول في كلية الشريعة في جامعة الملك عبد العزيز (أم القرى حالياً)، مكة المكرمة، أشرف عليها أ. د. محمد مصطفى الأعظمي، ونوقشت سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (توفي سنة ٥٩٥ هجرية)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق ودراسة الشيخ علي محمد معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- الرَّملي، شمس الدين محمد بن أحمد (ولد سنة ٩١٩هـ - توفي سنة ١٠٠٤هـ)، غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (في الفقه الشافعي)، تخريج وتعليق خالد عبد الفتاح شبل أبو سليمان، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الرَّملي، شمس الدين محمد بن أحمد (ولد سنة ٩١٩هـ - توفي سنة ١٠٠٤هـ)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ومعه حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي

(توفي ١٠٨٧هـ) وحاشية أحمد بن عبد الرزاق بن محمد المعروف بالمغربي الرشيدي (توفي سنة ١٠٩٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، بعناية المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الزّاهدي، حافظ سناء الله (الباكستاني)، توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري، مكتبة إحياء السّنة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الزحيلي، محمد، الإمام الطبري "شيخ المفسرين وعمدة المؤرخين ومقدم الفقهاء والمحدّثين"، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- الزحيلي، محمد، القاضي البيضاوي، سلسلة أعلام المسلمين رقم (٢٧)، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- الزحيلي، محمد، مرجع العلوم الإسلامية، دار المعرفة: دمشق، الطبعة الأولى، (سنة الطبع غير متوفرة).
- الزحيلي، محمد، تحقيق كتاب المهذّب للشيرازي، دار القلم، دمشق، سوريا الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الزحيلي، وهبة، جهود تقنين الفقه الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.
- الزحيلي، وهبة، المذهب الشافعي المذهب الوسيط بين المذاهب الإسلامية، بحث منشور في مجلة آفاق الإسلام، السنة الرابعة، العدد الثالث، أيلول سنة ١٩٩٦م.
- الزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- الزرقا، مصطفى أحمد (توفي سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م)، المدخل الفقهي العام (إخراج جديد)، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- الزرقا، مصطفى أحمد، فتاوى، بعناية مجد أحمد مكي، تقديم الدكتور يوسف القرضاوي، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر، القاهرة -مصر، الطبعة الثالثة، (سنة الطبع غير متوفرة).

📖 الزركلي، خير الدين (وُلد سنة ١٣١٠هـ، توفي سنة ١٣٩٦هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة العاشرة، سنة ١٩٩٢م.

📖 الزعبي، محمد عفيف، ديوان الإمام الشافعي، جمع وتقديم محمد عفيف الزعبي، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٤م.

📖 الزنجاني، شهاب الدين محمود بن أحمد (توفي سنة ٦٥٦هـ)، تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: الدكتور محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

📖 أبو زهرة، محمد، أصول الفقه، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.

📖 أبو زهرة، محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، (سنة الطبع غير متوفرة).

📖 أبو زهرة، محمد، الشافعي - حياته وعصره - آراؤه وفقهه، الطبعة الجديدة، دار الفكر العربي: القاهرة، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

📖 زيدان، عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، طبعة سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

📖 زيدان، عبد الكريم، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة عشر، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨.

📖 زيدان، محمد أحمد عبد العزيز، اختلاف الحديث للإمام الشافعي، تحقيق الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز زيدان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

📖 الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي (توفي سنة ٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تقديم الشيخ محمد زاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

📖 الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا (توفي بعد سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥١م)، بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن، مذيلاً بالقول الحسن شرح بدائع المنن، دار الأنوار، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.

📖 سانو، قطب مصطفى (دكتوراه في الفلسفة والقانون، وأصله من غينيا)، أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ودار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠هـ.

السايس، محمد علي، تاريخ الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

السُّبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي (ولد سنة ٧٢٧، توفي سنة ٧٧١ هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

السُّبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي (ولد سنة ٦٨٣هـ توفي سنة ٧٥٦هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

السرطاوي، محمود علي مصلح، الإمام أبو إبراهيم المزني وأثره في فقه الشافعية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، نوقشت سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م، بإشراف أ. د. عبد الغني محمد عبد الخالق.

سزكين، فؤاد، تاريخ التراث العربي، ترجمة: أ. د. محمود فهمي حجازي، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

السّقاف، علوي بن أحمد بن عبد الرحمن (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، مصر، (سنة الطبع غير متوفرة).

السّقاف، علوي بن أحمد بن عبد الرحمن (توفي سنة ١٣٣٥هـ)، ترشيح المستفيدين على فتح المعين بشرح قرة العين، لزين الدين المليباري، مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت (رقم الطبعة وسنتها غير مثبته).

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية، دار الشروق: جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، منهج البحث في الفقه الإسلامي خصائصه ونقائصه، المكتبة المكية، مكة الكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، ترتيب الموضوعات الفقهية ومناسباته في المذاهب الأربعة، نشر معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، دار الشروق، جدة، السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- السمعاني، أبو سَعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، (توفي سنة ٥٦٢هـ)، الأنساب، تحقيق محمد أحمد حلاق، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ولد سنة ٨٤٩هـ، توفي سنة ٩١١هـ)، تاريخ الخلفاء، تحقيق إبراهيم صالح، دار البشائر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ولد سنة ٨٤٩هـ - توفي سنة ٩١١هـ)، تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ولد سنة ٨٤٩هـ - توفي سنة ٩١١هـ) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، تحقيق الأستاذ محمد محمد تامر والأستاذ حافظ عاشور حافظ، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (وُلِد سنة ٨٤٩ هـ، توفي سنة ٩١١ هـ)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، تحرير د. فيليب حتّي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، (سنة الطبع ورقم الطبعة غير متوفرة).
- الشاشي، سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد القفال، (ولد سنة ٤٢٩هـ، توفي سنة ٥٠٧هـ)، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكه، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٩٨٨م.
- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، (توفي سنة ٧٩٠ هجرية)، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق الشيخ عبد الله دراز، عناية الشيخ إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، الرسالة، شرح وتعليق د. عبد الفتّاح بن ظافر كبّارة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، (رقم الطبعة وسنتها غير متوفرة).

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، السُنن المأثورة رواية أبي جعفر الطحاوي الحنفي، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، مسند الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، موسوعة الإمام الشافعي (الكتاب الأم) تحقيق الدكتور أحمد بدر الدين حسّون، دار قتيبة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، اختلاف الحديث، تحقيق الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز زيدان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ولد سنة ١٥٠هـ - توفي سنة ٢٠٤هـ)، اختلاف الحديث برواية الربيع بن سليمان المرادي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

شاكر، أحمد محمد، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

شاكر، محمود، التاريخ الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب (توفي سنة ٩٧٧هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب (توفي سنة ٩٧٧هـ)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

الشعّار، مروان محمد، سنن الأوزاعي - أحاديث وآثار وفتاوى، دار النفائس، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

الشرفي، عبد المجيد السوسوة، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، بحث منشور في كتاب الأمة، العدد ٦٢، السنة السابعة عشرة، ذو القعدة ١٤١٨هـ.

الشرقاوي، عبد الله بن حجازي بن إبراهيم (توفي سنة ١٢٢٦هـ)، حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، دار

الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

الشكعة، مصطفى، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

الشناوي، عبد العزيز محمد، الأزهر جامعاً وجامعةً، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

الشناوي، عبد العزيز محمد، الدولة العثمانية دولة إسلامية مُفترى عليها، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٩٨٣م.

الشوكاني، محمد بن علي (ولد سنة ١١٧٣هـ، توفي سنة ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن مَنْ بعد القرن السابع، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

الشيباني، محمد بن الحسن، كتاب الأصل (المعروف بالمبسوط)، تصحيح وتعليق: أبو الوفا الأفغاني، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ولد سنة ٣٩٣هـ - توفي سنة ٤٧٦هـ)، طبقات الفقهاء، تحقيق د. إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، (ولد سنة ٣٩٣هـ، توفي سنة ٤٧٦هـ)، المهذّب في فقه الإمام الشافعي، تحقيق د. محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

صالح، حكمت، دراسة فنية في شعر الإمام الشافعي، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، العراق، طبعة سنة ١٩٨٣م.

الصالحي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي (توفي سنة ٧٤٤هـ)، طبقات علماء الحديث، تحقيق أكرم البوشي وإبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

الصبّاغ، محمد بن لطفي، بحوث في أصول التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

الصفّار، عبد الرزاق قاسم، الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، طباعة ونشر جامعة بغداد، سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

الصّلابي، علي محمد محمد، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار البيارق، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

📖 ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الكردي (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٤٣هـ)، حلية الإمام الشافعي، تحقيق بسام عبد الوهاب الجابي، دار البصائر، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

📖 ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٤٣هـ)، طبقات الفقهاء الشافعية، هذّبه ورتبه واستدرك عليه الإمام أبو زكريا النووي، نقحه الحافظ يوسف بن عبد الرحمن المِزّي، تحقيق وتعليق الأستاذ محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

📖 صندقجي، إبراهيم بن علي، تحقيق: المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي من دون إخوانه من الأئمة، تأليف الإمام ابن كثير الدمشقي (توفي سنة ٧٧٤هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

📖 الصنعاني، محمد بن إسماعيل (وُلِد سنة ١٠٩٩هـ توفي سنة ١١٨٢هـ) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تحقيق الأستاذ صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.

📖 الصيمري، أبو عبد الله حسين بن علي (توفي سنة ٤٣٦هـ)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

📖 ضيف، شوقي، تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي، دار المعارف بمصر: القاهرة، الطبعة السابعة، سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

📖 ضيف، شوقي، تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، دار المعارف، مصر، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

📖 الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ولد سنة ٢٢٤هـ، توفي سنة ٣١٠هـ)، تاريخ الطبري (المسمى) تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

📖 الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ولد سنة ٢٢٤هـ، توفي سنة ٣١٠هـ)، تفسير الطبري، (المسمى) جامع البيان في تأويل آي القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

📖 الطُّعْمي، محيي الدين (معاصر)، النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

📖 عباس، عبد الحميد عبطان، الإمام الشافعي ومكانته بين المحدِّثين، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة بغداد، نوقشت سنة ١٩٨٨م، بإشراف أ. د قحطان عبد الرحمن الدوري.

🕮 عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السُّلمي (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٦٠هـ)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

🕮 عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السُّلمي (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٦٠هـ)، الإلمام في بيان أدلة الأحكام، تحقيق، رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

🕮 عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السُّلمي (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٦٠هـ)، مؤلفات العز بن عبد السلام، جمع دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، تحقيق إياد خالد الطباع، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

🕮 عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السُّلمي (ولد سنة ٥٧٧هـ - توفي سنة ٦٦٠هـ)، الإمام في بيان أدلة الأحكام، دراسة وتحقيق: رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

🕮 عباس، أحمد عبطان، الإمام الشافعي وأثره في تأصيل قواعد علم الأصول، رسالة ماجستير مقدّمة إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، أشرف عليها أ. د. فاضل عبد الواحد عبد الرحمن، ونوقشت سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

🕮 عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

🕮 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف الأندلسي (ولد سنة ٣٦٨هـ - توفي سنة ٤٦٣هـ)، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، بعناية عبد الفتاح أبو غدّة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

🕮 عبد السّبحان، محب الدين، منهج الإمام الشافعي في تفسير آيات الأحكام، رسالة ماجستير مقدّمة إلى قسم الكتاب والسنة في كلية الشريعة في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، أشرف عليها أ. د. عويد بن عياد المطرفي، ونوقشت سنة ١٤٠٧هـ.

🕮 العجمي، أبو اليزيد أبو زيد، فقه العقيدة عند الشافعي وأحمد الموقف والمنهاج، دار الصحوة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

🕮 العُزيزي، محمد رامز عبد الفتاح مصطفى، ابن دقيق العيد عصره حياته علومه وأثره في الفقه، دار البشير، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

🕮 العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، (ولد سنة ٧٧٣، وتوفي سنة ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا وآخرون، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

- العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن حجر، (ولد سنة ٧٧٣، وتوفي سنة ٨٥٢هـ)، لسان الميزان، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر (ولد سنة ٧٧٣ هـ - توفي سنة ٨٥٢ هـ). توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر (ولد سنة ٧٧٣هـ، توفي سنة ٨٥٢هـ)، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تحقيق د. إكرام الله إمداد الحق آل قاسم، وأصل التحقيق رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث إلى كلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ونوقشت سنة ١٤١٤هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر (ولد سنة ٧٧٣هـ - توفي سنة ٨٥٢هـ)، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ضبط وتصحيح عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- العطار، حسن بن محمد بن محمود (ولد سنة ١١٩٠هـ توفي سنة ١٢٥٠هـ)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع للإمام ابن السبكي وبهامشه تقرير للعلامة عبد الرحمن الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (سنة الطبع ورقم الطبعة غير متوفرة).
- عطية، جمال الدين، تجديد الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- العقيل، محمد بن عبد الوهاب، منهج الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - في إثبات العقيدة، الكتاب أصله رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم العقيدة في كلية الدعوة وأصول الدين في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، مكتبة أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- العلائي، أبو سعيد خليل بن كيكلدي الشافعي (توفي سنة ٧٦١هـ)، المجموع المذهب في قواعد المذهب، تحقيق الدكتور محمد بن عبد الغفار الشريف، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، مطابع الرياضي، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- علي، أمجد رشيد محمد، الإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي، رسالة ماجستير قدّمت إلى قسم الفقه واصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ونوقشت سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م بإشراف أ. د. محمود علي السرطاوي.

📖 علي، سلوان عبد الخالق، الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي، رسالة ماجستير قُدِّمت إلى قسم الفقه وأصوله في جامعة صدّام للعلوم الإسلامية في بغداد، ونوقشت سنة ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م، بإشراف أ. د. عبد الستار حامد الدَّبّاغ.

📖 علي، محمد إبراهيم أحمد، المذهب عند الشافعية، بحث منشور في مجلة: جامعة الملك عبد العزيز، العدد الثاني، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

📖 عنان، محمد عبد الله، تاريخ الجامع الأزهر، نُشر بعناية مؤسسة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثانية، سنة ١٣٧٨هـ - ١٩٥٨م.

📖 أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (توفي سنة ٣١٦هـ)، مسند أبي عوانة، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

📖 عوض، محمد عبد الرحمن، ديوان الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، (رقم الطبعة وسنتها غير متوفرة).

📖 عياض، أبو الفضل عياض بن موسى (ولد سنة ٤٧٦هـ - توفي سنة ٥٤٤هـ) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧.

📖 أبو عيد، حسن محمد سليم، الإمام الشافعي وأثره في أصول الفقه، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، إشراف أ. د. عبد الغني محمد عبد الخالق، نوقشت سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

📖 أبو غدة، عبد الفتاح، تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر وآثارهم الفقهية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ولد سنة ٤٥٠ هـ، وتوفي سنة ٥٠٥ هـ)، إحياء علوم الدين، دار النَّدوة الجديدة، بيروت، لبنان، (سنة الطبع غير مثبتة).

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ولد سنة ٤٥٠ هـ وتوفي سنة ٥٠٥ هـ)، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ولد سنة ٤٥٠هـ، توفي سنة ٥٠٥هـ) الوجيز في فقه الإمام الشافعي، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ولد سنة٤٥٠هـ - توفي سنة ٥٠٥هـ)، الوسيط في المذهب، تحقيق الدكتور علي محيي الدين القره داغي قطر، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

- الغزي، نجم الدين محمد بن محمد (ولد سنة ٩٧٧هـ، توفي سنة ١٠٦١ هـ)، الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- غنايم، محمد نبيل محمد السيد، المزني وأثره في الفقه الشافعي، رسالة ماجستير، قُدِّمت إلى قسم الشريعة الإسلامية في كلية دار العلوم في القاهرة، ونوقشت سنة ١٩٧٢م، بإشراف أ. د. عبد العظيم معاني.
- غنيم، عبد العزيز، دراسات في تاريخ الأزهر، دار الوفاء، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الفاخوري، حنا، تاريخ الأدب العربي، المطبعة البوليسية، لبنان، (رقم الطبعة وسنتها غير مثبته).
- الفاداني، أبو الفيض محمد ياسين بن عيسى، (توفي سنة ١٤١٠ هـ)، الفوائد الجنية حاشية المواهب السنية شرح الفرائد البهية في نظم القواعد الفقهية في الأشباه والنظائر على مذهب الشافعية، بعناية وتقديم رمزي سعد الدين دمشقية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- الفاسي، محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي (ولد سنة ١٢٩١هـ - توفي سنة ١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تحقيق وتعليق عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ، دار التراث، القاهرة، سنة ١٩٧٧م.
- الفقير، علي مصطفى محمد، الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، نوقشت سنة ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م وطبعت على نفقة مديرية إفتاء القوات المسلحة الأردنية سنة ١٩٨٤م، أشرف على الرسالة أ. د. عبد الغني عبد الخالق.
- فيض الله، محمد فوزي، التعريف بالفقه الإسلامي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- قاضي زاده، عبد العزيز عبد القادر، الإمام الشافعي والمسائل التي اعتُمِدت من قوله القديم، رسالة ماجستير، قُدِّمت إلى كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ونوقشت سنة ١٤٠٤هـ، بإشراف أ. د. عبد الحميد الغفاري.
- ابن قاضي شهبة، تقي الدين الأسدي الشافعي (توفي سنة ٨٥١ هـ) طبقات النحاة واللغويين، تحقيق د. محسن عياض، مطبعة النعمان، النجف الأشراف، العراق، طبعة سنة ١٩٧٤.

- القحطاني، محمد أحمد معبِّر، مناهج الأصوليين في التــأليف، دار الوفـاء، جـدة، المملكـة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- القرضاوي، يوسف، الفقه الإسلامي بـين الأصالـة والتجديـد، مكتبـة وهبـة، القـاهرة، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ابن قطلوبغا، أبو الوفداء زين الدين قاسم، (توفي سنة ٨٧٩هـ)، تاج التراجم (في تراجم الحنفية)، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار القلـم، دمشـق، سـوريا، الطبعـة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- قلعه جي، محمد رواس، موسوعة فقه الطـبري وحمـاد بـن أبـي سـليمان، دار النفـائس، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- قلعه جي، محمد رواس، موسوعة فقه إبراهيـم النخعـي، دار النفـائس، بـيروت، لبنـان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- القليوبي، شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة (توفي سنة ١٠٦٩هـ)، وعميرة، شـهاب الدين أحمد البرلسي (توفي سنة ٩٥٧هـ)، حاشيتا القليوبي وعميرة علـى كـنز الراغبـين لجلال الدين المحلي شرح منهـاج الطـالبين للإمـام النـووي، تحقيـق عبـد اللطيـف عبـد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- قمحاوي، محمد الصادق، الدرر النقية في فقه السادة الشافعية، المكتبة الأزهرية للـتراث، القاهرة، طبعة سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الكبيسي، أحمـد عـوّاد جمعـة، وصـل مرسـلات الإمـام الشـافعي في كتابـه الأم، رسـالة دكتوراه، قُدِّمت إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد، ونوقشت سـنة ١٤١٧هـــ - ١٩٩٦م، بإشراف أ. د. حارث سليمان الضاري.
- ابن كثير، أبو الفـداء إسمـاعيل بـن عمـر الدمشـقي (ولـد سـنة ٧٠١هــ - تـوفي سـنة ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمـر الدمشـقي، (ولـد سـنة ٧٠١هــ - وتـوفي سـنة ٧٧٤هـ) المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي من دون إخوانه من الأئمة، تحقيق د. إبراهيم بن علي صندقجي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سـنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ولد سنة ٧٠١هـ تـوفي سـنة ٧٧٤هــ)، منـاقب الإمام الشافعي، تحقيق وتعليق د. خليـل إبراهيـم مـلا خـاطر مكتبـة الإمـام الشـافعي، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

📖 كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، تراجم مصنّفي الكتب العربية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

📖 الكوهجي، عبد الله بن حسن آل حسن، زاد المحتاج في شرح المنهاج، تحقيق: عبد الله الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، (سنة الطبعة غير مثبته).

📖 الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، (ولد سنة ٣٦٤هـ، توفي سنة ٤٥٠هـ)، الحاوي الكبير، تحقيق: علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

📖 مجلة الحكمة، مجلة علمية شرعية تصدر كل أربعة أشهر في بريطانيا العدد الرابع، جمادى الأولى ١٤١٥هـ.

📖 المحاميد، شويش هزاع علي، مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، دار عمار، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٠م.

📖 محمصاني، صبحي، الأوزاعي وتعاليمه الإنسانية والقانونية، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧٨م.

📖 محمد، علي جمعة، المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

📖 محمد، علي جمعة، المدخل/ سلسلة تيسير التراث ٣، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

📖 محمد، يسري السيد، بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزية، جمعه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

📖 الحمدي، محمد يوسف، أثر السنة في فقه الشافعي، بحث منشور في مجلة: مركز بحوث السنة والسيرة، قطر، العدد الخامس، سنة ١٩٩١م.

📖 محمود، عبد الحليم، (شيخ الأزهر) الليث بن سعد إمام أهل مصر، دار المعارف، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٩٩٦م.

📖 محيسن، محمد سالم، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

📖 مدكور، محمد سلام، مناهج الاجتهاد في الإسلام في الأحكام الفقهية والعقائد، نشر جامعة الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

📖 المُرادي، أبو الفضل محمد خليل بن علي بن محمد (ولد في دمشق سنة ١١٧٣هـ - توفي في

حلب سنة ١٢٠٦هـ) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ضبط وتصحيح محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

- المرعشلي، يوسف عبد الرحمن، فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي بترتيب المحدّث البارع محمد عابد السِّندي المتوفى سنة ١٢٥٧هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي، عمان، الأردن، الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، طبعة سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي، عمان، الأردن، الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله، طبعة سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- المشهور، أبو بكر بن علي (معاصر)، قبسات النور في إيضاح حياة سيدي الوالد الداعي إلى الله الحبيب علي بن أبي بكر المشهور، دار الرازي، عمان، الأردن، دار الفقيه، تريم، حضرموت، اليمن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- المظفر، محمد رضا (وهو جعفري المذهب) عقائد الإمامية، دار الزهراء، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- معوَّض، علي محمد، ومعه مشارك في التأليف: عادل أحمد عبد الموجود، تاريخ التشريع الإسلامي، دراسات في التشريع وتطوّره ورجاله، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- أبو مغلي، سميح عبد الله، الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق ودراسة د. سميح عبد الله أبو مغلي، دار الفكر عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- المقدسي، شهاب الدين أبو شامة (ولد سنة ٥٩٩هـ، توفي سنة ٦٦٥هـ) المؤمّل للرد إلى الأمر الأول (وهو من ضمن مجموعة الرسائل المنيرية)، إدارة المطبعة المنيرية، القاهرة، مصر، طبعة سنة ١٣٤٦هـ.
- المقدسي، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي (ولد سنة ٥٤١هـ توفي سنة ٦٠٠ هـ)، عُمدة الأحكام من كلام خير الأنام، تحقيق محمود عبد القادر الأرناؤوط، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- مكتبي، نذير محمد، الفصحى في مواجهة التحدّيات، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- المكي، أبو طالب محمد بن علي بن عطية (توفي سنة ٣٨٦هجرية في بغداد) قوت القلوب.

- ملا خاطر، خليل إبراهيم، الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، بحث منشور في مجلة كلية أصول الدين، الصادرة عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، العدد الأول، سنة ١٣٩٧هـ - ١٣٩٨هـ.
- ملا خاطر، خليل إبراهيم، الإمام الشافعي وأثره في الحديث وعلومه، رسالة دكتوراه قدمت إلى كلية أصول الدين في جامعة الأزهر، ونوقشت سنة ١٩٧٤م بإشراف أ. د. سيد الحكيم.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأندلسي التكروري، (توفي سنة ٨٠٤هجرية) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، تحقيق أيمن نصر الأزهري وسيّد مهنى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأندلسي التكروري، (توفي سنة ٨٠٤هجرية)، عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، تحقيق: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، دار الكتاب، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ابن المنذر، محمد بن إبراهيم النيسابوري (ولد سنة ٢٤١هـ وتوفي ٣١٨سنة هـ) الإشراف على مذاهب أهل العلم، تحقيق الأستاذ محمد سراج الدين، تقديم الشيخ الدكتور عبد الغني محمد عبد الخالق، نشر وتوزيع إدارة إحياء التراث الإسلامي، دولة قطر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- المودودي، أبو الأعلى، حقوق الزوجين دراسة نقدية لقانون الأحوال الشخصية، تعريب أحمد إدريس، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الميداني، عبد الرحمن حسن حبنَّكة، العقيدة الإسلامية وأسسها، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة السابعة، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ميقا، أبو بكر إسماعيل محمد، الرأي وأثره في مدرسة المدينة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ناجي، ناصر محيي الدين، الإمام المُزني ومخالفاته للإمام الشافعي في كتابه المختصر، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، نوقشت سنة ١٤٠٩هـ بإشراف أ. د. محمود عبد الله العكازي.
- الندوي، علي أحمد (معاصر)، القواعد الفقهية: مفهومها نشأتها تطورها، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الندوي، أبو الحسن علي الحسني، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، دار الكلمة، المنصورة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

- الندوي، أبو الحسن علي الحسني، ردةٌ ولا أبا بكرٍ لها، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربيّة السعودية، (سنة الطبع غير متوفرة).
- ابن النديم، محمد بن إسحاق، الفهرست، اعتنى به وعلق عليه الشيخ إبراهيم رمضان، دار الفتوى، بيروت، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- النسفي، ميمون بن محمد الشهير بأبي المعين النسفي، (توفي سنة ٥٠٨هـ)، بحر الكلام، تحقيق د. ولي الدين محمد صالح الفرفور، مكتبة دار الفرفور، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- نصر، محمد إبراهيم، من عيون الشعر: الشافعي شعره وأدبه، دار الرشيد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١هـ وتوفي سنة ٦٧٦هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، (سنة الطبع غير متوفرة).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١ هـ، توفي سنة ٦٧٦هـ) روضة الطالبين، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (رقم الطبعة وسنتها غير متوفر).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١هـ - توفي سنة ٦٧٦هـ) رياض الصالحين، تحقيق حسان عبد المنان، دار طيبة، مكة المكرمة، السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١هـ - توفي سنة ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذّب، دار الفكر، بيروت.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١هـ، توفي سنة ٦٧٦هـ) منهاج الطالبين وعمدة المفتين وبهامشه المنهج - اختصار المنهاج - لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري دار الفكر، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ولد سنة ٦٣١هـ وتوفي سنة ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (المشهور بصحيح مسلم بشرح النووي)، تحقيق الشيخ: عرفان حسونه، تقديم: د. محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الهيتمي، شهاب الدين ابن حجر (ولد سنة ٩٠٩هـ - توفي سنة ٩٧٣هـ)، تحفة المحتاج بشرح المنهاج وعليه حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ضبط وتصحيح الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

- 🕮 الهيتمي، شهاب الدين ابن حجر (ولد سنة ٩٠٩هـ، توفي سنة ٩٧٤هـ)، الفتاوى الكبرى الفقهية على مذهب الإمام الشافعي، جمعها ورتّبها تلميذ الإمام ابن حجر الشيخ عبد القادر ابن أحمد بن علي الفاكهي المكي المتوفى سنة ٩٨٢ هجرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- 🕮 الهيتمي، شهاب الدين ابن حجر (ولد سنة ٩٠٩هـ - توفي سنة ٩٧٣هـ) المنهاج القويم على المقدمة الحضرمية في الفقه الشافعي، تحقيق وتعليق د. مصطفى سعيد الخن ود. مصطفى ديب البغا والشيخ علي الشربجي وآخرون، دار الفيحاء، عمان، الأردن، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٩٨٧.
- 🕮 الهيتمي، شهاب الدين ابن حجر (ولد سنة ٩٠٩هـ - توفي سنة ٩٧٣هـ)، الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، تقديم وتحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- 🕮 هيتو، محمد حسن، الاجتهاد وطبقات مُجتهدي الشافعية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- 🕮 واصل، نصر فريد محمد، وآخر، تيسير فتح القريب المجيب للطالب الأزهري النجيب، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، طبعة سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- 🕮 وكيع، محمد بن خلف بن حيان، المعروف بوكيع (توفي سنة ٣٠٦هجرية)، أخبار القضاة، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي، عالم الكتب، بيروت، لبنان، (رقم الطبعة وسنتها غير متوفرة).
- 🕮 الولي، طه، عبد الرحمن الأوزاعي شيخ الإسلام وإمام أهل الشام، دار صادر، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- 🕮 ياسين، محمد نعيم، الإيمان أركانه حقيقته نواقضه، دار الفرقان، عمان، الأردن، الطبعة الخامسة، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- 🕮 يكن، زهدي، ديوان الشافعي، جمعه زهدي يكن، حققه وزاد عليه د. محمد زهدي يكن، دار يكن للنشر، بيروت، لبنان، طبعة سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٧٩م.
- 🕮 أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (توفي سنة ١٨٢هـ) الرد على سير الأوزاعي، عناية وتصحيح أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (سنة الطبع غير متوفرة).

فهرس المحتويات